جامعة الجزائر

كلية الآداب واللغات

قسم اللغة العربية وآدابها

الاستثناء في القرآن بين علم النحو وعلم الأصول

رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في اللغة العربية وآدابها

تخصص: دراسات لغوية

إعداد الطالبة:

بلغدوش زغاش فتيحة

إشراف الأستاذ:

د/ محمد الحباس

السنة الجامعية: 2015/2014م

جامعة الجزائر

كلية الآداب واللغات

قسم اللغة العربية وآدابها

الاستثناء في القرآن بين علم النحو وعلم الأصول

مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في اللغة العربية وآدابها

تخصص: دراسات لغوية

إعداد الطالبة: بلغدوش زغاش فتيحة

إشراف الأستاذ: د/ محمد الحباس.

أعضاء لجنة المناقشة:

الأستاذ د/مفتاح بن عروس	رئيسا.
الأستاذ د/محمد الحباس	مقررا.
الأستاذة د/حورية عبيب	عضوا
الأستاذة د/نصيرة غماري	عضوا
الأستاذة د/فتيحة لعلاوي	عضوا
الأستاذ د/علي فراجي	عضوا

السنة الجامعية: 2015/2014م

بسم الله الرحمن الرحيم

عرفـــانـــاً بالـجميـل

الحمد لله الجليل ثناؤه، الجزيل عطاؤه،أحمده على ما أسبغ من النعمة وأظهر من المنّة وأسبل من الستر ويسّر من العُسر وقرّب من النجاح وقدّر من الصلاح وأحمده على الآلاء وأشكره على النعماء وأستعين به في الشدة والرخاء.

عملا بقوله تعالى: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ (سورة إبراهيم الآية 7)وبقوله صلى الله عليه وسلم«من لم يشكر الناس لم يشكر الله» وقوله صّلى الله عليه وسّلم «من أتى إليكم معروفًا فكافئوه فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه»

أتقدم بجزيل الشكر ، وخالص التقدير لأستاذي المشرف الأستاذ الدكتور«محمد الحباس» المحترم، الذي لم يبخل بجهد أو وقت في قراءة البحث ، وتقييمه وتقويمه

كما أتقدم بشكر خاص إلى الأستاذ الدكتور «سالم العلوي » الذي كان له فضل الإشراف على بحثي أولاً و الذي حال المرض بينه وبين رؤية ثمرة هذا العمل فأسأل الله له الشفاء

والشكر موصول إلى الأساتذة، رئيس لجنة المناقشة وأعضائها المحترمين، لتجشمهم العناء في قراءة الأطروحة ولما يبدونه من ملاحظات قيّمة وتصويبات تغني البحث .

وإلى كل من ساعدني بكلمة أو بموقف في إتمام هذا البحث..

ولكل من ساهم في إخراج هذا العمل المتواضع إلى الوجود.

لكلّ هؤلاء خالص الشكر والثناء

فتيحة بلغدوش

الإهداء

إلى الأم الحنون والأب الغالي، اللذين أنارا دربي بسراج العلم والإيمان،وغرسا في قلبي بذور الصّبر والسلوان، فكانت تضحياتهما كثيرة، وكان البّر بهما من أعظم القربات إلى الله تعالى. أسال الله أن يبارك لهما في عمريهما وأن يختم بالصالحات أعمالهما ،فدعاؤهما كان بلسمًا شافيًا وضياءً ساطعًا يضيء لي جنبات نفسي وعونًا لي في طريق الحياة ، فجزاهما الله عنّي خير الجزاء

إلى:ربيع أيّامي الدائم الذي لاينقضي، وسندي في الحياة زوجي.

إلى: شموع حياتي المضيئة (وليد إسلام ، حسام الدين ، شوقي سدرة هالة ضياء)

إلى أقرب النّاس، وَأوفى النّاس ، وأحبِّ النّاس، إلي ، أخي الغالي محمد وعائلته

إلى كلّ من وسعهم قلبي ولم تسعهم ورقتي

إليهم جميعا أهدي جهدي المتواضع...

مقدمة

مُقَدِّمَة

الحمد لله الذي أنزل على نبيه الكتاب هدى وذكرى لأولي الألباب، والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد وآله الطيبين الطاهرين، وصحبه الغرّ الميامين.أما بعد:

ما يزال القرآن الكريم معينا ثرًّا، ينهل منه أهل العلم على اختلاف مستوياتهم وتخصصاتهم، ذلك أنّه الكتاب المعجز الذي جعل الهمم تترافد، والنفوس تتوق إلى التزوّد من فيضه الذي لا تدرك أسراره، ولا تُحدُّ كنوز عظمته ولا تنفدُ عجائبه.

فقد سعى العلماء إلى تفسير ألفاظ الكتاب الحكيم وتراكيبه، وبيان ما غمض منها. فكان محور الدراسات الدينية واللغوية والنحوية والبلاغية في العالم الإسلامي وعبر العصور، فلا نجد كتابًا سماويًا قد نال من الحفظ والفهم والبحث والدراسة، كما نال دستور هذه الأمّة عبر أجيالها.

واتصال الدّين باللّغة، كان الباعث على اهتمام علماء المسلمين باللّغة وضبطها وتقعيدها، خدمة للنص القرآني. فامتزجت علوم الدين بعلوم اللّغة امتزاجًا وثيقًا، وكانت مناهج التدريس قائمة على هذا المزج، ما جعلها فروعا لشجرة واحدة، أو أشعّة لمصدر ضوئي واحد، يحكمها إطار فكري واحد، تتقارب فيه الخيوط، لتشكّل نسيجا علميا من نوع خاص هو ما دعا إليه القرآن الكريم، وقد ظلّ هذا الترابط بين علوم العربية والشريعة مكينا، والوثاق بينهما متينا.

وما شدّني من هذا الامتزاج، العلاقة بين علمي النحو وأصول الفقه، فالنحو نشأ للحفاظ على القرآن من اللحن، وأصول الفقه نشأ للحفاظ على دلالات القرآن من الفهم الخطأ. فوجوه التقارب والتلاقي بينهما كثيرة، جذبت اهتمام الباحثين للنظر في حقيقة الارتباط الوثيق

والتأثير والتأثر بين العلمين، وهي حقيقة ثابتة يُقرّها–من جهة– الأصوليون أنفسهم، إذ أكدوا أنّ القواعد اللغوية تساهم بشكل كبير في بناء الأحكام الشرعية التي تستنبط من أدلتها النصية، خاصة النحو والدور الذي يؤدّيه في تفسير آي الذكر الحكيم، ومعرفة بلاغته وأصوله لذلك يرى الإمام الشافعي ﷺ أنّ من تبحّر في النحو اهتدى إلى كلّ العلوم، وهذا ما أكّده الإمام الغزالي حين عدّ إتقان اللغة العربية بشتى علومها آلة من آلات الاجتهاد التي لا غنى للفقيه والمفسر عنها. حتى غدا اكتساب صفة المجتهد مرهون بالعلم بأسرار اللغة العربية، لغة القرآن والحديث الشريف. ويؤكد الزمخشري ما ذهب إليه الغزالي، وهو أنّ معظم أسباب الاختلاف في أحكام الفروع الفقهية، وتفسير كثير من الآيات القرآنية قائم على أساس نحوي، ويذهب الامام الفخر الرازي مذهبا أبعد مما ذهب إليه الزمخشري والغزالي، إذ يرى استحالة الوصول إلى الأحكام الشرعية دون الاستعانة بعلوم اللغة. كما ذكر الإسنوي في مقدِّمة كتابه الموسوم (الكوكب الدرّي فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية) أنّ علم الفقه، مستمدٌّ من علم أصول الفقه وعلم العربية وفيه عرض جملة من المسائل الفقهية التي تتعلق بقضايا نحوية، وتحدث عن أثر هذه المسائل على مسائل فقهية فرعية أخرى وبين أثناء عرضه لها، اختلاف الفقهاء في رأيهم في الدلالة النحوية، وتناول أثر هذا الاختلاف على المسألة الفقهية.

فقد كان علماء الشريعة –غالبا– لغويين، نحويين، بلاغيين، عروضيين، أدباء ومؤرخين، حيث لم يتوقف جهدهم عند تفسير آي الذكر الحكيم بل جعلوا علوم العربية ركنا من أركان التفسير، وأمست شغلهم الشاغل فعرضوا في تفاسيرهم معظم معارفهم النحوية واللغوية والبلاغية، بل نجد من منح الجانب النحوي اهتماما خاصا، فراح يعرب القرآن سورة سورة، وآية آية. والحقيقة أن الكتب التي سارت في هذا الاتجاه عديدة نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي، فقد ضمّنه الكثير من الأقوال والخلافات والمذاهب، وناقش عددا كبيرا من المسائل النحوية، وكان لا يفتأ يدلي بدلوه في ذلك،

يعارض هذا ويوافق ذاك، ويناقش الثالث ويستبعد الأقوال الضعيفة . وكذا فعل الرازي في تفسيره، حين قسم حديثه إلى مسائل تفسيرية، وجعل القضايا النحوية من هذه المسائل،

ومن بين أهم الأبواب النحوية التي أولاها الأصوليون اهتماما (الاستثناء)، وهو أحد الأدّلة المخصصة المتّصلة عند الأصوليين، فإذا كانت نفوس المشتغلين بالنحو تتوق كثيرا إلى معرفة الأثر الإعرابي، وما يتّصل به من الموقع والعلامة والعامل في هذا الأسلوب، فإنّ الأصوليين اهتموا بتوضيح قضايا دلالية متّصلة بالمعنى أغفلها النحاة. يؤكد هذا قول الزركشي:" إنّ الأصوليين دققوا في فهم أشياء من كلام العرب لم يصل إليها النحاة، ولا اللغويون...لو طلبت معنى الاستثناء، وأنّ الإخراج: هل هو قبل الحكم أو بعد الحكم، ونحو ذلك من الدقائق التي تعرض لها الأصوليون، وأخذوها باستقراء خاص من كلام العرب، وأدلة خاصة لا تقتضيها صناعة النحو فهذا ونحوه مما تكفل به أصول الفقه". فقد أدرك هؤلاء أنّ القرآن الكريم له خصوصية تكمن في أنّ آياته وعباراته تحتمل أكثر من معنى، وأن مضمون الجملة الاستثنائية ودلالتها، تختلف باختلاف السياق الذي تولد فيه، فالمعنى فيها يتأثر بالاستعمال .

على هذا الأساس تشكّل موضوع البحث الموسوم بـ (**الاستثناء في القرآن بين علم النحو وعلم الأصول**).

ومن الأسباب التي شدّتني إلى هذه الدراسة أنّني كنت أوّلا أمنّي النفس أنّ يتّصل بحثي بكتاب الله تعالى، فأستمطر من فرائده وأسراره، وأستروح من دُرر كوامنه وأغواره، وثانيا كثرة ورود الاستثناء في القرآن الكريم، خاصة (إلاّ) التي وردت في (654) موضعا فأسلوب الاستثناء في القرآن الكريم مادة غنيّة للدراسة العلميّة، فقهيا ونحويا وبلاغيا.

ومن دواعي اختيار هذا الموضوع أيضا، أنّ أسلوب الاستثناء من الأساليب التي تدعو إلى التأمّل، وتبعث على الدرس، ناهيك عن أنّ المتتبع لتراكيب وأضرب الاستثناء يضع يده على عدد من المباحث اللّغوية (نحوية وبلاغية)،ويُعرِّج على منهج تشريعي يسعى إلى عدم الغلو في

تطبيق النصوص التشريعية، وهو من الموضوعات المهمّة التي تمثّل محورًا هامًا في دائرة الاجتهاد الأصولي- محور التخصيص بالاستثناء -والتي كانت مدار جدل واسع في ساحة الاجتهاد الأصولي والفقهي معًا.

ثم إنّ الاستثناء كأسلوب يعّد من أضرب الاهتمام بالمعنى، أي دراسة الجملة والدّلالة، هذا يجعلنا نقول: إنّ للاستثناء فلسفة خاصة مميّزة متفردة، تفرّد بها هذا الخطاب الرّباني نحاول من خلال هذا البحث كشف الغطاء عن بعض منها.

هذه الفكرة كانت الدافع الأساس لهذا البحث أملا في الوصول إلى إجابات عن التساؤلات التالية:

1- ما الغاية من استخدام الاستثناء في القرآن الكريم؟

2- إلى أي مدى بلغ التأثير والتأثر بين النحاة والأصوليين؟

3- هل اتّفق النحاة والأصوليون في أدوات الاستثناء أم هناك أوجه اختلاف؟

4- هل تحمل أدوات الاستثناء نفس دلالة المعنى عند النحاة والأصوليين؟

5- أي أنواع الاستثناء أكثر شيوعا في القرآن ؟

6- ما مدى مساهمة الانفتاح الدلالي للنص القرآني في تخريج أكثر من حكم فقهي للآية الكريمة المتضمنة أسلوب الاستثناء؟

وتتلخص أهداف هذا البحث في النقاط التالية:

1- إبراز قوة العلاقة بين النحو وأصوله والفقه وأصوله ومواطن التأثير والتأثر بينهما.

2- دراسة بعض الآيات التي تجمع بين النواحي الفقهية والنحوية.

3- مع الإشارة إلى تنوع هذا الأسلوب في القرآن الكريم، وتنازعه بين الاتصال والانقطاع والتفريغ.

4- الوقوف على الدلالات المختلفة للآيات الكريمة، المتضمنة أسلوب الاستثناء.

وتكمن أهمية البحث في تبيين أهمية التكامل بين النحوي والفقيه خدمة للقرآن الكريم خاصة واللغة العربية عامة، فهي الطريق الذي يصل من خلالها المجتهد إلى فهم خطاب الشارع.

قد يقول البعض : إنّ الاستثناء قد كثر وروده في الكلام، فما الفائدة في استعماله حيث أنت تستطيع ذكر الكلام مباشرة بدون استثناء قال تعالى: ﴿وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ فَلَبِثَ فِيهِمۡ أَلۡفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمۡسِينَ عَامٗا فَأَخَذَهُمُ ٱلطُّوفَانُ وَهُمۡ ظَٰلِمُونَ ١٤﴾ (العنكبوت).

فاستثنى الخمسين من الألف، أليس قولنا: تسعة مئة وخمسين سنة أدلّ وأقصر من قولنا: ألف سنة إلاّ خمسين عامًا؟ فأيّ فائدة في العدول عن هذا التعبير؟

أجاب المفسرون على السؤال فقالوا بوجود فائدتين:

1- إنّ الاستثناء يدلّ على التحقيق، وتركه يُظن به التقريب، فهو كقول القائل عاش فلان مائة سنة فقد يتوهّم السائل أنّه يقول مائة سنة تقريبًا لا تحقيقًا، فإن قال مائة سنة إلاّ شهرًا أو إلاّ سنة زال ذلك التوهّم وفهم منه التحقيق.

2- البيان أن نوحًا صبر على أذى قومه صبرًا كثيرًا، وأعلى مراتب العدد ألف سنة، وكان المراد التكثير، فلذلك أتى بعقد الألف، لأنّه أعظم وأفخم، وما ذكر هذا الله عزّ وجل إلاّ ليبين للنبي أنّ الأنبياء قد ابتلوا قبله، وأنّ نوحًا لبث في قومه ألف سنة إلاّ خمسين عامًا يدعوهم فصبر في الدعاء ولم يؤمن به من قومه إلاّ قليل فهذا الاستثناء يجعل النبي أولى بالصبر لقلّة مدّة لبثه وكثرة من آمن به.

كل هذا دفعني إلى البدء في البحث عن الآيات التي ورد فيها الاستثناء، وقد عمدنا إلى تجميع مادة هذا الموضوع من المصادر التالية:

– القرآن الكريم.

– أمهات مصادر اللّغة والنحو العربي من معاجم لغوية وكتب وشروح.

– كتب إعراب القرآن وتفسيره وقراءاته وعلومه ومعانيه وإعجازه.

– الكتب والدراسات القرآنية ،أمّا القديمة منها فأحسن دراسة تناولت الاستثناء كتاب (الاستغناء في أحكام الاستثناء) للقرافي. وأما الحديثة، كتاب (دراسات لأسلوب القرآن الكريم) لمحمد عبد الخالق عضيمة الذي جمع فيه بين طوائف من آراء النحاة ومعربي القرآن ومفسريه، وقد اعتمدت عليه كثيرا في إحصاء الآيات الكريمة المتضمنة أسلوب الاستثناء.

وعلى الرغم من أنّ أساليب القرآن قد دُرست في رسائل جامعية وكتب حديثة عدّة إلاّ أنّ أسلوب الاستثناء بين علم النحو وعلم أصول الفقه ، ما يزال بحاجة إلى البحث فيه ويُعدّ هذا البحث امتدادا لسلسلة من الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع من زوايا مختلفة ، منها: الاستثناء في أحكام التشريع الإسلامي : ضوابطه و فروقه وأقسامه ناصر قارة، وهي رسالة تقدم بها الطالب لنيل درجة الماجستير . و كتاب الاستثناء في القرآن الكريم لصلاح مريبش .

اخترت لهذا البحث، المنهج الوصفي الاستقرائي التحليلي، لأنّ طبيعة البحث تقتضي عدّة مناهج. اعتمدنا على المنهج الوصفي لجمع المعلومة واستقصائها من مصادرها، وعلى المنهج الاستقرائي الذي تتبّعنا من خلاله مواطن أسلوب الاستثناء. وكان استعمال المنهج التحليلي مهما لمناقشة أقوال العلماء من النحاة والمفسرين محاولين الكشف عن منشأ الخلاف، و الوقوف على الفهم الصحيح الصائب، واستخلاص الزُبَد والمُلَح من بين ثنايا خواطر وعقول السلف.

وقد فرضت طبيعة الموضوع أن يجيء بعد المقدمة في ثلاثة فصول وخاتمة عامة وأخيرًا الفهارس، والملاحق، وجاء ذلك على النحو التالي:

المقدمة: تتضمّن أهداف البحث، إشكالية وخطة الدراسة.

الفصل التمهيدي: أدرجت فيه تمهيدًا تضمّن علاقة النحو ببعض المعارف التراثية ومفهوم علمي النحو وأصول الفقه، ثم عرّجنا إلى التأثير والتأثّر بين العلمين، فوجوه التقارب والتلاقي بين العلمين أكثر من أن تحصى، منها المنهج إذ نجد بعض التشابه في منهج الدرس النحوي ونظيره عند علماء أصول الفقه، ومن أمثلة ذلك ما يسمى في الفقه بإحداث قول ثالث، ونقض الاجتهاد .كما أشرنا إلى أصول العلمين فقد جارى علماء النحو الفقهاء في وضع أصول للنحو تشبه أصول الفقه وكان النحاة واضحين تماما حين أشاروا إلى انتفاعهم بما في المنهج الأصولي في تأسيس علم أصول النحو وبيان حدوده، فأصول النحو الأربعة :السماع، والقياس، والإجماع، واستصحاب الحال هي نفسها الموجودة في علم أصول الفقه. و تناولنا في هذا الفصل أيضا بعض المصطلحات المشتركة بين النحاة والأصوليين.

الفصل الأوّل: تطرّقت فيه إلى تحديد مفهوم الاستثناء عند النحويين، ثم الأصوليين فالبلاغيين، كما يدرس هذا الفصل الشروط التي وضعها الأصوليون خاصة لصحّة الاستثناء، فمن أجل كمال القاعدة الأصولية التي تُبنى عليها الأحكام الشرعية لم يكتف الأصوليون بما توصّل إليه النحاة، بل أضافوا إلى هذه القواعد اللغوية شروطا يرونها من تمام القاعدة، ومن أهمّها الاتصال النوعي والزمني، عدم الاستغراق، وخصّصت العنصر الأخير في هذا الفصل لتحديد أنواع وعناصر الاستثناء. و الملاحظ أنّ الأصوليين اقتصروا على (إلاّ) في تفريع مسائلهم دون سواها من أدوات الاستثناء لأنّها لازمة للاستثناء في أصل الوضع وما عداها قد يكون استثناء وغير استثناء لذا نجدهم يكتفون بالإشارة إلى باقي أدوات الاستثناء. بينما عناصر الاستثناء تبقى نفسها عند الفريقين وتمثلت في المستثنى منه والمستثنى والأداة والحكم. أما أدوات الاستثناء فمنها الحروف: (إلاّ)، الأسماء (غير، سوى)، الأفعال (ليس، لا يكون)، ما اختلف فيها بين حرفيتها و فعليتها (حاشا خلا عدا)، ووردت أدوات أخرى كانت محل خلاف بينهم وهي: (لاسيما، بيد، أو، بله، حتى، دون). ثمّ عرّجنا

بعد ذلك إلى الحكم وتضمّن: حكم المستثنى بـ (إلاّ)، حكم المستثنى إذا تقدّم على المستثنى منه، حكم إلاّ إذا تكررت للتوكيد، حكم إلاّ إذا تكررت لغير التوكيد، إعراب المستثنى بـ (إلاّ) حسب موقعه في الجملة، حكم إعراب المستثنى بـ (غير وسوى).

الفصل الثاني، خصصته لدراسة مسائل في الاستثناء بين النحويين والأصوليين، وكان أغلبها محلّ اهتمام الأصوليين أكثر من النحاة كمسألة الاستثناء الوارد عقب الجمل المتعاطفة والتي قال عنها أبو حيان إنّها بعلم الأصول أليق ، أمّا العامل فقد حظي باهتمام النحاة أكثر من الأصوليين ويدرس هذا الفصل أيضًا، دلالة الاستثناء في التركيب القرآني، وقد تنوعت بين الدلالة التركيبية، دلالة الاستثناء المتوازي، الدلالة السياقية، الدلالة الصرفية، الدلالة الصوتية، والدلالة المعجمية. وهذا التنوع يرجعه د/عضيمة إلى أنّ أسلوب القرآن معجز لا يستطيع أحد أن يحيط بكل مراميه ومقاصده فاحتمل كثيرا من المعاني، وكثيرا من الوجوه.

ويبرز **الفصل الثالث**، الذي (تضمّن أقسام) الاستثناء في القرآن الكريم، (خصّصنا القسم الأول منه للحروف)، وقد كثر فيه الاستثناء بـ (إلاّ) ونجده أكثر الأنواع شيوعًا خاصةً في المفرّغ، ثم (يليه) القسم الثاني، الذي تناولنا فيه الاستثناء بالأسماء، منها (غير)، بعدها يأتي القسم الثالث، وفيه نجد الاستثناء بالأفعال منها حاشا، وأدرجنا بعد هذه الأقسام الثلاثة، قسمًا رابعًا يتضمّن الاستثناء بأدوات أخرى، كانت محلّ خلاف عند النحاة والفقهاء، فمنهم من عدّها للاستثناء، ومنهم من ردّ ذلك . وخلال تتبعنا لآيات الاستثناء في القرآن الكريم لاحظنا أن بعضها كان مادة خصبة للبحث والدراسة إذ توقف عندها كثيرا النحاة والأصوليون على السواء في حين اكتفى البعض الآخر بالوقوف فيها إما عند التفسير وإما عند الحكم الإعرابي فقط. وأخيرًا أشرنا إلى نمطين آخرين من الاستثناء اشتهر بهما الأصوليون ألا وهما الاستثناء بالمشيئة واستثناء التهليل، ثم تأتي في نهاية البحث الخاتمة التي أوردنا فيها أهم النتائج.

وفي **الختام**، أقول هذا جهدي وهذه مقدرتي، وقد بذلت ما بوسعي وأنّني لا أعزم الكمال، فالكمال لله وحده، وحسبي أنّني حاولت وبحثت فإن وفقت فذلك من فضل الله سبحانه وتعالى، وإن كانت الأخرى فعذري أنّني ألتمس الصواب والسداد، والله أسأل التوفيق .

الجزائر 2015/09/19

الفصل التمهيدي

الفصل التمهيدي

في أصول الفقه وأصول النحو

أولا– علاقة النحو ببعض المعارف التراثية (علم المعاني وعلم الفقه وأصوله)

لقد نشأت الدّراسات اللّغوية بفروعها المختلفة واتّجاهاتها المتنوعة، وموضوعاتها الدقيقة في رحاب القرآن الكريم، لأنّ العلماء السّابقين توقفوا أمام الآيات الكريمة محاولين فهمها والتّوصل إلى معانيها السّامية، وهذا لا يتأتّى لهم إلاّ بدراسة اللّغة الشّريفة التي نزل بها على أشرف خلق الله محمد ﷺ

فإنّ من أجلّ العلوم قدرا، وأرفعها مكانة، وأعلاها مقاما، وأعظمها أثرا علوم الشّرع المعظّم وما ارتبط بها من فنون معينة على فهم مراد الله –تعالى– في كتابه، ومراد نبيه ﷺفي سنّته، وما يترتّب عن هذا الفهم من أحكام، وشرائع تمسّ أحوال العباد في دنياهم، وأخراهم ولذلك صرف العلماء –منذ قديم الزمان– أنفس أوقاتهم، وأثمن أعمارهم في تقعيد القواعد وضبط الحدود، وتخريج الفروع على الأصول، وحمل غير المعلوم على المعلوم، تحريّا للفهم المنضبط عن الله ورسوله.

بل نجد كثيرا من العلوم اللّغوية التي نتجت عن دراسة القرآن الكريم، ومن بينها معرفة معاني ألفاظه، وإعرابه، وقراءاته، ومجازه، وبديعه، وتأويل مشكله، وغريبه، وتفسيره والكشف عن إعجازه في ضوء تدبّر لغته المقدّسة، وغير ذلك من العلوم اللّغوية التي انبثقت من مشكاة الشريعة، والتي حوتها مجموعة من المصادر القيّمة التي ألّفها جيل من أئمة اللّغة والنحو، والتي مازلنا نعيش على فضلها حتى الآن.

وقد أقبل الأوائل من العلماء المسلمين على تدبّر النص القرآني، فعلم كتاب الله هو أفضل علم صُرفت إليه الهمم وسارع إليه ذوو العقول. ونشير إلى أنّ القدماء حين ألّفوا في علوم اللّغة لم ينصرفوا إلى علم بمعزل عن العلوم الأخرى بل كانت كلّها متداخلة لذلك حفلت كتبهم بالحديث عن مسائل متشعّبة مثلا في اللّغة والنّحو والصّرف والفقه والتّفسير وغيرها، وقد أدرك هؤلاء أنّه لا يستقيم الفهم المنضبط لكتاب الله وسنّة رسوله ﷺإلاّ لمن أتقن علوم اللّغة، فبها تُعرف دلالات الألفاظ ومرامي الجمل والعبارات، والوقوف على معانيها ومبانيها.

فالنحويّ مثلا كان له باع من المعرفة بعلم المعاني وبأصول الفقه وحتى الفلسفة، وهذا الأمر واضح في مؤلفات النحاة إلى درجة تجعلنا نتساءل عن الأسباب التي أدّت في تاريخ اللّغة العربيّة إلى فصل مبحث المعاني عن النّحو وإلحاقه بالبلاغة مثلا.

كما عُني الفقهاء عناية كبيرة باللّغة، وعلومها إدراكا منهم لأهميّتها في إعانتهم على القيام برسالتهم السّامية، ولا يقل اهتمامهم عن اهتمام النحاة بعلم المعاني. ونجد هذا الاهتمام بارزا عند الزمخشري، فقد خصّ علمي المعاني والبيان منزلة، إذ افتتح بالحديث عنهما تفسيره وجعلهما "علمين مختصين بالقرآن" وألحّ على ذلك في هيئة تركيب الجملة مما يدلّ على أنهما أساس علم التّفسير وأوثق العلوم به صلة.[1]

إن الاحتكاك بين النحاة، والفقهاء واللّغويين من الأمور الثّابتة في تاريخ الفكر الإسلامي، ويعود سبب ذلك إلى النّواة التي كانت تدور حولها دراسات هؤلاء العلماء، فالأهميّة البالغة التي اكتسبتها بنية النصّ القرآني، جعلت المباحث المتعلّقة بها ماثلة في أغلب العلوم المنطلقة من القرآن باعتبارها سبيل الوقوف على مراميه، فالقرآن كان مفجّر الدّراسات اللّغوية، فكان أوّل المصادر التي استقى منها النّحويون، واللّغويون شواهدهم، يقول الراغب الأصفهاني (ت 502 هـ) في هذا الصّدد: " وألفاظ القرآن الكريم هي لبّ كلام العرب وزبدته وواسطته وكرائمه، وعليها اعتماد الفقهاء، والحكماء في أحكامهم وحكمهم، وإليها مفزع الشعراء والبلغاء في نظمهم ونثرهم."[2]

ومن المؤلّفات التي مزجت بين الفقه والنّحو وعلم المعاني:" معاني القرآن" للفرّاء (ت 207هـ) و"معاني القرآن" للأخفش الأوسط (ت 215 هـ) وقد نقل عن ثمامة بن الأشرس (ت 213هـ) –المتكلّم المعتزلي– قوله عن الفراء:" جلست إليه وفاتشته عن اللّغة فوجدته بحرا، وعن النحّو فشاهدته نسيج وحده، وعن الفقه فوجدته فقيها عارفا باختلاف القوم".[3]

---

[1]– الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر، **الكشاف**، دار إحياء التراث العربي بيروت، لبنان،(ط 1)، (د ت) ج1 ص 6.

[2]– الراغب الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، تحقيق / محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، (د.ت) ص 6.

[3]– الفراء، أبو زكريا يحيا بن زياد، **معاني القرآن**، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار، (د. ط)، (د. ت)، 1955، ج1، ص09.

ومن أمثلة من جمعوا بين النّحو والفقه والكلام في مؤلفاتهم السيرافي(ت 368هـ) الذي "كان نحويّا بارعا وكان معتزليا ... ثم إنه ظلّ يفتي النّاس خمسين سنة على مذهب أبي حنيفة فما عثر له على خطإ".[1]

ويظهر هذا التّداخل والتأثّر بين هذه العلوم في قول الإمام السبكي في كتابه عروس الأفراح ضمن شروح التّلخيص:" ولعلّك تقول أيّ فائدة لعلم المعاني؟ فإنّ المفردات والمركّبات علمت بالعلوم الثّلاثة: اللّغة والنّحو والصّرف وعلم المعاني غالبه من علم النّحو، ولكن كلا – إنّ غاية النّحوي أن ينزل المفردات على ما وضعت له. ويركّبها عليها ووراء ذلك مقاصد لا تتعلّق بالوضع مما يتفاوت به أغراض المتكلم على وجه (....) وتلك الأسرار لا تعلم إلا بعلم المعاني. والنحوي وإن ذكرها، فهو على وجه إجمالي، واعلم أنّ علم أصول الفقه وعلم المعاني في غاية التداخل، فإن الخبر والإنشاء اللّذين يتكلّم فيهما علم المعاني هما موضوع غالب الأصول، وأنّ كلّ ما يتكلّم عليه من كون الأمر، للوجوب والنّهي والتحريم ومسائل الأخبار والعموم والخصوص والإطلاق والتقيّد والإجمال والتفصيل والترجيح كلّها ترجع إلى موضوع علم المعاني."[2]

من المستقرّ لدى الدارسين أنّ أهمّ وظيفة لعلم النحو هي المعنى وتوصيله للمستقبل دون لبس فهو يعنى بضبط أواخر الكلمات العربيّة داخل التركيب أو السّياق ما لم تكن مفردة، أمّا علم الأصول فيبحث عن أدلّة الفقه الإجماليّة وكيفيّة الاستفادة منها وحال المستفيد. وعلم أصول الفقه ليس غاية في ذاته، وإنما هو طريق ووسيلة لمعرفة أحكام الله تعالى، فهو يرسم للمجتهد الطّريق القويم الموصل إلى استنباط الأحكام، ويضع أمامه منهجا واضحا ومستقيما في كيفية الاستنباط.

أما علم المعاني فهو" قواعد يعرف بها كيفية مطابقة الكلام بمقتضى الحال حتى يكون وفق الغرض الذي سيق له...".[3]

---

[1]- مازن مبارك، **النحو العربي**، دار الفكر الإسلامي الحديث ط 1.1965 ص 83.

[2]- السبكي، بهاء الدين، **عروس الأفراح ضمن شروح التلخيص**، لسعد الدين التفتازاني، دار الكتب العلمية،، (د، ط).(د.ت).ج1 ص 51، 52.

[3]- المراغي أحمد مصطفى، **علوم البلاغة البيان والمعاني والبديع**، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط3، 1414هـ /1993م، ص41.

ويتّضح لنا مما سبق أنّ علم أصول الفقه وعلم المعاني يبحثان في دلالة التّراكيب وفق مقتضى الحال.

وتجدر الإشارة إلى أنّ نشأة علم المعاني كانت مرتبطة ارتباطا وثيقا بفكرة إعجاز القرآن، وموضوع علم المعاني، الجملة العربيّة شأنه في ذلك شأن علم النحو، ويؤكد ذلك د/ محمود أحمد نحلة بقوله: "فالحقّ إنّ دراسة الجملة العربيّة هي موضوع العلمين جميعا، فليس من شكّ في أنّ الجملة الصّحيحة نحويّا تظل مفتقرة إلى أهمّ خصائص الصحّة، تلك هي مطابقتها للمقام، ومقتضى الحال وما يستفاد من القرائن في الخروج على مقتضى الظّاهر من التّراكيب".[1]

كما أشار عبد القاهر الجرجاني إلى هذا الارتباط الكائن بين علم النّحو وعلم المعاني في أكثر من موضع. يقول: " واعلم أنّك إذا رجعت إلى نفسك علمت علماً لا يعترضه الشك أن لا نظم في الكلم ولا ترتيب حتى يعلق بعضها ببعض، ويبنى بعضها على بعض... وإذا نظرنا في ذلك علمنا أنّ لا محصول لها غير أن تعمد إلى اسم فتجعله فاعلاً لفعل أو مفعولاً أو تعمد إلى اسمين فتجعل أحدهما خبراً عن الآخر ".[2]

وقد ذكر العلماء في شروط الفقيه والمجتهد والمفسّر والأصولي أشياء كثيرة تدلّ على أنّ دراسة هذه العلوم والتضلّع فيها وفهم خصائصها مما لا يجهله أحد من هؤلاء، ومن ثمّ أصبح من الضّروري أن يتعلّم الناس هذه العلوم .

فعلوم اللّغة العربيّة –وعلى رأسها علم النّحو– من العلوم الهامّة والمفتاحيّة لفهم النّصوص الدّينية، وما يترتّب على هذا الفهم من استنباط للأحكام الشرعيّة، ولذلك فالعلم بالعربيّة وأسرارها شرط أساس من شروط الاجتهاد في علوم الشّريعة، كما أنّه هام بالدرجة نفسها في فهم كل العلوم العربيّة، فكأنه لابد للمجتهد من معرفة علوم العربيّة ليستطيع استنباط أحكام الشّريعة من مصدريها الأساسيين كتاب الله وسنّة رسول الله ﷺ.[3]

---

[1]– محمود أحمد نحلة، **علم المعاني**، ط1، دار العلوم العربية، بيروت، لبنان، 1990، ص 16.

[2]– الجرجاني عبد القاهر، **دلائل الإعجاز**، تحقيق د/ محمد رضوان الداية ود/ فايز الداية، دار الفكر، ط1. 1428 هـ/2008 م ص 101

[3]– علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري، **كشف الأسرار على أصول البزدوي**، تحقيق. د / عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت 1418 هـ- 1997 م .ج4 ص20-21.

فمعرفة النحو فرض كفاية على هذا الوجه، قال الرازي في المحصول:" اعلم أن معرفة اللّغة والنّحو والتّصريف فرض كفاية، لأن معرفة الأحكام الشرعيّة واجبة بالإجماع ومعرفة الأحكام بدون معرفة أدلّتها مستحيل، فلابد من معرفة أدلّتها، وأدلّتها راجعة إلى الكتاب والسنّة وهما واردان بلغة العرب ونحوهم وتصريفهم...".[1]

بعدما اتّضح الأثر البيّن لعلم النّحو في تفسير النّصوص بصورة عامّة، وفي النّصوص الدّينية ومنها القرآن والسنّة بصورة خاصّة... يتّضح تأثيره وعلاقته القويّة بعلم الفقه؛ ذلك أن جزءا كبيرا من الفقه وتخريجاته مبني على هذه النّصوص، وكلّما تعددت توجيهاتها تعددت بالمقابل التّخريجات الفقهية المستنبطة منها، وهو ما عبر عنه الزمخشري بقوله:" ويرون الكلام في معظم أبواب أصول الفقه ومسائلها مبنيا على علم الإعراب والتفاسير مشحونة بالروايات عن سيبويه والأخفش والكسائي والفراء وغيرهم من النحويين البصريين والكوفيين والاستظهار في مآخذ النصوص بأقاويلهم والتشبث بأهداب فسرهم وتأويلهم"[2].

ولذلك ربط الشاطبي –الإمام الأصولي– بين فهم اللّغة وفهم الشّريعة، وجعل العلاقة بينهما طردية؛ حيث يقول:" الشريعة عربية، وإذا كانت عربية؛ فلا يفهمها حق الفهم إلاّ من فهم اللغة العربية حقّ الفهم؛ لأنهما سيّان في النمط ما عدا وجوه الإعجاز، فإذا فرضنا مبتدئًا في فهم العربية فهو مبتدئ في فهم الشريعة، أو متوسطا؛ فهو متوسط في فهم الشريعة والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية، فإن انتهى إلى درجة الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة؛ فكان فهمه فيها حجّة كما كان فهم الصحابة وغيرهم من الفصحاء الذين فهموا القرآن حجّة؛ فمن لم يبلغ شأوهم، فقد نقصه من فهم الشّريعة بمقدار التّقصير عنهم، وكل من قصر فهمه لم يعد حجّة، ولا كان قوله فيها مقبولا. فلابد من أن يبلغ في العربيّة مبلغ الأئمة فيها؛ كالخليل، وسيبويه، والأخفش، والجرمي، والمازني ومن سواهم"[3].

---

[1]– السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر **الاقتراح في أصول النحو** تحق: علاء الدين عطية، دار البيروتي، دمشق،ط،2، 1427هـ، 2006م،ص64.

[2]– الزمخشري أبو القاسم محمود بن عمرو **المفصل في صنعة الإعراب**، تحق: علي بو ملحم، مكتبة الهلال، بيروت، ط 1 (1993م).ص18.

[3]– الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي **الموافقات** تحق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان: دار ابن عفان ط1، 1417هـ / 1997م ج5، ص 53.

ويقول أحد المعاصرين:" تأثير النحو في المجال الفقهي كان أوسع نطاقا من تأثيره في العلوم الأخرى؛ فإذا كان تعدد الوجه النحوي يترتب عليه اختلاف المعاني، فإن تعدده في مجال الفقه يتوقف عليه تعدد الأحكام الفقهيّة واستنباطات الفقهاء، ومن هنا كان لزاما على الفقيه أن يبدأ من باب النحاة ويتخرّج عليهم، ويقف على آرائهم ومذاهبهم، ثم يدخل ميدان الفقه الواسع، وعلى العكس من ذلك فإن الفقيه إذا ولج عالم الفقه قبل تحصيل النحو فإنه لا شكّ يفقد أداة الفقه الأولى، وتصبح فتاواه رهينة النّقد، مهتزّة البرهان، ونبّه على ذلك الفقهاء أنفسهم إذ بيّنوا حاجة الفقه والفقيه إلى النّحو والنحاة؛ إذ النّحو أساس الفقه وعدّة الفقيه، وبدونه فلا أهلية كاملة له، ولا يعتدّ بحكمه إذا كان فقيرا في عدّة الإعراب والنّحو"[1].

وقد أدرك ابن الحزم هذه العلاقة جيّدا؛ فحرّم على الجاهل باللّغة أن يفتي الناس في أمور دينهم، كما حرّم على النّاس أن يستفتوا جاهلا باللّغة في أمور دينهم، وهو ما سيأتي الحديث عنه مفصّلا في موضع لاحق من هذا البحث.

إذا كانت هذه العلوم الثّلاثة تجتمع حول دراسة الجملة العربيّة، فكيف بحث كلّ علم من هذه العلوم الاستثناء في القرآن الكريم؟

قبل التّعرض إلى هذا يجدر بنا الوقوف برهة عند نشأة علم الفقه وأصوله وعلم النحو وأصوله دون التّعرض إلى نشأة علم البلاغة، وهذا ما يقتضيه البحث، أما عن سبب تعرضنا لعنصر البلاغة في علاقة التأثير و التأثر بين العلوم الثّلاثة فلأن موضوع البحث وهو الاستثناء يستوقفنا عند عنصر مهم يجمع في الموضوع بالعلمين النّحو وعلم المعاني وهو أسلوب القصر.

[1]– جمال عبد العزيز **دور النحو في العلوم الشرعية**، رسالة ماجستير، قسم النحو والصرف والعروض، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، 1989م. ص415

ثانيا – علم أصول الفقه مفهومه – نشأته – مؤسسه – ومصادره:

1: مفهوم علم أصول الفقه:

علم أصول الفقه هو الأداة التي يستخدمها المجتهد في استخراجه الأحكام من أدلّتها و"لهذا اللفظ اعتباران : أحدهما باعتبار الإضافة والآخر اعتبار العلمية"[1]

أولا: الاعتبار الأول: وهو أن أصول الفقه مركب إضافي، يحتاج إلى تعريف مفرداته. وقد كثرت تعريفاته عند الأصوليين باعتباره مركبا إضافيا، وأنه مؤلف من ثلاث كلمات، وهي علم، وأصول، وفقه و المقام لا يستدعي الوقوف كثيرا عند كل كلمة

أ– العلم :العلم في اللغة هو المعرفة واليقين والشعور[2] أما اصطلاحا فيطلق على عدد من المعاني، نكتفي بذكر اثنين منها هما في الحقيقة من أقرب المعاني التي تتصل بعلم الأصول[3]:

1– العلم: هو إدراك الشيئ ومعرفته، وهذا الإدراك أو المعرفة إما أن يكون بدليل قطعي يجزم الشخص به ويطمئن إليه، فيفيد العلم القطعي الذي تثبت به الأحكام الاعتقادية كالإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ....وإما أن يكون الدليل غير مقطوع به، وإنما يدل دلالة راجحة على غيرها، فيفيد الظن.

2– العلم :هو نفس الأشياء المدركة.

ب– الأصول: جمع أصل يطلق هذا اللفظ على مصطلحات مختلفة أشهرها تدل على ثلاثة فروع للعلوم الإسلامية، وهي: أصول الدين، وأصول الحديث، وأصول الفقه ويسمى هذا الأخير غالبا علم الأصول فقط.

---

[1]– الشوكاني، محمد بن علي بن محمد **إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول** تحق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق –كفر بطنا: دار الكتاب العربي ط 1 1419هـ - 1999م ج1 ص 17

[2]– الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، **القاموس المحيط**، مؤسسة الرسالة، ط2، بيروت،1407هـ–1987م .ص 1614.– .–محمد الزحيلي اصول الفقه الاسلامي المطبعة الجديدة – دمشق 1396هـ–1979م ص 11

[3]–المرجع السابق ص 11

و"الأصل" في اللغة أسفل الشيء، أو ما يبنى عليه غيره، سواء أكان الابتناء حسيا، كالأساس الذي يشيد عليه البناء، فهو أصل له أم كان الابتناء عقليا، كابتناء الأحكام الجزئية على القواعد الكلية [1]

أما في الاصطلاح فقد أطلقت هذه الكلمة على عدد من المعاني نكتفي بذكر اثنين منها:[2]

1-الأصل: بمعنى القاعدة التي تبنى عليها المسائل، مثل: "بني الإسلام على خمسة أصول "

2- الأصل : بمعنى الدليل ومن أمثلة ذلك أن يقال : الأصل في تحريم القتل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۚ ﴿١٥١﴾﴾(الأنعام) .فالآية دليل على تحريم القتل .

ج- أمّا الفقه ففي اللّغة هو " العلم بالشيء والفهم به"[3]، فهو الفهم والفطنة وقد جاء هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿وَٱحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِى ﴿٢٧﴾ يَفْقَهُواْ قَوْلِى ﴿٢٨﴾﴾(ط).

وهناك العديد من الآيات التي تحمل نفس المعنى.

وجاء في مجمل اللغة لابن فارس (ت 395هـ) قوله: " الفقه: العلم بالشيء، تقول: فقهت الحديث، أفقهه. وكل علم بشيء فقه، ثم اختص به علم الشريعة، فقيل لكل عالم بها: فقيه".[4]

وفي القاموس المحيط للفيروز آبادي (ت 817 هـ): " الفِقْهِ: بالكسر، العلم بالشيء والفهم له، والفطنة وغلب على علم الدّين لشرفه."[5]

---

[1]- المرجع السابق ص12

[2]- المرجع نفسه ص 12، 13

[3]- ابن منظور، **لسان العرب**، دار إحياء التراث العربي،، دار صادر، بيروت (د، ط)، (د ت) **مادة (فقه)**.

[4]- ابن فارس أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد **مجمل اللغة**، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان: مؤسسة الرسالة، بيروت (ط 2)، 1406هـ - 1986 م ص 703.

[5]- الفيروزآبادي، مجد الدين محمد، **القاموس المحيط**، مؤسسة الرسالة، (ط 2)، بيروت،1407هـ-1987م .ص 1614.

أمّا في الاصطلاح فقد جاءت فيه تعريفات كثيرة ولكن التعريف الذي سلم من الاعتراضات، والأشهر والأضبط عند علماء الأصول، هو تعريف الإمام الشافعي ﷺ وهو: (العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية).[1].فالفقه بهذا التعريف عملية اجتهادية يقوم بها المجتهد.[2]

ثانيا :الاعتبار الثاني: وهو أن أصول الفقه نقل عن معناه الإضافي وجعل لقباً أي علما على الفن الخاص به أما تعريفه فهو: (العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية، عن أدلتها التفصيلية)[3].

وعرّفه الآمدي (ت 631 هـ) بقوله:" فأصول الفقه: هي أدلّة الفقه وجهات دلالتها على الأحكام الشرعيّة وكيفيّة حال المستدل بها من جهة الجملة لا من جهة التفصيل".[4]

أما الشّيخ محمد الخضري (ت 1927 م) فقد اختصر تعريفه بقوله: " أصول الفقه هو القواعد التي يتوسل بها إلى استنباط الأحكام الشرعيّة من الأدلّة ".[5]

وبهذا التعريف نقف أمام مفهوم المركب الإضافي "أصول الفقه" في الاصطلاح وهو العلم بالقواعد التي تبين طريقة استخراج الأحكام الشرعية من الأدلة فالأصول هي المناهج التي تبين الطريق الذي يلتزمه الفقيه في استخراج الأحكام من أدلتها، ويرتب الأدلة من حيث قوتها، فيقدم القرآن الكريم على السنة المطهرة، والسنة المطهرة على القياس وسائر الأدلة، أما الفقه فهو استخراج الأحكام مع التقيد بهذه المناهج فهناك فرق بين الفقه وأصوله. ويظهر هذا الفرق جليا في كون الفقيه ميدانه الأحكام الشرعية الجزئية، أما الأصول فميدانه القواعد الكلية .وبهذا "تكون وظيفة الأصولي، البحث عن القواعد

---

[1]- الإسنوي: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الشافعيّ **نهاية السول في شرح منهاج الأصول إلى علم الأصول**: دار الكتب العلمية -بيروت- لبنان ط 1 1420هـ- 1999م، ج1 ص11، ومصطفى سلامة **التأسيس في أصول الفقه على ضوء الكتاب والسنة**، مكتبة الحرمين للعلوم النافعة (د ط)،(د ت)، ص14.

[2]- الحباس محمد، **النحو العربي و العلوم الإسلامية**، دراسة في المنهج عالم الكتب الحديث، (ط 1)، 1430هـ، 2009م، ص25.

[3]الشوكاني، **إرشاد الفحول** ج1 ص 18

[4]- الآمدي، أبو الحسن علي بن محمد، **الإحكام في أصول الأحكام** تحق عبد الرزاق عفيفي : دار الصميعي الرياض المملكة العربية السعودية ط1، 1424هـ/ 2003م،ج 1 ص21.

[5]- الشيخ محمد الخضري، **أصول الفقه**، (ط 6)، المكتبة التجارية الكبرى، 1389 هـ - 1969 م، ص 14.

الكلية التي تؤدي إلى استنباط الأحكام الجزئية، و وظيفة الفقيه، تطبيق القواعد الأصولية في مجال الاستنباط، بأن يستنبط الأحكام الجزئية من الأدلة الجزئية، كل حكم على حدة مع دليله الوارد فيه"[1]

قال الإمام الغزالي (ت 505) مبينا حقيقة كل منهما : " اعْلَمْ أَنَّكَ لَا تَفْهَمُ مَعْنَى أُصُولِ الْفِقْهِ مَا لَمْ تَعْرِفْ أَوَّلًا مَعْنَى الْفِقْهِ، وَالْفِقْهُ عِبَارَةٌ عَنْ الْعِلْمِ وَالْفَهْمِ فِي أَصْلِ الْوَضْعِ، يُقَالُ فُلَانٌ يَفْقَهُ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ أَيْ يَعْلَمُهُ وَيَفْهَمُهُ، وَلَكِنْ صَارَ بِعُرْفِ الْعُلَمَاءِ عِبَارَةً عَنْ الْعِلْمِ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الثَّابِتَةِ لِأَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ خَاصَّةً، حَتَّى لَا يُطْلَقَ بِحُكْمِ الْعَادَةِ اسْمُ الْفَقِيهِ عَلَى مُتَكَلِّمٍ وَفَلْسَفِيٍّ وَنَحْوِيٍّ وَمُحَدِّثٍ وَمُفَسِّرٍ بَلْ يَخْتَصُّ بِالْعُلَمَاءِ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الثَّابِتَةِ لِلْأَفْعَالِ الْإِنْسَانِيَّةِ..."[2].

والحقيقة أن هناك تلاحما بين العلمين فلا فقه بدون أصول، كما أنه لا فائدة من علم الأصول إذا لم يستغله الفقيه في استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية.[3]

وهو بعد كلّ هذا " علم عَظُمَ نفعه وقدره وعلا شرفه وفخره، إذ هو مثار الأحكام الشرعيّة ومثار الفتاوى الفرعيّة التي بها صلاح المكلّفين معاشا ومعادا. ثم إنه العمدة في الاجتهاد. وأهم ما يتوقف عليه من المواد، كما نصّ عليه العلماء، ووصفه به الأئمة الفضلاء."[4]

فأصول الفقه تعنى بما يلي:

- تصوّر الأحكام التكليفية على جهة الإجمال.
- الأدلة وكيفية الاستدلال وشروطه.
- استنباط القواعد المتوقف على فهم اللفظ.
- من الذي يؤخذ بقوله عند استخراج الأحكام.

---

[1]- وهبة الزحيلي، **الوجيز في أصول الفقه** دار الفكر المعاصر،بيروت،لبنان –دار الفكر دمشق سورية (ط 2) 1995 ص 14 وانظر محمد أبو زهرة أصول الفقه (د.ت) دار الفكر العربي ص 7-8

[2]- الغزالي محمد بن محمد أبو حامد، **المستصفى في علم الأصول**، تحقيق، محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية – بيروت (ط 1)، 1413، ج1، ص 5

[3]- الحباس محمد **النحو العربي و العلوم الإسلامية، دراسة في المنهج**، ص31

[4]- ابن الحزم، أبو محمد علي بن أحمد، **الإحكام في أصول الأحكام**، تحقيق محمود حامد عثمان (د.ت)، دار الحديث، القاهرة، مقدمة التحقيق.

والذي يبرر وجود هذا العلم هو أن الإنسان لم يخلق عبثا قال تعالى:﴿ وَمَن يَدۡعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرۡهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓۚ إِنَّهُۥ لَا يُفۡلِحُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ١١٧﴾، (المؤمنون) وأنه لا يترك سدى لقوله تعالى: ﴿أَيَحۡسَبُ ٱلۡإِنسَٰنُ أَن يُتۡرَكَ سُدًى ٣٦ ﴾(القيامة).

وفي فائدة علم الأصول ذكر الزركشي أن الغرض من أصول الفقه هو معرفة أدلة أحكام الفقه، ومعرفة طرق الأدلة .[1]

2 – نشأة علم أصول الفقه:

احتاج المسلمون إلى معرفة أمور دينهم، ورجعوا لهذا الغرض إلى القرآن الكريم الذي يعد المصدر الأول للتشريع الإسلامي والأساس الذي تستخرج منه الأحكام الشرعية. وقد أكد الله تعالى أنه أنزل الكتاب موضحا كلّ شيء ﴿ وَنَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ تِبۡيَٰنٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ ٨٩﴾ (النحل).

وهذه الآية كافية لأن يتشبث بها العلماء ويقرّوا في ضوئها وغيرها من الآيات الأخرى أن القرآن الكريم الأصل الأول للشريعة الإسلامية.

وإذا استعرضنا آيات الأحكام وجدنا دلالتها على القواعد. والأحكام تأتي مجملة على أن يتولى الرسول ﷺ بعد ذلك تفصيلها وتثبيتها حسب ما تتطلبه الآية ويؤكد هذا قوله تعالى: ﴿ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ٤٤﴾ (النحل).

وبعد الذكر الحكيم تأتي السنّة النبويّة التي أجمع المسلمون على أنها حجّة في الدّين، ودليل من أدلّة الأحكام وقد أخبر الله تعالى ذلك في قوله: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ ٧﴾ (الحشر).

وقال عزّ وجلّ في آية أخرى:﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ٥٩ ﴾(النساء).

فالثابت من خلال الآية الكريمة الثّانية أنّ الردّ إلى الله هو الرجوع إلى الكتاب العزيز للتّعرف على الأحكام الشرعيّة والردّ إلى الرسول ﷺ هو العودة إلى السنة المطهّرة لذلك أولى الرسول ﷺ عناية كبيرة لتوضيح وتفسير ما ورد في القرآن الكريم مجملا وتبيين للمسلمين

[1]– الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه** تحقيق الدكتور محمد تامر، دار الكتب العلمية بيروت، (ط 1)، 1421 ه 2000م ج1 ص 21

أمور دينهم وكان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يستفتون النبيّ ﷺ ويفتيهم بما يوحى إليه، يدلنا على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ (النجم). والسنة الشريفة مكمّلة للكتاب في بيان الأحكام معاونة له، بل هناك من الأئمة من ذهب إلى عدم الفصل بين الكتاب والسنة في الاستدلال بل هما متعاونان في بيان الشريعة تعاونا كاملا، من هؤلاء الإمام الشافعي.

وكان الرسول ﷺ يخشى الوقوع في الخطأ مادام من البشر، فمن شأن المجتهد أن يصيب ويخطئ، وفي صحيحي بخاري ومسلم عن أبي موسى الأشعري أنه ﷺ كان يقول لهم: " اللّهم اغفر لي خطيئتي وجهلي، وما أنت أعلم به منّي، اللّهم اغفر لي خطئي وعمدي، وهزلي وجدّي وكلّ ذلك عندي، اللّهم اغفر لي ما قدّمت وما أخرّت وما أسررت وما أعلنت، أنت المقدّم وأنت المؤخّر وأنت على كلّ شيء قدير."[1]

والحقّ أنّ وجود النبي بين ظهراني الصحابة لم يمنعهم من الاجتهاد، ومن أمثله ذلك أنّ الرسول ﷺحين بعث معاذا بن جبل إلى اليمن ليعلّم أهله، سأله: «كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟ " قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي وَلَا آلُو، قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدْرَهُ وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ. [2]

وهذا الحديث رغم أنّ في إسناده مقالا إلاّ أنّ الأمة اتفقت على تلقيه بالقبول والعمل به.

إذن فقواعد استنباط الأحكام كانت معروفة للصحابة . غير أنها لم تدون، وكانت للخلفاء الراشدين الأربعة ﷺ مقدرة على فهم الآيات الكريمة واستنباط الأحكام منها، لجأوا إليها خاصة بعد وفاة النبيّ ﷺ وما ظهر من أحداث استلزم مواجهتها بالاجتهاد واستنباط الأحكام لها من الكتاب والسنة، روي عن ميمون بن مهران قال: "كان أبو بكر إذا ورد عَلَيْهِ حُكْمٌ

---

[1]- الدكتور محمد سلام مذكور، **مناهج الاجتهاد في الإسلام**، منشورات جامعة الكويت، 1987 م، ص 348.

[2]- رواه أحمد وأبو داود وغيرهما، انظر، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي **جامع بيان العلم، وفضله** تحقيق: أبي الأشبال الزهيري دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية (ط 1)، 1414 هـ - 1994 م، ج 2، ص 844

نَظَرَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِنْ وَجَدَ فِيهِ مَا يَقْضِي بِهِ قَضَى بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ نَظَرَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَإِنْ وَجَدَ فِيهَا مَا يَقْضِي بِهِ قَضَى بِهِ، فَإِنْ أَعْيَاهُ ذَلِكَ سَأَلَ النَّاسَ: هَلْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَضَى فِيهِ بِقَضَاءٍ؟ فَرُبَّمَا قَامَ إِلَيْهِ الْقَوْمُ فَيَقُولُونَ: قَضَى فِيهِ بِكَذَا وَكَذَا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ سُنَّةً سَنّهَا النَّبِيُّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – جَمَعَ رُؤَسَاءَ النَّاسِ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَإِذَا اجْتَمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى شَيْءٍ قَضَى بِهِ، وَكَانَ عُمَرُ يَفْعَلُ ذَلِكَ .."[1]

وفي أواخر القرن الثاني الهجري وبعد اختلاط العرب بغيرهم من الشعوب والأمم، واتسعت رقعة الدولة الإسلاميّة ودخل النّاس في دين الله أفواجا، نجد البداية الحقيقية لظهور ما يسمى بعلم أصول الفقه[2] في عصر كثر فيه الأئمة المجتهدون. قال ابن خلدون في (مقدمته):" واعلم أنّ هذا الفن من الفنون المستحدثة في الملّة، وكان السّلف في غنية عنه، بما أن استفادة المعاني من الألفاظ لا يحتاج فيها إلى أزيد مما عندهم من الملكة اللسانية، وأما القوانين التي يحتاج إليها في استفادة الأحكام خصوصا، فمنهم أخذ معظمها، وأما الأسانيد، فلم يكونوا بحاجة إلى النظر فيها، لقرب العصر وممارسة النقلة وخبرتهم، فلما انقرض السلف، وذهب العصر الأول، وانقلبت العلوم كلها صناعة، احتاج الفقهاء والمجتهدون إلى تحصيل هذه القوانين والقواعد، لاستفادة الأحكام من الأدلّة، فكتبوها فنًا قائمًا بذاته سموه (أصول الفقه)"[3] فإلى من يعود الفضل في تدوينه؟

3– مؤسس علم أصول الفقه:

لقد أجمع الفقهاء والمجتهدون على أنّ الإمام محمد بن إدريس الشافعي –رحمه الله– هو من أرسى قواعد هذا العلم؛ وأوّل من صنّف فيه وكتب فيه بصورة مستقلّة دون أن ينكروا

[1]– ابن قيّم الجوزية، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحق: محمد عبد السلام إبراهيم دار الكتب العلمية بيروت (ط 1)، 1411هـ – 1991م، ج 1، ص 49.

[2]– محمد الخضري، **أصول الفقه**، ص7.

[3]– ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد، **المقدمة**، تحقيق، عبد الله محمد الدرويش،دار يعرب دمشق ط1، 1425هـ –2004م ج2 ص 201.

فضل بعض الأئمة والمجتهدين في هذا العلم ومنهم أبو حنيفة النعمان وتلميذه أبو يوسف وهو أوّل من نشر مذهبه، وقيل أنّه أوّل من وضع الكتب في أصول الفقه "[1].

وكلّ من جاء بعد الشافعي أخذ عنه ؛ ويؤكد هذا قول البهيقي:" ومن وقف على الحكايات التي وردت عن علماء عصره وفقهاء زمنه الذين مات بعضهم قبله وبعضهم بعده، عرف اعترافهم له بالعلم والفقه وأنّه لم يسبق إلى التصنيف في الأصول، وأنّهم عنه أخذوا هذا النوع من العلم، واضح في كتب من صنّف في أصول الفقه أنّهم اقتبسوا علمها منه وعلى تأسيسه وضعوها". [2]

وتعتبر **الرسالة** للشافعي أوّل كتاب صنّف في علم أصول الفقه، والتي عرض فيها الكثير من القضايا اللغوية التي صارت من أسس علم الأصول كالعام والخاص، والعام الباقي على عمومه، والعام الذي يراد به الخاص وغير ذلك، بالإضافة إلى بعض الموضوعات الخاصة بالاجتهاد والقياس وغيرهما.

قال الفخر الرّازي في مناقب الشافعي:" كانوا قبل الشافعي يتكلمون في مسائل أصول الفقه ويستدلون ويعترضون، ولكن ما كان لهم قانون كلّي ... فاستنبط الشافعي علم أصول الفقه، ووضع للخلق قانونا كليّا يرجع إليه في معرفة مراتب أدلّة الشّرع، فثبت أنّ نسبة الشافعي إلى علم الشّرع، كنسبة أرسطوطاليس إلى علم العقل". [3]

كما أكّد بدر الدين الزركشي أسبقية الشافعي في تدوين هذا الفن في كتابه (البحر المحيط) قال:" الشافعي أوّل من صنّف في أصول الفقه، صنّف فيه كتاب (الرسالة) وكتاب (أحكام القرآن) وكتاب اختلاف الحديث، وكتاب (إبطال الاستحسان) وكتاب (جماع العلم) وكتاب (القياس)". [4]

---

[1]- المرجع السابق، وانظر الآمدي، **الاحكام في أصول الأحكام** ج 1ص 7،- أبو عبد الله محمد بن محمود بن عبّاد العجلي الأصفهاني، **الكاشف عن المحصول في علم الأصول**، دار الكتب العلمية،1998م،ص 20.

[2]- المرجع السابق، ص 91.

[3]- نفسه، ص 92.

[4]- الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**،.ج 1، ص 7.

وتوالى بعده الفقهاء الذين واصلوا البحث في هذا العلم وترتيب أصوله، ويُعد الإمام أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت 505 هـ) من أفضل من كتب في علم أصول الفقه. وله في ذلك كتابه " المستصفى من علم الأصول "و كتاب "المنخول في أصول الفقه". وكذلك الآمدي (ت 583 هـ) في كتابه " الإحكام في أصول الأحكام " وأيضا فخر الدين الرازي (ت 686هـ) في كتابه " المحصول في علم أصول الفقه "، هذا وقد تتابع العلماء على التأليف في هذا العلم والزيادة على ما أتى به الشافعي فنسجوا على نسجه وساروا على منواله.

يقول الدكتور طاهر حمودة: " تعد كتابة الغزالي في نظرنا من أفضل ما كتب في علم الأصول لأنّه جمع بين رسوخ القدم في علم الكلام والفقه الشافعي".[1]

4- مصادر أصول الفقه:

لمّا كانت الأحكام التشريعية تُتلَقى في عصر النبوّة من قِبل الله، بواسطة الوحي، كان القرآن الكريم مصدرا تشريعيا، وكان النبي ﷺهو من يُبيِّنه ووسيلته في ذلك قولٌ أو فعلٌ أو إقرارٌ سكوتي فكان النبي ﷺ مصدرا تشريعيّا ثانيا، وما كان المسلمون ليحتاجوا مصدرا ثالثا في حياته؛ فلمّا لحق بالرفيق الأعلى صار الإجماع مصدرا ثالثاً، ومن ثم فأصول الفقه المتفق عليها ثلاثة: كتاب الله –عزّ وجلّ– وسنة رسول الله ﷺ والإجماع، وجمهور الفقهاء يعتبرون القياس مصدرا رابعا. أما الأصول التي هي موضع خلاف بين الفقهاء فهي الاستحسان والمصلحة المرسلة وسدّ الذرائع والاستصحاب والعرف. وقد طال الحديث عن هذه الأصول في كتب الفقهاء وما يهمّنا منها تلك التي كانت ذاتها عند النحاة وهي: الكتاب، السنّة، الإجماع، القياس ثم الاستحسان واستصحاب الحال، ولن أطيل الحديث عنها لأن البحث نحوي بالدرجة الأولى.

أولا: القرآن

كتاب الله تعالى، أساس مصدر المادة اللغوية عند العرب، لذا جعله العلماء قاطبة المصدر الأوّل لمادتهم. ويؤكد ذلك الإمام الزركشي في كتابه البرهان في علوم القرآن: " أما بعد، فإنّ أولى ما أعملت فيه القرائح، وعلقت به الأفكار اللّواحق، الفحص عن أسرار التنزيل،

[1]– طاهر سليمان حمودة، **دراسة المعنى عند الأصوليين**، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع الإسكندرية، (د،ت) ص 3.

والكشف عن حقائق التأويل الذي تقوم به المعالم وتثبت الدعائم، فهو العصمة الواقية، والنعمة الباقية، والحجّة البالغة، والدلالة الدامغة، وهو شفاء الصدور، والحكم العدل عند مشتبهات الأمور، وهو الكلام الجزل، هو الفضل الذي ليس بالهزل".[1] وإذا حاولنا استعراض آيات الأحكام وجدنا أن أكثر بيان القرآن الكريم للقواعد والأحكام يأتي مجملا، على أن يتولى الرسول ﷺ بعد ذلك، شأن التفصيل و التبيين لما يحتاج إلى ذلك .

ثانيا: السنة النبويّة

السنة الشريفة هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، إلاّ أنها اشتملت على كثرة الفروع وزيادة التفصيل ودقة التنظيم التشريعي، لأنّها جاءت شرح ما ورد في القرآن مجملا.

والسنة إمّا أن تكون قوليّة أو فعليّة أو تقريريّة وكلّ الأحكام الواردة فيها تكون مع الأحكام الواردة في القرآن قانوناً واجب الإتباع. قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَـٰزَعۡتُمۡ فِى شَىۡءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأَخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٌ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلاً ﴿٥٩﴾ ﴾ (النساء).

ولما كان القرآن الأصل والسنة هي الفرع، وضع العلماء منهجا علميا للتعامل مع نصوص الحديث النبوي من جهة الثبوت ومن جهة الدلالة، فكانت لهم شروط وضوابط لقبول النص واستنباط الحكم منه .فلا يختلف الأصوليّون في جواز الاحتجاج بالحديث المنقول بالتواتر وهو قليل جدا، أمّا أحاديث الآحاد فقد اختلفوا فيها من حيث الشروط والضوابط التي وضعوها للاحتجاج به.

ثالثا: الإجماع

الإجماع أصل شرعي يدل على: " اتفاق علماء العصر على حكم الحادثة، ونعني بالعلماء: الفقهاء، ونعني بالحادثة: الحادثة الشرعية."[2]

---

[1]- الزركشي بدر الدين محمد بن عبد الله، **البرهان في علوم القرآن**، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه (ط 1)، 1376 هـ - 1957 م مقدمة الكتاب، ج1 ص 3.

[2]- الإمام عبد الملك بن عبد الله، الجويني، الشافعي **الورقات**، حيدر آباد، ط 1419،4هـ،1998م ص 18.

اختلف علماء الأصول في تعريف الإجماع لاختلافهم في بعض شروطه وأنواعه، أمّا شروط الإجماع فبعضها متفق عليه وبعضها مختلف فيه. ومنها:

1- أن لا يعارضه نصّ من القرآن أو السنّة أو إجماع سابق.

2- أن الإجماع على حكم شرعي لابد أن يكون قد بني على مستند شرعي، لأن المجتهد الإسلامي له حدود لا يسوغ له أن يتعداها، وقد أكّد ابن الحزم أنه لا إجماع إلاّ على نصّ[1].

3- أن يوجد عدد من المجتهدين في عصر واحد.

4- أن يكون الاتفاق من جميع المجتهدين.[2]

ذهب جمهور الأصوليين، إلى أن الإجماع من الأدلة الشرعية التي تثبت بها الأحكام، وقد ثبت وقوعه، والوقوع دليل التصور، ومن أمثلة ذلك:

-إجماعهم على إعطاء الجدة السدس في الميراث.

-الإجماع على وجوب العدة بموت الزوج

وهو قسمان:

إجماع صريح: وهو حصول الاتفاق بين المجتهدين صريحا بالقول أو الفعل وهذا النوع من الإجماع متفق على حجيته.

إجماع سكوتي ذهب الأصوليون إلى نوع آخر من أنواع الإجماع وهو الإجماع السكوتي إلاّ أنَّه لا يصل إلى درجة الإجماع الصريح من حيث قوة الدلالة.

عرّفه الشوكاني بأنّه:" هُوَ أَنْ يَقُولَ بَعْضُ أَهْلِ الاجتهاد بقول، وينتشر فِي الْمُجْتَهِدِينَ مِنْ أَهْلِ ذَلِكَ الْعَصْرِ فَيَسْكُتُونَ، وَلَا يَظْهَرُ مِنْهُمُ اعْتِرَافٌ، وَلَا إِنْكَارٌ"[3] الإجماع الأصولي الشرعي حجّة قاطعة ثابتة شرعا وذلك لأنها نابعة من مظانّها الحقيقيّة، فالإجماع القولي،

[1]- ابن الحزم، **الإحكام في أصول الأحكام**، ج4 ص 548.

[2]-أنظر: محمد الخضري، **أصول الفقه**، ص 283.

[3]- الشوكاني، **إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول** ص 223.

والإجماع السكوتي مردّه دلالة الكتاب والسنة على الحكم بالحل والحرمة، فالإجماع ينزل منزلتهما.

رابعا: القياس

وهو الدليل الرابع من الأدلة الشرعيّة التي اتفق جماهير المسلمين على الأخذ بها، واعتبروه مصدرا مهما خاصة لأنّ النصوص متشابهة والوقائع غير متشابهة، فقد عرّفه الأصوليّون بأنّه إلحاق واقعة لا نصّ على حكمها بواقعة ورد نصٌّ بحكمها، في الحكم الذي ورد به النصّ، لتساوي الواقعتين في علّة هذا الحكم. يقول الغزالي:" هو حمل معلوم على معلوم في إثبات حكم لهما، أو نفيه عنهما بأمر جامع بينهما، من إثبات حكم أو صفة، أو نفيهما عنهما."[1]

المصادر المختلف فيها: سنذكر مصدرين فقط لتشابههما مع مصادر النحاة.

1- الاستحسان:

هو أحد أقسام الاستدلال المختلف فيها، وقد اختلف الأصوليون في تعريفه اختلافا كبيرا. فقد آثر الشيخ أبو زهرة تعريف أبي الحسن الكرخي للاستحسان وجعله أبين التعريفات قال :" أن يعدل المجتهد عن أن يحكم في المسألة بمثل ما حكم به في نظائرها، لوجه أقوى يقتضي العدول عن الأول "[2].

من الفقهاء من اعتبره حجّة شرعيّة ومصدرا من مصادر التشريع كالحنفيّة، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقَوۡلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحۡسَنَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ١٨﴾ (الزمر).

[1]- محمد الخضري، **أصول الفقه**، ص 284.

[2]- محمد أبو زهرة، **أصول الفقه**، ص 262.

وهناك من يخالف هذا الرأي ولا يعتبره مصدرا ولا دليلاً من أدلّة الشرع، وأنّ استنباط الأحكام بالاستحسان تلذّذ وتعسّف كالشافعيّة[1]، حتى أنّ الشافعي ثبت عنه قوله: " من استحسن فقد شرّع ". و"القول بالاستحسان باطل"[2].

ذكرنا أن الفقهاء اختلفوا في اعتبار الاستحسان دليلا أصوليّا، فقد قال به الحنفيّة، وأنكره الشافعيّة. والذي يفهم من هذا الاختلاف أن الاستحسان الفقهي ضرب من القياس متروك، ولقد أنكره بعض الأصوليين لِما فيه من إعمال العقل في التشريع ولا مجال للعقول في ذلك، ومنهم من رأى أنه بدعة حسنة لأنّ الفقيه يجتهد في استحسانه، واستحسانه إمّا أن يكون بدليل من كتاب أو سنة أو إجماع وحينئذ لا يكون استحسانا، وإمّا أن يكون استحسانا بغير دليل من الأدلة، فاجتهاده حينئذ محمود وحكمه بدعة حسنة، واستحسانه " قياسٌ لكنه خفيٌّ غير جلي "[3].

2- استصحاب الحال:

اختلف الفقهاء أيضا في الاحتجاج بالاستصحاب واعتبروه مصدرا للتشريع الإسلامي وقد اعتبره بعض العلماء آخر مدار الفتوى، لأنّه دليل عند فقدان الدليل بمعنى أنّ ما ثبت في الماضي، الأصل بقاؤه في الزمن الحاضر والمستقبل، وهو استدامة ما كان ثابتا، ونفي ما كان منفيًّا حتى يقوم دليل على تغير الحال [4].

---

[1]- أنظر الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس **الرسالة**، تحقيق: أحمد محمد شاكر مكتبه الحلبي، مصر (ط 1)، 1358هـ- 1940م ج 3 ص 507

[2]- الشوكاني، **إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول**، ج 2 ص 182.

[3]- الخوارزمي محمد بن أحمد بن يوسف، **مفاتيح العلوم**، تحقيق: إبراهيم، الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، (ط 2)، 1409هـ، 1989م ج 1 ص23.

[4]- محمد مصطفى شلبي، **أصول الفقه الإسلامي**، الدار الجامعية، بيروت، (د، ط)،(د، ت) ص 349.

ثالثا: علم أصول النحو مفهومه وأدلّته:

1- مفهوم أصول النحو:

الأصول: جمع أصل هو: ما يبنى عليه غيره، وفي اللغة أساس كلّ شيء[1].

النحو لغة: ذكرت للنحو لغة معان كثيرة أهمها[2].

القصد يقال: نحوت نحوك، أي: قصدت قصدك. ونحوت الشيء، إذا أممته فأصل النحو في اللغة: هو القصد والطريق، وقد سُمِّيَ علم النحو بهذا الاسم، لأنه يُعَلِّم الناس الطريق إلى كلام العرب الفصيح.

و المعاني اللغوية التي عدها النحاة سبعة، نظمها الداودي شعرا بقوله:

للنحو سبع معان قد أتت لغة * جمعتها ضمن بيت مفرد كملا

قصد ومثل ومقدار وناحية * نوع وبعض وحرف فاحفظ المثلا.[3]

تعريف علم النحو في الاصطلاح:

لعل أقدم محاولة لتعريف هذا العلم ما ذكره ابن السراج (ت 316 ه) إذ قال : " النحو إنما أريد به أن ينحو المتكلم إذا تعلمه كلام العرب، وهو علم استخرجه المتقدمون فيه من استقراء كلام العرب".[4]

أما ابن جني في الخصائص فقد عرّف النحو بأنّه: "انتحاء سمْتِ كلام العرب (....) ليلحق من ليس من أهل العربية بأهلها في الفصاحة"[5].

---

[1]- ابن فارس، أبو الحسين أحمد **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السَّلام محمد هَارُون: اتحاد الكتاب العرب (د ط) 1423 ه - 2002م. ج1، ص109.

[2]- ابن منضور **لسان العرب**، مادة (نحا).

[3]- الخضري، محمد **حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك**، دار الفكر (د.ت)ج 1 ص10 .

[4]- ابن السراج **الأصول في النحو**، ج1، ص 35.

[5]- أبو الفتح عثمان، **الخصائص**، تحقيق محمد علي النجار، المكتبة العلمية، دار الكتب المصرية، (د. ت) ج1، ص34.

فهو علم يختص بدراسة الأصول التي تُعْرَف بها أحوال الكلمات العربية من جهة الإعراب والبناء بعد انتظامها في الجملة، فعن طريق هذا العلم نستطيع أن نعرف ما يجب أن تكون عليه الكلمة من رفعٍ أو نصبٍ أو جرٍ أو جزمٍ.

أما **أصول النحو** فعرّفه السيوطي بأنّه " علم يبحث فيه عن أدلّة النحو الإجمالية من حيث هي أدلّته، وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدل."[1]

لقد كانت نشأة هذا العلم بسيطة بتضافر جهود مجموعة من النحاة يقول د / محمد عيد " لقد قدّم النحاة الأوائل من لدن سيبويه إلى السيوطي جهودًا في بناء صرح هذا العلم مستخلصة من استقراء المسائل والجزئيات والآراء التي كانت لعلماء النحو الذين سبقوهم وعاصروهم، وكانت تلك الأصول التي درسوها نتيجة ذلك الاستقراء بقدر ما أدى إليه اجتهادهم وفهمهم"[2].

لقد تأخر البحث في الأصول النحوية عن الفروع مثلما حدث مع علم أصول الفقه، فقد بحث النحاة في الفروع النحوية طويلا، ولمّا نضجت هذه البحوث ارتأى العلماء البحث في أصول النحو ويمكن أن نقول إنّ أصول النحو قد مرّ بما يشبه المرحلتين التي مرّ بهما أصول الفقه، فكانت مسائله متداولة في مؤلفات القدماء النحويّة ومنثورة في كلامهم، ولكن الفرق بينهما أنّ أصول النحو دوّن متأخرًا... فقد طالت الفترة بين ظهور إرهاصاته الأولى وتدوينه كعلم منفصل عن علم النحو إلى ثلاثة قرون أي في القرن الرابع الهجري مع ابن السراج (ت 316هـ) في كتابه (الأصول في النحو).إلا أن المتصفح لهذا الكتاب يجد أن ابن السراج لم يستخدم الأصول للدلالة على القواعد العامة بل المسائل النحوية التي تعد أسسا لهذا العلم والتي تفيد في التثقيف النحوي. ويعبر عن ذلك بقوله :"قد فرغنا من ذكر المرفوعات والمنصوبات، وذكرنا في كل باب من المسائل مقدارا كافيا فيه دربة للمتعلم، ودرس للعالم، بحسب ما يصلح في هذا الكتاب، لأنه كتاب أصول، ونحن نفرد

[1]- السيوطي **الاقتراح في علم أصول النحو** ص 21

[2]- محمد عيد، **أصول النحو على ضوء علم اللغة الحديث**، عالم الكتب (ط.4) 1410هـ - 1989م، ص 5.

كتابا لتفريع الأصول ومزج بعضها ببعض، ونسميه كتاب الفروع، ليكون فروع هذه الأصول[1]".

ثم أتى الزجاجي (ت 339هـ) في إيضاحه حيث حاول أن يبسط في مشكلة العلّة التي أثارها شيخه ابن السراج واضعًا حجرًا أساسا في علم أصول النحو، فقسّم العلل إلى ثلاثة أنواع: تعليمية وقياسية وجدلية نظرية.

وما يلفت النظر في مادة (أصول النحو) في هذه المرحلة وما جاء بعدها هو عدم اعتماد التنظيم في عرض المادة العلمية، وهذا ما يؤكده د/ تمام حسان "وهكذا وجدنا أن من عُني من الأوّلين بتسجيل أصول النحو لا يُعْنَ أثناء عرض الفكرة بتنظيمها في صورة نظرية متكاملة، يشدّ بعضها بعضا، أو يأخذ بعضها بحجز بعض، وإنّما ساقوا من ذلك كلاما هنا وكلاما هناك، أو نثروا العبارات العارضة التي لا تثير انتباه القارئ في ثنايا مناقشتهم للمسائل الفرعية، ولو قد جمعوا هذه العبارات لبنوا بها هيكلا نظريًا ضخمًا، التزم النحاة بمضمونه، وإن لم يعنوا بصياغته"[2]. ثم نضجت الفكرة على يد ابن جنّي (ت 392هـ) في كتابه (الخصائص)، بحيث يُعدُّ المؤسس الحقيقي لعلم أصول النحو ويذكر ابن جني أن الأخفش قد سبقه في وضع أصول في النحو[3] ثم جاء بعده أبو البركات الأنباري (ت 577هـ) فوضع كتابيه (الإغراب في جدل الإعراب) و(الإنصاف في مسائل الخلاف) ثم كتابه (لمع الأدلة في أصول النحو) والذي رسم من خلاله طريق علم أصول النحو على هدي أصول علمي الكلام والفقه ولعل أوّل تعريف لعلم أصول النحو ما أورده ابن الأنباري في اللمع:" أصول النحو: أدلة النحو التي تفرعت منها فروعه وفصوله، كما أن أصول الفقه

[1]- ابن السراج، **الأصول في النحو** ج 1، ص 328

[2]- تمام حسان، **الأصول، دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب**، عالم الكتب، (د ت)، 1420هـ-2000م ص10

[3]- ابن جني **الخصائص**، ج1، ص2.

هي أدلة الفقه، التي تنوعت عنها جملته وتفصيله، فائدته التعويل في إثبات الحكم على الحجة والتعليل، والارتفاع من حضيض التقليد إلى ايفاع الاطلاع على الدليل ."[1]

ولمّا جاء السيوطي (ت 911هـ) جمع مادة أصول النحو من كتب من سبقه، وحاول ترتيبها في كتابه الموسوم (الاقتراح في علم أصول النحو)، وقد لخص فيه الأصول النحوية التي ذكرها ابن جني في كتاب (الخصائص) ويشير بنفسه في المقدمة إلى إفادته منه بقوله: "واعلم أني قد استمددت في هذا الكتاب كثيرًا من كتاب (الخصائص) لابن جني، فإنّه وضعه في هذا المعنى، وسماه (أصول النحو)، ولكن أكثره خارج عن هذا المعنى، وليس مرتّبا، وفيه الغث والسمين، والاستطرادات، فلخصت منه جميع ما يتعلق بهذا المعنى بأوجز عبارة وأشرفها وأوضحها، مغزوا إليه، وضممت إليه نفائس أُخر، ظفرت بها في متفرقات كتب اللغة والعربية والأدب، وأصول الفقه، وبدائع استخرجتها بفكري"[2].

وكأن السيوطي بكلامه هذا يريد أن ينسب وضع علم أصول النحو إلى نفسه.

كما ضمن كتابه أيضا الأصول التي ذكرها الأنباري في كتابه (اللمع والإغراب)، فيقول: "فتطلبت هذين الكتابين حتى وقفت عليهما فإذا هما لطيفان جدًّا وإذا في كتابي هذا من القواعد المهمّة والفوائد ما لم يسبق إليه أحد، ولم يعرج في واحد منهما عليه"[3].

إلاّ أنّ هذا لا ينفي وجود هذه الأصول متناثرة في كتب النحاة كسيبويه والفرّاء.

وما لا يمكن إغفاله أنّ هذه الأصول المنهجيّة والأدلّة الإجمالية كانت محطّ أنظار أوائل النحاة، وعليها قام النحو واشتدّ عوده، فمبادئ وتطبيقات هذه الأصول كانت معلومة ومقرّرة وإن لم تكن مكتوبة في مؤلفات مستقلّة، فمن البدايات الحقيقة في هذا الميدان ما روي

---

[1]- ابن الأنباري **الإغراب في جدل الإعراب و لمع الأدلة في أصول النحو** تحقيق : سعيد الأفغاني مطبعة الجامعة السورية،1377هـ، 1957 م، ص 80

[2]- السيوطي، **الاقتراح في أصول النحو**، ص، 15-16.

[3]- ابن الأنباري **الإغراب في جدل الإعراب و لمع الأدلة في أصول النحو** ص21.

من اهتمامات بعض النحاة كابن أبي إسحاق الذي اشتهر بأنه أوّل من بعج النحو ومدّ القياس وشرح العلل[1] واشتهر بأنه كان شديد التجريد للقياس[2].

فأصول النحو كانت مبثوثة في مؤلفات العلماء مخالطة للقواعد الأساسية لعلم النحو إلى أن جاء ابن جني فلاحظ وجود علاقة بين أصول النحو وأصول الفقه، فربط بين العلمين وألف كتابًا يعرض لأصول النحو، مستفيدا في ذلك من أصول الفقه وقد أكّد ذلك حين قال: "لم نر أحدًا من علماء البلدين تعرض لعمل أصول النحو، على مذهب أصول الكلام والفقه"[3] وقد قسّم ابن جني أدلة النحو إلى ثلاثة أقسام هي السماع والقياس، والإجماع ثم جاء بعده أبو البركات الأنباري وقسّم أصول النحو إلى سماع وقياس واستصحاب حال[4] وللإشارة أنّ ما ألفه هذا الأخير لم ينسج بعده على منواله أحد مدّة أربعمائة سنة[5].

أما السيوطي فبعدما جمع ما تشتت من كلام المتقدمين أشار إلى أنّ أصول النحو أربعة هي السماع والإجماع والقياس واستصحاب الحال[6] ثم تأتي بعض الأدلّة الأخرى في الدرجة الثالثة كالاستحسان. وهذا التقسيم يظهر تأثره الواضح بأصول الفقه.

إذا كانت أصول النحو هي طريقة اللّغويين في ضبط مدوّنة عملهم فكيف تعاملوا مع هذه الأصول؟ وما هي نصوصهم الأصلية وما منهجهم الذي تَوَخّوه في الاستدلال والاحتجاج؟

---

(1)- الزبيدي محمد بن الحسن بن عبيد الله بن مذحج، **طبقات النحويين واللغويين** المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط2) دار المعارف. مصر، (د ت) ص 31، وانظر محمد بن سلام الجمحي، **طبقات الشعراء**، دار الكتب العلمية، 1422 هـ- 2001م، ص 30.

(2)- ابن الأنباري **نزهة الألباء في طبقات الأدباء**، تحقيق: إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار الزرقاء، الأردن، (ط 3)، 1405هـ- 1985م، ص26.

(3)- ابن جني، **الخصائص**، ج1،ص2.

(4)- ابن الأنباري **الإغراب في جدل الإعراب و لمع الأدلة في أصول النحو**، ص81.

(5)-المرجع السابق، ص21.

(6)-السيوطي، **الإقتراح في أصول النحو**، ص21.

2- أدلة النحو:

أولا: النقل أو السماع

يعد النقل أو السماع من الأصول الأساسية التي اعتمد عليها النحاة وهو ما ثبت في كلام من يوثق فصاحته فشمل كلام الله تعالى وهو القرآن، وكلام نبيه ﷺ وكلام العرب ممن يوثق فصاحته إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولّدين، نظمًا ونثرًا عن مسلم أو كافر[1] فالملاحظ أنّ النحاة وضعوا شروطا للنقل أوردها ابن الأنباري في تعريفه، يقول: "اعلم أن النقل هو الكلام العربي الفصيح المنقول النقل الصحيح الخارج عن حدّ القلّة إلى حدّ الكثرة "[2].
لذلك نجد جلّ النحاة يبتعدون عن الكلام النادر والشاذ لأنّ من شروطهم في المنقول، فصاحته وصحّته والاطراد وعدم الشذوذ.

وقد حظي السماع بما لم يحظ به أصل من الأصول النحوية، فهو الأوّل والمقدّم فيها، وهو الباب الأكثر في اللغة لا يؤخذ إلاّ به وقد يبطل السماع القياسي، قال سيبويه "ولو أن هذا القياس لم تكن العرب الموثوق بعربيتها تقوله لم يُلتفت إليه"[3].

ولقد اتفق القدماء جميعا على أنّ مصادر السماع والنقل أربعة هي:

1- القرآن الكريم:

هو أساس مصادر المادة اللّغوية عند العرب، وقد تبارى سلف الأمة وخلفها في وصف القرآن العظيم وسرد محاسنه، وفضائله وبلاغته وفصاحته وإعجازه. وأعظم وصف له جامع، هو حديث نبي الله الأمين ﷺحيث يقول: "كِتَابُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهِ نَبَأُ مَنْ قَبْلَكُمْ وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ هُوَ الْفَصْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللَّهُ وَمَنَ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غيره أضله اللَّهُ هُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ وَنُورُهُ الْمُبِينُ وَالذِّكْرُ

---

[1]- المصدر السابق، ص36.و ما بعدها

[2]- ابن الأنباري **الإغراب في جدل الإعراب و لمع الأدلة** ص45، و انظر ابن الأنباري،**نزهة الألباء** ج 1، ص 137

[3]- سيبويه أبو بشر عمرو بن عثمان، **الكتاب**، تحقيق، عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، (ط 1) (د .ت)، ج2. ص20.

الْحَكِيمُ وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ وَهُوَ الَّذِي لَا تَزِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ وَلَا تَلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ وَلَا تَتَشَعَّبُ مَعَهُ الْآرَاءُ وَلَا يَشْبَعُ منه الْعُلَمَاءُ وَلَا يَمَلُّهُ الْأَتْقِيَاءُ وَلَا يَخْلَقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ وَلَا تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ وَهُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهِ الْجِنُّ إِذْ سَمِعَتْهُ أَنْ قَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا مَنْ عَلِمَ عِلْمَهُ سَبَقَ وَمَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ..."[1].

وقد احتج النحاة بالقرآن من بابه الواسع فكل ما ورد أنّه قرئ، جاز الاحتجاج به في العربية[2].

فمفهوم القرآن عند النحاة أوسع منه عند الأصوليين، ومع المكانة التي احتلّها القرآن في الفصاحة نجد النحاة يميلون إلى الاستشهاد بالشعر دون غيره، قال الرازي "وكثيرًا ما ترى النحويين يتحيّرون في تقرير الألفاظ الواردة في القرآن، فإذا استشهدوا في تقريرها ببيت مجهول فرحُوا به، وأنا شديد التعجُّب منهم، فإنّهم إذا جعلوا ورود ذلك البيت المجهول على وفقها دليلا على صحّتها فلأن يجعلوا ورود القرآن به دليلا على صحّته كان أولى"[3].

2- القراءات

نشأ النحو متأثرًا بالقراءات القرآنية. والدليل على ذلك أنّ القراء من تلاميذ أبي الأسود الدوّلي أمثال يحي بن يعمر وعنبسة الفيل، ونصر بن عاصم وعبد الرحمان بن هرمز، كانت لهم الملاحظات الأولى في النحو، بل هناك من نسب إلى بعضهم أولية وضع النحو.

3- الحديث الشريف:

يعتبر الحديث الشريف الأصل الثالث الذي اعتمده النحاة في تقعيد النحو العربي، وقد كان هناك جدل واسع بين علماء اللغة حول جواز الاستشهاد بالحديث في القضايا

[1]- القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن** ج 1ص 5

[2]- ينظر: سعيد الأفغاني **أصول النحو**. المكتب الإسلامي بيروت، 1407هـ، 1987م ص29 -30.

[3]- الرازي، **مفاتيح الغيب** ج9 ص 401، سعيد الأفغاني **أصول النحو** ص 31، 32.

اللغوية والنحوية فجوّز فريق منهم الاحتجاج بشروط وأطلقه فريق آخر ومنعه فريق ثالث، ولم يفرّقوا بين المتواتر والآحاد ويعود سبب قلّة الاحتجاج إلى أنّ غالب الأحاديث تروى بالمعنى، وما ثبت أنّه قاله ﷺ على اللّفظ المروي نادر جدّا[1].

وخلاصة القول في الاستشهاد بالحديث في الاحتجاج أنّه لم يكن مهملا وإنما بدأ على نطاق ضيق .

4- كلام العرب:

احتج النحاة بكلام العرب شعرًا ونثرًا من الموثوق بعربيتهم من الجاهليين والمخضرمين والإسلاميين وكان اهتمامهم بالشعر أكثر لأنّه ديوانهم الذي حُفظت به أنسابهم وسُجِّلت فيه مآثرهم. وقد نالت الشواهد الشعرية عناية القدماء واهتمامهم وخير دليل على ذلك ما اعتمده سيبويه من شواهد شعرية في كتابه، هذا من جهة ومن جهة أخرى طرحوا كلام المولّدين والمحدثين بعدهم، ويجب أن نشير إلى أنّ علماء العربية قديما وحديثا أجمعوا على وضع شروط الاحتجاج به وحدّدوا الاحتجاج زمانًا ومكانًا.

ثانيا : القياس:

القياس هو أحد أصول النحو العربي ظهر عند نحاة البصرة أوّلا، وقد وجدوا طريقه ممهّدًا قبلهم، فقد سلكه قبلهم الفقهاء وذلّلوه، فساروا فيه يحذون حذوهم، وينسجون على منوالهم، لأنّها فترة تؤسّس فيها العلوم"[2]. وصرّح ابن جني بتأثر النحويين بالفقهاء فقال :"إنّما ينتزع أصحابنا منها العلل، لأنّهم يجدونها منثورة في أثناء كلامه، فيجمع بعضها إلى بعض بالملاطفة والرفق"[3].

---

[1]- خديجة الحديثي **موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث** .دار الرشيد .1981م، مقدمة الكتاب

[2]- السيد رزق الطويل **الخلاف بين النحويين**، المكتبة الفيصلية مكة المكرمة (ط1) 1405هـ، 1985م، ص135.

[3]- ابن جني، **الخصائص**، ج1، ص163.

واهتم بالقياس أوائل نحاة البصرة، ويعد عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي(ت117هـ) أول نحوي تربط كتب الطبقات والتراجم بينه وبين القياس وكان أشدّ النحاة تجريدًا للقياس، ففي بادئ الأمر كان القياس في عرف النحاة حتى أواخر القرن الثالث الهجري هو استقراء كلام العرب والقياس على المطرد منه.

وقد سار المتأخّرون على نفس المنهج الذي سارت عليه الأجيال الأولى من نحاة البلدين، يقول المازني فيما نقله عنه ابن جني: "ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب، ألا ترى أنّك لم تسمع أنت ولا غيرك اسم كل فاعل ولا مفعول وإنّما سمعت البعض فقست عليه غيره، فإذا سمعت "قام زيد" أجزت: ظَرُفَ بِشر وكَرُم خالد"[1].

وتوسّع أبو علي الفارسي في القياس لأنّه كان شغوفا به، وكان يفتخر بإحكامه للقياس، ويدل على ذلك ما نقله عنه ابن جني في قوله: "أخطئ في خمسين مسألة في اللغة، ولا أخطئ في واحدة من القياس."[2]

ويعدّ ابن جني أيضا من أعلام القياس ومن أكثر المهتمين به، وقد بثّ في خصائصه الكثير من آرائه في القياس ومن أقواله :"مسألة واحدة من القياس، أنبل وأنبه من كتاب لغة عند عيون الناس"[3].

أما ابن الانباري فقد انطلق في تعريفه للقياس من تعاريف الفقهاء وتبعه في ذلك السيوطي فلا نكاد نجد فرقا بين القياس النحوي والقياس الفقهي، "ولكن الإجراءات التطبيقية تختلف في النحو عنها في الفقه.....ذلك أن القياس في الفقه ينطلق من إيجاد حكم معدوم لفرع، قياسا على حكم الأصل المعلوم. أما في النحو، فهو ليس بالضرورة إيجاد حكم معدوم، بل قد يكون الحكم معلوما في الفرع والأصل جميعا، ولكن النحوي يعمل على الربط بين أركان القياس لا غير، ويكتشف علل كلام العرب."[4]

---

[1]- المرجع السابق، ج1، ص357.

[2]- المرجع السابق، ج2، ص88.

[3]- المرجع نفسه ، ج2، ص88

[4]- الحباس محمد **النحو العربي والعلوم الإسلامية**، ص308

ثالثا: الإجماع:

الإجماع هو أحد أصول النحو العربي وهو اتفاق علماء النحو والصرف على مسألة أو حكم إلا أنه تقلّ درجته عن الإجماع عند الفقهاء،[1] فلم يكن هذا المصطلح (الإجماع) بهذا المفهوم محل اهتمام كبير من قبل العلماء المتقدمين كما كان الأمر مع القياس. يمكن القول: إن دليل (الإجماع) كان يتطور بتطور علم أصول النحو في حدّ ذاته، إذ كان مبثوثا في كتب المتقدمين ثم بدأ يستقل ويظهر في كتب المتأخرين، ويعد ابن جني واحدًا ممّن أولوا الاهتمام الكبير لهذا العنصر، فقد حرص على عرض آراء النحاة التي استفاد منها من علماء البصرة والكوفة معًا، فكان يكثر من عللهم وأقيستهم وسماعهم، ويثني عليهم خاصة الخليل وسيبويه.

وقد اختلفت عبارات العلماء في تحديد العمدة في الاجتماع المحتج به. فمنهم من قال هو إجماع أهل البلدين (الكوفة والبصرة) وهذا ما ذهب إليه ابن جني في قوله: "اعلم أن إجماع أهل البلدين إنّما يكون حجّة إذا أعطاك خصمك يده ألاّ يخالف المنصوص والمقيس على المنصوص فأما إن لم يعط يده بذلك فلا يكون إجماعهم حجّة عليه، وذلك أنه لم يرد ممّن يطاع أمره في قرآن ولا سنّة أنّهم لا يجتمعون على الخطأ، كما جاء النص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "أمتي لا تجتمع على ضلالة". وإنما هو علم منتزع من استقراء هذه اللغة، فكلّ من فُرِق له عن علّة صحيحة، وطريق نهجةٍ كان خليل نفسه، وأبا عمرو فكره"[2].

ورغم أنّ ابن جني يدعو إلى إعمال الفكر في تلمس العلل الصحيحة، والبراهين الواضحة إلاّ أنّه يدعو إلى عدم مخالفة النحاة الأوائل فيما أجمعوا عليه يقول: "إلاّ أننا، مع هذا الذي رأيناه وسوّغنا مرتكبه، لا نسمح له بالإقدام على مخالفة الجماعة التي قد طال بحثها، وتقدّم نظرها وتتالت أواخر على أوائل وأعجازًا على كلاكل"[3].

---

[1]- انظر المرجع السابق ص456.

[2]- ابن جني، **الخصائص**، ج1، ص189، 190.

[3]- المرجع السابق، ج1، ص190.

ثم نجده يستدرك الأمر بعد ذلك فيجيز الانتحال من المذاهب ما يدعو إليه القياس ما لم يلو بنص، أو ينتهك حرمة شرع. ويؤكد ذلك بقول الجاحظ: "ما على الناس شيء أضرّ من قولهم: ما ترك الأوّل للآخر شيئا"، ويقول المازني:" وإذا قال العالم قولا متقدما فللمتعلم الاقتداء به والانتصار له والاحتجاج لخلافه إن وجد إلى ذلك سبيلاً"[1].

ويضرب ابن جني مثلا في طريقة مخالفتهم للإجماع دون الخروج عن المنصوص والمقيس على المنصوص، وذلك في توجيه قولهم "هذا جُحرّ ضبٍّ خربٍ" وله في هذا رأي يقول "فهذا يتناوله آخر عن أوّل، وقال عن ماض على أنه غلط من العرب، لا يختلفون فيه ولا يتوقفون عنه.... وأمّا أنا فعندي أنّ في القرآن مثل هذا الموضع نيِّفا على ألف موضع، وذلك أنّه على حذف المضاف لا غير...وتلخيص هذا أنَّ أصله: هذا جحرُ ضبٍّ خربٍ جُحْرُه، فيجري خَربٍ وصفا على ضَبٍّ، وإن كان في الحقيقة للجُحر، كما تقول مررت برجلٍ قائمٍ أبوه"[2]. وإفراد الإجماع بباب في الخصائص[3] دليل على إدراك منزلته منذ البداية الأولى لوضع علم أصول النحو.

وقد أفرد السيوطي أيضا للإجماع كتابًا في الاقتراح جمع فيه بين ما ذكره ابن جني من أدلّة وما ذكره ابن الأنباري من أدلّة أيضًا فقال: "وقد تحصل ممّا ذكراه أربعة وقد عقدت لها أربعة كتب، وكل من الإجماع والقياس، لا بد له من مستند من السماع كما هما في الفقه كذلك"[4].

وقد وضع السيوطي الإجماع في نفس المرتبة التي وضعه فيها الفقهاء في أصولهم وترتيب الأدلة عنده السماع فالإجماع فالقياس فاستصحاب الحال، وكون الإجماع يأتي في المرتبة الثانية فإنّ هذا دليل آخر على منزلته ومكانته بين الأصول.

---

[1]- ابن جني، **الخصائص**، ج1، ص.190-191

[2]- المرجع السابق، ج1 ص 191-192.

[3]- المرجع السابق، ج 1 ص189.

[4]- السيوطي، **الاقتراح في أصول النحو**، ص 22.

وقد عبّر النحاة على الإجماع بمصطلحات كثيرة منها الإجماع الاتفاق والخلاف...) قد يقول النحوي "اتفق البصريون أو أجمع الكوفيون." أما قولهم خلافا لفلان فهذا يعني أنّ فلانا هذا خرج وخالف باقي النحاة.

أمّا مصطلحات الجماعة، والجمهور والأكثر فهي مترادفة وتعني الإجماع وعدم الخلاف في مسألة ما كالإجماع على أنّ البناء أصل في الأفعال والإعراب أصل في الأسماء، وكالإجماع على أنّ أقسام الكلمة ثلاثة الاسم والفعل والحرف، وأجمع النحويون أيضا أنّ الأفعال نكرات وأنّ "كان" تنصب الخبر وأنّ "إنّ" وأخواتها تعمل النصب في الاسم وغيرها من المسائل المتّفق عليها والمبثوثة في كتب النحو.

وقد يخالف أحد النحاة من سبقه ولا يعتبر خرقا للإجماع، ووضع له ابن جني صفات نحو الدقّة والعناء في البحث "[1]. كما وضع السيوطي في" الأشباه والنظائر" بابًا سمّاه "باب الإفراد والغرائب" وهو بمثابة تلخيص لخرق النحاة في أبواب النحو المختلفة، وما فيه من نفور عن هذه الظاهرة.

الإجماع السكوتي وإحداث قول ثالث:

ذهب النحاة إلى نوع آخر من أنواع الإجماع وهو الإجماع السكوتي: وهو السكوت على الكلام المروي عن العرب فكلّ كلام تُكُلِّمَ به في نثر أو شعر بشرطه وسكت عليه العلماء في عصر تدوين النحو فإنّه يُعدُّ حجّة. ومن أمثلة ذلك الضمير المتصل بـ "لولا"[2] والإجماع السكوتي ذكره السيوطي على أنه صورة من صور "إجماع العرب" وعرّفه بما يلي: "أنّ هذا من إجماع مستفاد من السكوت وذلك أنهم لم يصرحوا بالمنع من قول ثالث،

[1]- ابن جني، **الخصائص**، ج1، ص190.

[2]- أنظر الأنباري كمال الدين أبو البركات: **الإنصاف في مسائل الخلاف** بين النحويين البصريين والكوفيين: تحقيق حسن حامد، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط 1)، 1418هـ - 1998 م .المسألة،10 ص77.

وإنما سكتوا عنه "[1] وعرّفه في مكان آخر بما يلي: "من صوره أن يتكلم العربي بشيء ويبلغهم ويسكتون عليه."[2] ثم استشهد له باستدلال ابن مالك في التسهيل على جواز توسط خبر "ما" الحجازية ونصبه بقول الفرزدق:

فأصْبَحُوا قَدْ أَعَادَ اللهُ نِعْمَتَهُمْ .....إذْ هُمْ قُرَيشٌ وإذْ مَا مِثْلَهُمْ بَشَرُ. [3]

فسكوت العرب عن هذا البيت بهذه الصورة على الرغم من أن فيه ما يخالف قواعدهم، دليل على أنهم راضون عنه، فكأنهم مجمعون على صحته.

إنّ مسائل الإجماع في النحو العربي كثيرة وبالمقابل وردت نسبة ليست بالقليلة والتي فيها خلاف سواء بين المدرستين أو بين نحاة المدرسة الواحدة.

ويتصدر الأخفش المركز الأوّل في المخالفة مطلقا سواء في مخالفة النحاة جميعًا أو نحاة مدرسة البصرة، ويأتي في المركز الثاني الفرّاء ويرجع سبب ذلك إلى سعة علمهما واطلاعهما ونظرهما في مسائل النحو.

ومجمل القول: إن الاجماع عند النحاة ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

ا- **إجماع النحاة:** وهذا أوضح أنواع الإجماع وأقواها وأدعاها إلى الاتفاق عليه. ويتمثل في إجماع أهل البلدين (الكوفة والبصرة)

ب- **إجماع الرواة:** ومعناه اتفاق الرواة على رواية شاهد من الشواهد، وهذا يؤدي إلى رفض الشاهد إذا جاء على رواية مخالفة، وقد حرص أبو البركات الأنباري على تسجيل

[1]-السيوطي، **الاقتراح في أصول النحو**، ص77

[2]- المرجع نفسه، ص 74

[3]- سيبويه، **الكتاب** ج 1 ص 60.وقد علّق عليه بالقول: "وهذا لا يكاد يعرف".

النصوص التي ورد فيها الإجماع في كتابه (الإنصاف في مسائل الخلاف) كالمسألة الأولى والثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسابعة وغيرها، كما اعتمد على الإجماع أيضا في رد بعض شواهد الكوفيين ومن ذلك: أن الكوفيين ذهبوا إلى أن: "كما" تكون بمعنى "كيما" ويجوز نصب ما بعدها واستدلوا بقول عدي بن زيد: (من البسيط)

اسْمَعْ حَدِيثًا كَمَا يَوْمًا تُحَدِّثُهُ * عَنْ ظَهْرِ غَيْبٍ إِذَا مَا سَائِلٌ سَأَلاَ

يرى ابن الأنباري أنه لا حجة في هذا البيت، لأن الرواة اتفقوا على أن الرواية الغالبة هي: "تحدِّثُهُ" (بالرفع). [1]

رابعا استصحاب الحال:

لا يعد استصحاب الحال من الأدلّة القوية للاستنباط عند علماء النحو لذلك لم يعرض له ابن جني. أمّا ابن الأنباري فهو من الأدلّة المعتبرة عنده والدليل على ذلك قوله: "من تمسك بالأصل خرج عن عهدة المطالبة بالدليل ومن عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل لعدوله عن الأصل، واستصحاب الحال أحد الأدلّة المعتبرة". [2]

إلاّ أنه لا يُجوِّز التمسك به في حالة وجود دليل آخر معه يخالفه أو ينقضه يدلّنا على ذلك قوله: "واستصحاب الحال من أضعف الأدلة، ولهذا لا يجوز التمسك به ما وجد هناك دليل"[3].وهو يسير في هذا على نهج الفقهاء و الأصوليين.

أمّا السيوطي فقد جمع شتات الأصول الواردة عند ابن جني وعند ابن الأنباري وجعلها أربعة: نقل وقياس وإجماع واستصحاب حال، وقد توقّف السيوطي أمام المسائل التي عوّل فيها النحاة على الأصل وهي كثيرة جدًا .

---

[1]- ابن الأنباري **الإنصاف في مسائل الخلاف**،.ج2، ص115، المسألة 81.

[2]- المرجع السابق،.ج1، ص279، المسألة 40. - **لمع الأدلة**، ص141.

[3]- المرجع السابق، ص142.

ومن أمثلة الاستصحاب، قال ابن يعيش: " استدلّ الكوفيون على أنّ الضمير في لولاك ونحوه مرفوع بأن قالوا: أجمعنا على أنّ الظاهر الذي قام الضمير مقامه مرفوع فوجب أن يكون كذلك في الضمير بالقياس عليه والاستصحاب."[1] وقال ابن الأنباري في أصوله: "استصحاب الحال من أضعف الأدلّة ولهذا لا يجوز التمسك به ما وجد هناك دليل ألا ترى أنّه لا يجوز التمسّك به في إعراب الاسم مع وجود دليل البناء في شبه الحرف أو تضمين معناه وكذلك لا يجوز التمسك به في بناء الفعل مع وجود دليل الإعراب من مضارعته للاسم".[2] وقد أشار إلى هذا المصطلح في 29 مسألة في الإنصاف.

واستصحاب الحال كمصطلح لم يظهر في كتب النحويين منذ سيبويه إلى ابن الأنباري، تقول خديجة حديثي: "أما سيبويه فقد استدلّ بهذا الدليل في مواضع كثيرة من كتابه وإن لم يصرح به ولم يسمّه استصحاب الحال أو استصحاب أصل"[3].

إذن فاستصحاب الحال نظرية في أصول النحو، طبّقها النحاة القدماء أيّما تطبيق في مصنّفاتهم، لكنّ أحدًا منهم لم يضع معالم هذه النظرية مكتملة غير ابن الأنباري، وقد ثبت أنّ هذا الدليل يقوم جنبا إلى جنب السماع والقياس.

خامسا: الاستحسان:

مثلما اختلف علماء أصول الفقه في الأدلّة المعتمدة في استخراج الأحكام الشرعية كذلك اختلف النحاة في أدلّتهم، ومن بين الأدلّة التي لم تحض باهتمام كلّ النحاة الاستحسان، فما هو حظ الاستحسان من أدلة النحو؟

الحقيقة أننا لا نجد تعاريف للاستحسان مبثوثة في كتب النحاة وهذا دليل على عدم الاهتمام به ،والنحوي الوحيد الذي تعرض له ابن جني، فقد خصّه بباب في خصائصه

---

[1]- السيوطي **الاقتراح**، ص137،.

[2]- المرجع نفسه.ص137.

[3]- خديجة حديثي، **الشاهد في أصول النحو في كتاب سيبويه**، مطبوعات جامعة الكويت، 1974، ص453.

قال فيه : "وجِماعُه أنّ علّته ضعيفة غير مستحكمة إلاّ أنّ فيه ضربًا من الاتّساع والتّصرف".[1] وعبّر به عن ظواهر ارتبط معظمها بمسائل التصريف، وضرب له أمثلة كثيرة منها : قولهم: الفَتْوَى والبَقْوى والتَقْوى، على أساس أنّ القياس يقتضي أن يكون بالياء، الفتيا والبقيا ولكنهم تركوا القياس هنا للتفريق بين الاسم والصفة[2] ثم رأى أنّ هذا التفريق علّة خفية لا مطردة فهم لا يفرّقون بين الاسم والصفة أحيانًا ،"من ذلك قولهم في تكسير حسن حِسان فهذا كجبل جِبال... ولسنا ندفع أن يكونوا قد فصلوا بين الاسم والصفة في أشياء غير هذه إلاّ أنّ جميع ذلك انّما هو استحسان لا عن ضرورة علة، وليس بجارٍ مَجْرى رفع الفاعل، ونصب المفعول."[3] ولو كان التفريق بين الاسم والصفة واجبًا لاطرد في جميع الباب كاطراد رفع الفاعل ونصب المفعول[4].

"ومن الاستحسان رجل غديان وعشيان وقياسه: غدوان وعشوان، لأنّهما من: غدوت وعشوت..."[5] إلاّ أنّ الأمثلة التي ذكرها ابن جنّي في الاستحسان سبق وأن ذكرها في أبواب أخرى تعود للقياس مثل باب الاطراد والشذوذ.

ومن اللّغويين المعاصرين من يرى أنّ اعتماد الاستحسان على الاتّساع والتّصرف عند ترجيح الأحكام، يجعله ذا طابع "شبه اعتباطي جعل النحاة يعدونه في الأدلّة الضعيفة"[6] ولكن حقيقة الأمر تشهد بغير ذلك، فكيف يكون الحكم اعتباطيًا. وثمّة من يرى أنّ الاستحسان هو "ترك قياس لدليل"، أو هو "تخصيص العلة"؟

ومثال ذلك ترك قياس الأصول هو إبطال "مذهب من ذهب إلى أنّ الفعل المضارع المرفوع قد ارتفع بالزّائد في أوّله فإنّه مخالف لقياس الأصول، لأنّ الزائد جزء من الفعل المضارع،

---

[1]- ابن جني،**الخصائص**، ج1، ص133.

[2]- المرجع نفسه. ج1، ص133

[3]- المرجع نفسه، ج1، ص134.

[4]- المرجع نفسه، ج1، ص134

[5]- المرجع نفسه، ج1، ص143.

[6]- تمام حسان، **الأصول، دراسة ابستيمولوجية للفكر اللغوي**، ص186.

إذ الفعل المضارع ما في أوّله إحدى الزوائد الأربع، وإذا كان الزائد جزءا منه فالأصول تدل على أنّ العامل يجب أن يكون غير المعمول وألاّ يكون جزءًا منه"[1].

3- الأدلة بين النحاة والأصوليين(أوجه التشابه وأوجه الاختلاف):

خلاصة هذا أنّ الأصوليين اختلفوا في عدد الأدلّة التي يحتج بها في الفقه وسار على نهجهم النحاة واختلفوا في عدد الأدلّة التي يقوم عليها النحو، إلاّ أننا في الأخير نجد أربعة أصول مشتركة بين الفريقين هي:

1- النص: وهو ما يسميه النحاة (السماع أو النقل) فالنص عند الأصوليين يعني شيئين كلام الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وأما (السماع أو النقل) عند النحاة يعني كلّ ما جاء عن العرب من عصر الاستشهاد وهو حجّة في اللغة والنحو، ولا فرق في ذلك بين لغة ولغة إلاّ من حيث درجة الفصاحة. والتفاضل بين اللغات يكون في الشيوع وموافقة القياس وقد أشار إلى ذلك ابن جني في كتابه الخصائص في باب (اختلاف اللغات وكلّها حجة.[2] والأصوليون فصّلوا بين الكتاب والسنة في الدراسة، فجعلوا كلاّ منهما دليلا مستقلا عن الآخر، في حين جمع النحاة بينهما تحت دليل واحد.

والحقيقة أنّ الأصوليين لم يحتجوا بجميع آيات القرآن، بل اقتصروا على الآيات التي منها يستنبط الفقيه أحكام الشّرع التفصيلية العمليّة، ويؤكد هذا، الشيخ عبد الوهاب خلاّف بقوله: "الأحكام التي جاء بها القرآن ثلاثة: أحكام اعتقادية، وأحكام خلقية، وأحكام عملية"[3].

أما النحاة فقد اعتمدوا على القرآن بجميع ألفاظه وتراكيبه، وما جاء من قراءات في جميع آياته، يقول السيوطي: "أما القرآن فكل ما ورد أنّه قرئ به، جاز الاحتجاج به في العربية،

---

[1]- ابن الانباري، **لمع الأدلة**، ص134.

[2]- ابن جني **الخصائص** ج 2 ص10

[3]- خلاف عبد الوهاب، **علم أصول الفقه**، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2008م، ص28، ص29.

سواء كان متواترا أم آحادًا أم شاذًا وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياسًا معروفًا"[1].

أما القراءات فلم يكن موقف النحاة بعيدًا عن موقف الأصوليين الذين اختلفوا في الاحتجاج بها، فالأصوليون وضعوا شروطا للاحتجاج بها، بينما النحاة قرّروا الاحتجاج بها كلّها على المستوى النظري، يقول السيوطي: "وما ذكرته من الاحتجاج بالقراءة الشاذة، لا أعلم فيه خلافا بين النحاة، وإن اختلف في الاحتجاج بها في الفقه"[2].

أما الحديث الشريف فهو الدليل الذي أجمع المسلمون على أنّه حجّة ومصدر تشريعي يستنبط منه المجتهدون الأحكام الشرعية لأفعال المكلّفين أي أنّ الأحكام الواردة في سنن النبي ﷺ،(قولية فعلية أو تقريرية) تكون مع الأحكام الواردة في القرآن قانونا واجب الإتباع. فلم يختلف الأصوليون في جواز الاحتجاج بالحديث المنقول بالتواتر، وهو قليل جدا كما احتجوا بالصحيح والحسن، أما الأحاديث الضعيفة والموضوعة فلم يحتجوا بها[3].

أما النحاة فقد اختلفوا في الاحتجاج بالحديث الشريف فجوّزه فريق بشروط وأطلقه فريق ومنعه ثالث، ولم يفرقوا بين المتواتر والآحاد.

2- الإجماع:

يتفق مفهوم الإجماع الأصولي والنحوي في الاجتماع على رأي واحد، أمّا إذا اختلف الرأي على قولين فلا بد من انعقاد الإجماع على أحدهما، ولا يجوز إحداث رأي ثالث "وذهب البعض إلى أنّه يجوز إحداث قول ثالث، لأنّ الذي تقدّم ليس إجماعًا، بل هو اختلاف في الاجتهاد"[4]. ومصطلح الإجماع مصطلح أصيل في علم أصول النحو أما

---

[1]- السيوطي،**الاقتراح**، ص39.

[2]- المرجع نفسه، ص39.

[3]- الحباس محمد **النحو العربي والعلوم الإسلامية**، ص293 وما بعدها

[4]- محمود نحلة، **أصول النحو العربي**، ص77.

الاستفادة من علم أصول الفقه فقد جاءت في تقسيم الإجماع إلى الإجماع القولي(الصريح) والإجماع السكوتي .

ويمكن أن نقول إن هذا الدليل عند النحاة لم يكن مستقلاً عن السماع والقياس لسببين:

1- لعدم إمكانه، وقد قال عنه السيوطي "إجماع العرب حجة ولكن أنّى منّا بالوقوف عليه"[1].

2- لعدم الحاجة لهذا النوع من الإجماع، وذلك لأن أساس الأحكام النحوية هو السماع من العرب والسماع عندهم يكفي أن تمثّله قبيلة أو قبيلتان بل والشاهد أو الشاهدان.

أما بالنسبة للفقهاء والأصوليين، فرغم أن الإجماع عندهم حجة قوية، وهو ثالث مصدر للتشريع، بعد الكتاب والسنة إلاّ أن تجربتهم في إجماع الأمّة كانت قليلة الجدوى لعدم إمكانه، إلاّ فيما هو ضروري من ضروريات الدّين، وهي في غنى عن الإجماع، لتوافر النصوص فيها لذلك ضاق هذا الإجماع فأصبح يعني إجماع الصحابة أو إجماع الخلفاء أو إجماع الفقهاء من أهل المدينة في عصر معين فالإجماع عند النحاة يختلف في تقسيماته وأحكامه وحجّته عنه عند الفقهاء.

3- القياس:

إنّ القياس الفقهي له أثر كبير في القياس النحوي ولا غرو، فإن بينهما من المناسبة ما لا يخفى لأنّ النحو كما قيل معقول من منقول، كما أنّ الفقه معقول من منقول. ويعلم حقيقة هذا، أرباب المعرفة بينهما ولمّا كان القياس الفقهي أسبق من النحوي، وذا تأثير فيه، جعل أهل اللّغة شروطًا في المجتهد اللّغوي من النحاة، حتى يتسنى له القياس المقبول، أسوة بما أجمع عليه الأصوليون من الفقهاء من شروط ينبغي توافرها في المجتهد الفقهي حتى يفتي ويقيس على الأصول الشرعية.

[1]-السوطي، **الاقتراح في أصول النحو**، ص 74

إذا تمّعنا في أركان القياس عند النحاة والفقهاء نجدها نفسها (الأصل والفرع والعلة والحكم) إلاّ أن شروط هذه الأركان تختلف باختلاف القواعد والقوادح ومسالك العلّة. فالأصوليون لا يقيسون الأصل على أصل آخر، لأنّه إذا جعلوا أحدهما مقيسًا والآخر مقيسًا عليه، فإن ظهر حكم الفرع نتيجة القياس موافقا لحكم الأصل، بطلت فائدة القياس، لأنّ الحكم في كلّ منهما معلوم بالنّص، "فالحكم في القياس الفقهي يكون دائما منعدما في الفرع حتى تتم عملية القياس، فيستنتج حكم الفرع بعد القياس. "[1]ولا يقيسون الأصل على الفرع، ولا الفرع على الفرع، إلاّ لما قيل عن بعضهم لما فيه من التشريع باطل، وهذه الأسباب كلّها لا تتنافى عند النحاة، فهم يحملون الفرع على الأصل والأصل على الفرع كما يحملون الأصل على الأصل والفرع على الفرع

4- استصحاب الحال:

استصحاب الحال، كما ظهر عند الأصوليين دليل من الأدلة المعتبرة إلاّ أنه من أضعف الأدلّة، وهو عندهم آخر مدار الفتوى وكذلك الأمر عند النحاة فيعدّه ابن الانباري من الأدلّة المعتبرة إلاّ أنّه من أضعفها ولا يجوز التمسّك به ما وجد دليل على خلافه[2].

فالاستصحاب من الأدلّة التي ضعّف حجيّتها النحاة والأصوليون، وبالرغم من ذلك عملوا بها فالنحاة اتفقوا مع أهل الأصول على إطراح هذا الدليل إذا ما قامت الحجّة بخلافه، فلا يجوز التمسك به ما وجد هناك دليل.

رابعا: التأثر والتأثير بين الفقه وأصوله والنحو وأصوله:

1- أثر النحو في الفقه وأصوله:

علم النحو من العلوم المهمّة لفهم النصوص الدينية، حيث إنّ اختلاف دلالات الألفاظ وتراكيب الجمل واختلاف أواخر الكلمات... كلّ هذا يؤدّي إلى توالد معان

[1]- الحباس محمد **النحو العربي والعلوم الإسلامية**، ص309.

[2]- ابن الانباري، **لمع الأدلة**، ص142.

ودلالات متنوعة يتوقف عليها فهم النصوص الدينية، من هنا، كان النحو منطلقا لدراسة القواعد اللّغوية في الإفصاح عن معاني العديد من آي الذكر الحكيم، باشتماله على القضايا الدلالية والصوتية والأسلوبية، وما يتعلّق باللّغة وأوجه استخدامها، والنص ومحاولة استيعاب رسالته، وما يندرج في ذلك من المسائل الفقهية والعقدية المستنبطة من الآيات القرآنية والمبنيّة على القضايا النحوية. ولذلك فالعلم بالعربية وأسرارها، شرط أساسي من شروط الاجتهاد في علوم الشريعة، خاصة النحو "إذ به يتبين أصول المقاصد بالأدلّة، فيعرف الفاعل من المفعول والمبتدأ من الخبر، ولولاه لجهل أصل الإفادة"[1].

ويذكر ابن حزم أنّ الهدف من نشأة علم النحو –في الأصل– كان رفع الإشكال في فهم العلوم المختلفة، وهو ما يوضح علاقة علم النحو بالعلوم الأخرى، خاصة علوم الشريعة حيث يقول: "لما فشا جهل الناس باختلاف الحركات التي باختلافها اختلفت المعاني في اللغة العربية، وضع العلماء كتب النحو فرفعوا إشكالا عظيمًا وكان ذلك معينًا على فهم كلام الله عز وجل، وكلام نبيّه ... فكان هذا من فعل العلماء حسنا وموجبًا لهم أجرًا"[2].

وقد استفاد الأصوليون كثيرًا من النحاة وقد أشار إلى ذلك الزمخشري [3]كما ذكرنا آنفا. فلا بد لمن يريد معرفة الفقه وأصوله أن يكون عالما باللغة العربية، بصيرًا بأساليبها يقول الزمخشري في موضع، آخر مدافعًا عن النحو ومبيّنا أهميته ومتعجبًا من الذين يقلّلون أهميته :"والذي يقضي منه العجب حال هؤلاء في قلّة إنصافهم وفرط جورهم واعتسافهم ذلك أنّهم لا يجدون علمًا من العلوم الإسلامية فقهها وكلامها، وعلمَيْ تفسيرها وأخبارها إلاّ وافتقاره إلى العربية بيّن لا يدفع، ومكشوف لا يُتقنّع"[4].

---

[1]– ابن خلدون، **المقدمة** ج 2 ص367

[2]– ابن حزم، **رسائل ابن حزم**، تحقيق : إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر بيروت لبنان، (ط.1) 1983م.، ج 4ص94–95.

[3]– الزمخشري، **المفصّل**، ص18.

[4]– المرجع السابق ، ص18

وها هو الشافعي يؤكّد في رسالته أهميّة العربية لمن أراد الفتيا في دين الله عز وجل حيث يقول :"لأنّه لا يَعْلَم من إيضاح جُمَل عِلم الكتاب أحد جَهِل سَعَة لسان العرب وكثرة وجوهه، وجِماع معانيه وتفَرُّقها، ومن عَلِمَه انْتَفَت عنه الشُبَه التي دخلت على من جَهِل لسانها"[1].

كما ربط الشاطبي بين فهم اللغة وفهم الشريعة وجعل العلاقة بينهما طردية كما أشرنا سابقا ووضع شروطا للمجتهد في علوم الشريعة ومنها إتقانه العربية ".[2]

ويشير الإسنوي إلى أنّ العلم باللغة العربية وفروعها من المحتويات الأساسية التي يتألف منها علم أصول الفقه، وذلك لتوقُّف معرفة دلالات الألفاظ من الكتاب والسنة. وأقوال أهل الحل والعقد من الأمة على معرفة موضوعاتها لغة، من جهة الحقيقة والمجاز، والعموم والخصوص والإطلاق والتقييد والحذف والإضمار، والمنطوق والمفهوم، والاقتضاء والإشارة والتنبيه والإيماء وغيره مما لا يُعرف في غير العربية.[3]

فلا نكاد نجد كتابًا في أصول الفقه يخلو من بعض المباحث اللغوية ذات التأثير في الأحكام الفقهية، ونظرًا لهذه الأهمية التي أطلعنا عليها العلماء السابقون جُعِلت اللغة العربية شرطًا من شروط المفسر في بلوغ رتبة الاجتهاد في علوم الشريعة، وقرروا أنّ تعلمه فرض كفاية لأنّ معرفة الأحكام الشرعية واجبة بالإجماع، ومعرفة الأحكام بدون معرفة أدلتها مستحيل فلا بد من معرفة أدلتها، والأدلّة راجعة إلى الكتاب والسنة، وهما واردان بلغة العرب ونحوهم وصرفهم، وما لا يتم الواجب إلاّ به فهو واجب[4].

---

[1]- الشافعي، **الرسالة** ص50

[2]- الشاطبي، **الموافقات**، ج5، ص53

[3]- الإسنوي جمال الدين **الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية**، تحق: د. محمد حسن عواد، دار عمّار، عمّان الاردن، ط 1، 1405 هـ / 1985 م، مقدمة المحقق، ص.43.

[4]- أنظر، السيوطي **الاقتراح في أصول النحو**، ص64.

ومن بين أبواب النحو التي أثّرت كثيرًا في الفقه أسلوب الشرط و الاستثناء وعطف النسق وحروف الجر، وبعض حروف المعاني. أمّا الاستثناء فقد تحدّث عنه علماء الفقه بأدواته المعروفة عند النحويين، سواء كان متصلا أو منقطعًا وأدخل فيه ابن حزم، نحو، اقتل القوم ودع زيدًا وبعض العلماء يسمي هذا تخصيصًا. ويروى أنّ أبا عمرو الجرمي مكث ثلاثين سنة يفتي الناس في الفقه من كتاب سيبويه[1]

وهناك قصص مبثوثة في الكتب تكشف لنا بداية تأثير النحو في الفقه والتي ترجع إلى القرن الثاني الهجري ومنها هذه القصة الطريفة التي وقعت بين الفقيه أبي يوسف تلميذ أبي حنيفة وإمام نحاة الكوفة في عصره، علي بن حمزة الكسائي، إذ بعث الخليفة العباسي هارون الرشيد إلى أبي يوسف يستفتيه في هذه الأبيات:

فإن ترفقي يا هندُ فالرِفقُ أيْمَنُ * وأنْ تخْرُقِي يا هِنْدُ فالخُرْقُ أَشْأَمُ

فأنت طلاقٌ والطلاق عزيمةٌ * ثلاثًا ومن يخرق أعقُّ وأظلمُ

وقد أنشد البيت برفع "ثلاث" وبنصبها، فبكم تُطلّق بالرفع، وبكم تُطلّق بالنصب؟ فقال أبو يوسف: هذه مسألة فقهية نحوية، إن قلت فيها بظنّي لم آمن الخطأ، وإن قلت: لا أعلم، قيل لي كيف تكون قاضي القضاة، وأنت لا تعرف مثل هذا؟ فذهب أبو يوسف إلى الكسائي الذي كان يسكن معه في شارع واحد وقرأ عليه الأبيات فقال الكسائي: "أمّا من أنشد البيت برفع ثلاث فإنّما طلّقها واحدة، ولا شيء عليه، وأمّا من أنشد بنصب ثلاث فقد طلّقها وأبانها، لأنّه كأنّه قال: "أنت طالق ثلاثًا".[2]

ويروي الزبيدي أيضاً "أنَّ الكسائي أقبل على أبي يوسف، قال: يا أبا يوسف هل لك في مسألة؟ قال: نحو أو فقه؟ قال: بل فقه، فضحك الرشيد حتى فحص برجله، ثم قال: تلقي على أبي يوسف فقهاً؟ قال: نعم، قال: يا أبا يوسف ما تقول في رجل قال لامرأته:

---

[1]-الشاطبي **الموافقات**، ج5، ص53.

[2]- أنظر: السيوطي، **الأشباه والنظائر**، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، القاهرة، مكتبة الكليات، 1975م. ج5، ص104-105.

أنت طالقٌ أن دخلت الدار؟ قال : إنْ دخلت الدار طُلّقت. قال: أخطأت يا أبا يوسف، فضحك الرشيد، ثم قال: كيف الصواب؟ قال: إذا قال: أنْ، فقد وجب الفعل، وإذا قال: إنْ فلم يجب، ولم يقع الطلاق، قال: فكان أبو يوسف بعدها لا يدع أنْ يأتي الكسائي.[1]

ويُروى أيضا أنّ الكسائي وأبا يوسف اجتمعا لدى الرشيد، فأراد الكسائي أن يبيّن لأبي يوسف أهميّة النحو وفضله فقال له: ما تقول في رجل قال لرجل، أنا قاتِلُ غُلامك؟ وقال الآخر أنا قاتلٌ غلامك، أيُّهما كنت تأخذه؟ قال أبو يوسف أخذتهما جميعًا، قال الرشيد وكان له بصر بالعربية أخطأت، فاستحيا أبو يوسف، قال: الذي يؤخذ بقتل الغلام هو الذي قال أنا قاتلُ غلامِك بالإضافة، لأنّه فعل ماضي أما الذي قال أنا قاتلٌ غلامك فلا يؤخذ به لأنه مستقبل ولم يكن بعد[2].

وهذا الفرّاء تنسب إليه أيضا قصّة تنبئ عن تبصُّره بالفقه، وهي أنّه سُئل: ما تقول في رجل سها في الصلاة، ثم سجد سجدتي السهو فسها؟ فقال: لا شيء عليه، قيل له: وكيف ذلك؟ قال أخذته من باب التصغير، لأنّ الاسم إذا صُغِّر لا يُصغَّر مرّة أخرى[3].

وتجدر الإشارة هنا إلى كثرة المناظرات العلميّة بين العلماء والتي يغلب عليها العصبية وحبّ النَّيل من المنافس.

ولمّا كان للنّحو واللّغة هذه الأهمية، فإن علماء الأصول جعلوهما محلّ اهتمام، وينعكس ذلك في ما حقّقه الإسنوي الشافعي (ت 772 ه) من خلال كتابه "الكوكب الدّري فيما يتخرّج على الأصول النّحوية" والذي ضمّنه 158 مسألة نحوية تفرعت عليها مسائل فقهية كثيرة. وهذا الكتاب دليل على أنّ أثر النحو في الفقه لم يقف على مجرّد الجوانب النظرية

---

[1]- الزبيدي، **طبقات النحويين و اللغويين** ص127

[2]- ياقوت الحموي **معجم الأدباء إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب** تحقيق إحسان عباس دار الغرب الاسلامي (ط 1) 1993م ج 4 ص 1741.

[3]- الزجاجي، **مجالس العلماء** تحقيق: عبد السلام محمد هارون مكتبة الخانجي ط 3 1420ه-1999م، ص191.

والقواعد العامة بل استخدم استخداما علميًا، وقد تعمّق مؤلِّفه في النحو والفقه، وقد أشار في مقدِّمة الكتاب إلى المنهج الذي سار عليه، وهو أنّه يبدأ بذكر جملة ممّا يتفرّع عليها من المسائل الفقهية وبيّن ترتيبه للكتاب فقال: "ورتّبته على أربعة أبواب: الأوّل في الأسماء، والثاني في الأفعال والثالث في الحروف، والرابع في تراكيب متعلِّقة بأبواب متفرِّقة"[1].

وبالإضافة إلى كتاب الكوكب الدرّي، عرض الإسنوي مسائل أيضا في كتابه التَّمهيد، خاصة تلك المسائل الفقهية التي تتعلَّق بقضايا نحوية، وبيّن أثناء عرضه للمسائل اختلاف الفقهاء في رأيهم في الدَّلالة النحوية، وتناول أثر هذا الاختلاف على المسألة الفقهية.

فقد يتحول الحكم من تحريم إلى إباحة[2]، كما جاء في إعراب قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ ﴾ (البقرة 188)

ففي الآية وجهان من الإعراب :

أحدهما: أن يكون الفعل "تدلوا " مجزوما عطفا على قوله " : ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل "أي : ولا تدلوا بها إلى الحكام .

والآخر منهما: النصب على الصرف، فيكون معناه حينئذ : لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وأنتم تدلون بها إلى الحكام.

وبالتالي ينتقل الحكم من النهي إلى الإثبات .

قال النحويون: إذا نصبت كان الكلام نهياً عن الجمع بينهما، وهذا المعنى لا يصح في الآية.

---

[1]- انظر:الإسنوي، **الكوكب الدري**، ص، 190.

[2]- أنظر: الزمخشري، **الكشاف**،ج1، ص107، الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ج 3، ص552 محمد الدرويش **الجدول في إعراب القرآن** ج 2 ص 383

فعلماء أصول الفقه كانوا يدركون المنزلة العظيمة لعلوم العربيّة في فهم القرآن والسنّة النبوية واستنباط القواعد الفقهية من أدلّتها التفصيلية لذلك ضمّنوا مباحث علم أصول الفقه كثيرًا من القضايا اللّغوية، كتقسيمهم اللّفظ إلى مفرد ومركب[1] وحديثهم عن حُرُوفِ الْمَعَانِي وعن الأمر وصيغه ودلالاته والنّهي ودلالاته.[2] ويعكس هذا إتقانهم، على درجات متفاوتة نحو العربية.

وقد نقل ابن يعيش عن كتاب الإيمان لمحمد بن الحسن الشيباني بعض المسائل الفقهية المبنيّة على الأصول النحوية.[3] وكان يشير دائما إلى شدّة فاقة الفقيه إلى معرفة العربية قائلا: "ولا يتكلّموا في الاستثناء، فإنّه نحو..."[4] وقال أبو حيان: "إلا:حرف، وهو أصل لذوات الاستثناء.....وأحكام إلا مستوفاة في علم النحو" [5]وقد تحدّث الأصوليون كثيرًا عن الاستثناء كما سنبيّنه لاحقا إن شاء الله.

2- أثر الفقه في النحو وأصوله:

مثلما أثَّر النحو في الفقه وأصوله تأثَّر به في أصوله ومناهجه، وفي وضع القواعد الكليّة للنحو.

فلا شكّ أنّ الرّعيل الأوّل من العلماء جمع بين الفقه والعربية، فلو عدنا إلى كتب التراجم لوجدنا أسماء كثيرة ذاع صيتها في العِلمين ومن هؤلاء نصر بن عاصم الليثي (ت 89هـ أو 90هـ) كان نحويًا وفقيها وعالما بالعربية، كما نجد عبد الله بن أبي اسحاق الحضرمي (ت 117هـ) كان مقرئًا نحويًّا علاّمة في العربية وفقيها.

---

[1]- الشوكاني، **إرشاد الفحول**،ج 1 ص52.

[2]- المرجع السابق، ج1 ص 80، 241

[3]- ابن يعيش موفق الدين يعيش بن علي، **شرح المفصل**، راجعه ووضع فهارسه إميل بديع يعقوب دار الكتب العلمية بيروت، (ط.2) 2011م، ج1، ص60.

[4]- المرجع السابق، ج1، ص56.

[5]-أبو حيان الأندلسي **البحر المحيط في التفسير**، ج 1 ص 87

وكان من النحاة الأوائل من يضع تفسيرًا للقرآن الكريم، لأنّه هو الكتاب الذي كانوا يعتمدون عليه في وضع قواعدهم وآرائهم النحوية ويُعدّ من أشهر من ألّف وصنّف في ذلك الإمام النحوي الفرّاء ويُعدّ كتابه "معاني القرآن" من أحسن ما كتبه خدمة لكتاب الله العزيز من حيث لغته وتشريعه حتى قال عنه ثعلب "لم يعمل أحد قبله مثله، ولا أحسب أنّ أحدًا يزيد عليه"[1].

لقد اهتم هؤلاء النحاة بالقراءات القرآنية التي عملت على إثراء قضايا النحو العربي، وفكّ مسائله المستعصيّة لأنّ القراءات القرآنية أوثق وأصحّ متنًا وسندًا.

من أثر الفقه في فكر النحويين ما نجده عند الزجاجي الذي تأثّر بدوره بأقوال الفقهاء واستعمل ألفاظهم وتعبيراتهم، وأدّى به ذلك إلى السّير على منهجهم في قيّاس بعض المسائل، ومن ذلك قوله في التّعليل لمسألة الخروج عن القاعدة.

"وقد ذكرنا أنّ الشيء يكون له أصل يلزمه، ونحو يطرد فيه، ثم يعترض لبعضه علّة تخرجه عن جمهور بابه فلا يكون ذلك ناقضا للباب...وذلك موجود في سائر العلوم حتى علوم الديّانات، كما يقال بالإطلاق الصلاة واجبة على البالغين من الرجال والنساء، ثم تجد منهم من تلحقه علّة تسقط عنه فرضها"[2].

يظهر تأثير الفقه في النحو جليّا عند ابن جني الذي انتهج منهج الفقهاء في استنباط العلل التي يراها كانت مبثوثة ومتناثرة في كتب النحاة فجمع بعضها إلى بعض، بما أوتي من دقّة النظر النحوي وثقافة كلامية فقهية وعقد في خصائصه بابًا خاصا عنونه "باب ذكر علل العربية أكلامية هي أم فقهية؟" وكانت غايته أن يبين حكمة العرب في لغتهم ويردّ على من أراد الإطاحة بعللهم أو ادّعى ضعفها.

---

[1]- بن النديم محمد بن إسحاق أبو الفرج، **الفهرست**، دار المعرفة، بيروت، 1398هـ-1978م (د.ط) ص99.

[2]- الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن اسحق، **الإيضاح في علل النحو** : تحقيق مازن المبارك، دار النفائس، بيروت،ط 4،1402هـ، 1982 م ص72-73.

ولهذا الغرض راح ابن جني يبحث عن علل العربية ويقارنها بما في علم الكلام والفقه وخلص إلى أنّ علل النحو ليست كعلل الفقهاء مبنيّة على النّص ووجه المصلحة يقول: "إعلم أن علل النحويين...أقرب إلى علل المتكلّمين منها إلى علل المتفقهين"[1] لأنّها تبرهن عقليًا فهي مستنبطة من ملاحظة كلام العرب و لا تكاد تخرج عن الإطار اللّغوي البحت .

وقد صرّح ابن جني، بأنّ النحاة كانوا يلجؤون إلى كتب الفقه لاستنباط العلل باللّطف والمداراة حتى تصلح لهم، وهذا ما ينمُّ عن الصِّلة الوثيقة التي كانت بين العِلمين يقول: "وكذلك كتب محمد من الحسن –رحمه الله– إنما ينتزع أصحابنا منها العلل"[2].

وقد درس ابن جني العلل في العلوم الثلاثة خلال المقارنة بينها مع التطبيق في النصوص ونشير هنا إلى أنّ ابن جني استعار بعض الأبواب من علم أصول الفقه لهذا الغرض، منها :باب في الاستحسان، باب في تخصيص العلّة، وباب في الدّور والوقوف منه على أوّل رتبة. وإذا تابعنا بقية العناوين التي يصدر بها بحوثه في خصائصه كفانا ذلك مؤونة البحث عن التشابه بين العلمين.

3– اتباع النحاة علماء الأصول في ترتيب المادة النحوية:

1– ابن جنّي: هو أول من قصد إلى وضع منهج عام لدرس اللغة يشبه منهج علم الأصول الذي يحدد طرائق الاستنباط الفقهي[3] فهو أوّل من بسط القول في أصول النحو على غرار أصول الفقه من خلال كتابه "الخصائص" إلاّ أنّه توسّع فيه فاتّسم بالشمولية

والملاحظ أنّ كتابه "الخصائص" لم يعقد لأصول النحو وحدها وإن توسّع في بحوث القيّاس لما يعود نفعه على فروع اللّغة عمومًا.

ومن بين القواعد الأصولية النحوية المتأثِّرة بالقواعد الأصولية الفقهية –وهي كثيرة في الخصائص– ما يلي:

---

[1]– ابن جني، **الخصائص**، ج1، ص48.

[2]– المرجع نفسه،ج1 ص163.

[3]– انظر: سميح أبو مُغلي **في فقه اللّغة وقضايا العربية**، دار مجدلاوي ط 1، 1407هـ، 1978م ص243.

- باب في الاستحسان.
- باب في تخصيص العلل.
- باب في تعارض العلل.
- باب في حمل الأصول على الفروع.
- باب في الدور.

وتجدر الإشارة إلى أنّه لم ينقل عن أصول الفقه نقلاً يكاد يكون حرفيًّا كما فعل الأنباري والسيوطي. وبهذا يمكن القول إنّ ابن جني له نفس دور الشافعي بالنسبة لأصول الفقه، فابن جني أصولي نحوي منظر في كتابه (الخصائص) مثله في ذلك كمثل الشافعي في (الرسالة).[1]

2- أبو البركات الأنباري: عصر ابن الأنباري يُعد الذروة في ازدهار العلوم والآداب والتدريس والتأليف، فهو عصر إبداع وعبقرية عاش فيه وأفاد من علومه في مجالات شتى منها النحو الفقه وقد جاء في إنباه الرواة أنّ أبا البركات الأنباري درس الفقه الشافعي عن " ابن الرّزّاز بالمدرسة النظامية"[2].

هذا يؤكد أنّ ابن الأنباري قرأ كتب الأصوليين في وقته حتى برع فيها بل ودرّس وألّف في أصول الفقه ومن خلال ذلك علقت في ذهنه مصطلحاتهم وأصولهم.

وقد وضع كتبًا في أصول النحو على غرار أصول الفقه يقول عنها د/سعيد الأفغاني: "ولم يكن لنا إلاّ محاولات جزئيّة في مسائل قام بها نوابغ أقويّاء كالفارسي وابن جني لكنّ أحدًا لم يحاول وضع تصميم لأحدث فنٍّ أصوليٍّ في اللّغة كما فعل أهل الشَّرع حتى جاء ابن الأنباري... وسجّل لنا في تاريخ العربيّة أوليّات ثلاثًا حسب أسس الفنون التاليّة لأوّل مرة.

---

[1]- الحباس محمد **النحو العربي والعلوم الإسلامية**،ص31

[2]- القفطي: جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف **إنباه الرواة على أنباه النحاة** المكتبة العنصرية، بيروت ط 1 1424هـ ج2، ص169.

- فن جدل الإعراب، وضع له كتاب الإغراب في جدل الإعراب.
- فن الخلاف، وضع له كتاب الإنصاف في مسائل الخلاف.
- فن أصول النحو على نسق فن أصول الفقه ووضع له كتاب لمع الأدلّة"[1].

رتّب ابن الأنباري كتابه (لمع الأدلّة) على ثلاثين فصلاً، أجملها السيوطي في مقدّمة كتاب الاقتراح[2] وتناول ذلك كلّه مقتفيا طريقة علماء أصول الفقه، فاستعمل تعابيرهم ومصطلحاتهم ولعل سبب ادّعاء الأنباري ابتكاره هذا العلم على الرغم من أسبقيّة ابن جني له، ما يحمله الكتاب من ميزات تجعله جديرًا بالتقدير والاعتبار ومنها:

- استيفاؤه وشموله لمعظم أركان أصول النحو، ومعالجته لها معالجة منهجيّة منظّمة.
- اتّباعه طرق الفقهاء في استخدام المصطلحات.

وهذا يدل دلالة قوية على تأثُّر الأنباري بالأصوليين، فعمل ابن الأنباري في أصول النحو إنّما هو نقل أحكام أصول الفقه، وأحكام علم الحديث، والاستدلالات المنطقية إلى علم أصول النحو ومحاولة تطبيقها على اللّغة، فإنّك إذا قرأت كتاب اللّمع لا يخالجك شكٌّ في أنّك تقرأ كتابا في أصول الفقه، وفي مصطلح الحديث إلاّ أنَّ الأمثلة التي يُطبِّقها لغويةٌ لا شرعيةٌ"[3]. ولعلّ تأثُّر الأنباري بالشافعي هو السبب.[4]

ولأبي البركات الأنباري كتاب آخر هو الإنصاف في مسائل الخلاف لا يخفي في مقدمته تأثّره بالمنهج الفقهي، إذ أعلن أنّه قد صنّفه على ترتيب المسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة.[5]

---

[1]–ابن الأنباري، **الإغراب في جدل الإعراب**، ص19، وما بعدها.

[2]–السيوطي، **الاقتراح في أصول النحو**، ص19.

[3]– أنظر: فاضل السمرائي **أبو البركات ابن الأنباري ودراساته النحوية**، دار عامر للنشر 2007 م، ص 166.

[4]– أنظر:جميل علوش **ابن الأنباري وجهوده في النحو**، دار الكتاب العربي،(ط 1) 2009م، ص168

[5]– ابن الأنباري **الإنصاف في مسائل الخلاف**،ج 1، ص5.

ويذكر ابن الأنباري هذا الترابط المتين بين أصول الفقه وأصول النحو قائلا: " أصول النحو أدلّة النحو التي تفرّعت منها فروعه وفصوله، كما أنّ أصول الفقه أدلّة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله"[1].

3- ابن مضاء القرطبي: ويظهر أثر الفقه في النحو أيضا من خلال الاتجاه الظاهري الذي تبنّاه ابن مضاء القرطبي في كتابه -الردّ على النحاة- والتي كانت غايته فيه واضحة بيّنة، فقد رأى ما زرى بالنحو من التفلسف على طريقة المتكلمّين، فذهبت غايته وصار أداة للجدل، يُشرعُها النحاة بعضهم في وجوه بعض في مجالس المناظرة إذ قال :"قصدي في هذا الكتاب أن أحذف من النحو ما يستغني النحوي عنه، وأنبّه على ما أجمعوا على الخطأ فيه".[2] فعرض رأيه بجرأة غير مسبوقة مقتفيا طريق ابن حزم في الثورة على الفقه المالكي فعقد حملة في النحو يدعو من خلالها إلى إقامة نحو جديد وفق تصوراته ومذهبه، فقد كان الرجل فقيها ظاهريًا، وكان تأثير الفقه الظاهري واضحًا عليه، فمثلما أنكر ابن حزم الاستدلال بالقياس والعلل الفقهية، فإن ابن مضاء دعا إلى إلغاء القياس والعلل الثواني والثوالث: كما دعا إلى إلغاء العامل وغيرها من القضايا التي بسط فيها القول.

4- **السيوطي**: للسيوطي الفضل في تلخيص جهود من سبقوه وجمعها في علم أصول النحو إلاّ أنه أضاف إليها نفائس أخر ظفر بها في متفرّقات كتب اللّغة والعربية والأدب وأصول الفقه كما صرّح بذلك. ولقد أراد أن يكون ترتيب كتابه الاقتراح على نهج الأصوليين في تأليفهم لعلم الأصول في سبعة أبواب يقول: "ورتّبته على نحو ترتيب أصول الفقه، في الأبواب والفصول، والتراجم "[3] وأخذ هذا الترتيب من معنى بعض الأحاديث، وقد أشار إليه في كتابه (همع الهوامع)، فقال: "وهذا ترتيب بديع لم أسبق إليه حذوت فيه حذو

[1]- ابن الأنباري **لمع الأدلة**، ص80.

[2]- ابن مضاء القرطبي، **الرّد على النحاة**، تحق/ شوقي ضيف، دار المعارف، ط2، 1982، ص72.

[3]-السيوطي، **الاقتراح في أصول النحو**، ص16.

كتب الأصول، وفي جعلها سبعة مناسبة لطيفة، مأخوذة من حديث ابن حيان وغيره: "إنّ الله وتر يحب الوتر أما ترى السموات سبعًا، والأيام سبعًا، والطواف سبعًا"[1].

ويشير السيوطي في وصفه مؤلفه إلى الرابطة بين علم أصول الفقه وعلم أصول النحو، فيقول: "هو بالنسبة إلى النحو كأصول الفقه بالنسبة إلى الفقه"[2].

وإذا ما حاولنا التدقيق في مضمون هذا الكتاب وقارناه بما في كتب أصول الفقه، فإننا نجد صدق ما قاله في مقدمته.

ولم يقتصر تأثر السيوطي بالفقه في كتابه "الاقتراح" وحسب بل تعدّاه إلى كتابه "الأشباه والنظائر" و"المزهر في علوم اللغة وأنواعها" فهو يؤكد في الأشباه والنظائر بأنّ السبب الحامل على تأليفه هو أن يسلك بالعربية سبل الفقه فيما صنّفه المتأخِّرون فيه، وألَّفُوا من كتب الأشباه والنظائر"[3].

وهي نفس الطريقة التي سبق إليها البيضاوي في كتابه المختصر المسمى بـ (منهاج الوصول إلى علم الأصول) وتبعه عليها جلُّ من جاء بعده من الأصوليين.

وقد صار الاقتراح عمدة في بابه، وعليه اعتمد كلّ من ألّف في علم أصول النحو بعد السيوطي أمّا كتابه (جمع الجوامع) فقد تأثّر في تسميّته، وفي تقسيمه إلى مقدِّمات وسبعة كتب بكتاب "جمع الجوامع في أصول الفقه لتاج الدين السبكي" والذي استشهد به في كثير من موضع في كتابه المزهر"[4].

ويتضح لنا ذلك أيضا من قوله في كتابه "همع الهوامع" في حديثه عن (أداة التعريف): "النكتة التي لأجلها قدّمت هذا الباب على (الموصول) تأتي ختمُ المقدمات بالخاتمة... وفيه توفيّةٌ

---

[1]- السيوطي، **همع الهوامع مع شرح جمع الجوامع في علم العربية**، تحق: أحمد شمس الدين دار الكتب العلمية، بيروت ط1، 1418هـ 1998م ج1، ص18.

[2]- أنظر: السيوطي، **الاقتراح**، ص15.

[3]- السيوطي **الأشباه والنظائر**، ج1، ص6

[4]- مصطفى الشكعة، **جلال الدين السيوطي، مسيرته العلمية ومباحثه اللغوية**، الدار المصرية اللبنانية للطباعة والنشر والتوزيع 2001م، ص213.

بعادتي في هذا الكتاب، وهو ختم كل باب من الكتب السبعة كما صنع ابن السّبكي في (جمع الجوامع) الأصلي"[1].

4- المنهج بين أصول الفقه وأصول النحو:

اتصل النحاة بالفقهاء ولزموا حلقاتهم من أجل الفائدة العلمية وكانت لمناهج الفقهاء الأثر الكبير في التكوين العلمي لبعض النحاة ويقال إن سيبويه قدم البصرة ليكتب الحديث، فلزم حلقة حماد بن سلمة، فبينا هو يستملي على حماد قول النبي ﷺ "ليس من أصحابي إلاّ من لو شئت لأخذت عليه ليس أبا الدرداء" فقال: سيبويه "ليس أبو الدرداء " وظنّه اسم "ليس" فقال حمّاد: "لحنت يا سيبويه ليس هذا حيث ذهبت وإنّما ليس هاهنا استثناء فقال: سأطلب علمًا لا تُلَحِّنِي فيه "فلزم الخليل فبرع"[2].

ويشير بعض النحاة إلى تأثُّرهم بمناهج الفقهاء كابن جِني في خصائصه[3] وابن الأنباري[4]

ومن مظاهر تأثر علماء العربية بمنهج الفقهاء اعتمادهم الأحكام العامة التي ساروا عليها في إقرار القواعد.

وهذا ما أكدّه أيضا مازن المبارك عندما تحدث عن وجود علاقة تأثر وتأثير بين النحاة والأصوليين، يقول: "وأما وجود الشبه بين النحوي والفقيه فقد يكون في أنّ الفقيه يتلقى الحديث من المحدثين فيصرف فيه تعليلا واستنباطا وقياسا، وأن النحوي كذلك يتلقى اللّغة عن أهلها ويتصرف فيها تصرّف الفقيه في الحديث"[5].

وإلى جانب المناهج التي تجمع النحاة بالأصوليين فإن هناك عناصر أخرى يظهر من خلالها تشابه في منهج الدرس النحوي بنظيره عند علماء أصول الفقه منها:

---

[1]- السيوطي **همع الهوامع**، ج1، ص256.

[2]- الزبيدي،**طبقات النحويين واللغويين**، ص66.

[3]- ابن جني **الخصائص** لابن جني، ج1، ص،144-145

[4]-ابن أنباري **الإنصاف**، ج1، ص 15.

[5]- مازن المبارك، **النحو العربي**، ص85.

1- إحداث قول ثالث: إن اختلاف أهل العصر الواحد على قولين جاز لمن بعدهم إحداث قول ثالث وهذا ما نجده عند الفقهاء وقد عمل به النحاة وهذا ما أشار إليه ابن جني في باب يخيّر من خلاله ضمّ بعض المذاهب إلى بعض وانتحال مذهب ثالث .[1]

2- نقض الاجتهاد: وهو أن يتراجع المجتهد عن الحكم الذي حكم به أولاّ واجتهد فيه عملا بقول عمر ﷺ في رسالته إلى أبي موسى الأشعري:" لا يمنعك قضاء قضيته اليوم فراجعت فيه نفسك، وهُديت فيه لرشدك أن ترجع إلى الحقّ، فإن مراجعة الحقّ خير من التّمادي في الباطل"[2].

3- الحكم: الحكم في اصطلاح الأصوليين هو خطاب الشارع المتعلق بفعل المكلف بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع"[3].

فخطاب الشرع قسمان:

1- خطاب التكليف.

2- خطاب الوضع.

أما خطاب التكليف فيكون بالأمر والنهي والإباحة وتنجم عنه الأحكام الشرعية الخمسة المشهورة عند الأصوليين وهي: الوجوب والتحريم والندب والكراهة والإباحة[4].وأضاف بعض الفقهاء حكما سادسًا وهو خلاف الأولى يقول الزركشي " هذا النَّوْعُ أَهْمَلَهُ الْأُصُولِيُّونَ وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ الْفُقَهَاءُ وهو وَاسِطَةٌ بين الْكَرَاهَةِ وَالْإِبَاحَةِ"[5].

أما أقسام الحكم عند النحاة فهي نفسها التي ذكرها الأصوليون بما فيها الحكم السادس (خلاف الأولى) وقد شرحها السيوطي في الاقتراح وهي كالآتي:

---

[1]- ابن جني **الخصائص** لابن جني، ج3، ص71

[2]- ابن القيم **اعلام الموقعين**، ج1 ص86 محمد الخضري، **أصول الفقه**، ط 6، المكتبة التجارية الكبرى، 1389 هـ، 1969 م ص 378، ص379

[3]-الشوكاني **إرشاد الفحول**، ج1، ص25.

[4]- أنظر الزركشي **البحر المحيط في أصول الفقه**، ج 1 ص 98.

[5]-نفسه، ج1، ص244.

– **الواجب**: كرفع الفاعل وتأخّره عن الفعل، ونصب المفعول به ويقابله الوجوب في الفقه.

– **الممنوع**: وهو ضد الأوّل كنصب الفاعل وتقديمه على الفعل ويقابله الحرام في الفقه.

– **الحسن**: كرفع الفعل المضارع الواقع جزاء أي بعد شرط ماضٍ نحو: إن أقبل أخي أكرمتُه ويقابله المندوب في الفقه.

– **القبيح**: كرفع المضارع بعد شرط مضارع، نحو إن يُقبل أخي أكرمتُه ويقابله المكروه في الفقه.

– **خلاف الأولى**: كتقديم الفاعل نحو ضربَ غُلاَمُه زيدًا فالأولى أن يقول "ضرب زيدًا غلامُه" وهو القسم الذي زاده الفقهاء.

– **الجائز على السّواء**: كحذف المبتدأ أو الخبر وإثباته حيث لا مانع من الحذف ولا مقتضى له"[1] ويقابله المباح في الفقه[2] فإذا عدنا إلى تقسيم النحاة وجدنا أقسامه الستّة هي عينها كما عند الأصوليين.

فقد تأثّر المنهج النحوي في البناء والتناول بالمنهج الفقهي فبناء الأحكام العامة التي ساروا عليها في إقرار القواعد العامّة على نسق أحكام الفقهاء وهذا ما أشار إليه د/ سعيد الأفغاني حين أكّد أنّ علماء العربية من أهل أصول النحو قد "حاكوا الفقهاء في وضعهم للنحو أصولا تشبه أصول الفقه وتكلّموا في الاجتهاد فيه كما تكلّم الفقهاء، وكان لهم طرازهم في بناء القواعد على السمّاع والقيّاس والإجماع، وذلك أثر من آثار العلوم الدينية في علوم اللغة"[3] وهكذا راح النحاة يعالجون المسائل النحوية بالمنهج الفقهي.

---

[1]–السيوطي، **الاقتراح** ص30–31.

[2]– وانظر: محمد الخضري، **أصول الفقه**، ص115–وما بعدها.

[3]– سعيد الأفغاني، **في أصول النحو**، ص94.

5- استعارة النحاة أبوابًا من أصول الفقه:

تأثّر النحاة بالفقهاء ولزموا حلقاتِهم كما أسلفنا الذكر. ونتج عن ذلك تأثير وتأثُّر وما يلفت الانتباه هو نهج النحاة منهج الأصوليين في تدوين علمهم بل استعاروا بعض الأبواب من علم أصول الفقه، وعرضوا الموضوعات اللّغوية والنحوية في ضوئها وإمامهم في ذلك ابن جني في خصائصه وأهم هذه الأبواب "السماع والقياس".

ومن جملة الأبواب التي استعارها ابن جني في خصائصه ما يلي:

- باب في جواز القيّاس على ما يقلّ ورفضه فيما هو أكثر منه.
- باب في تعارض السماع والقياس.
- باب في تخصيص العلل.
- باب في ذكر الفرق بين العلّة الموجبة والعلّة الموجزة.
- باب في تعارض العلل.
- باب القول على إجماع أهل العربيّة متى يكون حجّة.
- باب في أنّ ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب.
- باب في خلع الأدلّة.
- باب في حمل الأصول على الفروع.
- باب في الدّلالة اللّفظية والصناعية والمعنوية .[1]

6- المصطلح بين علم النحو وأصول الفقه:

توقف الكثير من الدارسين عند المصطلح النحوي والمصطلح الفقهي وما يهمُّنا هنا هو كلّ مصطلح اقتبسه النحاة من كتب الفقه واستعملوه لوجود تشابه في المعنى اللّغوي ومن أهم هذه المصطلحات:

[1]- السيوطي **الاقتراح** ص 29-30 [1]-

1- النسخ: ومعناه في اللغة الإزالة[1]، وفي تعريف الفقهاء هو إبطال العمل بالحكم الشرعي بدليل متراخ عنه، يدلّ على إبطاله صراحة أو ضمنا إبطالاً كلّيًا أو جزئيًا لمصلحة اقتضته... أو هو إظهار دليل لاحق نسخ ضمنيا العمل بدليل سابق"[2]ويعرّفه العكبري بأنّه "بيان ما لم يرد باللفظ العام في الأزمان مع تراخيه و....احتراز من الحكم المعلّق على زمان مخصوص "[3].

أما النَسْخ في اصطلاح النحاة فيظهر في عمل كان وأخواتها، وظنّ وأخواتها وأنّ وأخواتها فقد رأى النحاة أنّ المبتدأ والخبر مرفوعان وأنّ دخول كان وأخواتها وأنّ وأخواتها عليهما تغيِّر من الرفع وتأتي لهما بحكم جديد فأطلقوا على هذا العمل "النسخ".

2- التعليق: في أصول الفقه المرأة المعلّقة هي التي فقدت زوجها أو التي طلّقها زوجها ولم تستوف بعد عدّة النكاح، فلا هي متزوجة ولا تستطيع أن تتزوج، فهي معلّقة[4].

وهذا المصطلح أخذه النحاة في باب (ظنّ وأخواتها) إذ يبطل عمل الفعل الناسخ لفظا لا محلاً لِمجيء هذه الأفعال قبل شيء له الصّدر، وذلك أن يقع قبل لام الابتداء ،ما النافية... اسم ملفوظ أو مقدّر...وقد سمي هذا الإلغاء اللّفظي لا المحلّي تعليقًا، وسمي هذا النوع من العمل تعليقا؛ لأن العامل متعلّق بالمحل ومقدّر عمله فيه تشبيها للفعل بالمرأة المعلّقة التي هي لا مطلّقة ولا متزوجة "نحو علمت لزيدُ قائم" فإنّ زيد حقّه النصب لكنّ العامل مُلغى في اللّفظ عامل في المحلّ[5].

---

[1]- أنظر:الفيروزآبادي **القاموس المحيط مادة (نسخ)**، ص261.

[2]- أنظر: الشاطبي **الموافقات** ج3 ص346،، و انظر، عبد الوهاب خلاف **علم أصول الفقه** ص222

[3]- العكبري أبو علي الحسن بن شهاب **رسالة في أصول الفقه** مكتبة الشؤون الفنية، الكويت ط2 1431هـ، 2010م ص 17 3

[4]- محمد سمير اللبدي، **معجم المصطلحات النحوية والصرفية**، دار الثقافة، الجزائر (د.ت)، ص155.

[5]-أنظر:ابن هشام الأنصاري عبد الله جمال الدين **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك**،دار إحياء العلوم،بيروت،ط،1405،2هـ، 1985م ص126،127.

3- التعدية: تكون في اصطلاح الفقهاء للحكم الشرعي الذي ثبت بالإجماع على خلاف بينهم، وأمّا الحكم الشرعي الذي ثبت بالقياس فلا يصحُّ تعديّته[1] فهم يستخدمونه عند إثبات حكم مثل حكم بالأصل في الفروع .

أمّا في اصطلاح النحاة فالتّعدية هي وصف للفعل الذي يتجاوز رفع الفاعل إلى نصب المفعول به بنفسه أو بحرف الجر وقد ينصب الفعل المتعدّي مفعولين أو ثلاثة[2].

4- **العوض:** استخدمه الفقهاء كثيرا بمعنى القيمة أو الثمن كقولهم الخلع بعوض أو الطلاق بعوض[3] أما النحاة[4] فاستعملوه بمعنى البديل ومن ذلك قولهم تنوين العوض.

5- الرخصة: وتعرف شرعا بأنّها: ما شرّعه اللّه من الأحكام تخفيفا على المكلّف في حالات خاصة تقتضي هذا التخفيف[5] "أو استباحة المحظور مع قيّام السبب الحاظر. "[6]

أما النحاة فالرّخصة ما جاز استعماله لضرورة الشعر كصرف ما لا ينصرف وقصر الممدود ومدّ المقصور.[7]

وهناك الكثير من المصطلحات المشتركة بين النحاة و الأصوليين تناولها الدارسون ولا يسعنا المكان للحديث عنها كلّها في هذا البحث.

---

[1]- أنظر: عبد الوهاب خلاّف **أصول الفقه**، ص 61.

[2]- محمد سمير اللبدي، **معجم المصطلحات النحوية والصرفية**، ص146.وانظر **شذور الذهب** ج 2،ص 637.

[3]- عبد الملك عبد الوهاب أنعم، **التفاعل بين النحو وأصوله والفقه وأصوله**، مجلة الشريعة والقانون العدد السادس والأربعون أفريل 2011.

[4]- السيوطي **الاقتراح** ص35.

[5]- عبد الوهاب خلاف **علم أصول الفقه**، ص121-122.

[6]-العكبري أبو علي الحسن بن شهاب، **رسالة في أصول الفقه** ص 23.

[7]- السيوطي، **الاقتراح** ص20.

الفصل الأول

الفصـــــل الأول

مفهوم الاستثناء أنواعه وعناصره

مفهوم الاستثناء أنواعه وعناصره:

أولا: مفهوم الاستثناء

1- الاستثناء في المعاجم اللغوية:

استثنى من الثني وهو الكف والرد.

جاء في أساس البلاغة (نحر الجزار الناقة وأخذ الثنايا، وهي ما يستثنيه لنفسه من الرأس والأطراف، وأبيعك هذه الشاة ولي ثنياها، وهذه هبة ليس فيها مثنوية وثنيا أي استثناء، وهي ثنيتي من القوم أي خاصتي)[1].

وفي **لسان العرب**: استثنيت الشيء: حاشيته، وروي عن كعب أنّه قال: "الشهداء ثنية الله في الأرض، يعني من استثناء من الصعقة الأولى...، وفي الحديث: من أعتق أو أطلق ثم استثنى فله ثنياه، أي من شرط في ذلك شرطا أو علقه على شيء فله ما شرط أو استثنى منه، مثل أن يقول طلّقتها ثلاثا إلاّ واحدة، أو أعتقتهم إلاّ فلانا [2].

وفي **المعجم الوسيط**: "استثناه: أخرجه من قاعدة عامة أو حكم عام، وفي التنزيل "إذ أقسموا ليصرِمُنّها مصبحين ولا يستثنون."[3] وثنى الشيء عطفه وردّ بعضه على بعض ويقال ثنى صدره على كذا طواه عليه وستره وفي التنزيل " أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ"[4].

وفي **القاموس المحيط**: (ثنى الشيء كسعى) ردّ بعضه على بعض والثنية بمعنى الاستثناء[1].

---

[1]- ابو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، **أساس البلاغة**، تحقيق: محمد باسل عيون السود: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، (ط 1)، 1419 هـ - 1998 م مادة (ثني) ص116.

[2]- ابن منظور، **لسان العرب دار إحياء التراث العربي**، مادة (ثني) ج14من 115 إلى 125.

[3]-. الآية 5 من سورة هود

[4]- إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار **المعجم الوسيط** تحقيق: مجمع اللغة العربية القاهرة دار الدعوة مادة (ثني) ص101.

[5]- الفيروز آبادي، **القاموس المحيط**، مادة (ثني) ص1267، ص1268 .

وفي **المختار**: الثِّنَى مقصورا، الأمر يعاد مرتين وفي الحديث "لَا ثِنَى فِي الصَّدَقَةِ" أي لا تؤخذ في السنة مرتين والثُّنْيا بالضم اسم من الاستِثناءِ [1].

إذن فالاستثناء كما دلّت عليه المعاجم يعني الإخراج. والاستثناء لغة مصدر استثنى يستثني من الثني وللثني في اللغة معان منها:

الصرف: وقد ذكر صاحب اللّسان قول الأعرابي لراعي الإبل "أوردها الماء جملة فناداه قائلا: ألا واثن وجوهها، أي أصرف وجوهها عن الماء كي لا تزدحم على الحوض فتهدمه"[2].

العطف: تقول ثنّيت الحبل إذا عطفت بعضه على بعض.[3]

وورد في الشعر:

لَعَمْرُكَ إِنَّ المِوتَ مَا أَخْطَأَ الفَتَى لَكَا * لطِّوَلِ المُرْخَى وثِنْيَاهُ بِاليَد

أي طرفاه المعطوفان.[4]

القطع: ومنه ثني الجبل والوادي وهو منقطعهما.[5]

والمتكلم يقطع المستثنى من حكم المستثنى منه.

التكرير أو المضاعفة: أي تكرير الشيء مرتين أو جعله شيئين متوالين أو متباينين.

قال ابن فارس:" (ثني) الثاء والنون والياء، أصل واحد وهو تكرير الشيء مرتين أو جعله شيئين متواليين أو متباينين" [1].

---

[1]–محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، **مختار الصحاح** تحق: يوسف الشيخ محمد: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا (ط 5)، 1420هـ .1999م ص50.

[2]– ابن منظور، **لسان العرب مادة (ثني)**، ج14ص116.

[3]– **المرجع السابق**.ج14ص122.

[4]– هذا البيت من معلقة طرفة بن العبد.

[5]– ابن منظور **لسان العرب مادة ثني**.ج14ص115.

[6]– ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة .مادة ثني**، ج1 ص391.

ولهذا سميّت فاتحة الكتاب بالسبع المثاني لأنّها تعاد وتكرّر في كلّ ركعة أو لأنّها نزلت مرّة بمكة ومرّة بالمدينة، قال ابن كثير: (قالوا لأنّها تثنّى في الصلاة فتقرأ في كلّ ركعة)[1].

2- الاستثناء اصطلاحا:

أ- عند النحاة:

يعد الكتاب لسيبويه أقدم كتب النحو وإذا أردنا أن نبحث عن تعريف للاستثناء لما وجدنا تعريفا لهذا المصطلح عنده ولا عند المبرد 285هـ ولا الزمخشري 538هـ وإنّما درسوا المستثنى على أنّه أحد المنصوبات وهو باب من الأبواب المهمّة في النحو ودرسوا أدوات الاستثناء وأنواعها من باب عملها فيما بعدها، وهو المستثنى، ولكن لماذا يذكر باب الاستثناء في المنصوبات ؟ لأننا نعرف أنّ حكم المستثنى أنّه إذا كان الكلام مثبتاً وتمت أركان الاستثناء يجب نصبه، من هنا فقد ذكر في باب المنصوبات وقد أشار إلى ذلك السيوطي بقوله "عبّرت بالمستثنى كابن مالك في "التسهيل" خلاف تعبيرِ النحاة لأنّ الباب للمنصوبات، والمستثنى أحدها لا الاستثناء كما ترجم في بقية الأبواب بالمفعول والحال، المفعولية والحالية، فالمستثنى حدّه المخرج بـ (إلاّ) أو إحدى أخواتها تحقيقا أو تقديرا من مذكور أو متروك بشرط الإفادة "[2].

وقد استخدم النحاة مصطلح الاستثناء بنفس الدلالة التي استخدمها الأصوليون أي أنّ الاستثناء هو إخراج المستثنى ممّا دخل فيه المستثنى منه يقول سيبويه(ت 180هـ):"هذا باب الاستثناء لا يكون المستثنى فيه إلاّ نصبا، لأنّه مخرج ممّا أدخلت فيه غيره[1].

---

[1]- ابن كثير، أبو الفداء اسماعيل بن عمر، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، (ط 2) 1420هـ، 1999م ج1،ص102.

[2]- السيوطي، **همع الهوامع**، ج2ص185.

[3]- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص 330

إنّ استخدام هذا المصطلح بهذه الدلالة نقف عليه عند خلف الأحمر وهو معاصر لسيبويه وينتميان إلى نفس المدرسة واستخدم بعدهما هذا المصطلح –الاستثناء– كثير من النحاة وغيرهم. وممّن تعرضوا له الفراء (ت 207هـ)، الأخفش (ت 215هـ) المبرّد (ت 285هـ) وثعلب (ت 291هـ)و الزجاج (ت 310هـ) وابن السراج (ت 316هـ) وأبو علي الفارسي (ت 377هـ) والباقلاني (ت 403هـ) والزمخشري (ت 538هـ) وابن يعيش (ت 643هـ) إلاّ أن هذا الأخير وغيره من المفسرين ذهبوا به إلى معنى الاختصاص.

وهذه بعض التعاريف للاستثناء عند بعض النحاة.

يقول الأخفش (ت 215هـ): هذا " باب الاستثناء، وقوله: ﴿ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ ﴾ فانتصب لأنّك شغلت الفعل بهم عنه فأخرجته من الفعل من بينهم. كما تقول: "جاءَ القومُ إلاّ زيداً" لأنَّك لمّا جعلت لهم الفعل وشغلته بهم وجاء بعدهم غيرهم شبهته بالمفعول به بعد الفاعل وقد شغلت به الفعل. "[1].

وقال ابن السراج (ت 316هـ): "ذكر ما يكون المنصوب فيه في اللفظ غير المرفوع والمنصوب بعض المرفوع وهو المستثنى"[2].

ويقول الزجاجي (ت 340هـ) :"وحروف الاستثناء هي..."[1]. فتراه يسوق الاسم دون تعريف وكأنّه شيء معروف لا يحتاج إلى تعريف.

فإذا وصلنا إلى نهاية القرن الرابع وبحثنا عن تعريف للاستثناء عند ابن جني (ت 392هـ) وجدناه يقدّم تعريفا للمصطلح ظل معناه ساريا في كتب النحو إلى يومنا هذا. قال:"

[1]– الأخفش، أبو الحسن سعيد بن مسعدة **معاني القرآن**، تحقيق، هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي (ط،1)،1411هـ،1990م،ج1، ص64.

[2]– ابن السراج، أبو بكر محمد بن سهل **الأصول في النحو**، تحقيق: عبد الحسين الفتلي مؤسسة الرسالة بيروت (ط، 3)، 1417هـ / 1996.م، ج1، ص281.

[3]– الزجاجي أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق **الجمل في النحو**، تحقيق: علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، دار الأمل، ط،1، 1404هـ/ 1984م، ص230.

ومعنى الاستثناء أن تخرج شيئا ممّا أدخلت فيه غيره أو تدخله فيما أخرجت منه غيره وحرفه المستولي عليه إلاّ وتشبه به أسماء وأفعال وحروف "[1].

ومن علماء القرن السادس نرى ابن الخشاب (ت 567هـ) يقدم تعريفًا للاستثناء فيقول "الاستثناء إخراج بعض من كل، ولا يخلو من أن يكون موجبًا فيكون إخراجًا للمستثنى ممّا حكم به للمستثنى منه، أو منفيًا فيكون إدخال للمستثنى في حكم قد سلب عن المستثنى منه[2].

أما العكبري فقد ذكر (ت 616هـ)تفسير الاستثناء اللغوي ومعناه الاصطلاحي، حيث قال: "وهو استفعال من (ثنيت عليه) أي عطفت والتفت، لأن المخرج لبعض الجملة منها عاطف عليها باقتطاع بعضها عن الحكم المذكور. وحدّه أنّه إخراج بعض من كلّ بـ "إلاّ"، أو ما قام مقامها وقيل: هو إخراج ما لولا إخراجه لتناوله الحكم المذكور"[3].

ويقول ابن معطي: (ت 628 هـ) "...الضرب السادس المستثنى وهو إخراج الثاني ممّا دخل فيه الأوّل بإلاّ، أو ما كان في معناها، والمستثنى إمّا لازم النصب أو لازم الجر، أو مُتردِّد بين الرفع والجر، أو مُتردِّد بين الجر والنصب أو مُتردِّد بين النصب والبدل ممّا قبله فيتبعه رفعا أو نصبا أو جرًا"[4].

وعرّفه ابن يعيش:(ت 643هـ) تعريفا أقرب للوصف الدلالي، حيث قال :"اعلم أن الاستثناء استفعال من ثَنَاه عن الأمر يُثنيه، إذا صرفه عنه، فالاستثناء صرف اللّفظ عن عمومه بإخراج المستثنى من أن يتناوله الأوّل، وحقيقته تخصيص صفة عامة، فكلّ استثناء تخصيص، وليس كل تخصيص استثناء"[1] .

---

[1]- ابن جني، **اللمع في العربية** تحقيق: فائز فارس: دار الكتب الثقافية - الكويت، 1972، ص66.

[2]- ابن الخشاب أبو محمد عبد الله، **المرتجل**، تحقيق علي حيدر، دمشق، (د ط)1972م، ص186.

[3]- العكبري ابو البقاء عبد الله بن الحسين، **اللباب في علل البناء والإعراب**، تحق غازي مختار طليمات، دار الفكر المعاصر، دار الفكر، ط1، بيروت، دمشق 1416هـ 1995 م، ج، 1ص302.

[4]- ابن معطي، أبو الحسين زين الدين، **الفصول الخمسون**، تحقيق محمود الطناحي، عيسى البابي الحلبي، وشركاؤه، القاهرة 1976، ص189.

[5]- ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج 2ص 46

نحو " قام القوم إلاّ زيدا "فيتبيّن أنّ زيدا لم يكن داخلا تحت الصدر ونقصد به الحكم وإنّما ذكر بعض من الكل (القوم) وهو يريد بعض مدلوله مجازا.

في حين عرّفه ابن عصفور (ت 669هـ) بقوله: "أمّا الاستثناء فهو إخراج الثاني ممّا دخل فيه الأوّل بأداة من الأدوات التي جعلها العرب لذلك"[1].

وقال أبو حيان الأندلسي: (ت 745هـ): "إخراج ثان من حكم أوّل بـ "إلاّ".[2]

وقال الأشموني (ت 900هـ): "الاستثناء هو الإخراج بـ (إلاّ) أو إحدى أخواتها لما كان داخلا أو منزّلا منزلة الداخل"[3].

يتضح ممّا سبق إجماع النحاة على أنّ معنى الاستثناء هو الإخراج يؤكّده ابن مالك بقوله:

"وهو المخرج تحقيقا أو تقديرا من مذكور أو متروك بإلاّ أو بمعناها بشرط الفائدة"[4].

فدلالة الإخراج في الاستثناء سار عليها النحاة في تعريفاتهم بعد سيبويه وما جاؤوا به من تعريفات لم تكن إلاّ شرحا لما سبقهم أو اختصارا للشرح.

ومذهب سيبويه وجمهور النحويين أنّ الاستثناء لم يندرج في المستثنى منه ولا في حكمه، ومذهب الكسائي أنّ المستثنى لم يندرج في المستثنى منه وهو مسكوت عنه، فإذا قلت (قام القوم إلاّ زيدا)، فهو إخبار عن القوم الذين ليس فيهم زيد، وزيد يحتمل أنّه قام وأنّه لم يقم. ومذهب الفرّاء أنّ زيدا لم يخرج من القوم وإنّما أخرجت (إلاّ) وصف زيد من وصف

---

[1]- ابن عصفور علي بن مؤمن، **المقرب**، تحقيق: أحمد عبد الستار الجواري وعبد الله الجبوري، (ط 1) 1392 هـ،1972م،ج 1، ص166

[2]- أبو حيان الأندلسي، **تقريب المقرب**، تحقيق: الدكتور عفيف عبد الرحمن، دار المسيرة، (ط1)، بيروت 1402 هـ 1982 م.ص65.

[3]- الأشموني، نور الدين أبو الحسن علي بن محمد، **شرح الأشموني على ألفية ابن مالك**: دار الكتب العلمية بيروت- لبنان (ط 1) 1419هـ/ 1998م، ج1، ص 502.

[4]- بن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي الأندلسي، **شرح التسهيل**، (ت 672هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا وطارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، ط1، 1421هـ/ 2001 م، ج2، ص188.وأنظر: رضي الدين محمد بن الحسن الإستراباذي، **شرح كافية بن الحاجب**: تحقيق: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (ط 1) 1419هـ،1998، ج2، ص 111.

القوم، لأنّ زيد موجب لهم القيام، وزيدا منفي عنه القيام، وهذا الخلاف إنّما هو في الاستثناء المتصل[1].

وخلاصة كلّ هذا أنّ الاستثناء عند النحاة هو إخراج ما بعد أداة الاستثناء ممّا قبلها وإنّ هذا الإخراج لم يكن موجودا قبل أداة الاستثناء، ومعنى ذلك أنّ ما أخرج كان داخلا في حكم المخرج منه قبل الاستثناء فـ (إلاّ) تخرج الثاني ممّا دخل في الأوّل.[2]

فهي شبيهة بحرف النفي فقولنا قام القوم إلاّ زيدا، بمنزلة قولنا قام القوم لا زيد والفرق بين العطف والاستثناء أنّ الاستثناء لا يكون إلاّ بعضا من كلّ والمعطوف يكون غير الأول.

ب- الاستثناء عند الأصوليين:

تناول الأصوليون موضوع الاستثناء كونه يُعَدُّ دليلا لفظيًا متصلا مخصصا للعام، أي أنّ الاستثناء المتصل فقط هو الذي يؤدي وظيفة التخصيص، أمّا المنقطع فلا تخصيص فيه فالمخصصات المتصلة عند الجمهور أربعة وهي الاستثناء والصفة والشرط والغاية[3] وعند الدليل الأوّل يلتقي علمُ النحو علمَ الفقه وقد أفرد الأصوليون مباحث خاصة بالاستثناء لأهميته، بل هو من أهم المخصصات المتصلة وأوضحها دلالة، لأنّ الفقهاء والأصوليين يقولون: الاستثناء معيار العموم، بمعنى أنّ اللّفظ إذا كان يصلح أن يستثنى منه فإنه عام، فإذا أردنا أن نختبر لفظا هل هو عام أم لا فإننا نستثني منه فإن صحّ الاستثناء كان اللفظ عامًا وإلاّ فلا[4].

فموضوع الاستثناء عند الأصوليين هو نوع من أنواع تخصيص العام بألفاظ متصلة غير مستقلة كما يظهر من تعريفاتهم.

---

[1]- أبو حيان الأندلسي، **ارتشاف الضرب من لسان العرب**، تحقيق: د. رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، (ط1)، 1418هـ-1998م ج1، ص1497.

[2]-انظر ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج 2، ص75.

[3]- انظر: وهبة الزحيلي، **أصول الفقه الإسلامي**، دار الفكر، دمشق، ط3، 1426هـ - 2005م، ج1، ص277.

[4]- أنظر: تفصيل في موضوع (تخصيص العام) في كتب الأصوليين قديما وحديثا ومنها **الإحكام** لابن حزم، ج4، ص397 وما بعدها، الغزالي، **المنخول من تعليقات الأصول**، تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر بيروت، ط3، 1419هـ- 1998م، ص204 وما بعدها وغيرها.

اختلفت عبارات العلماء في تعريف الاستثناء اصطلاحا وذلك بناء على كونه حقيقة أو مجازا وكذلك لتفاوت أنظارهم حول مدلول الاستثناء فليس من السّهل إيجاد تعريف موحّد للاستثناء في كتبهم وسأسوق جملة من تعريفاتهم للاستثناء.

قال أبو حنيفة (ت 150هـ): في تعريفه للاستثناء" هو تكلّم بالحاصل بعد الثنيا"[1].

فالمستثنى بعد أداة الاستثناء عنده مسكوت عنه بمقتضى أنّه غير محكوم عليه بنفي أو إثبات[2].

وعرّفه القاضي أبو يعلى (ت 458هـ): بأنه "كلام ذو صيغ محصورة تدلّ على أنّ المذكور فيه لم يرد بالقول الأوّل"[3].

أمّا إمام الحرمين الجويني (ت 478هـ) ففسّره لغة وعرّفه اصطلاحا في كتابه التلخيص في حين يكتفي بالتفسير اللغوي في كتابه البرهان يقول بأنّه :"استفعال من الثني يقال ثنيت الشيء إذا صرفته، وثني الثوب إذا كف وعطف عن أطراف الأذيال والأكمام"[4].

وتلميذه الغزالي (ت 505هـ) يكتفي بالتعريف الاصطلاحي في المستصفى والذي يقول فيه:" وَحَدُّهُ أَنَّهُ قَوْلٌ ذُو صِيَغٍ مَخْصُوصَةٍ مَحْصُورَةٍ دَالٌّ عَلَى أَنَّ الْمَذْكُورَ فِيهِ لَمْ يُرَدْ بِالْقَوْلِ الْأَوَّلِ، " ويعرفه في موضع آخر قائلا :"وَمَعْنَى الِاسْتِثْنَاءِ إخْرَاجُ مَا لَوْلَاهُ لَوَجَبَ دُخُولُهُ تَحْتَ اللَّفْظِ " [1].

واعترض الآمدي (ت 631هـ): على تعريف الغزالي من وجهين:

---

[1]- الكفوي: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني، **الكليات**، تحقيق : عدنان درويش – محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1419هـ / 1998م. (د.ط)، ص91.

[2]- القرافي شيهاب الدين أحمد بن ادريس، **الاستغناء في أحكام الاستثناء**، تحقيق: محمد عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1406هـ/، ص458.

[3]- القاضي أبو يعلي محمد بن الحسين **العدة في أصول الفقه**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1423 هـ 2002م.

[4]- الجويني ابو المعالي عبد الملك الملقب بإمام الحرمين **التلخيص في أصول الفقه**، تحقيق محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، (ط 1)، بيروت 1424 هـ2003 م، و**البرهان في أصول الفقه**، علق عليه وخرج أحاديثه صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت 1418هـ 1997 م ج1، ص137.

[5]- الغزالي،**المستصفى**، ص257 -227

الأول: أنّه ينتقض بآحاد الاستثناءات، كقولنا :"جاء القوم إلاّ زيدا"، فإنّه استثناء حقيقة وليس بذي صيغ، بل بصيغة واحدة وهي إلاّ زيدا.

الثاني: أنّه يبطل الأقوال الموجبة لتخصيص العموم، الخارجة عن الاستثناءات، فإنّها صيغ مخصوصة، وهي محصورة لاستحالة القول بعدم النهاية في الألفاظ الدّالة، وهي دالة على أنّ المذكور بها لم يرد بالقول الأوّل، وليست من الاستثناء في شيء وذلك كما لو قال القائل: " رأيت أهل البيت ولم أر زيدا، واقتلوا المشركين، ولا تقتلوا أهل الذِّمة، ومن دخل داري فأكرموه، والفاسق منهم أهنه، وأهل البلد كلّهم علماء وزيد جاهل، إلى غير ذلك"[1]

وهو ما أيّده الباقلاني حيث قال: "أهل اللغة متّفقون على أنّه قد يخرج من لفظ العموم أشياء يقول ليس باستثناء عندهم ولا موصوف بذلك، نحو قولهم: اضرب العبيد ونافع لا تضربه، وأمثال ذلك، فإن أردت أن ما هذه حاله من القول بمعنى الاستثناء، وإن لم يوصف في اللغة بذلك، فذلك صحيح، وإن أردت وجوب تسميته استثناء، فذلك فاسد، وخلاف أهل اللغة، وقد بيّنا أنّ اللغة لا توجد قياسا، وأنّهم قد يُسمُّون الشيء باسم لمعنى فيه، وإن لم يسمّوا به كلّ ما فيه ذلك المعنى، إذا خصوا به قبيلا دون قبيل"[2].

ويستند الباقلاني في حجّته ورأيه على رأي أهل اللغة، وهو أصولي، ولم يستخدم في تعريفه كلمة "إخراج" ولا "تخصيص"

أمّا أبو الحسين البصري (ت 436هـ) فقد ذكر في تعريفه أنّه :"يخرج من الكلام ما لولاه لدخل تحته"[1].

---

[1]- الآمدي، **الإحكام**، ج2 ص350

[2]- الباقلاني، أبو بكر محمد بن الطيب، **التقريب والإرشاد**، تحقيق: عبد الحميد بن علي أبو زنيد، مؤسسة الرسالة، بيروت، (ط1)، 1418هـ 1998م، ج3، ص127.

[3]- ابو الحسين محمد بن علي البصري، **المعتمد في أصول الفقه**، قدّم له الشيخ خليل الميس، دار الكتب العلمية بيروت، (ط 1)، 1403هـ،ج1، ص242.

أما الفخر الرازي (ت 606هـ) فعرّفه بقوله :"الاستثناء: إخراج بعض الجملة من الجملة بلفظ "إلاّ" أو ما أقيم مقامه " أو يقال مالا يدخل في الكلام إلاّ لإخراج بعضه بلفظه ولا يستقل بنفسه "[1].

وعرفه الآمدي بأنّه :"عبارة عن لفظ متصل بجملة لا يستقل بنفسه دال بحرف (إلاّ) وأخواتها على أن مدلوله غير مراد مما اتصل به ليس بشرط ولا صفة ولا غاية "[2].

وهو بهذا التعريف لم يبتعد كثيرا عن تعريف الرازي من حيث الدلالة (العقلية والحسية) كما أخرج ما استثني عن طريق الشرط والصفة والغاية وقد ذكر احترازات تعريفه هذا وقال:

– فقولنا: "لفظ" احتراز عن الدلالات العقلية والحسية الموجبة للتخصيص.

– وقولنا: " متصل بجملة " احتراز عن الدلائل المنفصلة.

– وقولنا: " لا يستقل بنفسه "احتراز عن مثل "قام القوم وزيد لم يقم".

– وقولنا: "دال" احتراز عن الصيغ المهملة.

– وقولنا: " على أنّ مدلوله غير مراد ممّا اتصل به" احتراز عن الأسماء المؤكدة والنعتية، كقول القائل جاءني القوم علماء كلّهم.

– وقولنا: " بحرف إلاّ أو أخواتها " احتراز عن قولنا قام القوم دون زيد فيه احتراز عن أكثر الالتزامات السابق ذكرها.

– وقولنا "ليس بشرط" احتراز عن قول القائل لعبده "من دخل داري فأكرمه إن كان مسلما".

– وقولنا " ليس بصفة " احتراز من قول القائل "جاءني بنو تميم الطوال".

– وقولنا "ليس بغاية " احتراز عن قول القائل لعبده" أكرم بني تميم أبدا إلى أن يدخلوا الدار".

[1]– الرازي فخر الدين محمد بن عمر، **المحصول في أصول الفقه**، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، (ط 1)، 1400هـ، ج3 ص38، وانظر: **الاستغناء للقرافي**، ص21.

[2]– الآمدي، **الإحكام**، ج 2 ص351.

ثم قال: "وهذا الحد لا غبار عليه"[1].

ويرى ابن حزم الظاهري (ت 456هـ) أنّ "الاستثناء هو تخصيص بعض الشيء من جملته أو إخراج شيء ما ممّا أدخلت فيه شيئا آخر...ثمّ أضاف نوعا آخر بقوله: أقتل القوم ودع زيداً، فابن حزم لم يقصر الاستثناء على إلاّ وأخواتها بقوله "وهما في الحقيقة سواء"[2].

ويقول ابن الحاجب (ت 646هـ)في تعريف الاستثناء بأنّه "إخراج بـ"إلاّ وأخواتها" وشرح العضد هذا التعريف فقال " ولا يخفى أنّ هذا حدّ بحسب اللفظ لأنّه إن أراد بأخواتها ما يدلّ على الإخراج وردّ الغاية ونحو جاء القوم لا زيد ...وإن فهم منهما الإخراج في بعض التراكيب إذ ليس وضعهما لذلك"[3].

وعرّفه البيضاوي (ت 685 هـ) بأنّه" الإخراج بإلاّ غير الصفة ونحوها"[4].

ولقد عني القرافي (ت 684هـ) بموضوع الاستثناء أشدّ اعتناء، وممّا يدلّ على ذلك كتابه المسمّى " الاستغناء في الاستثناء " والذي ضمّنه كثيرا من المباحث المهمّة في الاستثناء لغوية وأصولية وفقهية، وقد وصل إلى تعريف بعد اعتراضه على تعريف الرازي الذي قال فيه: "لم أر أحسن منه للأصوليين ولا النحاة "[5] ثم عرّفه ولمّح قبل تعريفه فقال:" ينبغي أن نأخذ في الحدّ ما هو خصيص بنوع الاستثناء، لا يشترك معه غيره، حتى يصحّ الحد، ويندرج فيه أيضا الأمور العامة التي ليست مدلولة اللفظ "[1] ثم عرّفه بأنّه " إخراج بعض

---

[1]- المرجع السابق ج2ص 351-352.

[2]- ابن حزم **الإحكام** ج4، ص 446.

[3]- ابن الحاجب عثمان بن عمر جمال الدين، **شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي**، ضبطه ووضع حواشيه فادي نصيف وطارق يحيى، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت 1421هـ 2000م، ص213و أنظر:، **منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل**، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت 1405 هـ 1985 م، ص121.

[4]- البيضاوي، **التحقيق المأمول لمنهاج الأصول**، وهو تحقيق كتاب المنهاج للقاضي البيضاوي (ت 685 هـ، تحقيق د/ عبد الفتاح أحمد قطب ود/حميسي، مؤسسة قرطبة، ط1، القاهرة 1417 هـ 1996 م، ص313.

[5]- القرافي **الاستغناء في الاستثناء** ص23

[6]- المرجع السابق، ص23-24.

الجملة أو ما يعرض لها من الأحوال أو الأزمنة أو البقاع أو المحال أو الأسباب أو ما يتعيّن الحكم فيه بالنّقيض بلفظ لا يستقل بنفسه مع لفظ المخرج"[1]

وقد ضرب عدّة أمثلة حتى اتّسم تعريفه بالشمول والعموم لولا قيّد "بلفظ لا يستقل بنفسه مع لفظ المخرج" الذي يخرج بعض أنواع الاستثناء فالاستثناء في كلام العرب أعمّ من ذلك.

وقد راح يفصّل في تعريفه قائلا:

فقولنا: "بعض الجملة"، نريد بعض الجزئيات، نحو العدد والعموميات، والأجزاء نحو رأيت زيدا إلاّ يده.[2]

أما الزركشي (ت 794هـ) فقد عرّفه بأنّه :"الحكم بإخراج الثاني من حكم الأوّل بواسطة موضوعة لذلك" وزاد على من سبقه في التعريف أن يكون "من متكلِّم واحد"[3].

وبهذا فإنّ الأصوليين خاضوا في الاستثناء وبيّنوا حدوده بكلّ دقّة وتحديد وشمول فبيّنوا كثيرا من أحكام الطلاق والميراث والمبايعة والمتاجرة على حدّ الاستثناء وقد فصّل ذلك كلّه، شهاب الدّين القرافي في كتابه "الاستغناء في أحكام الاستثناء".

ج- الاستثناء عند البلاغيين:

أما عن حدّ الاستثناء عند البلاغيين، فلا نريد أن نخوض فيه لأنّ ذلك يشتط بنا عن صلب موضوعنا. وما تَعَرُّضِنَا له إلاّ بسبب العلاقة التي نجدها بين الاستثناء والقصر، فحدّ القصر عند البلاغيين هو تخصيص شيء بشيء بطريق مخصوص[4]، وهو الاستثناء المفرّغ نفسه عند النحويين، لذا نلمس مدى تداخل أنواع الاستثناء عند كلّ من النحويين والبلاغيين وإنّ الاختلاف قائم على اختلاف زاوية الرؤية التي ينظر كل فريق منهم إلى أسلوب الاستثناء.

---

[1]- المرجع السابق، ص 24.

[2]- المرجع السابق.ص24

[3]- الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**، ج2، ص421.

[4]- التفتازاني، سعد الدين، **شروح التلخيص**، دار الكتب العلمية،(د ط)، (د ت)، ص116.

فقد نظر البلاغيون إلى الاستثناء من زاويتين متكاملتين إحداهما الاستثناء والثانية القصر والحصر إذ يعتبرون أنّ أسلوب النفي والاستثناء بـ (إلاّ) هي إحدى طرق القصر وهو ما يسمى بالاستثناء المفرّغ عند النحويين وقد أشار إلى ذلك أبو هلال العسكري (ت 395) قائلا: "والاستثناء على ضربين فالضرب الأوّل هو أن تأتي بمعنى تريد توكيده والزيادة فيه، فتستثني بغير فتكون الزيادة التي قصدتها والتوكيد الذي توخّيته في استثنائك"[1].

أما ابن الأصبع المصري (ت 654هـ) فقد عرّفه بقوله: "الاستثناء كالاستدراك، كلّ منهما على قسمين لغوي وصناعي، فاللغوي قد فرغ النحاة من تقريره والصناعي هو المتعلّق بعلم البيان، والفرق بينهما أنّ الصناعي لابدّ وأن يتضمّن ضربا من المحاسن، زائدا على ما يدلّ عليه اللغوي "[2]، أي كلّ استثناء صناعي لغوي، وليس كلّ استثناء لغوي صناعيا.

فهناك تشابه بين الاستثناء المفرّغ والقصر فهما يتطابقان حتى التّماثل والتوحُّد. والقصر والاستثناء المفرّغ من أساليب التوكيد المعنوية الذي يدخل ضمن علم المعاني يلجأ إليها المتحدث لتوكيد المعنى في الذهن وإثبات الحكم المذكور في الكلام، فالنحوي ينظر إلى أسلوب الاستثناء من زاوية سلامة بناء النّظم في الجملة وفق قواعد العربية وسننها وطرائقها، أمّا البلاغي فينظر إلى ما في أسلوب الاستثناء، من بهجة وطلاوة وروعة جمال وبهاء إضافة إلى سمة بناء النظم في الجملة.

د- التشابه والاختلاف في تعريف الاستثناء بين النحويين والأصوليين:

اتفق النحاة على أنّ الاستثناء لا يتمّ إلاّ عن طريق (إلاّ) وأخواتها وهي أم الباب، كما أجمعوا على أنّ معنى الاستثناء هو الإخراج وهذا المعنى الاصطلاحي متّفق مع التفسير اللّغوي للاستثناء وأنّ هذا الإخراج لم يكن موجودا قبل أداة الاستثناء، ومعنى ذلك أنّ ما أخرج كان داخلا في حكم المخرج منه قبل الاستثناء.

---

[1]- أبو هلال العسكري، **كتاب الصناعتين الكتابة والشعر**، (ط 1)، القاهرة، 1320هـ، ص460.

[2]- ابن أبي الأصبع عبد العظيم المصري **بديع القرآن** تحقيق حفني محمد شرف (ط 2)القاهرة (د ت)، ص121.

وقد أشار إلى هذا التعريف بعض الأصوليين كالآمدي في قوله :"قال بعض المتبحِّرين في النحو: "الاستثناء إخراج بعض الجملة من الجملة بلفظ إلاّ أو ما يقوم مقامه"[1].

وهذا ما أشار إليه ابن حزم أيضا إذ قال: "إلاّ أنّ النحويين اعتادوا أن يُسَمُّوا بالاستثناء ما كان من ذلك بلفظ حاشا وخلا وإلاّ وما لم يكن وعدا وما سوى وأن يجعلوا ما كان خبرا من خبر كقولك، اقتل القوم ودع زيدا مسمى باسم التخصيص لا استثناء وهما في الحقيقة سواء[2].

ومن النحاة من لم يُعرِّف الاستثناء بل عرّف المستثنى وهؤلاء النحاة لم تكن رؤيتهم لدلالة الاستثناء مخالفة لما ذكره الآخرون من أنّ الاستثناء يعني الإخراج، كابن مالك.

وقد جمع بعض الدارسين تعاريف النحاة للاستثناء وخلصوا إلى أنّ الاستثناء هو المذكور بعد إلاّ أو إحدى أخواتها المخرج ممّا قبلها بعضا من كلّ تحقيقا أو تقديرا متّصلا أو منقطعا محكوما عليه بنقيض ما حكم به، أو سواء كان من جنس المستثنى أو من غير جنسه بشرط الإفادة فالاستثناء هو إخراج بلفظ موضوع لذلك.

والملاحظ لتعريفات الأصوليين يجد تباينا في الآراء كما أسلفنا: فمنهم من اعتمد الاستثناء كما عرّفه النحاة أي ما كان بـ "إلاّ" أو ما قام مقامها، والذي يفيد الإخراج ومنهم من لم يقصر الاستثناء على إلاّ وأخواتها إذ لا تجد تعريفا إلاّ وعليه إيرادات فجاءت تعاريفهم متباينة بحسب رؤية كلّ منهم لدلالة الاستثناء ووظيفته في الحكم الفقهي بل ولرؤية كل منهم لتركيب جملة الاستثناء فمنهم من رأى أنّ الاستثناء هو أدوات الاستثناء واكتفى بعضهم بتفسير الاستثناء لغويا، وزاد البعض على التفسير اللغوي تعريفا اصطلاحيا وآخرون اكتفوا بالتعريف الاصطلاحي دون التفسير اللغوي، ومنهم من لم يذكر أيّ تفسير أو تعريف، ومنهم من قال أنّه ذو صيغ. وممّا سبق يمكن القول إنّ الاستثناء النحوي متضمن في الاستثناء

[1]- الآمدي، **الإحكام في أصول الأحكام** ج2، ص351

[2]- ابن حزم، **الإحكام في أصول الأحكام**، ج4، ص446.

عند الأصوليين والفقهاء قال أبو العباس معلّقا على تعريف القاضي أبي يعلى: "هذا الاستثناء في اصطلاح النحاة، وأما الاستثناء في عرف الفقهاء فهذا منه"[1].

وحاصل الفرق بين تعريف النحويين والأصوليين أنّ الاستثناء عند النحويين لا يتمّ إلاّ بواسطة (إلاّ) وأخواتها فلا يخرج عن هذه الصيغة وما خرج عن هذه الصيغة لا يسمّى استثناء بل تخصيصا أمّا عند الأصوليين فهو أعمّ، فهم ينظرون إلى ماهية الاستثناء بأنّه إخراج بعض ما دخل في كلام المتكلّم ولم يكن يقصده ولا تهمّهم طريقته.

إذا عدنا إلى التعاريف المختلفة للاستثناء والمبثوثة في الكتب فإنّنا نجدها تكاد تجتمع على أنّ الاستثناء إخراج ما بعد (إلاّ) ممّا قبلها، ولكن نقل عن بعض النحاة والأصوليين غير ذلك. فمذهب جمهور النحاة أنّ الاستثناء إخراج ما بعد إلاّ، ونقل عن الكوفيين أنّه ليس بإخراج بل هو مسكوت. فيروى عن الكسائي إمام الكوفيين أنّ المستثنى مسكوت عنه.[2]

أما ابن جني فيرى –كما سبق ذكره– أنّ الاستثناء يكون إخراجًا أو إدخالاً ويقصد ابن جني التفريق بين حالتي الإثبات والنفي في الاستثناء.

أمّا الأصوليون فينقلون اختلاف النحاة في هذه المسألة ويحتجّون به كما فعل الزركشي لردّ قول ابن الحاجب[3].

أمّا الشوكاني فيقلّل من قيمة الخلاف في هذه المسألة يقول "وَعَلَى كُلِّ حَالٍ: فَالْمَسْأَلَةُ قَلِيلَةُ الْفَائِدَةِ؛ لِأَنَّ الِاسْتِثْنَاءَ قَدْ تَقَرَّرَ وُقُوعُهُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ، تَقَرُّرًا مَقْطُوعًا بِهِ، لَا يَتَيَسَّرُ لِمُنْكِرٍ أَنْ يُنْكِرَهُ، وَتَقَرَّرَ أَنَّ مَا بَعْدَ آلَةِ الِاسْتِثْنَاءِ خَارِجٌ عَنِ الْحُكْمِ لِمَا قَبْلَهَا بِلَا خِلَافٍ"[4].

---

[1]– علاء الدين ابن اللحام البعلي الحنبلي **القواعد والفوائد الأصولية** تحقيق، محمد حامد الفقي مطبعة السنة المحمدية 1375 هـ – 1956 م، القاهرة، ص246.

[2]– السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص 200، أبو حيان، **ارتشاف الضرب** ج3 ص 1497.

[3]– أنظر: الزركشي **البحر المحيط في أصول الفقه**، ج2، ص421. وأنظر: الشوكاني، محمد بن علي **إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول** تحق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق –كفر بطنا: دار الكتاب العربي، ط 1، 1419هـ – 1999م، ج1، ص363.

[4]– المرجع السابق.

أما الشاطبي يرى أنّه ليس بإخراج " هُوَ بَيَانٌ لِقَصْدِ الْمُتَكَلِّمِ فِي عُمُومِ اللَّفْظِ أَنْ لَا يَتَوَهَّمَ السَّامِعُ مِنْهُ غَيْرَ مَا قَصَدَ."[1]

ممّ يكون الإخراج؟:للنحاة في ذلك ثلاثة آراء:

الرأي الأوّل: ذهب الكسائي إلى أنّ الإخراج من الاسم وحده.

الرأي الثاني: ذهب الفرّاء إلى أنّ الإخراج يكون من الفعل.

الرأي الثالث: ذهب سيبويه إلى أنّ (إلاّ) أخرجت الاسم من الاسم والفعل من الفعل[2] ورجّحه الزركشي[3].

ومهما كان نوع الاستثناء يكون المقصود الإخراج من الحكم، والدّليل على ذلك ما ذهب إليه الجمهور في قوله تعالى ﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ۝٣٠ إِلَّآ إِبْلِيسَ ۝٣١﴾(الحجر)

أخرج إبليس من حكم السّجود الذي دخل فيه ما قبل "إلاّ" وهم الملائكة ولم يكن المقصود إخراج إبليس من الملائكة، لأنّه معلوم أنّه ليس منهم ولا هو من جنسهم، لذلك رفض القرافي تسمية الاستثناء من غير الجنس ويرى أنّ التسميّة الدّقيقة هي الاستثناء المنقطع[4].

---

[1]- الشاطبي، **الموافقات** ج 4، ص 43

[2]- المرادي، أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله **الجنى الداني في حروف المعاني** تحقيق: د فخر الدين قباوة -الأستاذ محمد نديم فاضل دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ط1، 1413 هـ - 1992 م، ص513.

[3]- الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**، ج 2 ص428.

[4]- أنظر: القرافي، **الاستغناء في أحكام الاستثناء**، ص367-368.

ثانيا: الاستثناء بين النحويين والأصوليين:

شروط صحّة الاستثناء:

النحويون لا يعتنون بمعنى الاستثناء وشروطه وما إلى ذلك وإنّما يعتني به البلاغيون والأصوليون فالنحويون همّهم الأكبر هو إصلاح اللّسان، فهم يخبروننا بالذي ينصب والذي لا ينصب بعد (إلاّ) إلاّ أنّنا لا نعدم وجود هذه الشروط مبثوثة في كتب النحو وكتب الفقه منها ما هو محلّ إجماع ومنها ما هو محلّ اختلاف.

أ- عند النحاة:

اشترط النحاة[1] شرطين لكي يصحّ الاستثناء

1- **ألاّ يكون مجهولا**[2]، فلا يصحّ استثناء معلوم من مجهول، نحو: قام رجال إلاّ زيدًا ولا يصحّ استثناء مجهول من مجهول، نحو قام رجال إلاّ رجالاً، لعدم الفائدة فيهما.

2- **ألاّ يكون المستثنى منه نصًّا**، ولذلك لم يجز الاستثناء من أسماء الأعداد، لأنّ الاستثناء منها يؤدّي إلى إخراج النّص عن نصيّته، ألا ترى أنّك إذا قلت: عندي ثلاثة إلاّ واحدًا، كنت قد أوقعت الثلاثة على الاثنين وذلك لا يجوز، وإنّما يجوز أن نقول: قام القوم إلاّ عشرة. وهذا الشرط ذكره ابن عصفور في شرح الجمل، وهو شرط مختلف فيه بين النحاة، يقول السيوطي: "واختلف النحويون في الاستثناء من العدد على مذاهب، أحدهما: الجواز مطلقا، واختاره ابن الصائغ، والثاني المنع مطلقا، واختاره ابن عصفور، لأن أسماء العدد نصوص، فلا يجوز أن ترد إلاّ على ما وضعت له، والثالث: المنع إن كان عقدًا، نحو عندي عشرون إلاّ عشرة، والجواز إن كان غير عقد نحو: له عشرة إلاّ اثنين، ورُدَّ

---

[1]- أنظر: ابن عصفور **شرح جمل الزجاجي**، تحقيق: فوّاز الشعّار تحت إشراف إميل بديع يعقوب دار الكتب العلمية (ط 1)، 1419هـ، 1998م، ج2، ص384

[2]- انظر القرافي **الاستغناء في الاستثناء** ص287-295

هذا وما قبله بقوله تعالى: ﴿ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا ﴿١٤﴾ ﴾ (العنكبوت) وَقَالَ أَبُو حَيَّان لَا يكَاد يُوجد اسْتِثْنَاء من عدد فِي شَيْء من كَلَام الْعَرَب إِلَّا فِي هَذِه الْآيَة الْكَرِيمَة "[1]

ب- عند الأصوليين:

إذا كان النحاة يهتمون بضبط الألفاظ ومعانيها الظاهرة فإنّ الأصوليين يدقّقون في فهم الأشياء كما ذكر السبكي " ...فإنّ الأصوليين دقّقوا في فهم أشياء من كلام العرب لم يصل إليها النحاة ولا اللغويون فإنّ كلام العرب متّسع جدا والنظر فيه متشعّب فكتب اللغة تضبط الألفاظ ومعانيها الظاهرة دون المعاني الدقيقة التي تحتاج إلى نظر الأصول واستقراء زائد على استقراء اللغوي... لو فتشت كتب اللغة لم تجد فيها شفاء في ذلك ولا تعرضا لما ذكره الأصوليون وكذلك كتب النحو لو طلبت معنى الاستثناء وأنّ الإخراج هل هو قبل الحكم أو بعد الحكم ونحو ذلك من الدقائق التي تعرّض لها الأصوليون وأخذوها باستقراء خاص من كلام العرب وأدّلة خاصة لا تقتضيها صناعة النّحو فهذا ونحوه ممّا تكفّل به أصول الفقه ولا ينكر أنّ له استمدادا من تلك العلوم ولكن تلك الأشياء التي استمّدها منها لم تذكر فيه بالذات بل بالعرض"[2] ولمّا كانت الدّلالة الوظيفة العملية للاستثناء عند الأصوليين في تخصيص الكلام فقد وضعوا شروطا لصحّته تخدم الوظيفة الدلالية والتي تبنى عليها الأحكام الفقهية وهذه الشروط رغم ما تتميَّز به من طابع فقهي إلاّ أنّها في الحقيقة تستمدّ شرعيّتها من كتب النحو وهي:

---

[1]- السيوطي **همع الهوامع**، ج2 ، ص200

[2]- تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي **الإبهاج في شرح المنهاج** دار الكتب العلمية – بيروت: 1416هـ - 1995 م ج 1، ص 7-8

1- الاتصال:

أن يتّصل المستثنى بالمستثنى منه لفظا دون أن يفصل بينهما فاصل أو حكما إلاّ إذا انقطع بسبب سعال أو تنفّس أو عطاس لأنَّ تلك الأمور ضروريَّةٌ، واعتبروا الفصل بالنداء نحو (لك عشرة يا زيدُ إلاّ ثلاثة) غير قاطع للاتّصال لأنّه بمثابة التنبيه والتأكيد[1].

وقد توسّع في هذا العنصر الكثير من الأصوليين وأدّى إلى اختلاف الرأي حول المدّة التي يجوز السكوت فيها قبل استئناف الكلام واستدلّوا لذلك من النقل والعقل والإجماع.

النّقل: وقد استدلّ الأصوليون بقول النبي ﷺ: " مَنْ حَلَفَ عَلَى شَيْءٍ فَرَأَى خَيْرًا مِنْهُ فَلْيَأْتِ الذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ "[2].

ووجه الدّلالة، لو كان تأخير الاستثناء جائزا لما عيّن الكفّارة ولأمر بالاستثناء للخروج من الحنث لأنّه أسهل ولمّا أمر بالكفّارة دلّ على عدم جواز فصل الاستثناء.

وعن ابن عباس أنّه جوّز الاستثناء المنفصل وأنكر الأصوليون ما نسب لابن عباس وقد أشار الغزالي والرازي وغيرهما إلى أنّ ابن عباس نوى الاستثناء متّصلا بالكلام ثم أظهر نيّته بعده وتلفّظ به فإنه يدين فيما بينه وبين الله تعالى فيما نواه[3].

ولم يكتف بعض الأصوليين بالحديث عن الاستثناء بمعنى الإخراج بل خاضوا في الاستثناء بمعنى التّعليق على المشيئة.

والملاحظ أنّ الأصوليين كانوا على علم بمعنى الاستثناء النحوي وإنّما كانوا يعتبرونه جزءا من الاستثناء الفقهي، وأنّ الاستثناء الفقهي أعمّ منه.

---

[1]-الآمدي **الإحكام** ج2، ص 353 وأنظر: الباقلاني **التقريب والإرشاد**، ج3ص128 والغزالي **المستصفى**، ص258.، وانظر: الزركشي **البحر المحيط في أصول** الفقه ج2،ص429، وانظر: نجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي، **شرح مختصر الروضة** تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1407 هـ ج 2 ص 603 .

[2]- البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، **الجامع الصحيح المختصر** تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت ط 3، 1407 هـ 1987 م رواه البخاري، **في الإيمان والنذور**، رقم 6249.

[3]- الرازي **المحصول**،ج3،ص40.

قال ابن تيمية "كما أنّ الاشتراط بالمشيئة هو استثناء في كلام النبي ﷺوالصحابة والفقهاء وليس استثناء في العرف النحوي"[1].

وقد أشار إلى ذلك القرافي إذ قال: "الاستثناء يطلق على معنيين، أحدهما، الإخراج بـ إلاّ وأخواتها، وثانيها: الشروط والتعاليق، واعتبر قول ابن عباس أنّه يخصّ "إن شاء الله"[2].

ويشير القرافي إلى أنّ الأصوليين بحثوا في كتبهم الاستثناء بمعناه النحوي قال:" فهذه المباحث كلّها في الباب تقتضي أنّ المراد إنّما هو الاستثناء بمعنى الإخراج لا بمعنى التّعليق"[3].

أمّا ابن يعيش في شرح المفصّل فيشير إلى أنّ المستثنى منه والمستثنى جملة واحدة وهما بمنزلة اسم مضاف[4]. فالنحويون ينظرون إلى ترتيب الجملة لا إلى الدلالة.

العقل: احتجّ المخالفون للفصل بأنّ أهل اللّغة لا يعتبرون الاستثناء المنفصل كلاما منظّما بل يعد لغوا فلو قال قائل: "عندي عشرة دراهم" ثم قال بعد يوم أو شهر "إلاّ درهما" فإنه لا يعد من أساليب اللغة العربية.

ولو حكم بصحّة الفصل لتعذّر ثبوت الأحكام الفقهية وهذا ما يؤدّي إلى عدم استقرار في المعاملات الشرعيّة وينجم عن ذلك فساد في الحياة، ومن الحكايات المضحكة في هذا الباب ما حكي أنّ رجلا دخل الكوفة فرأى فيها نخلا كثيرا فقال: الطلاق لازم لي إن كان في الدنيا نخل أكثر من الكوفة، فلّما وصل إلى البصرة رأى نخلا أكثر من الكوفة قال: " إلاّ البصرة " ولو كان هذا الاستثناء صحيحا لمّا اتخذ الناس هذه الحكاية وأشباهها من المضحكات.[1]

---

[1]- آل تيمية **المسودة في أصول الفقه**، تتابع على تأليفه ثلاثة من أئمة آل تيمية جمعها أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد الحنبلي الدمشقي تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت، ص 154.

[2]- الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**،. ج2 ص430.

[3]-القرافي **الاستغناء في الاستثناء**، ص439-440.

[4]-ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2 ص 46-47.

[5]- نجم الدين الطوفي، **شرح مختصر الروضة** ج2 ص591 .

ب- أن يكون المستثنى من جنس المستثنى منه: أي أن يكون متّصلا لا منقطعا، وهو ما اتفق عليه جميع العلماء، لأنّ الاستثناء إذا كان منقطعا فليس فيه تخصيص، فلا نجد خلافا في الاستثناء من الجنس نحو قولنا جاء القوم إلاّ زيدًا، فزيد من جنس القوم وكقوله تعالى "فأنجيناه وأهله إلاّ امرأته" فـ "المرأة" من جنس الأهل.

إلاّ أنّهم اختلفوا في صحّة الاستثناء إذا كان المستثنى من غير جنس المستثنى منه.

قال الآمدي: "اختلف العلماء في صحّة الاستثناء من غير الجنس، فجوّزه أصحاب أبي حنيفة ومالك والقاضي أبو بكر وجماعة من المتكلّمين والنحاة ومنع منه الأكثرون"[1].

وذهب الشافعي في قوله: "له علي مئة إلاّ ثوبا" إلى أنّ المقصود قيمة الثوب، وهذا ليس من الاستثناء المنقطع، بل هو من المتّصل، كما أجاز أبو حنيفة استثناء المكيل من الموزون وبالعكس، فهذا يرجع إلى أنّه اعتبرهما جنسًا واحدًا[2].

وقد حقّق إمام الحرمين الجويني في هذه المسألة ورأى أنّ الاستثناء من غير الجنس يكون بتقدير فعل (استثنى) فتقول (ما جاء أحدٌ إلاّ حمارًا) والتقدير استثنى حمارًا [3].

والمانعون للاستثناء من غير الجنس يرون أنّ القائل بصحّة الاستثناء من غير الجنس إن أراد صحّته مجازًا، فلا نزاع فيه، وإن أراد صحتّه حقيقة فممنوع.

فالاستثناء عند هؤلاء قول متّصل يدلّ على أنّ مدلوله غير مراد بالأوّل فلا يصحّ استثناء غير الجنس أيضا لأنّ أحد الجنسين لا يصحّ أن يكون مرادًا من لفظ الآخر حتى يكون الاستثناء دليلا على عدم إرادته منه، ومثال ذلك أنَّ لفظ القوم لا يَتناول الحمارَ، وَلا يصحّ تناولهُ إيَّاهُ، ولا إرادته منه حتى يصحَّ أن يُقال على جهة الحقيقة: قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا حِمَارًا، أمّا جوازه مجازا، فلا نزاع فيه[1].

---

[1]- الآمدي، **الإحكام**، ج2، ص357-358، الرازي، **المحصول**، ج3، ص43، القرافي: **الاستغناء في الاستغناء**، 416

[2]- المرجع السابق، ص418

[3]- الجويني، **البرهان في أصول الفقه**، ج1، ص138-139.

[4]- نجم الدين الطوفي، **شرح مختصر الروضة**، ج2، ص592 .

وقد ردّ هذا الغزالي لأنه "خِلَافُ اللُّغَةِ فَإِنَّ " إِلَّا " فِي اللُّغَةِ لِلِاسْتِثْنَاءِ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي هَذَا اسْتِثْنَاءً، وَلَكِنْ تَقُولُ: هُوَ اسْتِثْنَاءٌ مِنْ غَيْرِ الْجِنْسِ"[1].

أما من أجازوا الاستثناء من غير الجنس فدليلهم من القرآن ولغة العرب.

– **من القرآن:** قوله تعالى: ﴿لَّا يَسۡمَعُونَ فِيهَا لَغۡوًا إِلَّا سَلَٰمٗاۖ ﴿٦٢﴾ ﴾ (مريم) والسلام ليس من جنس اللّغو وقوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ ﴿٢٩﴾ ﴾ (النساء) والتجارة ليست من جنس المال وقوله تعالى:﴿ فَسَجَدَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمۡ أَجۡمَعُونَ ﴿٣٠﴾ إِبۡلِيسَ أَبَىٰٓ أَن يَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٣١﴾ ﴾ (الحجر)

وأمّا **من الشعر** فاستدلّوا بقول النابغة:

وَقَفْتُ فِيهَا أُصَيْلَانًا أُسَائِلُهَا ... عَيَّتْ جَوَابًا وَمَا بِالرَّبْعِ مِنْ أَحَدِ

إِلَّا أَوَارِيُّ لَأْيًا مَا أُبَيِّنُهَا ... وَالنُّؤْيُ كَالْحَوْضِ بِالْمَظْلُومَةِ الْجَلَدِ

وَالْأَوَارِيُّ هي التي تسمّى الطَّوَائل، وليس من جنس أحد. [2] إلاّ أنّ للنحاة في هذه المسألة رأيا فقد اتفقوا على أنّ قوله تعالى ﴿ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً ﴿٢٩﴾﴾ (النساء) وقوله:﴿ مَا لَهُم بِهِۦ مِنۡ عِلۡمٍۖ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّۚ ﴿١٥٧﴾ ﴾ (النساء،) ليس باستثناء وفسّره البصريون بقولهم "ولكن إتّباع الظن[3]. والاستثناء من غير الجنس هو الاستثناء المنقطع عند أهل العربية ويقدّرون (إلاّ) فيه بمعنى (لكن)، لتشاركهما في معنى الاستدراك، وهو موجود في لغة العرب[1]، فإذا أقرّ القول بأنّ الاستثناء لا يُعَدُّ إخراجًا، كما نوقش في تعريفات الاستثناء فإنّ المستثنى

---

[1]– الغزالي، **المستصفى**، ص259

[2]– المرجع السابق،و انظر : الرازي، **المحصول في علم الأصول**، ج 3ص45...48.

[3]– أنظر: ابن الأنباري، **الإنصاف في مسائل الخلاف**، ج1، ص252.

[4]– المرجع السابق.ج1، ص252.

يصلح أن يكون من جنس آخر غير جنس المستثنى منه لجواز اشتراكهما في نفس الأمر المسند للمستثنى منه.

ونصل ممّا سبق إلى أنّ الاستثناء من غير الجنس أو كما سمّاه النحاة الاستثناء المنقطع يقع استدراكا بمعنى لكن عندهم.

أمّا الباقلاني فيرى أنّه استثناء حقيقي، وثمرة الخلاف في هذه المسألة تظهر في قول القائل له عليّ ألف درهم إلاّ ثوبًا. فالشافعي يرى وجها معقولا لصحة الاستثناء وهو قيمة الثوب، أمّا أبو حنيفة لا يرى ذاك.[1]

وبقي أن نشير إلى أنّ الاستثناء من الجنس عند الأصوليين ينقسم إلى ثلاثة أقسام[2]:

- ما لولاه لعلم دخوله كالاستثناء من الأعداد.
- ما لولاه لظنّ دخوله كالاستثناء من العمومات.
- ما لولاه لجاز دخوله كالاستثناء من الأحوال.

ج- عدم الاستغراق

من بين الشروط التي وضعها الأصوليون لصحّة الاستثناء، عدم الاستغراق، فإذا كانت قضية عدم الاستغراق لم تثر في كتب النحو كثيرًا فلربما بسبب امتناعه عكس ما أثاره الأصوليون في كتبهم.

فمن النحاة نجد ابن السرّاج الذي أشار إليه عرضًا أثناء حديثه عن الاستثناء من النكرة حيث قال: "أنّك لو قلت: قلّ زيد إلاّ زيد لم يجز، لأنّك لا تستثني واحدًا من واحد هو هو"[3].

[1]- سراج الدين محمود بن أبي بكر الأرموي، **التحصيل من المحصول**، تحقيق: عبد الحميد أبو زيد، مؤسسة الرسالة، ص374.

[2]- القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص482.

[3]- ابن السرّاج، **الأصول في النحو**، ج1، ص297.

أمّا الأصوليون[1] فقد اشترطوا لصحّة اعتبار الاستثناء في الكلام، عدم استغراق المستثنى للمستثنى منه يقول ابْنُ الْحَاجِبِ :": الِاسْتِثْنَاءُ الْمُسْتَغْرِقُ بَاطِلٌ بِالِاتِّفَاقِ "[2].وصورته قول الرجل لزوجته: "أنت طالقٌ ثلاثًا إلاّ ثلاثًا" فإنّ المستثنى قد استوعب واستغرق المستثنى منه فكان مبطلاً لمعنى الكلام ومؤديّا به إلى التناقض.

ورغم أنّ الأصوليين صرّحوا بإبطال الاستثناء المستغرق ونقلوا ذلك باتفاق، إلاّ أنّ أصوليي الحنفية قيدّوا البطلان بما إذا كان الاستثناء بعين ذلك اللّفظ أي أن يكون المستثنى هو عين لفظ المستثنى منه أو يساويه في المفهوم الذهني المجرّد كقول أحدهم: "عبيدي أحرار إلاّ عبيدي" ولا عبيد له سواهم. فهنا يبطل الاستثناء ويقع العتق عليهم، أو مساويه في المفهوم كقوله: عبيدي أحرار إلاّ مماليكي، ولكن إن كان لفظ المستثنى أخص من لفظ المستثنى منه فيصحّ الاستثناء وإن كان مستغرقا في الواقع كمن قال: "عبيدي أحرار إلاّ خالدا وغانما وراشدا" ولا عبيد له سواهم. فهذا الاستثناء صحيح، أمّا الحنابلة فيجيزون الاستغراق إذا كانت الكثرة من دليل خارج من اللفظ، فلو قال "أقتل من في الدار إلاّ بني تميم، أو إلاّ البيض فكانوا كلّهم من بني تميم، أو بيضًا، لم يجز قتلهم بخلاف العدد"[3].

أما الشافعية فلا يجيزون الاستغراق، إلاّ في حالة واحدة وهي إذا أعقب الاستثناء المستغرق استثناء آخر نحو: له علي عشرة إلاّ عشرة إلاّ ثلاثة، على خلاف بينهم، فقيل يلزمه عشرة لأنّ الاستثناء الأوّل لم يصحّ. فلا يجوز الاستثناء منه، وقيل يلزمه ثلاثة، باعتبار أنّ استثناء الثلاثة من العشرة نضيرها سبعة، فيكون كأنّه قال له عندي عشرة إلاّ سبعة فيعني ثلاثة، وقيل سبعة لأنّ الاستثناء الأوّل لا يصحّ فيسقط فكأنّه قال له علي عشرة إلاّ ثلاثة[1].

وقد توقّف القرافي عند هذا الشرط قائلا: "فإذا قلت: له عندي عشرة إلاّ عشرة امتنع، لأنّه نطق بالهذر وما لا فائدة فيه، لأنّك أبطلت عين ما أثبتت، فصرت كالساكت ولم يعد

---

[1]- أنظر: الرازي، **المحصول**، ج3 ص53، وأنظر: الآمدي **الإحكام**، ج2، ص363، وأنظر: الشوكاني **إرشاد الفحول** ج 1 ص367.

[2]- المرجع السابق،ج 1 ص367.

[3]- السرخسي أبي بكر محمد بن احمد بن ابي سهل **أصول السرخسي**، دار الكتاب العلمية بيروت لبنان (ط 1) 1414 هـ- 1993 م.ج2 ص 39 .

[4]- الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**، ج2، ص432

كلامك شيئًا"[1] فمذهب الجمهور منع الاستغراق مطلقًا لأنّ الاستثناء وضع للتكلّم بالباقي بعد الثنيا فلا بد فيه من بقاء شيء يكون متكلّما به، حتى يتحقّق ما وضع له الاستثناء فإذا استغرق المستثنى منه لم يبق شيء بعده حتى يكون متكلّما به، فيؤدي ذلك إلى اللّغو في الكلام فيكون باطلاً[2].

ونقل الشوكاني شرطًا رابعًا وهو "أن يلي الكلام بلا عاطف، فأمّا إذا وليه بحرف العطف نحو عندي له عشرة دراهم وإلاّ درهما أو فإلاّ درهما كان لغوًا[3] وأكدّ ذلك القرافي قائلا: "إنّ العرب لا تجمع بين "إلاّ" وحرف العطف"[4].

وأن لا يكون الاستثناء من شيء مشار إليه كما لو أشار إلى عشرة دراهم فقال، هذه الدراهم لفلان إلاّ هذا وهذا، فلا يصحّ عند إمام الحرمين ومن وافقه لأنّه إذا أضاف الإقرار إلى معيّن اقتضى الإقرار المطلق فيها فإذا أراد الاستثناء في البعض، كان رجوعًا عن الإقرار، قال الشوكاني: "والحق جوازه، ولا مانع منه، ومجرد الإقرار في ابتداء الكلام موقوف على انتهائه، من غير فرق بين مشار إليه وغير مشار إليه"[5].

كما اشترط البعض وجود نيّة الاستثناء قبل تمامه بأن يقترن قصده بأوّل الكلام: وذلك بأن ينوي المستثني استثناء قبل تمام المستثنى منه فلو لم يعرض له نيّة الاستثناء إلاّ بعد فراغ المستثنى منه، لم يعتد به وذلك عند الشافعية والحنابلة[1].

---

[1]- القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص468

[2]- ينظر: الرازي **المحصول في علم أصول الفقه**، ج1، ص410.،وينظر الإسنوي: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين **نهاية السول شرح منهاج**: دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان ط 1 1420هـ- 1999م، ص202.

[3]- الشوكاني، **إرشاد الفحول**، ج 1، ص369.

[4]- القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص474.

[5]-الشوكاني، **إرشاد الفحول**، ج1، ص369.

[6]- ابن النجار، محمد بن أحمد، **شرح الكوكب المنير**، تحقيق، محمد الزحيلي ونزيه حماد مكتبة العبيكان، الرياض ط 2، 1418هـ-1997م، ج3، ص304.

ثالثا: أنواعه وعناصره:

1- من صور الاستثناء في القرآن الكريم:

تعدّدت أساليب الاستثناء في القرآن الكريم تعدّدًا واضحا، لأنّ تنوّع الأساليب في النّظم القرآني ذو علاقة مباشرة بالمقام الذي اتسعت دائرته في القرآن الكريم ليشمل المسرح الذي يدور فيه الكلام بإطاره الاجتماعي ذي العناصر المتكاملة من متكلّم هو الله -سبحانه وتعالى- وسامع أو متلق وظروف محيطه، ومقتضى أحوال طارئة وعلاقات اجتماعية، وأحداث واردة في الماضي لدى الأمم والقرون السالفة، وحاضر تكتنفه عادات وتقاليد وقيّم ومعتقدات، بعضها مرفوض، وبعضها مقبول وبعضها محبّب ومرغوب فيه. فتعدّدت أساليب الاستثناء في القرآن الكريم لملء كلّ فراغ نفسي وزماني ومكاني، فالقرآن الكريم جاء على نظم، أخذ كلّ حرف فيه مقتضى الحال، أو مقتضيات الحال الداعية له.

وممّا يؤكد تباين الأساليب في القرآن الكريم وتعدّدها، لتباين مقتضيات الأحوال "أنّ الإنسان يقرأ القرآن الكريم فيعجب لهذه المواقف والمشاعر المتباينة التي يمرّ بها أو تمرّ عليه. ليشرح صدره تارة ويرتعد قلبه تارة أخرى، تفيض عينه بالدمع وترتعد فرائسه من الرعب"[1].

ومن الأساليب التي تنوّعت في القرآن الكريم أسلوب الاستثناء فقد يأتي الاستثناء دلالة على الترهيب وقد يأتي ترغيبا ومطمئنًا للذين آمنوا فيبث في نفوسهم السكينة.

كما تعدّدت أساليب الاستثناء بتعدّد تقسيماته وهو يرد في نمطين عند الأصوليين، فهم يقسّمون الاستثناء باعتبار المستثنى إلى قسمين وهما: متّصل ومنفصل. أمّا النحاة فقد اختلفوا في تحديد أنواع الاستثناء فمنهم من قسّمه إلى نوعين كابن الحاجب قال: "المستثنى متّصل ومنقطع "[1] ومنهم من قسّمه إلى خمسة أنواع كالزمخشري في المفصّل "قال صاحب الكتاب: المستثنى في إعرابه على خمسة أضرب أحدها منصوب أبدًا، وهو على ثلاثة أوجه

---

[1]- عودة أبو عودة، **التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن**، مكتبة المنار، الأردن (ط.1)1405هـ، 1985م، ص.80.

[2]- الرضي، **شرح الكافية**، ج2، ص111.

ما استثنى بإلاّ... والثاني جائز فيه النصب والبدل... والثالث مجرور أبدًا... والرابع جائزٌ فيه الجر والرفع... والخامس جارٍ على إعرابه قبل دخول كلمة الاستثناء[1].

وقد عرّج الشارح من خلال هذه الأنواع على المتّصل والمنقطع والتام والمنفي والمفرّغ.

أما ابن عصفور في شرحه على جمل الزجاجي فقد قسّم الاستثناء إلى أربعة أنواع بحسب الأدوات قال: "وهذه الأدوات تنقسم إلى أربعة أقسام: حرف واسم وفعل، وما استعمل حرفا وفعلا "[2].

فقد قسّم النحويون الاستثناء إلى أنواع متعددة من خلال معالجتهم لجملة الاستثناء المتضمّنة أداة الاستثناء الرئيسية (إلاّ) ثم قاسوا عليها أدوات الاستثناء الأخرى ويمكن أن نقسّم أنواع الاستثناء إلى ما يلي:

أ- المتّصل: وهو ما كان المستثنى فيه من جنس المستثنى منه، أي واحدًا أو جزءًا من أجزائه[3].

وهذا المصطلح لم يرد على لسان سيبويه من النحاة وإنّما مثّل له بأمثلة وأسماه اسمًا آخر، قال : "لأنه مخرَجٌ ممّا أدخلت فيه غيره، فعمل فيه ما قبله كما عمل العشرون في الدِّرهم حين قلت: له عشرون درهما، وهذا قول الخليل رحمه الله، وذلك قولك: أتاني القومُ إلاّ أباك، ومررتُ بالقوم إلاّ أباك، والقوم فيها إلاّ أباك وانتصب الأب إذ لم يكن داخلا فيما دخل فيه ما قبله ولم يكن صفة "[1].

---

[1]-الزمخشري **المفصل** ج 1 ص 96... 98 ابن يعيش **شرح المفصل**، ج2، ص46...53

[2]- ابن عصفور، **شرح جمل الزجاجي** ص381

[3]- الرضي، **شرح الكافية**، ج2، ص1500.

[4]- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص330-331.

وفي القرن الرابع الهجري تناول الفرّاء هذا المصطلح وأضاف إليه مصطلح المحض قال: "فإذا كان الاستثناء محضًا متّصلا لم يحسن فيه (أن) ألا ترى أنّك تقول عندي مائة إلاّ درهما فلا تدخل (أن) ههنا فهذا كاف من ذكر غيره"[1].

أما ابن السرّاج فاستعمل مصطلح (الصّحيح) ليقول: " وليس منهاج الاستثناء المنقطع منهاج الاستثناء الصحيح لأنّ الاستثناء الصحيح إنّما هو أن يقع جمع يوهم أنّ كلّ جنسه داخل فيه ويكون واحد منه أو أكثر من ذلك لم يدخل فيما دخل فيه السّائر بمستثنيه منه ليعرف أنّه لم يدخل فيهم نحو: جاءني القوم إلاّ زيدًا"[2].

وقال الزمخشري: "(إلاّ إبليس)، استثناء متّصل لأنّه كان جنيّا واحدًا بين أظهر الألوف من الملائكة مغموراً بهم، فغلبوا عليه في قوله: (فَسَجَدُوا) ثمّ استثنى منهم استثناء واحد منهم.."[3].

وقال ابن مالك متحدّثا عن المستثنى: "فإن كان بعض المستثنى منه حقيقة فمتّصل وإلاّ منفصل"[4] ومنهم من أطلق عليه مصطلح المطلق[5].

وقد يرجع سبب عدم ورود هذا المصطلح عند سيبويه إلى انشغاله بالحركة الإعرابية أكثر من انشغاله بالمصطلحات.

تناول النحاة والأصوليون هذه المسألة في كتبهم من زوايا عديدة، فكيف تعاملوا معه؟ هل ميّزوا بين المتّصل والمنقطع أم درسوه من الجانب التركيبي الدلالي؟

---

[1]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج3، ص259.

[2]- ابن السراج، **الأصول في النحو**، ج1، ص290-291.

[3]- الزمخشري، **الكشاف**، ج1، ص58.

[4]- ابن مالك محمد بن عبد الله، **شرح تسهيل الفوائد** تحقيق: محمد عبد القادر عطا، طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية بيروت، ط1، 1422هـ - 2001م ج2، ص192.

[5]- أنظر: كاظم ابراهيم كاظم، **الاستثناء في التراث النحوي و البلاغي** عالم الكتب ط 1 1418هـ 1998م، ص33.

لمّا كان المستثنى في الاستثناء المتّصل واحدا من المستثنى منه أو جزءا منه، أجاز بعضهم تسميّته (الصحيح) (المطلق) لعدم انسياقهم وراء الحمل والتأويل. قال أبو حيان بعد سرده تعريف المستثنى :"وشمل هذا الرسم الاستثناء المتصل والمنقطع"[1].

فالرّسم يقصد به الشكل التركيبي لا الدّلالي، وهو بهذا التعريف لم يفرّق بين الاستثناء المتّصل والمنقطع، فالأوّل يكون المستثنى من جنس المستثنى منه والثاني لا يكون المستثنى من جنس المستثنى منه.

أمّا ابن الحاجب فقد عرّف المستثنى وليس الاستثناء وميّز بين نوعيه من حيث الدلالة التي يفيدها كلّ نوع حيث قال: "المستثنى متّصل ومنقطع، فالمتّصل هو المخرج من متعدّد لفظًا أو تقديرًا بإلاّ وأخواتها"[2].

أمّا ابن مالك فذكر أنّ الاستثناء نوعان: "متّصل ومنقطع، فإن كان بعض المستثنى منه حقيقة فمتّصل، وإلاّ فمنقطع"[3].

أمّا السيوطي فعرّفه بقوله: "وحدّ المستثنى المخرج بـ (إلاّ) أو إحدى أخواتها تحقيقًا أو تقديرًا من مذكور أو متروك لفائدة، فالمخرج تحقيقًا هو المتّصل فإنّه بعض المخرج منه نحو "قام إخوتك إلاّ زيدًا"[4].

ولم يرتض الزركشي تعريف النحويين الذي سار عليه بعض الأصوليين وذكر تعريفًا آخر يقول: "المتّصل ما كان اللّفظ الأوّل منه يتناول الثاني نحو جاء القوم إلاّ زيدًا.... أو ما كان المستثنى جزءًا من المستثنى منه. والمنقطع ما لا يتناول اللّفظ الأول فيه الثاني...أو ما لم يكن المستثنى جزءًا من المستثنى منه"[1].

---

[1]- أبو حيان الأندلسي، **ارتشاف الضرب**، ج3، ص1497.

[2]-: ابن الحاجب، **الكافية في علم النحو**، تحقيق: صالح عبد العظيم الشاعر: مكتبة الآداب – القاهرة (ط 1)، 2010 م ج1، ص25.

[3]- ابن مالك **تسهيل الفوائد و تكميل المقاصد** : تحقيق : محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة و النشر، (د ط)1387هـ 1967م.

[4]- السيوطي، **المطالع السعيدة في شرح الفريدة** تحقيق: نبهان ياسين حسين، دار الرسالة للطباعة بغداد 1977م ص 441.

[5]- الزركشي **البحر المحيط في أصول الفقه**، ج2، ص423.

وقد انتقد القرافي التعريفين وخرج بتعريف آخر وهو أنّ صحّة الاستثناء المتّصل: أن الحكم على جنس ما حكمت به أولاً بنقيض ما حكمت به أولاً، فمتى انخرم أحد هذين القيدين كان منقطعًا"[1].

بقي أن نشير إلى أنّ الأصوليين كثر جدالهم وتعدّدت حججهم حول هذه القضية.

وإذا توقفنا أمام قوله تعالى ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً ﴿٢٩﴾﴾ (النساء).

فالمحكوم عليه بعد إلاّ هو المحكوم عليه قبل (إلاّ) ورغم ذلك فهو منقطع[2].

واستنادا إلى ما ذهب إليه القرافي يكون الاستثناء في الآيتين منقطعًا للحكم فيهما بغير النقيض، فإنّ نقيض لا يذوقون فيها الموت، يذوقون فيها الموت، ولم يحكم به، بل بالذّوق في الدنيا، ونقيض لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل، كلوها بالباطل، ولم يحكم به.

وهكذا يكون القرافي قد جاء بتعريف أوضح من تعريف الزركشي لأنّ القرافي بيّن أمرين إذا اتصل أحدهما خرج الاستثناء من كونه متّصلا فصار منفصلاً. بينما الزركشي كان اعتراضه على النحويين من جهة واحدة.

ب- المنقطع: وهو الذي لا يكون فيه المستثنى بعضًا من المستثنى منه وعن المنقطع يقول سيبويه "هذا باب يختار فيه النّصب لأنّ الآخر ليس من نوع الأوّل وهو لغة أهل الحجاز وذلك قولك: ما فيها أحّد إلاّ حمارًا"[3].وهذا النوع من الاستثناء مشروط عند الفراء بتقدم النفي، قال: "وأول الكلام، وإن كان استفهاما جحد، لأن(لولا) بمنزلة (هلا).

---

[1]- القرافي، **الاستغناء في أحكام الاستثناء**، ص296.

[2]- **المرجع السابق**، ص295-296،

[3]- سيبويه **الكتاب**، ج2، ص319.

ألا ترى أنك إذا قلت للرجل: هلا قمت أن معناه لم تقم ؟"[1]، وأجاز الفراء في هذا الأسلوب وجهين: النصب على الاستثناء والرفع على البدل[2].

ويقول ابن الحاجب في المنقطع: "والمنقطع هو المذكور بعدها غير مخرج"[3].

أما ابن مالك فبعد أن تحدّث عن المتّصل يقول: "...وإلاّ فمنقطع مقدّر الوقوع بعد (لكن) عند البصريين، وبعد (سوى) عند الكوفيين"[4].

أمّا السيوطي فذكره من خلال تعريفه لحدّ المستثنى: "المخرج بـ (إلاّ) أو إحدى أخواتها تحقيقًا أو تقديرًا من مذكور أو متروك لفائدة... أو تقديرًا وهو المنقطع"[5].

ويوضح هذا ابن يعيش بقوله: "إنّ هذا النّوع من الاستثناء ليس على سبيل استثناء الشيء من جنسه لأنّ استثناء الشيء من جنسه إخراج بعض ما لولاه لتناوله الأوّل ولذلك كان تخصيصا كما سبق، فأمّا إذا كان من غير الجنس (أي منقطعا) فلا يتناوله اللفظ وإذا لم يتناوله اللفظ فلا يحتاج إلى ما يخرجه منه. ولذلك يصّح في المنقطع طريق المجاز وحمله على (لكن) في الاستدراك، ولذلك قدرّها سيبويه بـ (لكن)، لأنّ (لكن) لا يكون ما بعدها إلاّ مخالفًا لما قبلها"[6].

والاستثناء المنقطع يتعيّن نصبه في جميع الأحوال، سواء كان مثبتا أم منفيًا عند جمهور العرب.

وذهب السيوطي إلى أنّ الذين أوّلوه بمعنى (لكن) جعلوه في حكم جملة منفصلة، ففي قولهم: ما في الدار أحدٌ إلاّ حمارًا، قدّروه لكّن حمارًا لأنّه بمعنى الاستدراك. "ولما كانت (إلاّ) لا يليها

---

(1)- الفراء، **معاني القرآن** ج 1ص 167- 234- 479.

(2)- المرجع السابق ج 1ص 479.

(3)- ابن الحاجب **الكافية في النحو**، ج1، ص25.

(4)- ابن مالك **تسهيل الفوائد**، ص101.

(5)- السيوطي **المطالع السعيدة**، ص 441

(6)- ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص53.

إلاّ المفرد بخلاف (لكن) التي لا يقع بعدها إلاّ كلام تام. لقّبوه بالاستثناء تشبيها بها إذا كانت استثناء حقيقيا، وتفريقا بينها وبين لكن "[1].

فقد فرّق النحاة بين المفهومين (المتّصل والمنقطع) فالمتّصل مخرج حقيقة والمنقطع غير مخرج إلاّ حكما أو مجازًا.

أمّا الأصوليون فقد حكموا على الاستثناء المنقطع بأنّه مجاز كما ذهب إليه النحاة، وأخرجوه من المخصّصات، يقول الغزالي: " وَهَذَا الِاسْتِثْنَاءُ لَيْسَ فِيهِ مَعْنَى التَّخْصِيصِ"[2] لكنّهم لم يستخدموا مصطلح الاستثناء المنقطع للدلالة على الاستثناء الذي خالف فيه المستثنى جنس المستثنى منه، حيث مفهوم المنقطع للاستثناء عندهم هو الفصل بين المستثنى والمستثنى منه بفاصل زمني أو كلامي، يطول أو يقصر، واستخدموا عبارة الاستثناء من غير الجنس للتعبير عن الاستثناء المنقطع النحوي، إلا أن القرافي يرد هذا الاعتقاد بقوله: "إن كثيرا من الفضلاء يعتقد أن المنقطع هو الاستثناء من غير الجنس، وليس كذلك."[3]

فالملاحظ أن أقوال الأصوليين قد تضاربت في صحّة الاستثناء المنقطع، حيث إنّ بعض الأصوليين[4] قد نقل الاتفاق على القول بصحة الاستثناء المنقطع، وبعضهم نقل الخلاف في صحّته[5] وقد تفاوتت أنظار الأصوليين في ضبط الحدّ الأدنى من الاتّصال بين المستثنى والمستثنى منه لتتحقّق معه الدّلالة الوضعية للاستثناء لغة وبالتّالي لصحة الاستثناء.

فقد ذهب الإمام أبو حنيفة وأبو يوسف إلى صحّة الاستثناء من غير الجنس إن كان في المقدرات فقط[1].

---

[1]- أنظر: السيوطي **همع الهوامع**، ج2، ص186.

[2]- الغزالي **المستصفى** ص 258

[3]-القرافي شهاب الدين **شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول**، طبعة جديدة باعتناء مكتب البحوث والدراسات –دار الفكر بيروت، 1424هـ، 2004م.ص 187.

[4]- منهم، **العضد في شرح المختصر**، ج2، ص132، القرافي، **الاستغناء**، ص295-296، الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**، ج2، ص428-429.

[5]- ومن هؤلاء الآمدي، **الإحكام**، ج2، ص495.

[6]- أنظر: **السرخسي وأصوله**، ج2، ص42.

ونقل عن الإمام الشافعي تجويزه الاستثناء المنقطع إن قُدِّر فيه الرجوع إلى الجنس[1].

وذهب القاضي أبو الحسن البصري إلى ضرورة اتحاد المستثنى بالمستثنى منه في معنى حاصل في الكلام ليعد إخراجا حتى لو أدّى هذا إلى إضمار شيء في المستثنى أو المستثنى منه. يقول أبو الحسن البصري :"وكلّ استثناء من غير الجنس فإنّه يخرج من معنى الكلام، ولا بد من إضمار إمّا فيه أو في المستثنى منه أمّا الإضمار في الاستثناء فنحو قول القائل لزيد عليَّ عشرة أثواب إلاّ دينارا أي ما قيمته قيمة دينار فالاستثناء قد دخل على معنى المستثنى منه وهو القيمة ووقع الإضمار في الاستثناء وأما ما يقع الإضمار في المستثنى منه فنحو قول الله سبحانه فسجد الملائكة كلّهم أجمعون إلا إبليس أي فسجد الملائكة ومن أمر بالسّجود إلاّ إبليس فلمّا وقعت الشركة بين الملائكة وبين إبليس في أنّهم مأمورون بالسّجود صحّ الاستثناء"[2].

ولعنايتهم بالأحكام وأدّلتها، فقد اعتبروا الاستثناء من غير الجنس ممتنعًا إلاّ على سبيل المجاز فقط واشترط البعض شروطا لصحّة الاستثناء منها أن يكون المستثنى من جنس المستثنى منه.

وقال الفخر الرازي "استثناء الشيء من غير جنسه باطل على سبيل الحقيقة، وجائز على سبيل المجاز"[3]. ويشير الرازي إلى بطلان هذا القسم استنادا إلى أنّ العرب لم يصحّحوا استثناء كلّ شيء من كلّ شيء[4].

ويدعّم هذا الرأي الشوكاني بقوله :" وَأَمَّا الْمُنْقَطِعُ: فَلَا يُخَصَّصُ بِهِ نَحْوَ: جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا حِمَارًا "[1]. وذهب الإسنوي أيضا إلى أنّ الاستثناء المنقطع مجازي[2].

---

[1]- الغزالي، **المستصفى** 258

[2]- أبو الحسين البصري، **المعتمد في أصول الفقه**، ج1، ص244.

[3]- الرازي، **المحصول**، ص338.

[4]- المرجع نفسه، ص338.

[5]- الشوكاني، **إرشاد الفحول**، ص 359

[6]- الإسنوي **الكوكب الدري**، ص367.

ويلاحظ من خلال هذه التعاريف استبعاد الأصوليين للاستثناء المنقطع. ويرجع هذا إلى أنّ ما يترتب من أحكام فقهية عمليّة على الاستثناء، يقضي أن يكون الاستثناء حقيقيا لا يحتمل المجاز، فإذا كان الاستثناء من غير الجنس مجازًا –كما قال النحاة– فكيف يُبنى عليه حكم فقهي يطلب من الناس الالتزام به.

أمّا النحاة فقد ميّزوا بين مفهومي الاستثناء المتّصل والمنقطع، فالمتّصل مخرج حقيقة، والمنقطع غير مخرج إلاّ حكما أو مجازًا.

ج– المفرّغ: وهو النمط الثالث في الاستثناء عند النحاة، وهذا المصطلح لم يعرفه النحاة الأوائل وإنّما نشأ في أواخر القرن الثالث الهجري على يد الزجّاج، كما استخدمه كثيرًا البلاغيون وأطلقوا عليه الحصر والقصر.

والمفرّغ هو الاستثناء غير التّام أو الناقص وقيل: المفرّغ لأنّ أريد به تفريغ العامل لما بعد (إلاّ) وهو ما حذف منه المستثنى منه. ويكون الاستثناء فيه مسبوقا بنفي أو نهي أو استفهام كقوله تعالى ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾(آل عمران، 144) ويعرّفه سيبويه بقوله: "اعلم أن (إلاّ) يكون الاسم بعدها على وجهين... فأمّا الوجه الذي يكون فيه الاسم بمنزلته قبل أن تلحق إلاّ فهو أن تُدخل الاسم في شيء تنفي عنه ما سواه، وذلك قوله: ما أتاني إلاّ زيدٌ، وما لقيتُ إلاّ زيدا، وما مررتُ إلاّ بزيدٍ، تُجري الاسم مجراه إذا قلت ما أتاني زيدٌ، وما لقيتُ زيدا، وما مررتُ بزيدٍ، ولكنّك أدخلت إلاّ لتوجب الأفعال لهذه الأسماء ولتنفي ما سواها، فصارت هذه الأسماء مُستثناة. فليس في هذه الأسماء في هذا الموضع وجه سوى أن تكون على حالها قبل أن تلحق (إلاّ) ..."[1]. ويفهم من كلام سيبويه أنّ ما بعد (إلاّ) يعرب حسب موقعه في الجملة بدون (إلاّ).

وقد انتقد البعض اعتبار المفرّغ استثناء لعدم وجود المستثنى منه، بينما الاستثناء هو إخراج شيء من حكم شيء بإلاّ أو احدى أخواتها كما ذكر النحاة إلاّ أن السيرافي أعطى جوابًا

[1]– سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص310.

شافيًا لهذا يقول: "يجاب بأنّ هذا وإن حذف واعتمد لفظ ما قبل حرف الاستثناء على الاسم الذي بعده في العمل فلا يخرجه ذلك من معنى الاستثناء، كما أنّ الفعل إذا حذف فاعله وبني للمفعول فرفع به، لم يخرجه من أن يكون مفعولاً"[1].

أمّا الفراء فلم يسمه مفرّغا وإنّما مثّل له فقط وهو في ذلك لا يختلف عن سيبويه في أنّ الاسم بعد (إلاّ) يعرب على حسب موقعه بدون (إلاّ) في الجملة يقول: "وإذا لم تر قبل (إلاّ) اسمًا فاعمل ما قبلها فيما بعدها فتقول: ما قام إلاّ زيدٌ رفعت (زيدًا) لإعمالك (قام) إذ لن تجد اسمًا قبلها وكذلك ما ضربت إلاّ أخاك، وما مررت إلاّ بأخيك"[2]. والفراء يشترط في هذا النوع أن تسبق (إلا) بنفي لفظي أو معنوي، فلا يجوز أن تقول: ضربت إلا أخاك، وذهب إلا أخوك.[3]

وذهب المبّرد مذهب سيبويه في أنّ " الِاسْتِثْنَاء على وَجْهَيْن أَحدهمَا أَن يكون الْكَلَام مَحْمُولا على مَا كَانَ عَلَيْهِ قبل دُخُول الِاسْتِثْنَاء وَذَلِكَ قَوْلك مَا جَاءَنِي إِلَّا زيدٌ وَمَا ضربت إِلَّا زيدًا وَمَا مَرَرْت إِلَّا بزيدٍ فَإِنَّمَا يجْرِي هَذَا على قَوْلك جَاءَنِي زيدٌ وَرَأَيْت زيدًا ومررت بزيدٍ وَتَكون الْأَسْمَاء مَحْمُولَة على أفعالها "[4].

وأوّل ظهور لهذا المصطلح كما ذكرنا كان على يد الزجاج يقول :"هذا باب ما جاء في التّنزيل من الأفعال المفرّغة لما بعد إلاّ، ومن ذلك قوله تعالى: " وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّه "فلفظة "الله" منصوبة بـ "تعبدون" فرّغ له"[1].

ويقول ابن السرّاج: " فأمّا إذا فرّغت الفعل لما بعد إلاّ عمل فيما بعد إلاّ وزال ما كنت تستثني منه وذلك نحو قولك: ما قام إلاّ زيدٌ وما قعد إلاّ بكرٌ فزيدٌ مرتفع بقام وبكرٌ مرتفع

---

[1]-المرجع السابق .الهامش .

[2]-الفراء **معاني القرآن**، ج1، ص167.

[3]-المرجع السابق، ج1، ص433.

[4]- المبرّد، أبو العباس محمد بن يزيد **المقتضب** : تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، (عالم الكتب) بيروت، 1963 م .ج4، ص389.

[5]- الباقولي علي بن الحسين بن علي، **إعراب القرآن المنسوب للزجاج**، تحقيق: إبراهيم الابياري دار الكتاب المصري – القاهرة ودار الكتب اللبنانية – بيروت – ط 4 – 1420 هـ ج3، ص966.

بقعد وكذلك: ما ضربت إلاّ زيداً وما مررت إلاّ بعمرٍو ولما فرغت الفعل لما بعد إلاّ عمل فيه "[1].

وقال ابن الخشاب: "فإن كان الفعل قبل (إلاّ) مفرّغًا لما بعدها كان لما بعدها من الحكم ما لو لم تذكر "إلاّ" كقولك: ما قام إلاّ زيدٌ، ترفع زيدًا لأنّه فاعل لا غير وكذلك ما ضربت إلاّ زيدًا، تنصبه لأنّه مفعول لا غير، وكذلك ما مررت إلاّ بزيد"[2].

ويقول خالد الأزهري: "فإذا استثنى بإلاّ وكان الكلام قبلها غير تام (وهو الذي لم يذكر معه المستثنى منه، فلا عمل لـ (إلاّ) بل يكون الحكم عند وجودها) بالنسبة إلى العمل (مثله عند فقدها) فإن كان ما قبلها يطلب مرفوعًا رفع ما بعدها وإن كان يطلب منصوبًا لفظًا نصب، وإن كان يطلب منصوبًا محلاً جُرّ بجار يتعلّق به نحو "ما قام إلا زيدٌ، وما رأيت إلاّ زيدًا، وما مررت إلاّ بزيدٍ، ويسمى الاستثناء مفرّغًا"[3].

وقال السيوطي عن المفرّغ :"هو أن يكون المستثنى منه محذوفًا فيجري على حسب ما يقتضيه العامل قبله من رفع ونصب، وجر بحرفه لتفريغه له ووجود (إلاّ) كسقوطها ولا يكون ذلك عند أكثر النحاة إلاّ في غير الموجب وهو النفي، والنهي، والاستفهام"[4].

وقد كثر وردوده في القرآن الكريم لأنّ الغرض منه التوكيد. إلا أن بعض المحدثين ذهبوا إلى أنّ هذا النّوع من الأساليب لا يُعدُّ استثناء بل قصرا، يقول مهدي المخزومي: "وإلاّ هذه ليست استثناء وإنّما هي مسبوقة بالنفي أداة قصر، ووظيفتها وبين (إلاّ) في الاستثناء المفرّغ ضرب من التكلّف، فالقصر بأداة النفي، و(إلاّ) ما هو إلاّ ضرب من ضروب التوكيد أغفله كثير من النحاة ووضعوه ضمن مباحثهم الخاصة بالاستثناء"[1].

وهذا النوع من الاستثناء يقتضي اجتماع أمرين وهما: أن يكون الكلام غير تام وغير موجب.

---

[1]- ابن السراج **الأصول في النحو**، ج1، ص282.

[2]-ابن الخشاب **المرتجل**، ص187-188.

[3]- الأزهري، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاويّ: **شرح التصريح على التوضيح** تحقيق :محمد باسل عيون السّود دار الكتب، العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ- 2000م، ج1، ص539

[4]- السيوطي **المطالع السعيدة**، ص444

[5]- مهدي المخزومي، **في النحو العربي– نقد وتوجيه**، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، ط1، 1964، ص239، 240.

وقد توسّع النحويون في استخدام هذا النمط والذي يقتضي حسبهم اجتماع أمرين وهما: أن يكون الكلام غير تام وغير موجب. ووقوعه في الموجب يتضمن المحال أو الكذب.[1]

وإذا كان النحاة قد اعتمدوا في هذا النّمط النفي و(إلاّ) فإنّها لا تعدم وجود أشكال أخرى له، كالتشبيه في النفي والنفي المعنوي فمن الشكل الأوّل نجد النهي لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ ﴿١٧١﴾ ﴾ (النساء) ومن الاستفهام قوله تعالى: ﴿ فَهَلۡ يُهۡلَكُ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾ (الأحقاف)

أمّا من النفي المعنوي قوله تعالى: ﴿ وَيَأۡبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ ﴿٣٢﴾ ﴾ (التوبة).

قال الفرّاء: "دخلت (إلاّ) لأنّ في البيت طرفًا من الجحد، ألا ترى أنّ (أبيت) كقولك لم أفعل فكأنّه بمنزلة قولك: ما ذهب إلاّ زيد."[2] فوجود نفي معنوي في كلمة (يأبى) حقّق القاعدة بأنّ الاستثناء هنا غير موجب.

إلاّ أن بعض النحاة أجازوا مجيء المفرّغ في الموجب منهم ابن الحاجب وذلك في الفضلات، بشرط الإفادة ومثل لذلك بقوله: "قرأت إلا يوم كذا".[3] أما الرضي فيرى أن: "المفرّغ لا يجيء في الموجب إلاّ نادرًا".[4] ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ فَأَبَىٰٓ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورٗا ﴿٨٩﴾ ﴾ (الإسراء)

ومنه قول الشاعر:

وَهَلْ لِي أُمٌّ غَيْرُهَا إِنْ تَرَكْتُهَا أَبَى اللهُ إِلاَّ أَنْ أَكُونَ لَهَا ابْنَمَا.[5]

---

[1]- عبد الخالق عضيمة، **دراسات لأسلوب القرآن الكريم**، ج1 ص264.

[2]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج1، ص433.

[3]-شرح **الرضي على الكافية**، ج2، ص133.

[4]-المرجع السابق، ج2، ص130.

[5]- الفراء، **معاني القرآن**، ج1، ص433.

ما المعمولات التي لا يجوز أن يعمل فيها العامل في الاستثناء المفرغ ؟

يجوز أن يعمل العامل في الاستثناء المفرغ في جميع المعمولات[1]، ويستثنى من ذلك ما يلي:

1- المفعول معه، فلا يجوز أن تقول: ما سرت إلاّ والليل.

2- المفعول المطلق المؤكِّد لعامله، فلا يجوز أن تقول: ما ضربتُ إلاّ ضرباً، وأمّا قوله تعالى: ﴿إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا﴾ فَمُؤَوَّل على أنّه مبيّن للنوع، وليس مُؤَكِّداً، والتقدير: إِنْ نظنُّ إلا ظنّاً عظيماً.

3- الحال المؤكِّد لعامله، فلا يجوز أن تقول: لا تَعْثُ إلاّ مُفْسِداً.

والسبب في منع ذلك كلّه: التَّنَاقُضُ بين ما قبل إلاَّ، وما بعدها.

ومهما قيل عن الاستثناء المفرّغ أنّه قصر أو حصر، نحمل القول بما ذكره الرضى في هذا النمط: " والمفرّغ في الحقيقة هو الفعل قبل (إلاّ) لأنّه لم يشتغل بمستثنى منه، فعمل في المستثنى"[2]. أي أنّ المستثنى منه في هذا النمط محذوف لدلالة القرينة عليه، وأنّ سبب وقوع العامل على المستثنى هو حذف المستثنى منه، وعلّل وقوعه على المستثنى لأنّ أجزاء الاستثناء هي: المستثنى منه، والمستثنى، وأداة الاستثناء، والعامل يقع على المستثنى منه فلمّا حذف لم يبق من أجزاء الاستثناء ما يصحّ وقوع العامل عليه إلاّ المستثنى، لذا فرّغ له العامل.

د- الاستثناء التام: وهو الذي استكمل جميع أركانه فوجد فيه المستثنى منه وأداة الاستثناء والمستثنى كقوله تعالى: ﴿ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾ ﴾(البقرة).

وسيبويه لم يسمِّ هذ النوع بهذا الاسم، وإنّما قال: عنه "هذا بابٌ لا يكون المستثنى فيه إلاّ نصبًا لأنّه مُخرج ممّا أدخلت فيه غيره...وذلك قولك أتاني القوم إلاّ أباك، ومررت بالقوم إلاّ أباك والقوم فيها إلاّ أباك..."[3].

---

[1]- الرضي **شرح الكافية** ج2 ص136-137.

[2]- المرجع السابق، ج2، ص133.

[3]- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص 330-331.

ونفهم من كلام سيبويه أنّ الاستثناء الذي أشار إليه من خلال قوله هو الاستثناء التام المثبت، وتبعه في ذلك المبرّد يقول: " هذا بابُ ما لا يكون المستثنى فيه إلاّ نصبًا ذلك قولك، جاءني إخوتك إلاّ زيدًا ومررت بإخوتك إلاّ زيدًا"[1]. ومصطلح التام بمعناه الاصطلاحي لم يظهر إلاّ في القرن الرابع الهجري عند ابن السرّاج يقول: " المستثنى يشبه المفعول إذا أتى به بعد استغناء الفعل بالفاعل وبعد تمام الكلام تقول: جاءني القوم إلاّ زيداً فجاءني القوم: كلام تام"[2].

هـ- الاستثناء الموجب: وهو ما لم يتقدمه في جملته نفي، أو نهي أو استفهام يفيد النفي أو الإنكار كقوله تعالى: ﴿ فَشَرِبُواْ مِنْهُ إِلَّا قَلِيلاً مِّنْهُمْ ﴿٢٤٩﴾ ﴾ (البقرة) والاستثناء من الموجب يكون المستثنى فيه مُخرجًا ممّا دخل فيه المستثنى منه ولا يجوز فيه إلاّ النصب وهذا ما أجمع عليه النحويون[3].

فقد أوجب الفرّاء النصب في الآية السابقة بقوله: "والوجه في (إلاّ) أن يُنصب ما بعدها إذا كان ما قبلها لا جحد فيه"[4].

إلاّ أنّ بعض النحاة أجازوا الرفع إذا كان المستثنى صفة، وهذا ما يفهم من قول سيبويه: "هذا بابٌ لا يكون المستثنى فيه إلاّ نصبًا... إذا لم يكن داخلاً فيه ما قبله، ولم يكن صفة"[5].

وأكدّ هذا أبو حيان في قوله: "إِذَا تقدَّمَ مُوجَبٌ جازَ فِي الَّذِي بعد إِلَّا، وجهان: أَحَدُهُمَا: النَّصْبُ عَلَى الاستثناء وهو الأَفصَحُ، وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَ: إِلَّا، تَابِعًا لِإِعْرَابِ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ، إِنْ رَفْعًا فَرَفْعٌ، أَوْ نَصبا فَنَصْبٌ، أَوْ جَرًّا فَجَرٌّ، فَتَقُولُ: قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدٌ،

---

[1]- المبرّد، **المقتضب** ج 4 ص 401.

[2]- ابن السرّاج، **الأصول في النحو**، ج1، ص 281.

[3]- أنظر: ابن السرّاج، **الأصول في النحو**، ج1، ص281.وسيبويه، **الكتاب**، ج2، ص330.-331

[4]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج1، ص166.

[5]- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص330.

وَرَأَيْتُ الْقَوْمَ إِلَّا زَيْدًا، وَمَرَرْتُ بِالْقَوْمِ إِلَّا زَيْدٍ: وَسَوَاءٌ كَانَ مَا قَبْلَ: إِلَّا، مُظْهَرًا أَوْ مُضْمَرًا. وَاخْتَلَفُوا فِي إِعْرَابِهِ، فَقِيلَ: هُوَ تَابِعٌ عَلَى أَنَّهُ نَعْتٌ لِمَا قَبْلَهُ"[1].

وقد وقع الفرّاء في تناقض عندما أجاز الرفع في مثل قوله "قَامَ القَوْمُ إلاّ زيدًا و إلاّ زيدٌ " علما أنّه قد ذهب إلى وجوب النصب في الموجب[2].

ومن النحاة من أنكر قراءة الرفع في قوله تعالى "فشربوا منه إلاّ قليلاً" ومنهم الزجاج قال: "قليلاً منصوب على الاستثناء فأمّا من روى "تولوا إلاّ قليلٌ منهم"، فلا أعرف هذه القراءة، ولا عندي وجه، لأنّ المصحف على النّصب، والنحو يوجبها لأنّ الاستثناء إذا كان أوّل الكلام إيجابًا نحو قولك: جاءني القوم إلاّ زيدًا" فليس في زيدٍ المستثنى إلاّ النصب"[3].

2- عناصر التركيب الاستثنائي:

يدخل في التركيب الاستثنائي أربعة أركان هي:

أ- المستثنى منه: هو الاسم المخرج منه المستثنى ممّا دخل فيه، وقد استعمله أولاً ابن السرّاج في باب الاستثناء[1]يقول: "والاسم المستثنى منه مع ما تستثنيه منه بمنزلة اسم مضاف".[2]

أمّا الذين سبقوه كسيبويه والأخفش فقد أطلقوا عليه مصطلحات أخرى، فقد أطلق سيبويه على المستثنى منه "المستثني" قال: "قد يجوز إذا أخرت المستثني"[3]، وقال أيضا: "كراهية أن يجعلوا ما حدُّ المستثني أن يكون بدلا منه بدلا من المستثنى، ومثل ذلك مالي

---

[1]- أنظر: الأندلسي أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين **تفسيرالبحر المحيط** تحقيق: صدقي محمد جميل: دار الفكر، بيروت، 1420 هـ، ج2، ص589.

[2]- أنظر: الفراء **معاني القرآن**، ج1، ص298.

[3]- الزجاج، **معاني القرآن واعرابه**، ج1، ص323.

[4]- صلاح بن عوض بن عبد الله مريبش، **الاستثناء في القرآن الكريم**، ط، 2006، عالم الكتب الحديث، ص16.

[5]- ابن السراج، **الأصول في النحو** ج 1 ص 282

[6]- سيبويه **الكتاب**، ج2، ص335.

إلاّ أباك صديقٌ"[1]. أمّا من جاء بعده، كابن جنّي وأبو علي الفارسي والعكبري فقد استعملوا نفس المصطلح ولم يتطور استعماله ولم تتوسّع دلالاته.

أما الفرّاء فاستعمل مصطلح "صلة" قال: "وصلة ما قبل "إلاّ" لا تتأخر بعد "إلاّ" وأصل المستثنى أن يكون منصوبًا لأنّه كالمفعول.

يقول ابن يعيش :"وإنّما كان المستثنى منصوبًا لشبهه بالمفعول، ووجه الشبه بينهما أنّه يأتي بعد الكلام التام فضلة، وموقعه من الجملة الآخر كموقع المفعول، وإنّما قلنا أنّه مشّبه بالمفعول ولم نقل أنّه مفعول لأن المستثنى أبدًا بعض المستثنى منه والمفعول غير الفاعل"[2].

ب- المستثنى: وهو اسم مفعول من الفعل اسْتُثْني، وإذا كان الاستثناء هو الإخراج فالمستثنى هو المخرج ممّا قبله وهو الاسم المذكور بعد "إلاّ" وقد أطلقه بعض النحويين وهم يقصدون الاستثناء[3]، ومصطلح المستثنى جاء عنوانا لهذا الباب، وعلّة ذلك أنّ المستثنى من المنصوبات، قال سيبويه: "هذا بابٌ لا يكون المستثنى فيه إلاّ نصبًا، لأنّه مخرج ممّا أدخلت فيه غيره"[1]. فهذا المصطلح قديم وقد ورد في كتب النحاة الأوائل بلفظه ومعناه.

ومصطلح المستثنى ذكره بقية النحاة سواء من البصرة أو الكوفة إلاّ أنّ بعضهم استخدمه كما ذكرنا، عنوانا لباب الاستثناء، أمّا ابن مالك فجعله بابًا[2]، أمّا الفرّاء في كتابه معاني القرآن، فلم يستخدم المصطلح بل كان يشير إلى اللفظة المستثناة نفسها.

والمستثنى هو محور ارتكاز باب الاستثناء، فهو الاسم الذي يتغيّر إعرابه تبعًا لنوع الاستثناء اتصالا أو انقطاعا، تماما أو نقصانا، ذكرًا أو حذفًا. ويُوسَمُ بخصائص لا تتوافر في غيره،

---

[1]- المرجع السابق ج2، ص335

[2]- ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص77.

[3]- الزركشي، **البحر المحيط** ج2، ص421-422. ابن مالك **شرح التسهيل**، ج 2 ص178 والسيوطي **همع الهوامع**، ج2، ص 185.

[4]-سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص330.

[5]- أنظر: ابن مالك **تسهيل الفوائد**، ص101.

ولعلّ أَهمّها: أنّه لا يكون مبهما كما ذكر بعض النحاة لأنّه لو كان كذلك لما تحقّقت الفائدة من هذا الأسلوب لذلك قُيّدَ حدُّهم للمستثنى بشرط الفائدة[1].

ج- أداة الاستثناء: وهي الواسطة بين المستثنى والمستثنى منه، وقد استعمل الزركشي هذا المصطلح في قوله: "وقولنا خرج بالوسائط الموضوعة له نحو: قام القوم واستثني زيدًا"[2] كما استعمل الرضي نفس المصطلح[3]، ومنهم من أطلق عليها مصطلح حرف كالفرّاء[4]. ومنهم من استعمل اسم آلة " قال القاضي عبد الجبار: "المستثنى والمستثنى منه وآلة الاستثناء بمنزلة اسم واحد "[5] ونحاة آخرون استعملوا مصطلح صيغ.

وأدوات الاستثناء كثيرة قد تصل إلى خمسَ عشرةَ أداة، وهذه الكثرة تُنبئ عن أهميته وشيوعه في الكلام العربي.

أدوات الاستثناء:

أدوات الاستثناء هي أحد أركان الاستثناء الثلاثة والتي يُبنى بها التركيب الاستثنائي، ولا يكون الاستثناء إلاّ بوجودها وهو الشرط الذي لا نجده دائما في أدوات النحو الأخرى كالاستفهام والنداء.

وقد تمثّلت أدوات الاستثناء في ثلاثة أضرب هي:

الحروف والأفعال والأسماء وهي ثلاث عشرة أداة عند الجزولي قسّمها إلى ستّة أقسام:

القسم الأول: من الحروف: إلاّ وهي أم الباب.

---

(1)- السيوطي، **همع الهوامع**، ج 2 ص184

(2)- صلاح بن عوض بن عبد الله مريش، **الاستثناء في القرآن الكريم**، ط، 2006، عالم الكتب الحديث، ص15.

(3)- **شرح الرضي على كافية ابن الحاجب**، ج2 ص 156

(4)- الفراء **معاني القرآن**، ج2، ص377.

(5)- **شرح الرضي على كافية ابن الحاجب**، ج2 ص113

القسم الثاني: من الأسماء: غير وسوى

القسم الثالث: من الأفعال: ليس، ولا يكون، وما عدا، وما خلا.

القسم الرابع: من المتردّدة بين الأفعال والحروف: عدا وخلا.

القسم الخامس: ممّا اتفق على أنه يكون حرفًا واختلف في أنّه يكون فعلاً: حاشا.

القسم السادس: من مجموع الحرف والاسم: لا سيّما[1].

أما سيبويه فقد أشار إلى ثماني أدوات قائلاً: "فحرف الاستثناء "إلاّ" وما جاء من الأسماء فيه معنى "إلاّ" ف (غير) و(سوى) وما جاء من الأفعال فيه معنى "إلاّ" ف(لا يكون وليس وعدا وخلا) وما فيه ذلك المعنى من حروف الإضافة، وليس باسم ف(حاشى وخلا) في بعض اللّغات"[2]. وتبعه في ذلك ابن مالك[3].

ومن خلال التعريفين، نصل إلى أنّ "إلاّ" هي أداة الاستثناء الرئيسية في اللّغة العربية، أمّا الأدوات الأخرى فقد ألحقت بها لاشتمالها على معنى "إلاّ".

وهناك أدوات أخرى عدّها بعض النحاة من أدوات الاستثناء وهي (دون، حتى، أو، اللام).

ولمّا كانت أدوات الاستثناء في أضرب ثلاثة ارتأيت أن أتعرض لها وفق ذات التقسيم بالإضافة إلى نوع رابع أين يكمن الاختلاف وجاء التقسيم على النحو التالي:

أ- الحروف

1- الحرف المحض إلاّ ، حرفيته، وأصالته :"إلاّ" وهي أمُّ الباب كما أشار إلى ذلك جمع من العلماء، بل من النحويين من صرّح أنّها الأصل في الاستثناء، لأنّها تصلح في كلّ مكان صلحت فيه الأدوات الأخرى، فهذا سيبويه يطلق على كلّ أدوات الاستثناء (ما جاء بمعنى "إلاّ".

---

[1]- أنظر: القرافي **الاستغناء في الاستثناء**، ص29.

[2]- سيبويه، **الكتاب**، ج 2، ص309، وانظر الأزهري **شرح التسهيل** ص 537

[3]- ابن هشام الأنصاري **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك** تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع

لذا فإن (إلاّ) تعدُّ أمّ أدوات الاستثناء وبقية الأدوات تأتي بمعناها، وهذا مذهب جلّ النحاة فهذا ابن السرّاج يصرّح بذلك قائلا: "هذا باب ما جاء من الكلم في معنى "إلاّ" اعلم أنّه قد جاء من الأسماء والأفعال والحروف ما فيه "إلاّ""[1].

أمّا ابن جنّي، فقد ذهب إلى أنّ "إلاّ" هي أداة الاستثناء الوحيدة في العربية والأدوات الأخرى شبيهة بها، قال: "وحرفه المستولي عليه "إلاّ" وتشبّه به أسماء وأفعال وحروف"[2].

كما اعتبرها ابن عصفور أيضا حرفا إذ يقول: "إلاّ وهي حرف"[3].

حاول ابن يعيش أن يوضِّح علّة كون هذه الأداة الأصل في الاستثناء قائلا: "أصل الاستثناء أن يكون بـ "إلاّ" وإنّما كانت هي الأصل، لأنّها حرف، وإنّما ينقل الكلام من حدٍّ إلى حدٍّ بالحروف، كما نقلت "ما" في قولك:(ما قام زيد)، من الإيجاب إلى النّفي، وكذلك حرف الاستفهام ينقل الخبر إلى الاستخبار في قولك:(أقام زيدٌ؟). وكذلك حرف التعريف ينقل الكلام من النكرة إلى المعرفة، فعلى هذا تكون "إلاّ" هي الأصل لأنّها تنقل الكلام من العموم إلى الخصوص، وتكتفي من ذِكر المستثنى منه، إذا قلت:(ما قامَ إلاّ زيدٌ)، وما عداها ممّا يُستثنى به فموضوعٌ موضعها، ومحمولٌ عليها للمشابهة بينهما"[1].

المراد من قوله: "من حدّ إلى حدّ" هو تغيير وظيفة الجملة فـ"إلاّ" تنقل الكلام من العموم إلى الخصوص، والمراد بالعموم هو المستثنى منه وبالخصوص المستثنى، وهكذا غيّرت "إلاّ" الكلام من حدٍّ إلى حدٍّ على تعبير ابن يعيش وهذا يعني أنّه أخرج المنقطع من الاستثناء، لأنّ المستثنى ليس من جنس المستثنى منه.

---

[1]- ابن السراج، **الأصول في النحو**، ج1، ص284.

[2]- ابن جني، **اللمع في العربية**، ص66.

[3]- ابن عصفور، **المقرب**، ج1، ص166.

[4]- ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص60، وانظر القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص40.أبو حيان **ارتشاف الضرب** ج 3 ص 1526

وهذا ما ذهب إليه أيضًا القرافي في استغنائه قال: "أصل أدوات الاستثناء "إلاّ" وما عداها محمولٌ عليها، لأنها حرف، والأصل في نقل الكلام للحروف"[1]. ناسبًا ذلك إلى الشيخ ابن عمرون فـ (إلاّ) تنقل الكلام من العموم إلى الخصوص.

وتعود هذه الأصالة إلى أمرين كما ذهب العُكبري :"أَحدهمَا أنَّها حرف والموضوع لإفادة الْمعَانِي الْحُرُوف كالنفي والاستفهام والنداء وَالثَّانِي أنَّها تقع فِي جَمِيع أبواب الِاسْتِثْنَاء للاستثناء فَقَط، وَغَيرُهَا يَقع فِي أمكنةٍ مَخْصُوصَةٍ مِنْهَا وَيسْتَعْمل فِي أَبْوَاب أخر"[2].

وتعتبر "إلاّ" أكثر أدوات الاستثناء استعمالا في القرآن الكريم، إذ وردت في آي الذكر الحكيم في (654) ستمائة وأربعة وخمسين موضعا في جميع أنواع الاستثناء.

تركيب إلاّ:

اختلف النحاة في "إلاّ" أهي مركبة أم بسيطة على النحو التالي:

أ– طائفة من النحويين يقولون إنّ "إلاّ" مركّبة من (إنّ) المشدّدة و(لا) العاطفة، وقد خُفِّفت (إنّ) مع (لا) فأصبحتا حرفا واحدًا، ونسب النُحاة هذا الرأي إلى الفرّاء والكوفيين.

قال الفرّاء: "ونرى أنّ قول العرب (إلاّ) إنّما جمعوا بين (إنْ) التي تكون جحدًا، وضمّوا إليها (لا) فصارا جميعًا حرفًا واحدًا، وخرجا من حدِّ الجحد، إذ جمعتا فصارا حرفا واحدًا".[1]

وممّن نسب هذا الرأي إلى الكوفيين، العكبري وابن يعيش، قال العكبري: "وقال الكوفيون (إلاّ) مركبة من (إنّ) و(لا) فإذا نصبت، كان بـ (إنّ) وإذا رفعت كان بـ (لا).[2]

---

[1]– القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص40.

[2]– العكبري، **اللباب في علل البناء والإعراب** ج 1 ص302

[3]– الفرّاء، **معاني القرآن**، ج2، ص377.

[4]– العكبري، **اللباب في علل البناء والإعراب**، ج 1 ص303. وأنظر: ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص76.

ومن الذين نسبوا هذا القول للفرّاء أيضا السيرافي الذي قال: "وقال الفرّاء "إلاّ" أخذت من حرفين "إنّ" التي تنصب الأسماء ضُمَّت إليها "لا" ثم خُفِّفت فأُدغِمت النّون في اللاّم، فأعملوها فيما بعدها عملين عمل "إنّ" فنصبوا بها، وعمل "لا" فجعلوها عطفا"[1].

وذكر ذلك الرضي في شرح الكافية، حيث يقول: "إلاّ مركبة من (إنّ)، و(لا) العاطفة، حُذفت النون الثانية من إلاّ وأُدغمت الأولى في لام (لا) فإذا انتصب الاسم بعدها، فبـ(إنّ) وإذا أتبع ما قبلها في الإعراب، فبـ(لا) العاطفة فكأنّ أصل (قام القوم إلاّ زيدًا): قام القوم، إن زيدًا لا قام، أي لم يقم، فـ (لا) لنفي حكم ما قبل (إلاّ) ونقضه نفيا كان ذلك الحكم، أو إثباتا، فهو كقولك: "كأنّ زيدًا أسدٌ" الأصل عند بعضهم: إنّ زيدًا كالأسد فقدّموا الكاف وركّبوها مع "أنّ".[2]

وقد ردّ السيرافي رأي الكوفيين بقوله: "وهذا لا يصح لأنه لا خلاف أن يقال :(ما قام إلا زيدٌ)، فرفع ولا شيء قبله فيعطف عليه ولا هو منصوب فيحمل على "إن" فقد بطل أثر الحرفين جميعا في هذا الموضع"[3].

ولو قارنّا بين ما نُسب إلى الفرّاء في "إلاّ" وما ورد في كتاب معاني القرآن للفرّاء لوجدنا خلافا، فما ذهب إليه الفرّاء في (إلاّ) أنّها مركبّة من (إنْ) التي تفيد النفي، وليست المخفّفة من الثقيلة ومن (لا) وجمعا، فصارا حرفًا واحدًا.

ب– أمّا الطائفة الثانية، فتذهب إلى بساطتها وأنّها غير مركبة تتوسّط بين العامل والمستثنى وهذا مذهب أكثر النحاة وعلى رأسهم سيبويه إذ يقول: "فحرف الاستثناء (إلاّ)"[1] وهذا ما ذهب إليه ابن عصفور عن طريق التغليب [2].أما القرافي فقد علّق على موقف البصريين

---

[1]– القرافي، **الاستغناء**، ص53.

[2]– **شرح الرضي على الكافية**، ج2، ص115.، السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص184

[3]– القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص53.

[4]– سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص309.

[5]– ابن عصفور، **المقرب**، ح1، ص166.وانظر الأزهري،**شرح التصريح** ص 542

موضحا رأيه: "أما نحن فنقول: (إلا) بكمال حروفها موضوعة لمعناها ....وحُجّتنا التمسك بظاهر اللّفظ، والتركيب على خلاف الأصل، فيحتاج مدعيه للبرهان"[1].

معاني إلاّ:

1- في تحديد معناها جاء في لسان العرب: "إلاّ تكون استثناء، وتكون حرف جزاء أصلها إنْ ولا... أمّا التي للاستثناء تكون بمعنى غير وتكون بمعنى سوى، وتكون بمعنى لكن، وتكون بمعنى لمّا، وتكون بمعنى الاستثناء المحض".[2]

وذكر ابن هشام في مغني اللبيب أربعة معان، ذكرها السيوطي نفسه في كتابه الإتقان[3] إلاّ أنّه أضاف إليها معنى آخر، وهو أن تأتي زائدة ونسب ذلك إلى الأصمعي وأبن جني[4].

أمّا بدر الدّين الزركشي فقد أوردَ لـ (إلاّ) معان منها: الأوّل، الاستثناء والثاني، بمعنى (بل) والثالث، عاطفة بمعنى (الواو) والرابع، بمعنى (غير) وصفية، والخامس، بمعنى بدل أمّا السادس، فهي للحصر إذا تقدّمها نفي والأخير مركّبة من (إن) الشرطية و(لا) النافية للجنس[1].وقد تعدّدت المعاني لـ (إلاّ) في الاستثناء، لتعدّد الأنماط التي جاء بها الاستثناء لأنّ الأنماط التي قال بها النحويون، تختلف في دلالتها، وهذا الاختلاف بطبيعة الحال يؤثّر على معنى (إلاّ) وعلاقتها في التركيب، ويتّضح هذا خاصة في الاستثناء المتّصل وفي المفرغّ. ومن المعاني المشهورة لـ (إلاّ) عند النحويين هي أن تكون للاستثناء وقد ذكرته كلّ الكتب النحوية دون خلاف. ومعنى الاستثناء كقولنا جاء القوم إلاّ زيدًا، ومعنى الاستثناء هنا هو تخصيص عدم المجيء لزيد دون بقيّة القوم.

ومن المعاني الأخرى لـ (إلاّ) ما يلي:

---

(1)- القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص54.

(2)- ابن منظور، **لسان العرب مادة (إلاّ)**، ج15، ص364

(3)- السيوطي، **الإتقان في علوم القرآن**: تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم, الهيئة المصرية العامة للكتاب: 1394هـ/ 1974 م ج1 ص190

(4)- ابن هشام،**مغني اللبيب**، ج 1 ص 152.

(5)- الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، ج4، من ص236 الى 241.

إلاّ بمعنى غير: ذهب النحويون إلى أنّ (إلاّ) تأتي بمعنى (غير) التي تفيد الصفة، فالأصل في (إلاّ)، الاستثناء والأصل في (غير) أن تكون وصفًا.

ذهب سيبويه إلى أنّ (إلاّ) تكون بمعنى (غير) التي تفيد الصفة، حين وقف عند قوله تعالى: ﴿لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ ﴿٢٢﴾ ﴾ (الأنبياء) حيث قال: "هذا باب ما يكون فيه (إلاّ) وما بعده وصفًا بمنزلة مثل وغير، وذلك قولك: "لو كان معنا رجل إلاّ زيد لغلبنا، والدليل على أنّه وصف أنّك لو قلت: لو كان معنا إلاّ زيدٌ لهلَكْنا وأنت تريد الاستثناء لكنت قد أَحَلْتَ "[1]. من الآيات التي وردت فيها (إلاّ) بمعنى (غير) ما يلي:

1- ﴿لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ ﴿٢٢﴾ ﴾ (الأنبياء)

2- ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ ﴿٦﴾ ﴾(النور).

3- ﴿وَحَفِظۡنَٰهَا مِن كُلِّ شَيۡطَٰنٖ رَّجِيمٍ ﴿١٧﴾ إِلَّا مَنِ ٱسۡتَرَقَ ٱلسَّمۡعَ فَأَتۡبَعَهُۥ شِهَابٞ مُّبِينٞ ﴿١٨﴾ ﴾ (الحجر).

4- ﴿ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ ﴿٤٠﴾ ﴾ (الحج).

5- ﴿وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوۡمِهِۦٓ إِنَّنِي بَرَآءٞ مِّمَّا تَعۡبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُۥ سَيَهۡدِينِ ﴿٢٧﴾ ﴾ (الزخرف).

6- ﴿ٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَۚ ﴿٣٢﴾ ﴾ (النجم).

فهذه الآيات كانت موضع خلاف بين المعربين، وكانت الآية الأولى هي الشاهد الأكثر تداولاً بين النحاة ومُعربي القرآن على مجيء "إلاّ" نعتًا. فعلى الرّغم ممّا ذهبوا إليه في مجيء (إلاّ) بمعنى (غير) إلاّ أنّهم اختلفوا في تفسيرهم لهذه الآية.

[1]- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص331-332.

فقد ذهب سيبويه[1] وأكثر النحويين منهم الكسائي[2] إلى أنّ "إلاّ" في الآية أفادت الوصف لا غير، وقال بهذا الأخفش غير أنّه جعل علّة مجيئها وصفا كونها استثناء مقدمًا، ولذا جاز إسقاطها، فتقول: "لو كان فيهما آلهة لفسدتا"[3] ومنع هذا الجرجاني لأنّها لو حذفت تكون بمنزلة: جاءني إلاّ زيدٌ، لأنّ (لو) عنده لم تفد النفي، ولا شبهه، وتابع الجرجاني في ردِّه هذا ابن الأنباري[4]وابن يعيش[5]. وأجاز الفرّاء مجيء (إلاّ) بمعنى (غير) إذ قال عند تفسيره الآية نفسها: لو كان فيهما آلهة (سوى) أو (غير) الله لفسد أهلها"[6].

أمّا ابن هشام فقد استدل بقول الشَّلوبين وابن الضائع: "ولا يصّح المعنى حتى تكون (إلاّ) بمعنى (غير) والتي يُراد بها البدل والعوض"[7].

ويذكر المرادي شرطين للوصف بها يقول :" وللموصوف بإلاّ شرطان: أحدهما أن يكون جمعاً أو شبهه، والآخر أن يكون نكرة أو معرّفاً بأل الجنسية، كقوله تعالى :" لو كان فيهما آلهة إلاّ الله لفسدتا "، فإن قلت: كيف يوصف بإلاّ وهي حرف؟ قلت: التحقيق أنّ الوصف إنّما هو بها وبتاليها، لا بها وحدها، ولذلك ظهر الإعراب في تاليها، ومن قال: إنّ إلاّ يوصف بها، فقد تجوز في العبارة، وإنّما صحّ أن يوصف بها وبتاليها لأنّ مجموعهما يؤدّي معنى الوصف، وهو المغايرة.[1]

---

[1]- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص331-332.

[2]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج2، ص101.

[3]- الأخفش أبو الحسن سعيد بن مسعدة، **معاني القرآن**، ص86.

[4]- الأنباري، **البيان في غريب إعراب القرآن**، تحقيق: طه عبد الحميد، القاهرة، 1969م، ج2، ص159.

[5]- ابن يعيش، **المفصل**، ج2، ص89.

[6]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج2، ص200.

[7]- ابن هشام، جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد، **مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب**، تحقيق: حسن حمد، إميل يعقوب دار الكتب العلمية، بيروت، (ط 1) 1418هـ 1998م، ج1، ص149.

[8]- المرادي الحسن بن قاسم، **الجنى الداني في حروف المعاني**، تحقيق فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ط1، 1413هـ - 1992 م، ص518

ويرى د/كاظم: "أنّ الذين ذهبوا إلى أنّ (إلاّ) بمعنى (غير) وهي تفيد الصفة، كانوا يريدون أنّ (إلاّ) أفادت مغايرة ما قبلها والحقيقة أنّ ليس هناك مغايرة لأنّ المغايرة تكون بين أمرين الأوّل مفترض الوجود، ولا يمكن وقوعه و الثاني موجود".[1]

وخلاصة هذا انّ للنحويين في هذه الآية – التي لو حُمِلت على ظاهرها من حيث عدُّ (الله)بدلا من (آلهةٌ) لفسد المعنى –تأويلين للتخلّص مِن هذا الفساد[2].

1– أنّ (إلاّ)وما بعدها (اللهُ) صفة لما قبلها (آلهة)، على أنّها بمعنى (غير) التي يُراد بها البدل، والعوض.

2– أنّ (إلاّ) في هذه الآية للاستثناء، وأنّ ما بعدها بدل ممّا قبلها.

ومن الشواهد الشعريّة التي جاءت فيها (إلاّ) بمعنى غير، قول عمر بن معد يكرب الزبيدي:

وكل أخٍ مفارقُهُ أخوهُ * لعَمْرُ أبيك إلاّ الفرقدان[3]

وقد تعدّدت آراء النحاة وتقديراتهم على النحو الآتي:

1– جعل سيبويه (إلاّ الفرقدان) في محل رفع صفة لقوله: "وكل أخٍ" وتقديره: وكلّ أخ غير الفرقدين مفارقُه أخوه، قال سيبويه: "وكلُّ أخٍ غير الفرقدين مفارقه أخوه، إذا وصفت به كُلاً".[1]

أمّا الكسائي[2] فذهب إلى أنّ (الفرقدان) مرفوع بـ (يكون) والتقدير: إلاّ أن يكون الفرقدان، ويرى الرضي أنّ هذا الرأي مرفوض.

---

[1]– كاظم إبراهيم كاظم **الاستثناء في التراث النحوي و البلاغي** ص117

[2]– انظر: ابن هشام، **مغني اللبيب** ج1 ص149–150 ، سيبويه، **الكتاب** ج2 ص331، الفراء، **معاني القرآن**، ج2 ص200، العكبري **اللباب في علل البناء والإعراب** ج1 ص 312 وغيرها

[3]– سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص334، **المقتضب**، ج4، ص409.

[4]– سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص335.

[5]– الرضي، **شرح الكافية**، ج1، ص161

أمّا ابن الحاجب، فقد جعل في البيت شذوذين أوّلهما: وصف المضاف (كلّ) دون المضاف إليه، والقياس وصف الأخير، وكلّ تفيد الشمول والعموم، فهذا الوصف من باب الاضطرار فلو "جاز له وصف المضاف إليه، وهو أن يقول: إلاّ الفرقدين لم يجعل (إلاّ) صفة، بل كان يجعله استثناء".[1] والشذوذ الثاني، هو الفصل بين الصفة والموصوف بالخبر وهو قليل[2].

أما الآية الثانية التي وقف عندها النحاة والمفسرّون في بيان صحّة مجيء "إلاّ" بمعنى "غير" قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ ۝٦﴾ (النور).

ذهب الزمخشري في البرهان إلى أنّ إلاّ جاءت بمعنى غير قال: "فلو كان استثناء لكان من غير الجنس لأنّ (أنفسهم) ليس شهودًا على الزّنا، لأنَّ الشهداء على الزّنا يعتبر فيهم العدد، ولا يسقط الزّنا المشهود به بيمين المشهود عليه، وإذا جعل وصفًا فقد آمن فيه مخالفة الجنس فـ (إلاّ) هي بمنزلة (غير) لا بمعنى الاستثناء لأنّ الاستثناء إمّا من جنس المستثنى منه أو من غير جنسه"[3].

وذهب القرافي من الأصوليين إلى أنّ (إلاّ) في أصل وضعها اللّغوي تصلح أن تؤدي وظيفتين هما الإخراج والمغايرة، يقول:"...تجعل غير استثناء فتعرب بإعراب الاسم الواقع بعد إلاّ وأصلها الوصف "[4].

وقد وضع النحاة شروطا للوصف بـ "إلاّ" منها[5]:

1- أن يكون الموصوف بها جمعا منكّرا.
2- أن تكون ما بعد إلاّ اسما مفردًا لا جملة.
3- أن يكون قد تقدّمها ذكر موصوف ملفوظ به وألاّ يحذف بخلاف (غير).
4- أن يوصف بها حيث يتعذر الاستثناء وهو شرط ابن الحاجب وذكره السيوطي.

---

[1]- المرجع السابق، ج2، ص161 وانظر القرافي، **الاستغناء**، ص260.

[2]- انظر، المرجعين السابقين، الصفحتين ذاتهما .

[3]- الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، ج4، ص239.

[4]- القرافي، **الاستغناء**، ص248.

[5]- المرجع السابق، ص248. وانظر ابن هشام **مغني اللبيب**، ج1، ص151.، السيوطي، **همع الهوامع** ج 2 ص202.

إلاّ بمعنى الواو:

أن تكون (إلاّ) بمعنى (الواو) من المسائل التي اختلف فيها الكوفيون والبصريون فقد ذهب الكوفيون إلى أنّها تكون بمعنى (الواو) وذهب البصريون إلى أنّها لا تكون بمعنى الواو.[1] قال ابن هشام: "أن تكون عاطفة بمنزلة الواو في التّشريك في اللّفظ والمعنى"[2] واستشهد بقوله تعالى: ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ ﴿١٥٠﴾ ﴾ (البقرة) وقوله تعالى: ﴿يَٰمُوسَىٰ لَا تَخَفْ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿١٠﴾ إِلَّا مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًۢا بَعْدَ سُوٓءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١﴾ (النمل) أي ولا الذين ظلموا ولا من ظلم وهو مذهب أبو عبيدة معمر بن المثنى (ت 210 هـ) عندما وقف عند الآية الأولى قائلا: "موضع (إلاّ) هاهنا ليس بموضع استثناء، إنّما هو موضع واو الموالاة ومجازها: لئلاّ يكون للناس عليكم حجّة، وللّذين ظلموا"[1] وهذا ما نقله الأخفش عن يونس[2]

أمّا الفرّاء فأشار إلى "إلاّ" بمعنى (الواو) شرط أن يسبقها استثناء قال: "إنما تكون (إلاّ) بمنزلة الواو إذا عطفتها على استثناء قبلها"[3].ويُفهم من كلام الفرّاء أنّ هذه المسألة مُقيّدةٌ بكونها عاطفة على الاستثناء كما في قولك: له على فلانٍ، ألفٌ إلاّ عشرة إلاّ مِئةٌ، على أنّ (مئةٌ) معطوفة على (ألفٌ) والتّقدير: له على فلانٍ ألفٌ إلاّ مئةٌ وعشرةٌ وكأنّ المتكلّم أغفل ذكر المئة بعد الألف فاستدركها .

وقد أنكر بعض النحاة مجيء (إلاّ) بمعنى الواو كأبي جعفر النحاس (338 هـ) إذ قال "وأمّا كون (إلاّ) بمعنى الواو فلا وجه له ولا يجوز في شيء من الكلام ومعنى (إلاّ) خلاف معنى (الواو). لأنّك إذا قلت: جاءني إخوتك إلاّ زيدًا، أخرجت زيدًا ممّا دخل فيه الإخوة

---

(1)- ابن الأنباري، **الإنصاف في مسائل الخلاف**، ج1، ص248.

(2)- ابن هشام، **مغني اللبيب**، ج1، ص152.

(3)- أبو عبيدة معمر بن المثنى، **مجاز القرآن**، تحقيق: محمود فؤاد سزكين، ط2، مؤسسة الرسالة بيروت 1981م، ج1، ص60.

(4)- الأخفش، **معاني القرآن**، ج1، ص162.

(5)- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج1، ص89 90.

وإذا قلت: جاءني إخوتُك وزيدٌ أدخلت زيدًا فيما دخل فيه الإخوة"[1] كما أنكر ذلك الأنباري[2] إلاّ أنّ سيبويه من القدماء، لم يذكر هذا المعنى لأنّ فيه تكلّف وتأويل للكلام وذلك لأنّ (إلاّ) للاستثناء، والاستثناء يقتضي إخراج الثاني من حكم الأوّل، أمّا الواو فهي للجمع، والجمع يقتضي إدخال الثاني في حكم الأوّل فلا يكون أحدهما بمعنى الآخر.

وضعّف أبو حيان مجيء(إلا) بمعنى الواو محتجا بأن هذا لم يثبت من لسان العرب.[3]

إلاّ بمعنى لا:

ذهب ابن السرّاج من النحويين إلى أنّ (إلاّ) تأتي بمعنى (لا) النافية قال: "(إلاّ) تخرج الثاني ممّا دخل فيه الأوّل فهي تشبه حرف النفي (لا)، فإذا قلت: "قام القوم إلاّ زيدًا، فالمعنى: قام القومُ لا زيدٌ. إلاّ أنّ الفرق بين الاستثناء والعطف أنّ الاستثناء لا يكون إلاّ بعضا من كل، والمعطوف يكون غير الأوّل، ويجوز أيضًا في المعطوف أن تعطف على واحد نحو قولك: قام زيدٌ لا عمرو، ولا يجوز أن تقول في الاستثناء: قام زيدٌ إلاّ عمرو، لا يكون المستثنى إلاّ بعضًا من كل من أشياء، و(لا) إنّما تأتي لتنفي عن الثاني ما وجب للأوّل، و(إلاّ) تخرج الثاني ممّا دخل فيه الأوّل، موجبًا كان أو منفيًا، ومعناها الاستثناء"[1] وابن السرّاج هنا يشبّه (إلاّ) بـ (لا) من حيث الإخراج.

ونسب الرّماني هذا المذهب إلى أبي عبيدة قائلاً: "وزعم أبو عبيدة أنّ (إلاّ) قد تكون بمعنى (لا)، قال ذلك في قوله تعالى "لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ ﴿١٥٠﴾ "(البقرة) وردّ ذلك الزجّاج[2].

---

[1]- النحاس أبو جعفر أحمد بن محمد، **إعراب القرآن**، تحقيق: زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت، لبنان، 1988، ج3، ص200.

[2]-ابن الأنباري، **الإنصاف في مسائل الخلاف**، ج1، م 35 ج 1 ص251

[3]-عبد الخالق عضيمة، **دراسات لأسلوب القرآن الكريم** ج 1ص 377.

[4]- ابن السرّاج، **الأصول في النحو**، ج1، ص181-182

[5]- الرماني، **معاني الحروف**، ص143 144.

إلاّ بمعنى لكن:

ذهب هذا المذهب الكثير من النحويين، منهم ابن السرّاج الذي حاول توضيح الشبه بين (إلاّ) و(لكن) قائلا:" وإنما ضارعت إلاّ (لكن) لأنّ (لكن) للاستدراك بعد النفي فأنت توجب بها للثاني ما نفيت عن الأوّل فمن ها هنا تشابها تقول: ما قام أحدٌ إلاّ زيدٌ فزيدٌ قد قام ويفرّق بينهما: أنّ لكن لا يجوز أن تدخل بعد واجب "[1]، ونفهم من قول ابن السرّاج أنّ مجيء (إلاّ) بمعنى (لكن) يكون في الاستثناء المنقطع ويكون المعنى للاستدراك. يقول سيبويه:" هذا الضرب في القرآن كثير"[2].

إلاّ أنّ هناك من النحويين من أجاز أن تكون (إلاّ) بمعنى (لكن) في الاستثناء المنقطع والمتصل إذا كان بعد (إلاّ) جملة، ورد في حاشية الصبّان قوله :"ومتى كان بعد (إلاّ) جملة، فـ (إلاّ) بمعنى (لكن)، ولو كان الاستثناء متّصلاً".[1]

وذهب الفرّاء من الكوفيين إلى أنّه لا يجوز أن تكون (إلاّ) مكان (لكن)، فحملها على (لكن) لا يعني أنها بمنزلتها النحوية، وإنما هو تفسير للمعنى فقط، قال: "وقد يقول بعض القرّاء وأهل العلم إنّ (إلاّ) بمنزلة (لكن) وذاك من تفسير المعنى فأمّا أن تصلح (إلاّ) مكان (لكن) فلا، ألا ترى أنّك تقول: ما قام عبد الله ولكن زيدٌ، فتظهر الواو وتحذفها، ولا تقول ما قام عبد الله إلاّ زيدٌ، إلاّ أن تنوي: ما قام إلاّ زيدٌ، لتكرير أوّل الكلام"[2].

إلاّ بمعنى بل:

قد تأتي (إلاّ) بمعنى (بل) ذكره السيوطي في الإتقان دون أن ينسبه إلى أحد قال: "تأتي (إلاّ) بمعنى (بل) ذكره بعضهم"[3].

---

[1]- ابن السرّاج، **الأصول في النحو**، ج1، ص290

[2]- سيبويه **الكتاب** ج 2 ص325

[3]- الصبّان، أبو العرفان محمد بن علي، **حاشية الصبان على شرح الأشموني**، دار إحياء التراث العربي بيروت ط1، 1430هـ 2009م .ج 2، ص206.

[4]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج3، ص259.

[5]- السيوطي، **الإتقان في علوم القرآن**، ج1 ص190.

وأشار ابن فارس إلى جواز مجيء (إلاّ) بمعنى (بل) قائلا: "وتكون بمعنى (بل) لقوله تعالى: ﴿طه ۝١ مَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡقُرۡءَانَ لِتَشۡقَىٰٓ ۝٢ إِلَّا تَذۡكِرَةٗ لِّمَن يَخۡشَىٰ ۝٣﴾ (طه) بمعنى بل تذكرة"[1]، وهذا فيما يبدو أقرب من الواو.

إلاّ بمعنى بدل:

ومن المعاني التي جاءت فيها (إلاّ) في الاستثناء، معنى (بدل) ونسب السيوطي هذا القول إلى ابن الضائع في تقديره لقوله تعالى: ﴿لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ ۝٢٢﴾ (الأنبياء)، والمعنى: بدل الله أو عوضه [1].

إلاّ بمعنى سوى:

ذهب الفرّاء من الكوفيين إلى أنّ (إلاّ) تأتي بمعنى (سوى) في الاستثناء المنقطع عندما توقف أمام قوله تعالى: ﴿ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَۚ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٞ لِّمَا يُرِيدُ ۝١٠٧﴾ (هود،) قال الفرّاء: "هو في المعنى: إلاّ الذين شاء ربك من الزيادة فلا تجعل "إلاّ" بمنزلة (الواو) ولكن بمنزلة (سوى)"[2] ونسبه إلى الفرّاء الرماني [3].

و(إلاّ) في الآية عند سيبويه وبعض البصريين بمعنى لكن[4].

أجاز الزجاج أن تأتي (إلاّ) بمعنى (سوى) وهذا عندما توقف أمام قوله تعالى: ﴿وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۗ ۝٢٣﴾ (النساء)، قال "المعنى سوى ما قد سلف

---

[1]- أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، **الصاحبي في فقه اللّغة**، تحقيق: عمر فاروق الطباع، ط1، مكتبة المعارف بيروت 1993، ض139.

[2]- السيوطي، **الإتقان في علوم القرآن**، ج1 ص190.

[3]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج2، ص28.

[4]- الرماني، **معاني الحروف**، ص143.

[5]- المرجع السابق، ص143

فإنّه مغفورٌ لكم"[1]. كما توقّف عند قوله تعالى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ ﴿٥٦﴾﴾ (الدخان) قال: "والمعنى لا يذوقون فيها الموت البتّة سوى الموتة الأولى التي ذقوها في الدنيا"[2].

وقد حاول الفرّاء أن يبيّن لنا الحالات التي تصلح فيها (إلاّ) بمعنى (سوى)، فلا يجوز أن تحلّ "إلاّ" محلّ (سوى) أو (سوى) محلّ (إلاّ) في جميع الحالات، ويرى الفرّاء أنّ (سوى) إذا كانت بمعنى (إلاّ) صلُحت أن تكون بمعنى (الواو)، أمّا إذا كانت (إلاّ) بمعنى (سوى) فلا يصحّ أن تكون بمعنى (الواو)، وقد مثل لذلك بالمثال التالي:" ومثله فِي الكلام أن تَقُول: لي عَلَيْكَ ألفٌ إلاّ الألفين اللذين من قِبَل فلان أفلا ترى أَنَّهُ فِي المعنى: لي عَلَيْكَ سوى الألفين. وهذا أحَبّ الوجهين إليَّ".[1]

إلاّ بمعنى الحصر أو القصر: وردت إلاّ بمعنى الحصر كثيرًا في القرآن الكريم، ولكثرة تواترها أفردنا لها قسمًا خاصًا، وهو الاستثناء المفرغ ويذكر أهل النحو والبلاغة في إفادة القصر في هذا النوع من الاستثناء، أن النفي في أول الجملة ينصب على المستثنى منه المقدّر ويؤكد هذا قول السيوطي:" الاستثناء المفرغ لَا بدَّ أن يتوجَّه النفي فيه إلى مُقَدَّرٍ وهو مُسْتَثْنًى منه لأنّ الاستثناء إخراجٌ فيحتاج إلى مخرج منه والمراد التَقدير المَعْنَوِيُّ لا الصِّنَاعِيُّ ولا بدّ أن يكون عامّا لأنّ الإخراج لا يَكونُ إلَّا من عَامٍّ ولا بُدَّ أن يكُونَ مُنَاسِبًا لِلْمُسْتَثْنَى فِي جِنْسِهِ. "[2]

---

[1]- الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد، **معاني القرآن و إعرابه** : تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، القاهرة عالم الكتب، ط 1 1408 هـ . 1988 م، **معاني القرآن واعرابه**، ج2، ص35.

[2]- المرجع السابق، ج4، ص428.

[3]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج 3، ص44

[4]- السيوطي **الاتقان في علوم القرآن** ج 3 ص 63.

إلاّ الاستثنائية وإلاّ الشرطية:

لأجل الشبه الصوري بين (إلاّ) الاستثنائية و(إلاّ) الشرطية فقد عدّها ابن مالك في (شرح التسهيل) من أقسام (إلاّ) لكنّه في (شرح الكافية) قال في باب الاستثناء: "لا حاجة للاحتراز عنها"[1].

وقد فهم هذا المعنى الكثير من النحاة وعدّوا (إلاّ) في قوله تعالى (إلاّ تفعلوه) استثناء والملاحظ أن (إلاّ) المركبة من (إن) الشرطية و(لا) النافية وقعت في عدّة مواقع من القرآن وكانت محلّ جدل بين العلماء منها:

- ﴿إِلَّا تَفۡعَلُوهُ تَكُن فِتۡنَةٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَفَسَادٞ كَبِيرٞ ٧٣﴾ (الأنفال).
- ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدۡ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذۡ أَخۡرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِيَ ٤٠﴾ (التوبة).
- ﴿إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبۡكُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا ٣٩﴾ (التوبة).
- ﴿وَإِلَّا تَغۡفِرۡ لِي وَتَرۡحَمۡنِيٓ أَكُن مِّنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٤٧﴾ (هود).
- ﴿وَإِلَّا تَصۡرِفۡ عَنِّي كَيۡدَهُنَّ أَصۡبُ إِلَيۡهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ ٣٣﴾ (يوسف)

فـ (إلاّ) في هذه الآيات مركّبة من إن الشرطية ولا النافية، وهي حرفان، لا حرف واحد[1]. وقد تلتبس (إلاّ) الاستثنائية بـ(إلاّ) المركّبة من (إن)الشرطية، و(لا) النّافية، ويزول اللّبس بينهما بوجود مجموعة من الفروق أحصى عشرة منها القرافي في الاستغناء.[2]

---

[1]- الرضي، **شرح الكافية**، ج2، ص700.

[2]- المرادي، **الجنى الداني في حروف المعاني**،، ص522.

[3]- القرافي، **الاستغناء**، ص 57....60

2- لمّا:

(لمّا) بالتشديد عدّها بعض النحويين[1] أداة استثناء وهذا ما ذهب إليه ابن هشام قال: "والثالث أن تكون حرف استثناء، فتدخل على الجملة الاسمية"[2] وقد وردت كثيرًا في القرآن الكريم وبقراءات مختلفة (خفيفة ومشدّدة) وذهب النحويون إلى أنّ (لمّا) تفيد الاستثناء إذا كانت مشدّدة وهي غير لمّا الظرفية، وغير لمّا الجازمة، ولا تدخل إلاّ على الجملة الاسمية كقوله تعالى: ﴿إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ (سورة الطارق، الآية 4).

وقد تدخل لمّا على الجملة الفعلية الماضوية فتفيد الطلب واستدّل النحاة بقول عمر بن الخطاب (رضي الله عنه): "عزمت عليك لمّا ضربت كاتبك سوطًا"[1] وقد جاءت بهذا المعنى في أقوال العرب منها "أقسمت عليك لمّا فعلت"[2].

إلاّ أنّ الزجاجي أجاز مجيء الاسم بعدها قال المرادي: "وزعم أبو القاسم الزجاجي أنّه يجوز أن تقول: "لم يأتني من القوم لمّا أخوك، ولم أر من القوم لمّا زيدًا تريد، إلاّ أخوك، وإلاّ زيدًا..."[3].

وقال الهروي: "اعلم أنّ لها ثلاث مواضع، تكون بمعنى لم، وبمعنى إلاّ، وبمعنى حين... وأما وقوعها بمعنى (إلاّ) فقولك: "ما أتاني من القوم لمّا زيدٌ، تريد إلاّ زيدٌ" ثم استشهد بالآية وقدّرها بقوله: يريد إلاّ عليها حافظ.

وأورد بيت الشمّاخ: [4]

منه وُلدت، ولمْ يُؤْشَبْ به نسبي * لمّا كما عُصِبَ العِلْبَاءُ بالعُودِ

---

[1]- هذا رأي الخليل وسيبويه والكسائي، أنظر: **ارتشاف الضرب**، ج 3 ص1555.

[2]- ابن هشام، **مغنى اللبيب**، ج1، ص539 وانظر السخاوي، علم الدين علي بن محمد، **كتاب المفضل في شرح المفصل**، تحقيق: يوسف محمد الحشكي (ط 2) وزارة الثقافة عمان 2002م، ص 240

[3]- انظر: الزمخشري **المفصل**، ص72،المرادي، **الجنى الداني**، ص593.

[4]-سيبويه، **الكتاب**، ج3، ص105.

[5]- المرادي، **الجنى الداني**، ص594.، السيوطي **همع الهوامع** ج2 ص 222

[6]- البيت في ديوان الشمّاخ، ص21-22، الشاعر هو الشماخ بن ضرار من أنمار بن بغيض، من غطفان، واسمه معقل وهو شاعر مخضرم.

أراد: إلاّ كما عصب.

وتقول العرب في اليمين (بالله لمّا قمت عنّا، وإلاّ قُمْتَ عنّا)[1].

وقد أورد الهروي شرطين لوقوع (لمّا) بمعنى (إلاّ) قال: "ولمّا بمعنى (إلاّ) لا تستعمل إلاّ في هذين الموضعين: أعني في القسم، وبعد حرف الجحد"[2].

وممّن أنكر مجيئ (لمّا) للاستثناء الفرّاء قال:" وأمَّا مَن جعل (لَمَّا) بِمنزلة (إلَّا) فإنّه وجه لا نعرفه وقد قالت العرب: بالله لمّا قمت عنّا، وإلّا قمت عنّا، فأمّا في الاستثناء فلم يقولوه فِي شعر ولا غيره ألا ترى أنّ ذلك لو جاز لسمعت فِي الكلام: ذهب الناسُ لَمّا زيدًا."[1]

كما أشار الرضي الاسترابادي إلى أنّ (لمّا) في قوله تعالى: "إنّ كلّ نَفْسٍ لمّا عليها حافظٌ" بمعنى "إلاّ"، قال: "لا تجيء (لمّا) بمعنى (إلاّ) إلاّ بعد نفي ظاهر أو مقدّر، ولا تكون إلاّ في الاستثناء المفرّغ."[2]

والملاحظ أنّ في كون (لمّا) من أدوات الاستثناء بمعنى (إلاّ) مذهبان.

1- أنّها غير معروفة في العربيّة بهذا الاستعمال كما قال الفراء وهذا قول الجوهري أيضا كما ذكر السيوطي[3].

2- أنّ مجيئها بمعنى (إلاّ) قليلٌ في الكلام العربي، ولذلك يُكتفى باستعمال ما استعملته العرب من تراكيب لغويّة و هذا ما ذهب إليه أبو حيان[4] أمّا سيبويه فقد قيّد هذه المسألة بكون (لمّا) واقعة في القسم وقيل إنّ مجيئها بمعنى (إلاّ) مطلقا لغة هذيل، ويرى السّمين الحلبي

---

[1]- الهروي، علي بن محمّد النحوي، **الأزهية في علم الحروف**، تحقيق: عبد المعين الملوحي، ط2، 1413هـ-1993م، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، ص 198.

[2]- المرجع السابق، ص198.

[3]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج2، ص29.

[4]- الرضي الاستربادي، **شرح الكافية**، ج2، ص170-171.

[5]- السمين الحلبي **الدر المصون** ج6، ص408.، السيوطي **همع الهوامع** ج2 ص 222

[6]- أبو حيان، **ارتشاف الضرب**، ج4، ص1860.

أن هذا القول: "فيه نظرٌ، فإنّهم لمّا حَكوا اللغة الهذيلية حكوها في القَسَم كما تقدّم مِنْ نحو: "نَشَدْتُك باللَّه لمَّا فعلت" و"أسألك باللَّه لمّا فعلت "[1].

وممّن أجاز هذه المسألة الزجاج :" قال بعضهم قولاً ولا يجوزُ غيرُه: "إنَّ" لمَّا "في معنى إلا، مثل ﴿إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ۝٤﴾ (الطارق)... ولَمَّا بمعنى إلاّ"[2].

ب- الأسماء

1- غير: عدّها النحاة من أسماء الاستثناء التي تعرب إعراب ما بعد إلاّ وأنّ ما بعدها مضاف إليه وهي أصل في باب النعتية إلاّ أنّها قد تخرج عن سَمْتِها الأصلي الذي وضعت عليه فتأخذ حكما آخر كالاستثناء، فكلّ موضع كانت فيه (غير) صفة يجوز أن تكون استثناء وليس العكس صحيحًا. يقول ابن جني: " وأمّا غير فإعرابها في نفسها إعراب الاسم الواقع بعد (إلاّ) وما بعدها مجرور بإضافتها إليه تقول قام القومُ غيرَ زيدٍ كما تقول إلاّ زيدًا وما قام أحدٌ غيرُ زيدٍ كما تقول إلاّ زيدٌ."[1]

قال ابن يعيش: "فأصل (غير) أن يكون وصفًا، والاستثناء فيه عارض، معار من (إلاّ) ويوضح ذلك ويؤكده أن كلّ موضع يكون فيه استثناء، يجوز أن يكون صفة فيه، وليس كلّ موضع يكون فيه صفة يجوز أن يكون استثناء"[2].

وذكر ابن منظور في اللسان أن (غير) كلمة يوصف بها ويستثنى بها، فإن وصفت اتبعتها إعراب ما قبلها، وإن استثنيت أعربتها بالإعراب الذي يجب للاسم الواقع بعد "إلاّ" لأنّ الأصل في "غير" صفة والاستثناء عارض وقد تكون بمعنى (لا) وتكون بمعنى ليس."[3]

---

[1]- السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج6، ص408، 409.

[2]- المرجع السابق،ج6، ص408، 409.

[3]- ابن جنيّ، أبو الفتح عثمان **اللمع في العربية** تحقيق: فائز فارس دار الكتب الثقافية - الكويت، 1972 ص 68 69

[4]- ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج3، ص85.

[5]- ابن منظور، **لسان العرب مادة (غير)**، ج5، ص35، الرازي، **مختار الصحاح**، ص 232

فـ "غير" و"إلاّ" تتفقان في صحّة أداء وظيفة الاستثناء بهما ولكن هذه الوظيفة هي أصل في "إلاّ" فرع في "غير"، فهذه الأخيرة محمولة على "إلاّ" بجامع الشّبه فيما بينهما في أداء معنى عام هو المغايرة وحمل (غير) على (إلاّ) كثير وحمل (إلاّ) على (غير) أقل"[1].

ذهب سيبويه إلى أنّ غير محمولة على (إلاّ) قال: "اعلم أنّ (غيرًا) أبدًا سوى المضاف إليه، ولكنّه يكون فيه معنى (إلاّ)، فيجري مجرى الاسم الذي بعد (إلاّ) وهو الاسم الذي يكون داخلاً فيما يخرج منه غيره، وخارجًا ممّا يدخل فيه غيره، فأمّا دخوله فيما يخرج منه غيره فأتاني القوم غيرَ زيدٍ، فغيرهم الذين جاؤوا، ولكن فيه معنى (إلاّ) فصار بمنزلة الاسم الذي بعد "إلاّ" وأمّا خروجه ممّا يدخل فيه غيره، فما أتاني غيرُ زيد"[1] فهي تقع في كل موضع جاز أن تقع فيه (إلاّ).يقول الزركشي: " وَمَتَى حَسُنَ مَوْضِعَهَا "إِلَّا" كَانَتِ اسْتِثْنَاءً."[2]

وهذا ما ذهب إليه المبّرد أيضًا قال: "اعلم أنّ كلّ موضع جاز أن تستثني فيه بـ (إلاّ) جاز الاستثناء فيه بـ (غير)، و(غير) اسم يقع على خلاف الذي يضاف إليه، ويدخله معنى الاستثناء لمضارعته (إلاّ)[3] فحَمْل (غير) على (إلاّ) في المعنى، هو الذي أدخلها في زمرة أدوات الاستثناء لأنّ "غير" كما أشرنا أصلها اللّغوي صفة، ويؤكد ذلك ابن السرّاج في قوله: "وأصل (غير) أن تكون صفة، والاستثناء عارض فيها... كما أنّ (غير) لا تدخل في الاستثناء إلاّ في الموضع الذي ضارعت فيه (إلاّ)"[4]، كما ذهب الفرّاء أيضا إلى جواز مجيء (غير) للاستثناء عندما تناول قوله تعالى: ﴿ هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ يَرۡزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِۚ ﴿٣﴾ ﴾ (فاطر)، قال: "ومن رفع، قال: أردت بـ (غير) ،(إلاّ)، فلمّا كانت ترتفع ما بعد (إلاّ) جعلت رفع ما بعد (إلاّ) في (غير)"[5].

---

[1]- ابن الحاجب، **الإيضاح في شرح المفصل**، تحقيق: إبراهيم محمد عبد الله، دار سعد الدين، دمشق،(ط 1) 2005، ص332.

[2]- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص343. وانظر السيوطي **الأشباه و النظائر في النحو** ج 4 ص 51.

[3]- الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، ج 4 ص 293.

[4]- المبرّد، **المقتضب**، ج4، ص422.

[5]- ابن السرّاج، **الأصول في النحو**، ج1، ص285.-286.

[6]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج2، ص366.

وقد توقّف عندها القرافي معلّلا الشبه بينهما وبين (إلاّ)[1]. كما تناولها ابن الأنباري دراسة وتخريجًا وبحثا مستقصيا مسائلها بإسهاب وإطناب مستعينًا بآراء البصريين والكوفيين[2].

وبعد عرض كلّ هذه الآراء نقول: إنّ النحويين متّفقون على أنّ (غير) تكون –أصلا– اسما للوصف إلاّ أنّها تخرج عن هذا الأصل وتفيد الاستثناء.

حكم إعرابها:

بما أنّ (غير) محمولة على (إلاّ) وهي أداة استثناء تفيد ما أفادته (إلاّ) فيكون حكمها الإعرابي هو نفس حكم الاسم الواقع بعد (إلاّ)، فـ (غير) اسم يأتي دائما مضافا ويعرب حسب موقعه في الجملة (مرفوعًا، منصوبًا، مجرورًا) والمستثنى الواقع بعد (غير) يكون مجرورا دائما بالإضافة ويعرب مضافًا إليه. وهناك موضع لا يجوز فيه أن تقع (غير) موقع (إلاّ) وذلك عندما تكون (غير) بمنزلة الاسم الذي يبتدأ به بعد (إلاّ)، يقول سيبويه: "أن تكون غير بمنزلة الاسم الذي يبتدأ به بعد (إلاّ) وذلك أنّهم لم يجعلوا فيه معنى إلاّ مبتدأ، وإنّما أدخلوا فيه معنى الاستثناء في كل موضع يكون فيه بمنزلة مثل ويجزئ من الاستثناء. ألا ترى أنه قال: "أتاني غير عمرو كان قد أخبر أنه لم يأته وإن كان يستقيم أن يكون قد أتاه"[1].

وغير إذا كانت استثنائية فأحكامها موزّعة بين وجوب النصب ورجحانه وتضعيفه، فهي واجبة النصب في الحالات التالية:

1- إذا كان الكلام تاما موجبًا، نحو: قام القوم غَيْرَ زيدٍ.

2- إذا كان الكلام منقطعًا وتعذر تسليط العامل على المستثنى نحو: ما نفع هذا المال غيرَ الضرَرِ، فلا يمكن تسليط العامل (نفع) على (الضرر) لأنه ليس من جنس المستثنى منه[2].

---

[1]- أنظر: القرافي، **الاستغناء**، ص61.

[2]- ابن الأنباري، **الانصاف في مسائل الخلاف**، ج1، ص 265وما بعدها.

[3]- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص343.

[4]- أنظر: ابن هشام، **أوضح المسالك**، ج2، ص238.

3- أن يكون الاستثناء منقطعا وتسليط العامل على المستثنى غيرَ متعذر نحو: ما في الدار أحدٌ غير حمارٍ، فالمستثنى (حمار) ليس من جنس المستثنى منه (أحد) إلاّ أنه يجوز تسليط العامل (يوجد) على المستثنى فيقال: "لا يوجد إلاّ حمارٌ.

4- أن يتقدم المستثنى على المستثنى منه نحو ما في الدار غيرَ زيدٍ أحدٌ.

وقد اختلف النحاة في بناء (غير) على الفتح إذا أضيفت إلى مُعرب، فقد أجاز الفرّاء وغيره من الكوفيين بناء (غيرَ) على الفتح في الاستثناء مطلقًا، سواء أضيفت إلى معرب، أم مبنن أما البصريون فيمنعون بناءها إلاّ إذا أضيفت إلى مبني[1].

2- سوى:

الثابت عند علماء النحو، أن (سوى) من أدوات الاستثناء، التي تدخل في قائمة الأسماء لا الحروف، ولا خلاف بين النحاة على الإطلاق بين حكم المستثنى بعدها، فحكم المستثنى بعدها هو الجر. إلاّ أن الاختلاف يكمن في مجيئها اسمًا أو ظرفًا.

ذهب بعض النحاة إلى اسمية "سوى"، وأنّها تشبه (غير) في معنى الاستثناء، وفي الحكم، فهي تأخذ حكم ما بعد (إلاّ). أمّا المستثنى فيأتي دائمًا مضافا إليه، و(غير) تظهر عليها الحركات، و(سوى) تُقدّر عليها الحركات لأنّها اسم مقصور.

ومن النحاة الذين قالوا بإسميتها ابن عصفور قال: (وغير وسوى) بضم السين وكسرها، وسَواء بفتحها والمدّ وهي أسماء".[2]

أمّا سيبويه وأكثر النحويين، فقد ذهبوا إلى أنّها لا ترد إلاّ ظرفًا، قال سيبويه: "وأمّا أتاني القوم سِواك فزعم الخليل رحمه الله أنّ هذا كقولك: أتاني القومُ مكانك، وما أتاني أحدٌ مكانك، إلاّ أنّ في "سِواك" معنى الاستثناء"[3] واستدلّ سيبويه على ظرفيّتها بأنّها يوصل

---

[1]- الأنباري **الإنصاف في مسائل الخلاف**، المسألة 38، ص265. الأزهري، **شرح التصريح** ص 556

[2]- ابن عصفور، **المقرب**، ج1، ص166.

[3]- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص 350

بها الموصول، نحو: مررت بالذي سِواك، وعلى من سِواك، والصِّلةُ لا تكون بمفرد إلاّ ظرفا يعمل فيه فعل محذوف"[1].

وذهب المبّرد أيضا إلى أنّ (سِوى) و(سَواء) ظرف ولا تأتي هذه الألفاظ أسماء، إلاّ للضرورة الشعرية[2] وهو الرأي نفسه لابن جني إذ يقول:" وأمّا (سوى) فمنصوبة على الظرف، وما بعدها مجرور بإضافتها إليه"[3].

ولـ (سِوى) ثلاث لغات ذكرها الرازي نقلاً عن الأخفش قال:" قال الأخفش: "(سوى) إذا كان بمعنى "غير" أو بمعنى "العدل" يكون فيه ثلاث لغات: إن ضممت السين أو كسرت قصرت، وإذا فتحت مددت، تقول "مكانا سُوىً" و"سِوىً" و"سَواءٌ"، أي عدلٌ ووسطٌ فيما بين الفريقين قلت ومنه قوله تعالى: ﴿مَكَانًا سُوًى ﴿٥٨﴾﴾ (طه)، وتقول مررت برجل سُواك وسِواك وسَوائك، أي غيرك وهما في الأمر سَواء"[1].

أورد الفرّاء لغة رابعة لفتح السين مع المدّ (سَواء)[2] أما الرضي فقد ذهب يُفْصل في أصلها قال: "...فسِوى في الأصل مكان مستوٍ، ثم صار بمعنى مكان، ثم بمعنى بدل، ثم بمعنى الاستثناء"[3].

حكم إعرابها:

لقد كان حكم إعراب (سوى) محلّ اختلاف النحاة فذهب سيبويه وبقيّة الجمهور إلى أنّ (سوى) ظرف مكان، ملازم للنصب، لا يخرج عن ذلك إلاّ في الضرورة، وعند

---

[1]- القرافي، **الاستغناء**، ص30.

[2]-المبرد، المقتضب ج 4 ص 349

[3]- ابن جني، **اللمع في العربية**، ص153.

[4]- محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي **مختار الصحاح** تحقيق، يوسف الشيخ محمد: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت، صيدا (ط 5)، 1420هـ - 1999م.، ص323.

[5]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج1، ص73، /ج2، ص181-182.

[6]- الرضي، **شرح كافية ابن الحاجب**، ج2، ص162.

الكوفيين، ترد على الوجهين وذهب الرّماني والعكبري إلى أنّها تستعمل ظرفا غالبا، وكغير قليلا، و تبعهما في ذلك ابن مالك[1].

وأكّد هذا الأشموني وذهب إلى أنّ "سوى" تأتي ظرفًا واسما في الاستعمال اللّغوي بجميع أشكالها: سِوى، سُوى، سَواء، سِواء وفصّل ذلك عن طريق أمثلة عديدة[2].

ولم يختلف القرافي عن سابقه، إذ وافق الأشموني في (سِوى) من حيث مجيئها على الوجهين[1]. وذكر القرافي أنّ بعض النُّحاة أجاز أن تقع (سِوى)بدلا "وأجاز بعض النُّحاة في قولك: ما جاءني أحدٌ سِوى زيدٍ –البدل، فيكون(سِوى) في موضع رفع[2] وقد أورد ابن الأنباري أوجه الاختلاف بين الكوفيين والبصريين في حكم إعراب (سِوى) في المسألة (39)[3] ". ذكر أنّ الكوفيين احتجّوا على كونها اسمًا بدليل دخول حرف الجر عليها أمّا البصريون فاحتجوا على كونها ظرفًا أنّ معناها بمعنى مكانك، وهذا ما ذهب إليه ابن يعيش أيضًا"[4]، إلاّ أنّ هذا الاختلاف لا يمنع من ورود (سوى) بمعنى (إلاّ) في كتب النحاة. ويستثنى بها في الاتّصال والانقطاع.

ج– الأفعال (ليس، لا يكون).

ذهب بعض النحويّين إلى أنّ (ليس) و(لا يكون)فعلان ناسخان[5] ويستعملان في الاستثناء والسبب في ذلك هو تضمنهما معنى (إلاّ) وهو النّفي عمّا بعدها ممّا دخل فيه ما قبلها، وهذا مفهوم الاستثناء من حيث حقيقته الدلالية.

---

[1]– ابن هشام، **شرح ألفية ابن مالك**، ج 2 ص 241

[2]– أنظر: **حاشية الصبّان على شرح الأشموني**، ج2، ص229، ...233.

[3]– القرافي، **الاستغناء في أحكام الاستثناء**، ص30.

[4]– المرجع السابق ص 44

[5]– ابن الأنباري، **الانصاف في مسائل الخلاف**، ج1، ص272

[6]– ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص83.

[7]– انظر: سيبويه، **الكتاب**، ج1، ص45،ابن هشام، **ومغني اللبيب**، ج1، ص564.

وأشار ابن هشام إلى أنّ (ليس) فعلٌ جامدٌ لا ينصرف[1] وذهب بعض النحاة إلى أنّ (يكون) لا يصلح أن يأتي للاستثناء إلاّ إذا كان مضارعًا جامدًا دالا على الغائب، منفيًا بالأداة (لا)[2].

أما سيبويه فذهب إلى أنّ (ليس ولا يكون) تحلاّن محل (إلاّ) شرط أن يضمر فيهما اسم، قال: "وما جاء من الأفعال فيه معنى (إلاّ) فلا يكون وليس، فإذا جاءتا وفيهما معنى الاستثناء، فإنّ فيهما إضمارًا، على هذا وقع فيهما معنى الاستثناء وذلك قولك: "ما أتاني القوم ليس زيدًا، وأتوني لا يكون زيدًا، وما أتاني أحدٌ لا يكون زيدًا"[1].

وذهب المبرّد مذهب سيبويه في هذا الشرط قال: "اعلم أنّ (ليس) و(لا يكون) لا يكونان استثناء إلاّ وفيهما ضمير، وذلك قولك: جاءني القوم لا يكون زيدًا، وجاءني القوم ليس زيدًا، كأنّه قال ليس بعضهم، ولا يكون بعضهم"[2].

ومن الشواهد التي جاءت فيها (ليس) أداة استثناء قول الرسول ﷺ"ما أنهرَ الدَمُ وذُكِرَ اسمُ الله فَكُلُوا، ليس السِّنَّ والظُفرَ"[3].

ومن الشِّعر ورد في الكافية[4] قول الأحوص:

فَمَا تَرَكَ الصَّنْعُ الْذِي قَدْ صَنَعْتَهُ * وَلَا الْغَيْظُ مِنِّي لَيْسَ جِلْدًا وَأَعْظُمَا

معناه ما ترك الصّنعُ شيئًا إلاّ جلدًا وأعظمًا.

---

[1]- المرجع السابق، ج1، ص564.

[2]- أنظر: **حاشية الصبان**، ج2، ص236

[3]- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص347.

[4]- المبرّد، **المقتضب**، ج4، ص428.

[5]- ابن هشام،**أوضح المسالك**، ج2، ص442، والحديث ذكر في صحيح مسلم (باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم).

[6]- الرضي **شرح الكافية**، ج2، ص125.

أمّا القرافي فيرى أنّ "(لا يكون) هو (يكون) معها لا النافية، لا أنّهما كلمة أخرى وضعت للاستثناء، لأنّ الأصل بقاءُ كلِّ كلمةٍ على بابها، واسمها مضمرٌ فيها"[1]. ويُعلِّل حذف اسم (ليس) بقوله: "إنّما التزمت العرب فيها بالإضمار لوقوعها موقع (إلاّ) و(إلاّ) لا يقع بعدها اسمان مستثنيان، ويعود ذلك الضمير على البعض المفهوم من الكلام"[2].

وكلّ ما جاء في (ليس) إذا كان أداة استثناء، يقال في (لا يكون)، لأنّ النحويّين عرضوا هاتين الأداتين معًا عند الكلام عليهما.

أمّا حكم إعرابهما، فقد ذهب النحويّون إلى أنّ (ليس) و(لا يكون) فعلان ناسخان جامدان. " وحكم المستثنى بهما وجوب النّصب باعتباره خبرًا لهما"[1].

أمّا اسمهما فيعود على البعض المتقدِّم في الجملة، ويقول ابن مالك في التّسهيل: "ويستثنى بـ (ليس) و(لا يكون) فينصبان المستثنى خبرًا، واسمهما بعض مضاف إلى المستثنى منه لازم الحذف"[2]. وممّن ذهب إلى نصب المستثنى بعد (ليس) و(لا يكون) ابن عصفور وابن يعيش يقول ابن عصفور: "وأمّا الاسم الواقع بعد ليس ولا يكون فتنصب على أنّه خبر لهما"[3]. أمّا ابن يعيش فيقول: "وكذلك الاستثناء بـ (ليس ولا يكون) لا يكون المستثنى بهما إلاّ منصوبًا، منفيًّا كان المستثنى منه، أو موجبًا"[4]. ويقول ابن هشام: "والمستثنى بـ (ليس) و(لا يكون) واجب النّصب لأنّه خبرهما"[5]. وذهب النّحاة إلى أنّ (ليس) و(لا يكون) لا تقعان إلاّ في المتصّل كقولنا:

- يغفر الله للمذنبين لا يكون المشرك.
- حضر القوم ليس أخاك.

---

[1]- القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص30.

[2]- المرجع السابق، ص31.

[3]- أنظر: سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص347-348.، السيوطي **همع الهوامع**، ج 2 ص215

[4]- ابن مالك، **تسهيل الفوائد**، ص106، أنظر: كاظم ابراهيم كاظم **الاستثناء في التراث النحوي**، ص97.

[5]- ابن عصفور، **المقرب**، ج1، ص173.

[6]-ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص50.

[7]- ابن هشام، **أوضح المسالك**، ج2، ص282.

وعلى هذا يكون المستثنى بهما خبرا لهما، واسمهما ضميرا مستترا، وقد علّل ابن يعيش في شرح المفصّل سبب حذف اسم هذين الفعلين بقوله: "لأنّ هذه الأفعال أُنيبت في الاستثناء عن (إلاّ)، فكما لا يكون بعد (إلاّ) في الاستثناء إلاّ اسم واحد، فكذلك لا يكون بعد هذه الأفعال إلاّ اسم واحد لأنّهما في معناها"[1].

أمّا الجملة الواقعة بعدهما، فذهب بعض النحاة إلى أنّها واقعة حالا، وبعضهم قال بأنّها استئنافية.

من قال بحاليّتها ابن عصفور قال: "والجملة في موضع الحال، كأنّك قلت: قام القوم ليس بعضهم زيدًا"[1] وهذا مذهب الرضي[2]، وعلّل ذلك القرافي بقوله: "وتكون الجملة من ليس ولا يكون موضع الحال، والعامل فيها ما قبلها"[3].

أمّا ابن يعيش وابن هشام فذهبا إلى أنّهما تقعان في موضع نصب على الحال، أو جملتين استئنافيتين[4] لا محلّ لهما من الإعراب، ويُشترط في صحّة هذا الأسلوب أن يكون الفعل النّاقص (يكون)فقط فلا يصحّ (كن، أو كان ...)[5] ولم يرد هذا النّوع في القرآن الكريم.

د- ما اختلف فيها بين حرفيتها وفعليتها (حاشا، خلا، عدا).

اختلف النحاة في هذه الأدوات ولهم فيها رأيان هما:

1- أنّها حروف جر.
2- أنّها أفعال خاصة إذا اتصلت بها (ما) بالنسبة لـ (خلا) و(عدا).

---

[1]- ابن يعيش **شرح المفصّل**، ج2، ص51.
[2]-ابن عصفور، **المقرب**، ج1، ص173-174.
[3]- الرضي **شرح الكافية**، ج2، ص 243.
[4]- القرافي **الاستغناء في الاستثناء** ص31.
[5]- انظر: ابن يعيش **شرح المفصل**، ج2، ص51،وأنظر:ابن هشام، **أوضح المسالك**، ج2، ص243.
[6]- الرضي **شرح الكافية** ج2 ص 124.

1- حاشا: ويقال حاشا وحاش وحشا وحش،[1] معناها الاستثناء.[2] ويجوز فيها الوجهان، فهي تجر وتنصب مثل (خلا) فتقول: قام القوم حاشا زيدٍ، وحاشا زيدًا، فإذا جرّت فهي حرف، وإذا نصبت فهي فعل[3] قال ابن مالك: "يستثنى بحاشا وخلا وعدا فيجررن المستثنى أحرفا وينصبنه أفعالاً"[4]. وهي عند سيبويه وأكثر البصريين حرف استثناء بمنزلة (إلاّ) يجرُّ ما بعده[1]، ويقول في كتابه: "وأمّا حاشا فليس باسم، ولكنّه حرف يجرّ ما بعده كما تجرّ حتى ما بعدها، وفيه معنى الاستثناء"[2]. أمّا عند المبرّد والزجّاج والمازني فيجوز الوجهان[3]. أمّا الكوفيون فقالوا بفعليتها[4]. وهذا الاختلاف ولّد مذاهب مختلفة منها:

✓ **المذهب الأول**: أنّها حرف وهو مذهب البصريين.

ذهب سيبويه إلى أنّ (حاشا) تأتي حرفيّة فقط، ولم يذكر كونها فعلاً ناصبًا، وقد دلّل سيبويه ومن تبعه من البصريين على حرفية حاشا بما يلي:

1- لا يجوز دخول (ما) المصدرية عليها كما تدخل على (خلا، عدا)، فلا يقال ما حاشا زيدًا، كما يقال ما خلا زيدًا، وما عدا عمرًا فلمّا لم يجز هذا دلّ على أنّها ليست بفعل بل حرف[5].

---

(1)- الرماني، **معاني الحروف**، ص134، **ولسان العرب**، مادة (حشا).

(2)- ابن فارس أحمد بن زكريا، **الصاحبي في فقه اللغة العربية** تحقيق: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، (ط 1) 1418هـ-1997م ص109.

(3)- ابن جني، **اللمع**، ج2، ص244.

(4)- ابن مالك، **تسهيل الفوائد و تكميل المقاصد**، ص 105.

(5)- ابن هشام، **مغنى اللبيب**، ج1، ص243، وأنظر: **الإنصاف للأنباري**، م37، ج1، ص258

(6)- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص349.

(7)- المرادي **الجنى الداني في حروف المعاني**، ص562

(8)- الأنباري **الإنصاف**، م37. ج 1، ص258

(9)- المرجع السابق. ج1، ص 259

2- ومن أدلّته كذلك أنّها لو كانت اسمًا لوليت العامل في قولك: ما قام حاشا زيد، كما تقول ما قام غير زيد، ولو كانت فعلاً لما جاز أن تجرّ لأن الفعل لا يخفض بنفسه، فلما لم تكن اسمًا ولا فعلاً فهي حرف جر[1].

3- لا تقبل نون الوقاية فتقول (حاشاي) ولا تقول (حاشاني) إذ لو كانت فعلا لقبلت نون الوقاية يقول الرضي في شرح الكافية :"التزم سيبويه حرفيّة (حاشا) لقولهم: حاشاي من دون نون الوقاية لو كانت فعلا لم يجز ذلك"[2].

✓ **المذهب الثاني:**

اتّفق المبرّد مع سيبويه في جواز كونها حرفًا يجرّ واختلف هو ومن معه كالجرمي والزجّاج والمازني في منع كونها فعلاً، إذ وافق الكوفيّين في كونها فعلاً ينصب[1] من أدلّتهم:

1- أنّها تتصرّف فتقول: حاشيت زيدًا أحاشيه وقال: "إنّ الدّليل على تَصَرُّفها قول النابغة:

وَلاَ أَرَى فَاعِلاً فِي النَّاسِ يُشْبِهُهُ * وَلَا أُحَاشِي مِنَ الْأَقْوَامِ مِنْ أَحَدٍ[2]

فلمّا تصرّف وجب أن يكون فعلاً لأنّ التصرّف من خصائص الأفعال[3].

2- واحتجّوا كذلك على فعليّته، بأنّ الحذف يدخله، كقولك (حاش لزيد)، والحذف لا يكون في الحروف، بل في الأفعال والأسماء[4]. ومن ذلك قولهم (حاش لله)، في (حاشا لله) وقد قرأ أكثر القُرّاء بحذف الألف وكتب في المصحف كذلك بحذفها، وهذا دليل على أنّها فعل عندهم"[5].

---

[1]- القرافي **الاستغناء في الاستثناء**، ص34.

[2]- سيبويه **الكتاب**، ج2، ص349، وانظر: الرضي **شرح الكافية**، ج2، ص152.

[3]- أنظر: ابن مالك، **الإنصاف**، ج1، ص258-259.

[4]- **البيت للنابغة**، المرادي، **الجنى الداني**، ص559، ابن الأنباري، **الإنصاف**، المسألة 37، ج1، ص260.

[5]- المرجع السابق. ج1، ص260

[6]- ابن الوراق محمد بن عبد الله بن العباس: **علل النحو** تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش: مكتبة الرشد – الرياض، السعودية (ط 1)، 1420 هـ - 1999م، ص397.

[7]- ابن الأنباري **الإنصاف**، ج1، ص259.

3- والدّليل الآخر على فعليتها، أنّ اللاّم الجارة تتعلّق بها كما في قوله تعالى: "حاشا لله ما هذا بشرًا"، وحرف الجرّ يتعلّق بالفعل لا بالحرف، والحرف لا يتعلّق بالحرف[1]. ومن الأدلّة الأخرى ما ذهب إليه القرافي يقول: "الذي يدلّ على أنّها فعل، ما حُكي من قولهم (اللّهم أغفر لي ولمن سمعني حاشى الشيطان وأبا الأصبع) فدُلّ على أنّها فعل، لأنّها لو كانت حرفًا كـ (إلاّ) لجاز ما قام حاشى زيد، كما تقول: ما قام إلا زيد ولو كانت اسما لم يسمع النّصب بعدها، لأنّها ليست من الأسماء العاملة، فلم يبق إلاّ أن تكون فعلاً"[2]، أمّا الفرّاء من الكوفيّين فقد ذهب إلى أنّ (حاشا) فعل بلا فاعل والأصل عنده في قولك: (حاشا زيد) حاشا لزيد، فالجر بعده بتقدير لا متعلّقة به، محذوفة لكثرة الاستعمال[1]. وقد أنكر ذلك ابن يعيش[2] والرضي[3].

وقد عرض ابن الأنباري (لحاشا) وفصّل فيها القول وعرض لآراء النّحويّين البصريّين والكوفيّين حولها،[4] ولعّل رأي الأشموني هو أقرب الآراء إلى الصّواب، فهي يمكن أن تكون حرف جرٍ أو فعلاً ناصبًا، لأنّها استخدمت في اللّغة بهاذين المعنيين، وإن كان الجرّ هو الغالب في استعمالها، ولكن هذا لا يمنع من كونها فعلاً.

وذهب بها الزّمخشري[5] إلى معنى التّنزيه قال :"وحاشا معناها التّنزيه قال:

حَـاشَا أَبِي ثَوْبَانَ أَنَّ بِـــهِ * ضَنًّا عَـن المَلْحَاةِ والــشَّتْمِ "[6]

وتأتي (حاشا) للتّنزيه في القرآن كما سيأتي بيانه لاحقًا إن شاء الله.

---

[1]- .المرجع.السابق . ج1، ص259.

[2]- القرافي **الاستغناء في الاستثناء**، ص35-36.

[3]- ابن يعيش **شرح المفصل**، ج2، ص63، وانظر: الرضي **شرح الكافية**، ج2، ص152.

[4]- ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص63

[5]- انظر: الرضي **شرح الكافية**، ج2، ص 152، ابن الأنباري **الإنصاف**، المسألة 37.

[6]- المرجع السابق . المسألة 37.

[7]- الزَّمَخْشَري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر **المفصل في صنعة الإعراب**، تحقيق علي بو ملحم، مكتبة الهلال، بيروت، ط 1 (1993م) ص 386

[8]-البيت للجميح الأسدي،في مغني اللبيب ج 1ص 243

2- خلا: ذهب النحاة إلى أنّ (خلا) تعمل في الاستثناء ك (حاشا)، فهي تجرّ على أنّها حرف، وتنصب على أنّها فعل، وتخرج المستثنى ممّا دخل فيه المستثنى منه ويكون هذا الإخراج في الاستثناء المنفي والموجب.

ذهب سيبويه إلى أنّ (خلا) و(عدا) فعلان يخرجان المستثنى ممّا دخل فيه المستثنى منه، وقد جاءا بمعنى جاوز يقول: "وذلك قولك: ما أتاني أحد خلا زيدًا وأتاني القوم عدا عمرًا، فكأنّك قلت: جاوز بعضهم زيدًا"[1] و هو مذهب ابن مالك يقول :" وخلا وعدا فعلان فاعلهما في المشهور ضمير عائد على البعض المفهوم"[2].

وتبعه في هذا أكثر النحاة كالمبرّد الذي قال (خلا) من قولهم خلا يخلو[3] وهذا أيضًا مذهب ابن السرّاج[4] والزمخشري[5] وابن يعيش[6] يقول: "إنّ الواقع بعدهما لابدّ أن يكون منصوبًا سواء كان الاستثناء موجبا أم منفيًا"

ويرى الصبّان جواز الحرفيّة فيهما إلاّ أنّ الجر بهما قليلٌ[7] فمن الجرّ بخلا قوله:

خَلَا اللهِ لَا أَرْجُو سِوَاكَ وَإِنَّمَا * أُعِدُّ عِيَالِي شُعْبَةً مِنْ عِيَالِكَا

أمّا الشاهد في فعليتها قول الشاعر:

أَلاَ كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللهَ بَاطِلُ * وَكُلُّ نَعِيمٍ لَا مَحَالَةَ زَائِلُ[8]

---

(1)- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص348-349.

(2)- ابن عقيل **شرح ألفية ابن مالك** ج 2ص 233.

(3)- المبرد **المقتضب**، ج4، ص426

(4)-ابن السراج، **الأصول في النحو**، ج1، ص289.

(5)- الزَّمَخْشَري، **المفصل في صنعة الإعراب**، (ط 1)1993م، ص96.

(6)- ابن يعيش **شرح المفصل**، ج2، ص77.

(7)- **حاشية الصبان على شرح الأشموني**، ج2، ص239

(8)- ابن يعيش **شرح المفصل**، ج2، ص78.

فأكثر النحاة قالوا بجواز مجيء خلا حرفًا وفعلاً، كما ذهب أكثرهم إلى أنّ الفاعل في خلا مستتر وجوبًا وهذا مذهب سيبويه ومن تبعه[1] ثم اختلفوا في تقدير فاعل (خلا)، وقال سيبويه وأكثر البصريّين أنّ الفاعل ضمير مستتر في الفعل لا يظهر وهو عائد على بعض مفهوم من الكلام ويتّضح التقدير من قوله: "كأنّك قلت جاوز بعضهم زيدًا"[1] ويتّضح ممّا سبق أنّ (خلا) إذا ورد فعلا ففاعله ضمير مستتر لا يظهر في تثنيّة ولا جمع[2].

لم ترد (خلا) و(ما خلا) في القرآن الكريم، بمعنى الاستثناء بل وردت بمعانٍ أخرى، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ ﴾ (البقرة)، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوۡاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمۡ قَالُوٓاْ إِنَّا مَعَكُمۡ إِنَّمَا نَحۡنُ مُسۡتَهۡزِءُونَ ﴾ (البقرة) فالمعنى كما ورد في كتب التفسير الانفراد والاجتماع في خلوة، لا معناه الاستثناء فخلا هنا فعل ماضٍ.[3]

3- عدا: يرى سيبويه أنّ (عدا) فعل فلا يقع الاسم بعدها إلاّ منصوبًا[4] وهي من الأدوات التي حُملت على (إلاّ) ولم ترد استثنائية في القرآن. والحديث عن (عدا) لا يختلف عما جاء في (خلا).

وقد ذهب المبرّد نفس مذهب سيبويه في فعليتها، إلاّ أنّ هناك من النحاة من أجاز مجيئها حرفًا تارة وفعلاً تارة أخرى، كالزجاجي[5] والمرادي الذي قال :"لفظ مشترك، يكون حرفاً، وفعلاً. وهو في الحالين، من أدوات الاستثناء. فإذا كان حرفاً جرّ المستثنى، وإذا كان فعلاً نصبه"[6].

---

[1]- سيبويه **الكتاب**، ج2، ص348.

[2]- ابن يعيش **شرح المفصل**، ج2، ص78 و انظر .المبرد، **المقتضب**، ج4، ص426.

[3]- انظر: ابن يعيش **شرح المفصل**، ج2، ص77.

[4]- أبو حيان **البحر المحيط** ج1 ص 441، الرازي **مفاتيح الغيب** ج3 ص562، ابن عطية **المحرر الوجيز** ج1 ص168

[5]- سيبويه **الكتاب**، ج2، ص347، وأنظر ابن هشام، **مغني اللبيب**، ج، ص282.

[6]- الزجاجي **شرح الجمل**، ص392.

[7]- المرادي **الجنى الداني**، ص460.

والشاهد في ورودها حرفًا قول الشاعر:

أَبَحْنَا حَيَّهُمْ قَتْلاً وَأَسْرًا * عَدَا الشَّمْطَاءِ وَالطِّفْلِ الصَّغِيرِ[1]

4- دخول "ما" على (حاشا، خلا، عدا):

ذهب النحاة إلى أنّ هذه الأدوات إذا سبقت بـ (ما) فهي أفعال لأنّ (ما) تدخل على الفعل لا على الحرف.

ما حاشا: وقع الخلاف بين النّحاة حول دخول (ما) على (حاشا) لأنّ جلّ النحاة ذهبوا إلى المنع، أمّا ابن مالك فأجاز ذلك مستدلاً بقول النبي (ص) "أسامة أحَبُّ الناس إليّ ما حاشا فاطمة" وردّ ابن هشام عليه قائلاً: "توهّم ابن مالك أنّها "ما" المصدرية و"حاشا" الاستثنائية"[1] وذهب ابن هشام إلى أنّ "ما" نافية ومن الشعر الذي دخلت فيه "ما" على "حاشا" قول الشاعر[2]:

رَأَيْتُ النَّاسَ مَا حَاشَا قُرَيْشًا * فَإِنَّا نَحْنُ أَفْضَلُهُمْ فَعَالَا

فـ (حاشا) تختلف عن (خلا) و(عدا) إذ أن الراجح مجيئها حرف جر لا فعل، فلا يُقال: قام القوم ما حاشا زيدًا، إلاّ نادرًا.

ما خلا: إذا دخلت (ما) على (خلا) فهي فعل وما بعدها منصوب لأنّ (ما) مصدرية فلا تكون صلتها إلاّ فعلا وفاعلها مضمر و(ما) وما بعدها في موضع مصدر منصوب[3].

---

[1]- **شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك**، ج 2 ص236.

[2]- ابن هشام، **مغنى اللبيب**، ج1، ص241.

[3]- المرجع نفسه، ج1، ص241. وينسب البيت للأخطل

[4]- ابن يعيش **شرح المفصل**، ج2، ص78.

يقول الزمخشري: "وما خلا فالنصب ليس إلا"[1] ومن الشواهد على دخول (ما) على (خلا) قول لبيد:

أَلَا كُلُّ شَيءٍ مَا خَلَا اللهَ بَاطِلُ * وَكُلُّ نَعِيمٍ لَا مَحَالَةَ زَائِلُ

والشاهد فيه نصب لفظ الجلالة (اللهَ) بـ (ما خلا)[1]

وأجاز الكسائي الجرّ على زيادة (ما) وهو قبيح[2].

ما عدا: ما قيل في (ما خلا)يقال في (ما عدا) وقد أدرجهما النحاة معًا.

وممّا ورد في دخول (ما) على (عدا) قول الشاعر:

تَمَلُّ النَّدَامَى مَا عَدَانِي فَإِنَّنِي * بِكُلِّ الذِي يَهْوِى نَدِيمَيَّ مُولعٌ[3]

ذهب سيبويه إلى أنّ (ما) عاملة[4] وتبعه في ذلك المبرّد[5].

هـ- أدوات أخرى للاستثناء (لا سيما بله، بيد، دون، حتى، أو):

1- لا سيّما: "لا سيّما" اسم مركب من ثلاثة عناصر (لا) و(سي) و(ما)، فـ (سي) بمعنى (مثل) و(ما) زائدة وإمّا موصولة، واشترط ثعلب دخول الواو على (لا).

---

[1]- الزمخشري **المفصل** ، ص 96.

[2]- المرجع السابق . ص 96.

[3]- الرمّاني، **معاني الحروف**، ص120.

[4]- ابن هشام الأنصاري، **أوضح المسالك الى ألفية ابن مالك**، ج2، ص246.

[5]-سيبويه **الكتاب**، ج2، ص35.

[6]- المبرد، **المقتضب**، ج4، ص427.

اختلف النحويون في مجيء (لا سيما) للاستثناء فمنهم من ذهب إلى جواز مجيئها أداة للاستثناء ومنهم من أنكر ذلك وممّن ذهب إلى أنّها أداة للاستثناء، الزمخشري الذي قال: "...والرابع جائزٌ فيه الجرّ والرفع، وهو ما استثني بـ (لا سيّما)"[1].

وذهب إلى ذلك ابن يعيش، إلاّ أنّه يشترط دخول النّفي عليها، يقول: "ولا يستثنى ب(سيّما) إلاّ ومعه جحد".[1] وقد ذهب إلى أنّ (سي) معناها المثل، وهو منصوب (بلا)، وليس بمبني وهذا ما نقله سيبويه عن الخليل، يقول: "سألت الخليل رحمه الله، عن قول العرب، ولاسيّما زيدٍ فزعم مثل قولك: ولا مثل ما زيدٌ و (ما لغوٌ)".[2] وقد أورد مثالا على الاسم المرفوع بعدها قال: "ولا سيّما زيدٌ كقوله "دع ما زيدٌ" يريد من هذا أن (ما) اسم موصول، و(زيدٌ) خبر لمبتدأ محذوف، والجملة صلة لـ (ما)، وقد تبعه في ذلك الكثير من النحويين[3].

وأورد ابن الحاجب رأيًا آخر في الاسم المرفوع بعد " لاسيما"، يقول: والوجه الثاني أن تكون "ما" نكرة بمعنى شيء، فيكون "زيد" بدلاً منها، فيكون التقدير: جاء القوم لا مثل رجلٍ زيدٍ"[4] ووافقه في هذا الرضي [5].

أما الذين أنكروا مجيء (لا سيما) للاستثناء، القرافي فهو يرى أنها ليست من باب الاستثناء على الحقيقة، ويدلّل على ذلك بقوله: "أنّك إذا قلت: (قام القوم لا سيما زيدٌ) فإن إخراجك لزيد من القوم بأنه كان أسرعهم قياما، فشابه ذلك خروج زيد عن القوم، فكأنك قلت: (قام القوم إلاّ زيدًا)"[6].وهذا ما ذهب إليه الشلوبيني.[7]

---

[1]- الزمخشري، **المفصّل**، ص98

[2]- المرجع السابق.ص98.

[3]- سيبويه **الكتاب**، ج2، ص286.

[4]- الرضي، **شرح الكافية**، ج1، ص248،السيوطي **همع الهوامع**، ج1، ص234.

[5]- ابن الحاجب، **الإيضاح في شرح المفصل**، تحقيق: موسى بناي العليلي مطبعة العاني – بغداد(د ت)، (د ط) ج 1 ص368.

[6]- الرضي، **شرح الكافية**، ج1، ص249.

[7]- القرافي **الاستغناء في الاستثناء**، ص36.

[8]- المرجع السابق.ص36.

وردّ أبو حيان على من ذهب إلى أنّ (لا سيّما) أداة استثناء بقوله: "والصحيح أنّها ليست من أدواته وإنّما ذكرها سيبويه[1] في باب (لا) التي لنفي الجنس"[2].

ويجوز إبدال السين تاء، فنقول: (لا تيما)، وإبدال اللام نونا (ناسيما)، ويقال بمعنى لا سيما: (لا سواءما)، و(لا مثل ما).[1]

أمّا حكم إعراب ما بعدها، فإذا كان نكرة جاز فيه الجرّ والرفع والنصب، وإن كان ما بعدها معرفة، فيجوز جرّه على زيادة (ما) ... ويجوز حذف (ما)[2].

وممّا ورد في الشعر قول امرئ القيس:

أَلَا رُبَّ يَوْمٍ لَكَ مِنْهُنَّ صَالِحٍ * وَلَا سِيَّمَا يَوْمٌ بِدَارَةِ جُلجل

جاز في "يوم" الرفع والجر[3] وأجاز ابن السّراج [4] والزمخشري [5] والرضي[6] والقرافي[7] النصب. وقد أورد القرافي ثلاثة أوجه في إعراب الاسم بعد (لا سيما) إذا كان نكرة.

1- الرفع على أنّ ما موصولة.
2- الخفض على زيادة ما وإضافة (سي) ليوم.
3- النصب على التمييز، وما كافّة.

---

[1]- سيبويه **الكتاب**، ج2، ص286.
[2]- أبو حيان، **ارتشاف الضرب**، ج 3 ص1550.
[3]- المرجع السابق، ص1553.
[4]- المرجع السابق، ص1550، وأنظر: سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص286.
[5]-ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص86، وانظر: القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص36-37 **همع الهوامع**، ج1، ص234.
[6]- ابن السراج، **الأصول في النحو**، ج1، ص 305
[7]- الزمخشري، **المفصل**، ص98.
[8]- الرضي، **شرح الكافية**، ج1، ص249.
[9]- القرافي **الاستغناء في الاستثناء**، ص36-37.

أمّا إن كان معرفة فيجوز فيه الوجهان، الرفع والجر ولا يجوز النصب[1].

وفي الحقيقة أنّ (لا سيما) لا تتضمنّ دلالة أدوات الاستثناء، فهي لا تفيد إخراج ما بعدها عمّا قبلها، ولكنّها تفيد تفضيل ما بعدها عمّا قبلها، فما بعدها يشترك مع ما قبلها في الحكم، فقولنا: أحبُّ الكتابة لا سيما الشعر. فالحُب يشمل الكتابة بجميع أنواعها، بما فيه الشعر ولكنّني خصصت الشعر بحب أكثر، فالمعنى المستفاد هو التخصيص لا الاستثناء، وهذا ما أكدّه ابن مالك: "من النحويين من جعل لا سيّما من أدوات الاستثناء وذلك عندي غير صحيح لأنّ أصل أدوات الاستثناء هو (إلاّ) فما وقع موقعه وأغنى عنه فهو من أدواته وما لم يكن كذلك فليس منها، ومعلوم أنّ (إلاّ) تقع موقع حاشا وعدا وخلا ولا يكون وغير وسوى، وغير ذلك مما لم يختلف في الاستثناء به، فوجب الاعتراف بأنّه من أدواتهن و(لا سيّما) بخلاف ذلك فلا يعدّ من أدواته بل هو مضاد لها، فإنّ الذي يلي (لا سيّما) داخل فيما قبله ومشهود له بأنّه أحقّ بذلك من غيره"[1]. وقد أورد النحاة الكثير من الشواهد التي تؤكِّد مجيء (لا سيما) للاستثناء خاصة ابن مالك والسيوطي[2] ولم ترد (لا سيما) من أدوات الاستثناء في القرآن.

2- بيــد:

ذهب بعض النحاة إلى أنّ (بيد) تأتي للاستثناء بمعنى (غير)، ولا يكون هذا إلاّ في المنقطعن ومن هؤلاء ابن هشام قال: "بيد ويقال: ميد بالميم، وهو اسم ملازم للإضافة إلى (إنّ) وصِلَتِها، وله معنيان: أحدهما (غير) إلاّ أنّه لا يقع مرفوعًا ولا مجرورًا بل منصوبًا، ولا يقع صفة ولا استثناء متّصلا وإنّما يستثنى به في الانقطاع خاصة".[3] وهذا ما ذهب إليه ابن مالك[4].وابن السَّراج، قال: "اعلم أنه قد جاء من الأسماء

---

[1]- المرجع السابق،.ص 36-37.

[2]- ابن مالك، **شرح التسهيل**، ج2، ص236.-237

[3]- أنظر: السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص219.

[4]- ابن هشام، **مغني اللبيب**، ج1، ص224.

[5]- ابن مالك، **تسهيل الفوائد**،، ص107.

والأفعال والحروف ما فيه (إلاّ) ...ويضمّون إليها (بيد) بمعنى (غير)"[1] وهذا ما ذهب إليه أيضا ابن مالك في قوله: "ويُساويها في الاستثناء المنقطع "بيد" مضافا إلى "أن" وصلتها"[1]

ومن بين النحاة أيضا الذين ذهبوا إلى أنّ (بيد) تأتي للاستثناء، السيوطي قال: "ويقال لها (ميد) بإبدال (الباء) (ميما)، وهي اسم يلازم الإضافة إلى (أن) وصلتها، نحو قول الرسول (ص) نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنّهم أوتوا الكتاب من قبلنا، وأوتيناه من بعدهم"[2]

وقد ذكر ابن عقيل في شرح التسهيل أنّ بعضهم يقول: هي بمعنى (على)، وقال إنّها لازمة النصب، ولا تتصرف تصرف (غير)، وأنّ باءَها قد تبدل ميما[3].

وقد فسّر بعض النحويين (بيد) بمعان أخرى، منها (أجل) ومنه الحديث الشريف "أنا أفصح العرب بيْد أني من قريش". وفي رواية "أنا أفصح من نطق بالضاد". أمّا ابن مالك فذهب بها إلى معنى غير في الحديث[4] وقد تأتي بمعنى (على) و(من أجل)[5].

ومّمن أنكر مجيء (بيد) للاستثناء، القرافي قال: "لا يصح الاستثناء بـ (بيد) بخلاف (غير)، كما لا يصح (بجاوز) وإن كانت بمعنى (خلا) و(عدا)، فقولك "قاموا عدا زيد" أي "جاوز بعضهم زيدًا" ولو قلت "جاوز زيدًا" لم يصح"[6].

وتختلف "بيد" عن "غير" في أمور ثلاثة هي:

1- ملازمتها النصب دائما على أنّها حال أو مستثنى، فلا تكون صفة ولا تكون مرفوعة ولا مجرورة ولا منصوبة إلاّ على الاعتبار السابق.

---

(1)- أنظر: ابن السراج **الأصول في النحو**، ج1، ص284

(2)- أنظر: **تسهيل الفوائد**، ص107.

(3)- السيوطي، **همع الهوامع**، ج2ص208

(4)-ابن عقيل: **المساعد على تسهيل الفوائد** : دمشق (دار الفكر)، (ط،2)، 1982 م ج 2 ص232

(5)- ابن هشام، **مغني اللبيب**، ج1، ص224، ابن مالك، **شرح التسهيل** ج2، ص232

(6)- المرجع السابق.ج2، ص232 ، وأنظر: **لسان العرب مادة (بيد)**.ج3 ص 97

(7)- القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص50.

2- يستثنى بها في الانقطاع خاصة.

3- تضاف دائما إلى مصدر مؤول من "أن" ومعموليها ولا يجوز قطعها عن الإضافة[1].
وأغلب الاحتمال أن ترِد (بيد) بمعنى الاستثناء في الاستعمال اللّغوي إلاّ أنّها لم ترد في القرآن الكريم.
وممّا ورد في الشعر قول الشاعر:

عَمْدًا فَعَلْتُ ذَاكَ بَيْدَ أَنِّي * أَخَافُ إن هَلَكْتُ أن تُرِنّي[2]

3- أو: ورد في المغني اثنا عشر معنى لـ (أو) والمعنى الثامن أن تكون بمعنى (إلاّ) في الاستثناء، وينصب الفعل بعدها بإضمار (أن) كقولك: لأقتلنّه أو يسلم" وممّا وردّ في الشعر قول الشاعر[3]:

وكُنْتُ إذا غَمزْتُ قَنَاةَ قَوْمٍ * كَسَرْتُ كُعُوبَهَا أو تَسْتَقيما

والشاهد فيه قوله: "أو تستقيما" حيث نصب الفعل المضارع بـ (أن) مضمرة وجوبًا بعد "أو" التي بمعنى (إلاّ).

ويقول الهروي متحدّثا عن أنواع (أو) "والموضع الحادي عشر تكون أو بمعنى (إلاّ أن) كقولك: "لأقتلنّك أو تطيعني" تريد إلاّ أن تطيعني ﴿لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ معناه (إلاّ أن تعودنَّ) [4]، وهذا مذهب المبرّد[5] والطبري[6] والزجّاجي[7] والفرّاء[1] والذي

---

(1)- عباس حسن، **النحو الوافي**، ج2، ص349.

(2)- ابن هشام **مغني اللبيب**، ج1، ص225، السيوطي **همع الهوامع**، ج2، ص208

(3)- البيت لزياد الأعجم.، أنظر: ابن هشام **مغني اللبيب**، ج1، ص140، أبا حيان، **ارتشاف الضرب**، ص1680.

(4)- الهروي علي بن محمد النحوي **الأزهية في علم الحروف** تحقيق: موسى بناي العليلي مطبعة العاني بغداد (د ط)(د ت)، ص121.

(5)- **المقتضب** للمبرّد، ج2، ص28.

(6)- الطبري محمد بن جرير **جامع البيان في تأويل القرآن** تحقيق: أحمد محمد شاكر: مؤسسة الرسالة (ط 1)، 1420 هـ - 2000 م، ج16، ص540

(7)- الزجاجي أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق **حروف المعاني**: تحقيق. علي توفيق الحمد مؤسسة الرسالة - بيروت (ط 1)، 1984م، ص51.

(8)- الفراء **معاني القرآن**، ج2، ص70.

يستشهد بكلام العرب قائلا:" مثله من الكلام أن تقول :والله لأضربنَّك أو تُقِرَّ لي: فيكون معناه معنى ...إلاّ".

4- بله: عدّها الكوفيون والبغداديون من أدوات الاستثناء وأجازوا النصب بعدها على الاستثناء وهي بمعنى (لا سيّما) ومثال ذلك "أكرمت العبيد بله الأحرار" أي أكرمت الأحرار والعبيد[1]. وجاء في تهذيب اللّغة للأزهري،:" قال أبو بكر الأنباري في بلْه ثلاثة أقوال:

قال جماعة من أهل اللغة: بلْه معناها (على) وقال الفرّاء من خفض بها جعلها بمنزلة على وما أشبهها من حروف الخفض، وذكر ما قاله اللّيث أنّها بمعنى أجل[2].أمّا ابن هشام فيذهب بها إلى معنى (غير) يقول : "وَمن الْغَرِيب أَنّ فِي البُخَارِيّ فِي تَفْسِير (أَلم) السَّجْدَة، يَقُول الله تَعَالَى أَعدَدْت لعبادي الصَّالِحين مَا لَا عينٌ رَأَتْ وَلَا أذنٌ سَمِعت وَلَا خطر على قلب بشر ذخْرا من بلْه مَا اطلعتم عَلَيْهِ، واستعملت معربة مجرورة بِمن خَارِجَة عَن الْمعَانِي الثَّلَاثَة وفسرها بَعضهم بِغَيْر وَهُوَ ظَاهر وَبِهَذَا يتقوّى من يعدّها فِي أَلْفَاظ الِاسْتِثْنَاء"[3].

وذكر ابن هشام لـ (بلْه) ثلاثة أوجه: اسم لـ (دَعْ) ومصدر بمعنى الترك، واسم مرادف لـ (كيف) وما بعدها منصوب على الأوّل ومخفوض على الثاني ومرفوع على الثالث[4]. وممّا استشهد به من الشعر قول كعب بن مالك الخزرجي وهو يصف السيوف:

تَذَرُ الجَمَاجِمَ ضَاحِيًا هَاماتُهَا * بَلْهَ الأَكُفِّ كَأَنَّهَا لَمْ تُخْلَقِ

(الأَكُف)، قد ينصب على أنّ (بله) اسم فعل، ويجرّ على أنها مصدر، ويرفع على أنه بمعنى (كيف).

---

(1)-انظر: أبا حيان، **ارتشاف الضرب ارتشاف الضرب ج 3** ص1554،و **الجنى الداني** ص425

(2)- الأزهري، **تهذيب اللغة**، ج6، ص166

(3)- ابن هشام **مغني اللبيب** ج1، ص226.

(4)-المرجع السابق. ج1، ص226

والشاهد فيه قوله "بلْه الأكفّ" حيث يجوز نصب (الأكفّ)[1] على أنّ "بلْه" اسم فعل وجرّه على أنّها مصدر، ورفعه على أنّها بمعنى "كيف" أمّا البصريون فقد أنكروا ما ذهب إليه هؤلاء النحاة، لأنّهم لا يجيزون النصب بعد "بلْه"[2] ومن هؤلاء القرافي[3].

أمّا دليلهم فهو أنّ "إلاّ" لا تقع مكانها، ولأنّ ما بعدها لا يكون إلاّ من جنس ما قبلها، ولأنّ حرف العطف يجوز دخوله عليها[4].

قال ابن الصّائغ "لو صحّ دخول (لا سيّما) و(بلْه) في أدوات الاستثناء لدخلت فيها (حتى) لأنّ ما بعدها يختصّ بصفة لم تثبت لما قبلها والجر لما بعدها مجمع على سماعه[5].

وذهب الأخفش إلى أنّها حرف جر[6].

وفي "هاء" (بلْه) لغتان: الفتح بناء، والكسر على أصل التقاء الساكنين، إلاّ على المصدرية فالفتح إعراب. وقالت العرب في بلْه: بَهْل بفتح الهاء وسكونها[7].

و"بلْه" وان عدّها بعض النحاة من أدوات الاستثناء إلاّ أنّها لم ترد في القرآن الكريم.

5- حتى: يقول ابن هشام متحدِّثًا عن أنواع (حتى): "حتى حرف يأتي لأحد ثلاثة معانٍ، إنهاء الغاية وهو الغالب والتعليل وبمعنى إلاّ في الاستثناء[1].

6- دون: ذهب بعض فقهاء الحنفية إلى أنّ (دون) يستثنى بها (كسوى) وهذا ما نقله السيوطي قائلا: "ويستثنى به (كسوى) فيما نقله أبو حيّان في شرح التسهيل عن بعض

---

(1)- ابن هشام، **مغنى اللبيب**، ج1، ص226.
(2)- السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص221.
(3)- القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص38.
(4)- السيوطي، **همع الهوامع**، ج1، ص220.
(5)- المرجع السابق. ج1، ص220.
(6)- نفس المرجع، ج2، ص221.
(7)- نفس المرجع. ج1، ص221.
(8)- ابن هشام، **مغني اللبيب**، ج1، ص244.

الفقهاء الحنفية"[1] ولم نجد هذا الاستعمال عند بقية النحاة وما ذكره الفرّاء في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلشَّيَٰطِينِ مَن يَغُوصُونَ لَهُۥ وَيَعۡمَلُونَ عَمَلٗا دُونَ ذَٰلِكَۖ ﴿٨٢﴾ ﴾ (الأنبياء) من أنّ (دون) بمعنى (سوى)[2] ليس هذا حملاً على معنى (إلاّ) للاستثناء وتبع الزّجاج الفرّاء في مذهبه[3].

د- الحكم:

هو ما يقع على المستثنى ويخرج المستثنى منه بواسطة الأداة، ولم يسمِّ النحاة ذلك صراحة، بل جاء أثناء تعريفهم للاستثناء بقولهم: (ممّا) أي عبّروا عن الحكم بكلمة (ما) الدالة على الحكم الواقع على المستثنى منه[4] وسمّاه الفرّاء في معاني القرآن (معنى) يقول: "إنّما الاستثناء أن يخرج الاسم الذي بعد (إلاّ) من معنى الأسماء قبل (إلاّ)[5].

أما المبرّد فقد أطلق عليه تسمية الفعل يقول: "و الْوَجْهُ الآخرُ أَن يكُونَ الْفِعْلُ أَو غَيره من العواملِ مَشْغُولًا ثمَّ تَأتي بالمستثنى بعد فَإِذا كَانَ كَذَلِك فالنصب وَاقع على كل مُسْتَثْنى وَذَلِكَ قَوْلك جَاءَنِي الْقَوْم إِلَّا زيد ومررت بالقوم إِلَّا زيدا"[6].

أمّا ابن السرّاج فقد سماه بما سمّاه سيبويه يقول: " لا يكون المستثنى إلاّ بعضاً من كلّ وشيئًا من أشياء و(لا) إنّما تأتي لتنفي عن الثاني ما وجب للأوّل و(إلاّ) تخرج الثاني ممّا دخل فيه الأوّل موجباً كان أو منفياً ومعناها الاستثناء "[1].

---

[1]- السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص155.

[2]- الفراء، **معاني القرآن**، ج2، ص209.

[3]- الزجاج، **معاني القرآن واعرابه**، ج3، ص401.

[4]- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص311.

[5]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج2، ص287.

[6]- المبرّد، **المقتضب**، ج4، ص389.

[7]- ابن السرّاج، **الأصول في النحو**، ج1، ص282.

ومن الذين سمّوه حكمًا شهاب الدّين القرافي يقول: "فإن كان بغيرها من أدوات الاستثناء كان حكم الاسم المستثنى كحكمه إذا كان الاستثناء متصلا"[1]

أجمع النحاة على أنّ الأصل في المستثنى النصب لذا عدّوه من المنصوبات إلاّ أنّه قد يخرج عن حكمه الأصلي باختلاف العامل فيه وقد أشرنا سابقًا إلى قضيّة العامل في المستثنى وما ذهب إليه النحاة والأصوليون ومهما اختلفت آرائهم وتعدّدت مذاهبهم، الحقيقة الثابتة هي أنّ المستثنى له حكم إعرابيّ يتنوّع بتنوّع الاستثناء وأدواته، أمّا المفرّغ فلا دخل للأداة في إعرابه، ولم يقع الاختلاف كثيرًا في كلّ أدوات الاستثناء ما عدا (إلاّ).

1- حكم المستثنى بـ (إلاّ):

أ- النصب وجوبًا: يقول الرضيّ :"وهو منصوب، إذا كان بعد (إلاّ) غير الصفة، في كلام موجب، أو مقدّمًا على المستثنى منه أو منقطعًا في الأكثر"[2].

فالمستثنى في هذه الحالة يكون من المنصوبات وهو في ثلاث حالات:

أ- إذا كان الكلام تامًّا موجبًا والمستثنى بعد (إلاّ)[1] واستدلّوا لذلك بقوله تعالى: ﴿ فَشَرِبُواْ مِنْهُ إِلَّا قَلِيلاً مِّنْهُمْ ﴿٢٤٩﴾﴾ (البقرة) ووقع حول هذه الآية خلاف وكان حول الحكم إذا كان الكلام الواقع قبل إلاّ موجبًا في اللفظ منفيًا في المعنى.

ب- إذا تقدّم المستثنى على المستثنى منه وكان الكلام تامًّا موجبًا أو غير موجب، يقول الرضيّ (أو مقدّما على المستثنى منه) يعني إذا كان بعد "إلاّ" وتقدّم على المستثنى منه وجب النّصب، لأنّه إن كان في الموجب فقد تقدّم وجوب النّصب وإن كان في غير الموجب

---

[1]- القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص359

[2]- الرضي، **شرح الكافية**، ج2، ص114.

[3]- المرجع السابق.ج2،ص114 ، وأنظر: سيبويه **الكتاب**، ج2، ص330-331، ابن هشام **أوضح المسالك الى ألفية ابن مالك**، ج2، ص223.

فقد بطل البدل، لأنّ البدل لا يتقدّم على المبدل منه...فلم يبق إلاّ النصب على الاستثناء"[1]
ولشرح هذا النوع لجأ النحاة إلى الشّعر فاستشهدوا بقول الكميت:

فَمَالِي إِلَّا آلَ أَحْمَدَ شِيعَةٌ ... ومَالِي إِلاَّ مَذْهَبَ الحَقِّ مَذْهَبُ

ذهب ابن مالك في ألفيته من خلال (شرح ابن عقيل إلى أنّه المختار النّصب[2]

ف (آلَ أحمدَ) و(مذهبَ الحقِّ) منصوبان على الاستثناء وأصل الكلام

ومالي مذهبٌ إلاّ مذهبَ الحقِّ

فوجب النصب على الاستثناء في هذا الموضع لامتناع تقدّم البدل على المبدل منه. وتقدّم الصفة على الموصوف.

وذهب ابن يعيش أيضا إلى وجوب نصب المستثنى إذا تقدّم على المستثنى منه في النّفي قال:" هذا هو الوجهُ الثاني من الوجوه الثلاثة التي لا يكون المستثنى فيها إلّا منصوبًا، وذلك المستثنى إذا تقدّم على المستثنى منه. نحوَ قولك: "ما جاءني إلّا زيدًا أحدٌ"، و"ما رأيتُ إلّا زيدًا أحدا"، و"ما مررت إلّا زيدًا بأحدٍ"، وإنّما لزم النصبُ في المستثنى إذا تقدّم، لأنّه قبل تقدُّمِ المستثنى كان فيه وجهان: البَدَل والنصبُ "[3].

ج- إذا كان الاستثناء منقطعًا، وفي هذه الحالة اختلف النحاة بين النصب والرفع. الحجازيّون يوجبون نصبه، وبه قرأت السّبعة قوله تعالى ﴿ مَا لَهُم بِهِۦ مِنۡ عِلۡمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّۚ ﴿١٥٧﴾ ﴾ (النساء) وقوله تعالى: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعۡمَةٍ تُجۡزَىٰٓ ﴿١٩﴾ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ وَجۡهِ رَبِّهِ ٱلۡأَعۡلَىٰ ﴿٢٠﴾ ﴾(الليل)

---

[4]- الرضي **شرح الكافية**، ج2، ص117.

[1]- ابن عقيل، **شرح الألفية**، ج2، ص216.

[2]- ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص193.

والتميميّون كما ذكر سيبويه، يتّبعون حركته بحركة المستثنى منه أي يبدِّلونه ممّا قبله فيكون مرفوعا [1] وأشار ابن هشام في الشذور[2] وتابعه خالد الأزهري في التصريح على التوضيح[3] إلى أنّهم يجيزون الإبدال ويختارون النّصب وعليه قول عامر بن الحارث:

وبَلْدَةٍ لَيْسَ بِهَا أَنِيسُ * إلاّ اليَعَافِيرُ وإلاّ العِيسُ

فأبدل (اليعافير والعيسُ) من (أنيس) وليس من جنسه.

فسيبويه يعتبر رفع (اليعافيرُ) و(العيسُ) بدلا من (الأنيس) على الاتباع والمجاز[4] أي أنّ المراد بالأنيس ما يُؤْنِس ويلازم المكان فهو أعمُّ من الإنسان واليعافيرُ والعيسُ بدل من الأنيس، بدل بعض من الكل فلا يكون مستثنى منقطعا[5] وهذا الضرب في القرآن كثير[6] فقد حضي هذا الباب بعناية النحاة أكثر من بقيّة أنواع الاستثناء وتوسّعوا في الحديث فيه وذكر أحكامه وإعرابه وتعدّدت تقديراتهم.

ب- النصب على الاستثناء أو الإتباع على أنّه بدل:

قال ابن الحاجب :"ويجوز فيه النصب، ويُختار البدل فيما بعد (إلاّ) في كلام غير موجب ذُكر فيه المستثنى منه، نحو: ما فعلوه إلاّ قليلٌ وإلاّ قليلاً[1] وقد وضع الرضيّ شروطا لجواز الإتباع وهي أن يكون المستثنى بـ (إلاّ) وأن يكون الاستثناء متّصلا وثالث الشروط

---

(1)- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص313-323،الرضي **شرح الكافية**، ج2، ص119

(2)- ابن هشام،: **شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب**:تحقيق: عبد الغني الدقر الشركة المتحدة للتوزيع - سوريا (د ط) (د ت) ص337.

(3)- الأزهري، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاويّ: **شرح التصريح على التوضيح** دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان (ط 1) 1421هـ - 2000م، ج1، ص547.

(4)- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص322

(5)- عماد الدين أبي الفداء إسماعيل الشهير بصاحب حماة، **الكناش في فني النحو والصرف**،تحقيق: رياض بن حسن الخوام، المكتبة العصرية بيروت (ط. 1)، 1420هـ، 2000.م، ج1، ص196.

(6)- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص367.

(7)- الرضي، **شرح الكافية**، ج2، ص126.

أن يكون المستثنى مؤخّرًا ورابعها ألاّ يتراخى المستثنى عن المستثنى منه[1] ويؤكِّد هذا الكلام الرمّاني في كتابه (معاني الحروف):" وإذا كان ما قبلها منفيًا وتّم الكلام، جاز لك فيما بعد (إلاّ) البدل والنصب والبدل أجود، وذلك قولك "ما قام أحدٌ إلاّ زيدٌ وما مررت بأحدٍ إلاّ زيدٍ ...ويجوز أن تقول في جميع ذلك إلاّ زيداً"[2].

فقد أجاز النحاة في قوله تعالى: ﴿... مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ﴿٦٦﴾﴾(النساء) الرفع على البدل وهو بدل بعض من كل عند البصريين[3] وقرأ ابن عامر برفع (قليلٌ) على أنّه بدل من الواو، وفي جواز الرّفع قال الفرّاء :لأنّ في(فعلوه) اسما معرفة، فكان الرّفع الوجه في الجحد الذي ينفي الفعل عنهم ويثبته لما بعد (إلاّ). وهي في قراءة أُبَي (ما فعلوه إلاّ قليلاً) كأنّه نفى الفعل وجعل ما بعد إلاّ كالمنقطع عن أوّل الكلام، كقولك ما قام القومُ إلاّ رجلاً، فإذا نويت الانقطاع نصبت وإذا نويت الاتصال رفعت"[4] وكذلك قوله تعالى ﴿وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ ﴿٨١﴾﴾(هود)، قرأت بالرفع والنصب،" وإنّما كان الأكثرُ النصبَ ها هنا، لأنّه استثناءٌ من موجب وهو قولُه: "فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ". ولم يجعلوه مِن "أحَد"؛ لأنّها لم يكن مُباحًا لها الالتفاتُ. ولو كانت مستثناةً من المنهيّ، لم تكن داخلة في جملةِ مَن نُهى عن الالتفات، ويدلّ على أنّه لم يكن مباحًا لها الالتفاتُ قولُه تعالى: "مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ"، فلمّا كان حالُها في العَذاب كحالهم؛ دلّ على أنّها كانت داخلة تحت النهي دخولهم. وأمّا مَن قرأ بالرفع، فقِراءةٌ ضعيفةٌ، وقد أنكرها أبو عُبَيْد، وذلك لِما ذكرناه من المعنى. ومجازُها على أنّ يكون اللفظُ نَهْيًا، والمعنى على الخبر" [1].

---

[1]- المرجع السابق. ج2، ص126.

[2]- الرماني، **معاني الحروف**، ص142.

[3]- ابن هشام **مغني اللبيب**، ج1، ص148.

[4]- انظر: الفرّاء، **معاني القرآن**، ج1، ص166،167.

[5]- ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص 60

2- حكم المستثنى إذا تقدم على المستثنى منه:

الحكم في المستثنى أن يتأخر عن المستثنى منه ويأتي بعد تمام الجملة أي هو فضلة، إلاّ أنّه قد يتقدّم على المستثنى منه. وعندها يكون منصوبًا وجوبًا كما رأينا سابقا قال سيبويه:" هذا باب ما يقدّم فيه المستثنى وذلك قولك: ما فيها إلاّ أباك أحدٌ، ومالي إلاّ أباك صديقٌ، وزعم الخليل رحمه الله أنهم إنّما حملهم على نصب هذا أن المستثني إنّما وجهه عندهم أن يكون بدلا ولا يكون مبدلا منه، لأنّ الاستثناء إنّما حدّه أن تداركه بعدما تنفي، فتبدله فلّما لم يكن وجه الكلام هذا، حملوه على وجهٍ قد يجوز لو أخَّرت الصفة..."[1].

وللنحاة في تقدّم المستثنى على المستثنى منه اختلاف :

- وجوب تأخّره عن عامله أو ما ينسب إلى المستثنى منه نحو، قام إلاّ زيدًا القومُ[2].
- عدم جواز تقدّم المستثنى على المستثنى منه وعامله معًا كقولنا: "إلاّ زيدًا قام القومُ. يقول أبو حيّان :"وتقدم المستثنى أوّل الكلام لا يجوز عند الجمهور، وأجازه الكسائي والزجاج وفي النهاية أجازه الكوفيون نحو: إلاّ زيدًا قامَ القومُ "[3].لأنّه يعامل معاملة المعطوف الذي لا يصحّ تقديمه على المعطوف عليه ولا يجوز عندهم أن يحمل المستثنى على البدل لأنّ ما بعد (إلاّ) في الاستثناء التام المنفي يجوز فيه النصب على الاستثناء، أو الإبدال من المستثنى منه كقولهم :"ما قام أحدٌ إلاّ زيداً، وإلاّ زيدٌ"...فلمّا جاز البدل لم يجز تقديمه لأنّ جواز تقديم المستثنى في هذه الحالة يؤدّي حتما إلى جواز تقديم البدل على المبدل منه وهذا لا يجوز لأنّ البدل يتبع المبدل منه في الإعراب ولذلك أُجيزَ أن يتقدم على المستثنى ولم يجز أن يتقدم على العامل فيه النصب
- ومن الشواهد التي اتكأ عليها الكوفيون قول الكميت:

فمالي إلاّ أحمد شيعةٌ * ومالي إلاّ مَذْهَبَ الحقِّ مذهبُ[1]

---

[1]-سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص335، القرافي **الاستغناء في الاستثناء** ص129

[2]- ابن مالك، **شرح التسهيل**، ج2، ص211.

[3]-أبو حيان، **ارتشاف الضرب**، ج3، ص1517، و انظر: الأسنوي **الكوكب الدري** ص 373

[4]- الانباري، **الإنصاف**، م36 ج1 ص254

ونخلص من هذا أنّ حكم المستثنى النصب سواء أكان الاستثناء تامًا موجبًا منقطعًا أم متصلاً، وقد جوّز النحاة في المنفي النصب وجوّزوا الإتباع على قلة.[1]

وللفقهاء في هذه المسألة آراء ذكر بعضها الإسنوي منها :

قول القائل: أنت إلاّ واحدةً طالقٌ ثلاثا، قيل: إنَّ هذا الاستثناء لا يصحّ، ولذلك تقع الطلقات الثلاث، وإنّه يصحّ، ولذلك تقع طلقتان[2].

3- حكم إلاّ إذا تكررت للتأكيد:

تكرّر (إلاّ) للتأكيد وغير التأكيد، إذا تكررت (إلاّ) للتأكيد ألغيت وفائدتها حينئذ التأكيد اللفظي للأولى.

وتقع (إلاّ) مكرّرة للتأكيد في موضعين:

1- البدل نحو: ما مررت بأحدٍ إلاّ زيدٍ إلاّ أخيك.

فأخيك بدل من زيد، ولم يؤثر (إلاّ) فيه شيئا.

2- العطف نحو: قام القومُ إلاّ زيدًا وإلاّ عمرًا والأصل: قام القوم إلاّ زيدًا وعمرًا.

4- حكم (إلاّ) إذا تكرّرت لغير التأكيد:

إذا تكرّرت (إلاّ) لغير التوكيد، فلا يجوز نصب المستثنيات جميعها، بل يكون عمل العامل في واحد منها فيجب نصب أحد المستثنيين ورفع الآخر في الاستثناء المفرّغ إذ لا يجوز رفعهما أو نصبهما معًا كما صرّح به ابن يعيش :"كقولنا: "ما أتاني إلّا زيدٌ إلّا عمرًا، أو إلّا زيدًا إلّا عمرٌو"، فلا بدّ من رفع أحدهما ونصب الآخر. ولا يجوز رفعُهما جميعًا، ولا نصبُهما، وذلك نظرًا إلى إصلاح اللفظ وتَوْفِيَة ما يستحِقّه، وذلك أنّ المستثنى منه

[1]- القرافي، **الاستغناء**، ص 129 وما بعدها.

[2]- الإسنوي، **الكوكب الدري**، ص 373.

محذوفٌ، والتقديرُ: ما أتاني أحدٌ إلّا زيدًا إلّا عمرًا، لكن لمّا حُذف المستثنى منه، بقي الفعلُ مفرَّغًا بلا فاعل".[1]

يرى ابن يعيش أنّ رفع أحدهما ونصب الآخر في هذا الاستثناء المفرّغ يرجع إلى كونهما ينصبان لو قُدِّما على المستثنى منه المذكور، كما في قولك: "ما أتاني إلّا زيدًا إلّا عمرًا أحدٌ". والذي يوضِّح ذلك قولُ الكُمَيت:

فَمَا لِيَ إلّا اللهَ لا رَبَّ غيرَه * ومالِيَ إلّا اللهَ غيرَك ناصِرُ

والأصل مالي ناصرٌ إلاّ اللهَ غيرَكن وأنّ لفظ الجلالة بدلٌ من المستثنى منه (ناصر)، وأنّ (غيرك) منصوب على الاستثناء[2].

ونجمل أسباب عدم جواز نصب كل المستثنيات فيما يلي:

– نوع الاستثناء في الجمل المتقدّمة مفرّغا وبالتالي يبقى الفعل بلا معمول، وهذا لا يجوز.

– لا يجوز رفع بقية المستثنيات بعد (إلاّ)، لأنّ الفعل لا يرفع فعلين أو أكثر ولا يجوز أن يكون البدل لأن الثاني ليس الأوّل.

وذهب بعض النحاة إلى أنّ أقرب الأسماء أولى أن يعمل فيه الفعل رفعًا، يقول أبو حيّان "والذي يلي العامل من هذه الأسماء أولى أن يفرّغ له العامل"[3].

و إذا كان الاستثناء غير مفرّغ تكون حركة المستثنى بعد (إلاّ) المكرّرة كما يلي:

– إذا كان الكلام منفيا، والمستثنى منه متأخِّرا عمّا بعد (إلاّ) المكرّرة تنصب الأسماء بعد (إلاّ) جميعها نحو ما قام إلاّ زيدا إلاّ عمراً أحدٌ، قام إلاّ زيدا إلاّ عمراً أحدٌ، ومالِيَ إلّا اللهَ غيرَك ناصِرُ.

وأجاز ابن السيّد في هذه المكرّرات المتقدِّمة على المستثنى منه أربعة أوجه:

---

[1]– ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج 2 ص 77.

[2]– المرجع السابق.ج2، ص77، وانظر: عباس حسن، **النحو الوافي**، ج2، ص338 –339

[3]– أبو حيان، **ارتشاف الضرب**، ج3، ص1523

- النّصب على الاستثناء كما ذكر النحاة .
- النصب على الحال .
- نصب الأوّل على الحال، ونصب الباقي على الاستثناء.
- نصب الأوّل على الاستثناء، ونصب الباقي على الحال[1].

5- إعراب المستثنى بـ (إلاّ) حسب موقعه في الجملة

وهذه الحالة تكون في الاستثناء المفرّغ ويكون فيها المستثنى بـ (إلاّ) على حسب ما يقتضيه العامل الذي قبلها تعرب (إلاّ) ملغاة فـ (إلاّ) حذفت من الناحية الإعرابية مع بقاء معناها وهذا ما جعل النحاة يسمّون هذا الاستثناء مفرّغا، لأنّ ما قبل (إلاّ) تفرّغ للعمل الإعرابي فيما بعدها قال ابن الحاجب: "ويُعرف على حسب العوامل إذا كان المستثنى منه غير مذكور وهو غير الموجب"[2] وقد ورد في القرآن الكريم منه:

قوله تعالى: "﴿وَلَقَدۡ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ءَايَٰتِۭ بَيِّنَٰتٖۖ وَمَا يَكۡفُرُ بِهَآ إِلَّا ٱلۡفَٰسِقُونَ ٩٩﴾ (البقرة) فالعامل هنا اقتضى الرفع على الفاعلية. فالفاسقون فاعل ليكفر.

قوله تعالى: ﴿هَلۡ يُهۡلَكُ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٤٧﴾ (الأنعام).

الظالمون: نائب فاعل ليهلك.

قوله تعالى: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ ٩٩﴾ (المائدة).

البلاغ: مبتدأ مؤخر. والأمثلة كثيرة نتناولها لاحقًا إن شاء الله.

---

[1]- المرجع السابق. ج3، ص1523

[2]-الرضي، **شرح الكافية**، ج2، ص133.أبو حيان، **ارتشاف الضرب**، ج 3 ص 1502.

حكم إعراب المستثنى بـ غير وسوى:

قال ابن الحاجب "ومخفوض بعد (غير) و(سوى)... وإعراب (غير) كإعراب المستثنى بـ (إلاّ)[1]، أمّا ابن يعيش فقال: "والثالث مجرور أبدًا وهو ما استثني بغير وحاشا وسوى وسواء"[2].

ذكرنا آنفا أنّ النحاة ذهبوا إلى أنّ (غير) و(سوى) اسمان مضافان وجب جرّ المستثنى بعدهما يقول الرضيّ مشيرا إلى قول ابن الحاجب: "وقوله "مخفوض" عطف على قوله "وهو منصوب" في أوّل باب الاستثناء وإنّما وجب خفضه بعد هذه الأسماء لكونه مضافًا إليه"[3].

وفي (سوى) اختلف النحويّون من حيث مجيئها اسما أو ظرفًا فقد ذهب سيبويه[4] وأكثر النحويّين إلى أنّها لا ترد إلاّ ظرفًا وهذا مذهب البصريين، أمّا الكوفيون فيذهبون إلى أنّها ترد ظرفًا واسما بمنزلة (غير) ودليلهم دخول حرف الجر عليها[5].ومن النحويين من جعل معناها في الاستثناء (كغير) منهم بن فارس قال: "و(سوى) بمعنى (غير)"[1] وهذا ما ذهب إليه ابن مالك إذ قال:

ولسوى سَوى سَوَاء اجعلا * على الأصحّ ما لغير جعلا[2]

أي أنّها تُعامل كما تعامل به (غير) من الرفع والنصب والجر.

---

[1]- الرضي، **شرح الكافية**، ج2 ص151.

[2]- ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص60.

[3]- الرضي، **شرح الكافية**، ج2، ص152.

[4]- سيبويه **الكتاب**، ج2، ص350.

[5]- أنظر: ابن الأنباري **الإنصاف**، م39.ج1 ص272.

[6]- ابن فارس، **الصاحبي في فقه اللغة العربية** ص111.

[7]- ابن عقيل **شرح ألفية بن مالك**، ج2، ص226.

و(سوى) سواء أكانت ظرفًا أم اسمًا فهي ملازمة للإضافة، وتضاف إلى المعرفة والنكرة كـ (غير) إلاّ أنّ بعض النحاة يرى أنّها "لا تضاف إلاّ إلى المعرفة، وموضعها نصب على الظرفية، ويظهر الإعراب في الممدود نصبا نحو قام القوم سواءَكَ"[1].

ذهب ابن يعيش إلى أنّها لا تعرف بالإضافة لأنّها ظرف. والذي يدّل على ظرفيتها أنّها تقع صلة، فتقول جاءني الذي سواك، ورأيت الذي سواك ومررت بالذي سواك، كما تقول جاءني الذي عندك..."[2].وتأتي (سوى) في الاستثناء المتّصل والمنقطع[3].فمن المتصل: مررت بالقوم سواك.

وذهب الكوفيون إلى أنّها إذا استُثْنِيَ بها خرجت عن حكم الظرفية إلى حكم الاسمية فصارت بمنزلة غير في الاستثناء[4] وهذا ما أكّده الرضي بقوله: "وعند الكوفيين يجوز خروجها عن الظرفية، والتعريف فيها رفعًا ونصبًا وجرًّا كـ (غير).

ومن خروج (سوى) عن الظرفية إلى معنى الاستثناء .

قول سهيل بن شيبان الفند الزماني[1]:

فَلَمـّا صـرّح الشَّـــرّ * فأمـــــسى وَهُـوَ عُـرْيَـانُ
وَلم يبْـق سـوى العـدوا * ن دنّــاهـم كَـمَا دانـوا

فـ (سوى) مرفوعة بالضمة المقدّرة على الألف على أنّها بدل من الفاعل (لم يبق) المحذوف والعدوان، مجرور بالإضافة والتقدير : لم يبق شيء سوى العدوان.

---

[1]- أنظر: أبا حيان، **ارتشاف الضرب**، ج 3 ص1548.

[2]- ابن يعيش **شرح المفصل**، ج2، ص61

[3]- أنظر: أبا حيان **ارتشاف الضرب**، ج 3 ص1546.

[4]- ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص61

[5]- البغدادي، عبد القادر بن عمر، **خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب**، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، (ط 4)، 1997، ج3، ص431.

ووردت منصوبة في قول الشاعر:

خَلَا اللَّهِ لَا أَرْجُو سِوَاكَ وَإِنَّمَا * أُعِدُّ عِيَالِي شُعْبَةً مِنْ عِيَالِكَا[1]

فجاءت (سوى) مفعولا لأرجو. أما ورودها مجرورة، فجاءت في قول الشاعر:

تَجَانَفُ عن جَوِّ اليَمَامَةِ ناقَتِي * وما قَصَدَتْ من أَهْلِهَا لسِوَائِكا[2]

أمّا (غير) فقد وضعت في الأصل للوصف بها، قال ابن الحاجب: "وغير صفة حملت على (إلاّ) في الاستثناء كما حملت هي عليها في الصفة"[3] فالاستثناء عارض عليها مثلما الصفة عارضة على (إلاّ). فقد ذهب النحاة إلى أنّ (غير) أداة استثناء، لها ما لـ (إلاّ) في الاستثناء، ولذا فإنها تصلح في كلّ مكان يحسن فيه (إلاّ)، إلاّ في الوضع الذي لا تضاف إليها. وحكم (غير) في الاستثناء، حكم الاسم الذي يقع بعد (إلاّ)، أي أنّها تعرب بإعراب الاسم الواقع بعد (إلاّ)، فتنصب (غير) في الموجب، والمنقطع، وعند التقديم، وتجرّ في البدل، والنصب في غير الموجب، وقد عبر النحاة هذا التوافق بين (إلاّ) و(غير) بوجود المخالفة المشتركة بينهما. يقول ففي غير مخالفة الاسم الذي بعدها مثلُ مخالفة ما قبل (إلاّ) لما بعدها حُملت عليها وجُعلت هي وما أضيفت إليه بمنزلة إلاّ وما بعدها. إلاّ أن ما بعد غير لا يكون إلاّ مخفوضًا لأنها تلزم الإضافة لفرط إبهامها.[1]

[1]- **حاشية الصبان على شرح الأشموني**، ج2، ص 239

[2]- ابن الانباري، **الانصاف**، ج 1، ص273، الرضي **شرح الكافية**، ج2 ص 163

[3]- المرجع السابق.، ج2، ص155. أنظر:ابن يعيش **شرح المفصل**، ج2، ص70.

[4]- المرجع السابق.ج2، ص 70-71.

الفصل الثانـي

الفصـــل الثاني

الاستثناء ودلالته في التركيب القرآني

مسائل في الاستثناء بين النحويين والأصوليين:

1- الاستثناء من الجنس ومن غير الجنس :

وهو ما يعرف بالاتصال المعنوي عند الأصوليين ويعدّ شرطًا من شروطهم[1] لصيغة الاستثناء، وهو أن يكون المستثنى من جنس المستثنى منه. ومن ذلك قولنا "رأيت القوم إلاّ زيدًا".

ذهب بعض الأصوليين إلى أنّ الاستثناء المتصل هو الذي يكون فيه المستثنى من جنس المستثنى منه وإلاّ فهو منقطع، وذهب بعضهم إلى أنّ استثناء الشيء من غير جنسه باطل على سبيل الحقيقة وجائز على سبيل المجاز.[2]

ذكرنا سابقا أنّ هذا النوع يعتبر شرطاً من شروط الاستثناء عند الأصوليين وقد اختلف العلماء في صحّة الاستثناء من غير الجنس "فجوّزه أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي والقاضي أبو بكر وجماعة من المتكلّمين والنحاة ومنع منه الأكثرون..."[3].

وذهب المانعون إلى أنّ الاستثناء من غير الجنس باطل على سبيل الحقيقة وجائز على سبيل المجاز واحتجّوا بالمنقول والمعقول، فاعتمدوا في المنقول على القرآن والشّعر والنّثر.

وقد كثر الجدال في هذا الشرط بين الفقهاء، وكثر تأوّل مانعي الاستثناء من غير الجنس للآيات التي استدلّوا بها محاولين اثبات أنّ المستثنى فيها من جنس المستثنى منه تارة ومحاولين تأويل المعنى باتصال المستثنى منه في المعنى بصورة ما تارة أخرى .

وقد لخّص الزركشي آراء الفقهاء في هذا الشرط على كثرتها وتعدّدها قائلا: "وهذا كلّه يدلّ على أنّه جائز اتفاقا وإنّما الخلاف في أنّه هل يسمى استثناء حقيقة أو مجازا ؟[4]

---

[1]- كنا قد أشرنا إليه في الفصل الأول.

[2]- الرازي **المحصول** ج 3 ص30، **أصول السرخسي** ج2 ص41.

[3]- الآمدي، **الإحكام في أصول الأحكام**، ج2، ص359-360.

[4]- الزركشي، **البحر المحيط**، ج2، ص 425

أدلّة القائلين بجواز الاستثناء من غير الجنس :

قال الغزالي: "أن يكون المستثنى من جنس المستثنى منه كقوله: "رأيت الناس إلاّ زيدًا، ولا تقول رأيت الناس إلاّ حمارًا ثم قال: " قَالَ الشَّافِعِيُّ: لَوْ قَالَ: عَلَيَّ مِائَةُ دِرْهَمٍ إِلَّا ثَوْبًا صَحَّ، وَيَكُونُ مَعْنَاهُ إِلَّا قِيمَةَ ثَوْبٍ، وَلَكِنْ إِذَا رُدَّ إِلَى الْقِيمَةِ فَكَأَنَّهُ تَكَلَّفَ رَدَّهُ إِلَى الْجِنْسِ"[1].

وقال في موضع آخر :" والشافعي رضي الله عنه جوّز الاستثناء من غير الجنس بتقدير الرجوع إلى الجنس"[2].

والقائلون بصحّته احتجوا بالمنقول والمعقول، فاعتمدوا في المنقول على القرآن والشعر والنثر أما من القرآن[3] قوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ۝٣٠ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰٓ أَن يَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ ۝٣١﴾ (الحجر).

وإبليس لم يكن من الملائكة بل كان من الجنّ بدليل قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِأَدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبْلِيسَ ۝٥٠﴾ (الكهف).

ومن الآيات أيضا قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۝٢٩﴾(النساء).

فالتجارة ليست من جنس الباطل.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّىٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٧٧﴾ (الشعراء).

وذلك حكاية عن قول ابراهيم (عليه السلام) لقومه فاستثنى الله ﷻ وليس سبحانه من جنس المخلوقين.

وقوله تعالى: ﴿ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينَۢا ۝١٥٧﴾ (النساء)

---

[1]- الغزالي، **المستصفى**، ص 258.

[2]- الغزالي، **المنخول من تعليقات الأصول**، تحق: محمد حسن هيتو: دار الفكر المعاصر- بيروت لبنان، (ط 3)، 1419 هـ - 1998 م ص 234.

[3]- الرازي **المحصول**، ج3، ص32-33، الآمدي،**الإحكام في أصول الأحكام**، ج2،ص 359.

والظّنّ ليس من جنس العلم وقد استثني منه.

وقوله تعالى: ﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا ﴿٢٥﴾ إِلَّا قِيلًا سَلَامًا سَلَامًا ﴿٢٦﴾ ﴾ (الواقعة،) والسّلام ليس من جنس اللّغو وقد استثني منه.

أمّا دليلهم من كلام العرب فقد وقع الاستثناء من غير الجنس في كثير من الشعر العربي، كقول الشاعر:

وبلدة ليس بها أنيس * إلاّ اليَعَافِيرُ وإلاّ العِيسُ[1]

وجه الدلالة: أن الشاعر استثنى اليعافير وإلاّ العيس من الأنيس، وليستا من جنسه، فالأنيس هو من يؤانس، والأنس لا يحصل بغير أهل العقول.

ومن ذلك ما ورد في كلام العرب. "ما زاد إلاّ ما نقص ومعلوم أنّ النقص ليس من جنس الزيادة، وقد استثني منها، وقولهم: "ما بالدار إلاّ الوتد" والوتد ليس من جنس أحد وقولهم، "ما نفع إلاّ ما ضرّ" حيث استثنوا الضّر من النفع، وليس من جنسه[2].

وقد عبّر عنه النحاة بالمنقطع ويقدّر عند البصريين بـ (لكنّ) المشدّدة، لأنّه في حكم جملة منفصلة عن الأولى، فقولك: "ما في الدار أحدٌ إلاّ حمارًا في تقدير، لكنّ فيها حمارًا على أنّه استدراك، مخالف ما بعدها لكن فيه ما قبلها، والكوفيون يقدّرونه بـ (سوى)[3] ومثل ذلك قول الشاعر[4]:

وقفتُ فيها أُصَيلاناً أُسائِلُها * عَيّتْ جواباً، وما بالرَّبعِ من أحدِ

إلاّ الأواريَّ لأيـاً مـا أُبَيّـنُهَ * والنُّؤي كالحَوْضِ بالمظلومةِ الجَلَدِ

---

[1]- **الرّجز** لـ (لجران العود) في **الهمع** للسيوطي ج 2 ص 191، وفي **شرح المفصل** لابن يعيش ج 2 ص55.

[2]- الآمدي، **الإحكام في أصول الأحكام**، ج2، ص360.

[3]- أنظر: السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص186.

[4]- البيت للنابغة الذبياني، ديوان النابغة، ص14-15.

رُويت (الأواريُّ) رفعًا على البدل من الموضع ونصبًا الأواريَّ على الاستثناء المنقطع لأنّها من غير جنس الأحدين فيكون الكلام مستأنفا، و(إلاّ) فيه بمعنى (لكنّ) والخبر محذوف كأنّه قال: لكن الأواريَّ بالربع وحذف خبر (إلاّ)[1].

وأمّا المعقول" فهو أنّ الاستثناء تارة يقع عمّا يدلّ اللّفظ عليه دلالة المطابقة أو التضمّن وتارة عمّا يدلّ عليه دلالة الالتزام، فإذا قال لفلان: عليّ ألف دينار إلاّ ثوبا، فمعناه إلاّ قيمة ثوب"[2].

وخلاصة قول الأصوليين في هذا النوع من الاستثناء، أنّ الاستثناء تارة يقع عمّا يدل دلالة المطابقة أو التضمن وتارة عمّا يدل عليه دلالة الالتزام[3].فالحاصل عند أغلبهم في هذا النوع من الاستثناء أنّ القطع يكون مستثنى من مقدّر أو من مفهوم اللّفظ لا من منطوقه، وإنّما يجوز الاستثناء من غير الجنس إذا تشارك الجنسان في معنى أعّم كما في السّلام واللّغو المتشاركين في أصل القول. واشتراك العلم والظّن في الرجحان[4].

وفي الآيات التي استدل بها الأصوليون قالوا: " إن الاستثناء من غير الجنس لا تخصيص فيه لأنّه لا يخرج من المستثنى شيئا وإنما تكون "إلاّ" وما بعدها في الانقطاع جملة مستأنفة، وتكون (إلاّ) عندهم بمعنى (لكن) وهذا ما جاء في كتب التفسير[5].

أدلّة القائلين بعدم جواز الاستثناء من غير الجنس :

الدليل الأول: أرجع المانعون لجواز الاستثناء من غير الجنس إلى معنى وأصل لفظة الاستثناء، فالاستثناء استفعال مأخوذ من الثني بمعنى العطف أو الصرف وبذلك يكون الاستثناء صرفا

---

(1)- السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص186.

(2)- الرازي، **المحصول** ج 3 ص35

(3)- أنظر: الآمدي، **الإحكام**، ج2، ص358، وأنظر: الرازي، **المحصول**، ج3، ص35.

(4)- الزركشي، **البحر المحيط**، ج2، ص423. وأنظر: القرافي، **الاستغناء**، ص415-429.

(5)- الزركشي، **البحر المحيط**، ج2، ص 428 السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص184-185.

عن المستثنى منه بعض ما كان داخلاً فيه، والاستثناء من غير الجنس لا يعدّ صرفًا للكلام فعليه لا يصّح الاستثناء من غير الجنس[1].

الدليل الثاني أنّ الاستثناء هو إخراج بعض ما تناوله اللفظ، والاستثناء من غير الجنس لم يتناوله المستثنى منه، ليترتّب الخروج على الدخول.

أمّا **الدليل الثالث** على عدم جواز الاستثناء من غير الجنس فيتمثل في أنّ أهل اللّغة يستقبحون أن يقال: "جاء القوم إلاّ الحمير" وقُبحه يدلّ على أنّه ليس من اللغة، وبالتالي عدم جوازه.

وكلّ هذه الأدلّة كانت مردودة عند أصحاب المذهب الأوّل.[2]

وقد أفاض الزركشي في ذكر آراء الفقهاء في هذا الشرط على كثرتها وتعدّدها وخلاصة قوله إنّه :"يَجُوزُ الِاسْتِثْنَاءُ من غَيْرِ الْجِنْسِ غَالِبًا إذَا تَشَارَكَ الْجِنْسَانِ في مَعْنًى أَعَمَّ كما في السَّلَامِ وَاللَّغْوِ الْمُتَشَارِكَيْنِ في أَصْلِ الْقَوْلِ في قَوْله تَعَالَى (لَا يَسْمَعُونَ فيها لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا إلَّا قِيلًا سَلَامًا) وَقَوْلِهِ (ما لهم بِهِ من عِلْمٍ إلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ) لِاشْتِرَاكِهِمَا في الرُّجْحَانِ"[3].

2- الاستثناء من الاثبات نفي ومن النفي إثبات:

هذه مسألة من مسائل الخلاف عند الأصوليين بين الجمهور والحنفية، وهي قضية من قضايا الأصوليين الكبرى في موضوع الاستثناء، هل الاستثناء من الاثبات نفي أم لا وهل الاستثناء من النفي إثبات أم لا؟

لقد أفرد لها الأصوليون مبحثا لما يترتب عليها من معانٍ وأحكامٍ كثيرة، وهي كما نعلم شغل الأصوليين الشاغل، كما التفت إليها النحاة أيضا لكن بطريقة أخرى.

---

[1]- الآمدي، **الإحكام**، ج2، ص358.

[2]- أنظر: الآمدي، **الإحكام في أصول الأحكام**، ج2، ص358.الغزالي، **المستصفى** ص 259.

[3]- الزركشي، **البحر المحيط**، ج2، ص423-428.

اتفق أغلب الأصوليين على أنّ الاستثناء من الإثبات نفي وأنّ محلّ النِّزاع في الاستثناء من النفي هل هو إثبات أم لا؟ يقول الغزالي :"الاستثناء من الإثبات نفي وبالعكس عند الجمهور وطائفة من الحنفية"[1] وهذا ما نقله الرازي، وابن الحاجب والشوكاني فهم ينسبون إلى الجمهور المالكية والشافعية والحنابلة القول بأنّ الاستثناء من النفي إثبات ومن الإثبات نفي، وأن أبا حنيفة يقول: "الاستثناء من النفي ليس إثباتا"[2].

ويشير الرازي إلى موقف أبي حنيفة قائلا: "وزعم أبو حنيفة رحمه الله أن الاستثناء من النفي لا يكون إثباتا قال لأنّ بين الحكم بالنفي وبين الحكم بالإثبات واسطة وهي: عدم الحكم فمقتضى الاستثناء بقاء المستثنى غير محكوم عليه لا بالنفي ولا بالإثبات"[3].

ويتّضح محلّ النّزاع من قول القائل: "قام القوم إلاّ زيدًا". فالمتّفق عليه بين الأصوليين أنّ (إلاّ) للإخراج، فهي مخرجة لما بعدها، و"زيد" هو المستثنى وهو مخرج من صدر الكلام، وما قبل "إلاّ" مخرج منه، وهو المستثنى منه، وعلى هذا الأساس يكون الحكم قبل "إلاّ" القيام والحكم بعدها عدمه، لأنّهم اتفقوا على القاعدة العقلية التي تقول: إنّ ما خرج من نقيض لا بد من دخوله في النقيض الآخر لاستحالة النقيضين معًا، فعلى هذه القاعدة إذا خرج من الاثبات لزم دخوله في النفي، وإذا خرج من النفي لزم دخوله في الإثبات.

وكذلك في مثل "لم يقم القوم إلاّ زيدًا" فعند بعض الأصوليين خرج زيد من الحكم –وهو عدم القيام– فدخل في ضدّه– وهو القيام – وعند بعضهم الآخر، خرج من الحكم –وهو عدم القيام –ودخل في ضده– وهو عدم الحكم لا نفيًا ولا إثباتا، بل هو مسكوت عنه، وهذا عند أكثر الحنفية.

---

[1]– الغزالي، **المستصفى**، ص273.و انظر الزركشي **البحر المحيط** ج 2 ص441

[2]–أنظر:الرازي، **المحصول**، ج3 ص39 والقاضي عضد الملّة والدين عبد الرحمن بن أحمد الايجي **شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي**، تحق: فادي نصيف و طارق يحي دار الكتب العلمية (ط 1) 1421هـ 2000 م ص 221، الشوكاني، **إرشاد الفحول**، ص369.

[3]– الرازي، **المحصول**، ج 3، ص39.

قال الآمدي: "مذهب أصحابنا أنّ الاستثناء من الاثبات نفي ومن النفي اثبات، خلافا لأبي حنيفة"[1] ويذهب البعض كما أشرنا إلى أنّ الحنفية يخالفون الجمهور في مسألة أنّ الاستثناء من النفي إثبات فقط، ويوافقونهم في أنّ الاستثناء من الإثبات نفي، وقد حقّق في هذا القرافي وفنّد ما ذهب إليه الآمدي قائلاً: "وسألت أعيان الحنفية، عن ذلك فقالوا: البابان عندنا سواء، والاستثناء من الإثبات ليس نفيًا، ولا من النفي إثباتًا، والفروع عندنا مبنيّة على ذلك".[2]

وقد حاول الزركشي إثبات خلاف أبي حنيفة في المسألتين قائلاً: "وَلَعَلَّ الْإِمَامَ لِهَذَا السَّبَبِ خَصَّصَ الْخِلَافَ بِالِاسْتِثْنَاءِ من النَّفْيِ إذْ لَا يَظْهَرُ لِلْخِلَافِ في الْإِثْبَاتِ فَائِدَةٌ فإن النَّفْيَ ثَابِتٌ فيه بِالِاتِّفَاقِ لَكِنَّ الْمَأْخَذَ مُخْتَلِفٌ فَعِنْدَنَا بِسَبَبِ الِاسْتِثْنَاءِ وَعِنْدَهُ بِسَبَبِ الْبَقَاءِ على الْحُكْمِ الْأَصْلِيِّ فَمِنْ هُنَا ظَنَّ عَدَمَ خِلَافِهِ فيها وَلِهَذَا قِيلَ إنَّ أَبَا حَنِيفَةَ لَا يُفَرِّقُ بين النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ من جِهَةِ الدَّلَالَةِ الْوَضْعِيَّةِ وَإِنَّمَا يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا من جِهَةِ الْحُكْمِ وَذَلِكَ أَنَّ السُّكُوتَ عن إثْبَاتِ الْحُكْمِ يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ الْحُكْمِ بِالْبَرَاءَةِ الْأَصْلِيَّةِ بِخِلَافِ السُّكُوتِ عن النَّفْيِ "[3].

وعلى هذا الاختلاف سار النحاة" فمذهب الجمهور أن الاستثناء من النفي إثبات، ومن الإثبات نفي... وخالف في ذلك الكسائي، وقال إنّه مسكوت عنه لا دلالة له على نفيه عنه، ولا ثبوته"[4]

وقد اختلفت الأدلّة التي بنى عليها أصحاب المذهبين أقوالهم:

1- أدلّة المذهب الأوّل: القائلين إن الاستثناء من النفي إثبات ومن الإثبات نفي.

الدليل الأوّل: استدل أصحاب هذا المذهب بكلمة التوحيد "لا إله إلاّ الله" فالقائل بها يعتبر موحدًا مثبتًا للألوهية لله تعالى ونافيا لها عمّا سواه.

---

[1]- الآمدي، **الإحكام في أصول الأحكام**.ج2 ص 378

[2]- القرافي، **الاستغناء في الاستثناء** ص 454

[3]- الزركشي، **البحر المحيط**، ج2، ص.444

[4]- السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص200.

ويوضح ذلك الرّازي بقوله:" لو لم يكن الاستثناء من النفي إثباتا لما كان قولنا "لا إله إلاّ الله موجبًا ثبوت الألوهية لله جلّ جلاله بل كان معناه نفي الإلهيّة عن غيره وأمّا ثبوت الألوهية له فلا، ولو كان كذلك لما تمّ الإسلام ولمّا كان ذلك باطلاً علمنا أنّه يفيد الإثبات"[1].

و**الدليل الثاني**: ما ذكره الآمدي "أنّه إذا قال القائل "لا عالم في البلد إلاّ زيد" كان ذلك من أدّل الألفاظ على علم زيد وفضيلته"[2]. فالسّامع يتبادر إلى ذهنه نفي العلم عن غير زيد وإثباته له. وما ذلك إلاّ لدلالة اللّفظ عليه.

وقد اعترض بعض الحنفية على دليل الرّازي ومنهم السرخسي الذي ذهب إلى أن إثبات التوحيد مستفاد من عُرف الشارع، لا من حيث وضع اللّغة"[3] وهذا ما ذهب إليه الكسائي من النحاة يقول: "واستفادة الإثبات في كلمة التوحيد من عُرف الشرع"[4].

2- أدلة المذهب الثاني: من الأدلة التي ساقها الحنفية [5] فيما ذهبوا إليه في هذه المسألة حديث الرسول ﷺ:"لا صلاة إلاّ بطهور"[6]. وقوله ﷺ: "لا نكاح إلاّ بولي"[7] وقوله ﷺ: "لا تبيعوا البر بالبر إلاّ سواء بسواء".[8]

فلو أخذنا بالحديث الأوّل، لقلنا إنّ من تطهر يكون مصليًا تصح صلاته وإن فقد بقية الشروط وهو ممتنع باتفاق وكذلك الأمر في النكاح أي يوجد النكاح بوجود الولي، والبيع بوجود المساواة.[9]

---

[1]- الرّازي، **المحصول**، ج3، ص39

[2]- الآمدي، **الإحكام في أصول الأحكام**، ج2، ص378

[3]- أنظر: **أصول السرخسي**، ج2، ص445.

[4]- السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص200.

[5]- أنظر:الرازي، **المحصول**، ج 3 ص 39-40

[6]-صحيح البخاري، تحقيق عبد الخالق محمود علام، دار صبح بيروت- لبنان.طبعة جديدة، 1428هـ 2007م، كتاب الوضوء ص 49

[7]- صحيح البخاري، باب النكاح ص.371

[8]- صحيح البخاري، رواه البُخاري في كتاب البيوع.بلفظ آخر "البر بالبر ربا، إلا هَاءَ وهَاءَ "ص 23-31

[9]-الغزالي، **المستصفى**، ص 272-273

وأجاب الجمهور عن الدليل الأوّل أن المستثنى مطلق يصدق بصورة ما لو توضأ وصلى فيحصل الإثبات لا أنه عام حتى يكون كلَّ مُتَطَّهِرٍ مُصليًا ولا يصحّ النِّكاح بوجود الوليّ فقط، ولا يثبت صحّة بيع البر بالبر بوجود المساواة دون بقية الشروط[1]

وممّا يُحتجّ به على أنّ الاستثناء من النفي إثبات قوله تعالى :﴿ فَلَن نَّزِيدَكُمۡ إِلَّا عَذَابٗا ﴿٣٠﴾ ﴾ (النبأ)[2].

وقد نتج عن هذا الخلاف بين الجمهور والحنفية مسائل كثيرة مبثوثة في كتبهم.

وممّا ورد من هذا النوع من الاستثناء عند النحاة، قوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّآ أُرۡسِلۡنَآ إِلَىٰ قَوۡمٖ مُّجۡرِمِينَ ﴿٥٨﴾ إِلَّآ ءَالَ لُوطٍۖ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمۡ أَجۡمَعِينَ ﴿٥٩﴾ إِلَّا ٱمۡرَأَتَهُۥ قَدَّرۡنَآ إِنَّهَا لَمِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ ﴿٦٠﴾ ﴾ (الحجر). قال أبو البركات الأنباري: (إلاّ آل لوط) منصوب لأنّه استثناء منقطع لأنّ قوم لوط كانوا من المجرمين وقوله: امرأته منصوب على الاستثناء من آل لوط، وهذا الاستثناء ههنا يدلّ على أنّ الاستثناء من الإيجاب نفي ومن النفي إيجاب لأنّه استثنى آل لوط من المجرمين فلم يدخلوا في الإهلاك ثم استثنى من آل لوط امرأته فدخلت في الهلاك"[3].

والملاحظ أن النحاة لم يختلفوا عن الأصوليين في هذه القضية. وإنما الاختلاف يكمن في أن الأصوليين تناولوا القضية من حيث المعنى، والحكم الذي تنتهي إليه، وهذا خدمة للأمور الفقهية والعقائدية. في حين حرص النحاة على تتبع الأثر الإعرابي، و اختلاف العلامة الإعرابية.

[1]- أنظر: الآمدي، **الإحكام**، ج2، ص378، و**أصول السرخسي**. ج2، ص37.

[2]- الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه** ج 2 ص445

[3]- الأنباري، **البيان في غريب اعراب القرآن**، ج2، ص71. وانظر: الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه** ج 2 ص446

3- الاستثناء من الاستثناء (تكرار الاستثناء):

بنى القرافي هذه المسألة على خمسة قواعد[1] أوّلها أن الاستثناء من النفي إثبات ومن الإثبات نفي، فللاستثناء من الاستثناء تعلّق به فلو قال القائل: عندي له عشرة كتب إلاّ ثلاثة، إلاّ كتابا، فالاستثناء الثاني يضم إلى حكم الأوّل كأنه قال، عندي أحد عشر كتابا إلاّ ثلاثة.

وهذه القضية تناولها كل من النحاة والأصوليين.

ذهب جمهور الأصوليين إلى صحّة الاستثناء من الاستثناء ودليلهم في ذلك ﴿إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمۡ أَجۡمَعِينَ ۝٥٩ إِلَّا ٱمۡرَأَتَهُۥ قَدَّرۡنَآ إِنَّهَا لَمِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ ۝٦٠﴾ (الحجر). أما الحنفية فخالفوا الجمهور يقول المطيعي "هذه المسألة بكلا قسميها لا يقول بها الحنفية فهم لا يجيزون الاستثناء من المستثنى لأن المستثنى عندهم لا حكم فيه بل مسكوت عنه عندهم فجميع الاستثناءات ترجع إلى المستثنى منه الأوّل"[2].

وفي جواز الاستثناء من الاستثناء يقول الزركشي:" يَصِحُّ الِاسْتِثْنَاءُ من الِاسْتِثْنَاءِ وَحَكَى ابن الْعَرَبِيِّ في الْمَحْصُولِ عن بَعْضِهِمْ مَنْعَهُ، وقال صَاحِبُ الذَّخَائِرِ في بَابِ الْإِقْرَارِ: حَكَى بَعْضُ الْفُقَهَاءِ عن بَعْضِ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ مَنْعَهُ، لِأَنَّ الْعَامِلَ في الِاسْتِثْنَاءِ الْفِعْلُ الْأَوَّلُ، بِتَقْدِيرِ حَرْفِ الِاسْتِثْنَاءِ، وَلَا يَعْمَلُ عَامِلٌ في أَحَدِ الْمَعْمُولَيْنِ [3]". وقد أجاز الأصوليون، الاستثناء من الاستثناء في حالتين:

1. أن يتعقب الاستثناء الثاني الاستثناء الأوّل بحرف عطف و صورة ذلك قوله :"له علي عشرة دراهم إلاّ درهمين وإلاّ درهمين" فتعود جميع الاستثناءات إلى المستثنى منه الأوّل وهو العشرة فيلزمه ستّة دراهم[4].

---

[1]- القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، 478

[2]- أنظر: حاشية المطيعي، **على نهاية السول للأسنوي**، ج 2 ص 429

[3]- الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**، ج 2 ص 446

[4]- أنظر: الرازي، **المحصول**، ج 3 ص 41

2. أن يتعقب الاستثناء الثاني الاستثناء الأوّل من دون حرف عطف وصورة ذلك قوله: "له عليّ عشرة دراهم إلاّ ثمانية دراهم إلاّ سبعة دراهم إلاّ ستّة دراهم" فيرى الجمهور عود كل استثناء إلى الاستثناء الذي قبله[1].

وينقل القرافي ما ذكره الرّازي بقوله: " وإن كان أقلّ من الأوّل، كقولك: لفلان علي عشرة إلاّ خمسة إلاّ أربعة. فالاستثناء الثاني إمّا أن يكون عائدا إلى الاستثناء الأول فقط، أو إلى المستثنى منه فقط أو إليهما معا، أو لا إلى أحد منهما. والأوّل هو الحقّ، والثاني باطل، لأنّ القريب إن لم يكن أولى من البعيد فلا أقلّ من المساواة، والثالث أيضا باطل لوجهين، أحدهما: أنّ المستثنى منه مع الاستثناء الأول لا بد وأن يكون أحدهما نفيا والآخر إثباتا. فالاستثناء الثاني لو عاد إليهما معا والاستثناء من النفي إثبات ومن الإثبات نفي، فيكون الاستثناء الثاني قد نفى عن أحد الأمرين السابقين عليه ما أثبته للآخر فينجبر النقصان بالزيادة، ويبقى ما كان حاصلا قبل الاستثناء الثاني فيصير الاستثناء الثاني لغوا. وثانيهما أن الاستثناء الثاني لو رجع إلى الاستثناء الأوّل والمستثنى منه معا لزم أن يكون نفيا وإثباتا معا وهو محال.... أمّا الرابع وهو أن لا يرجع الاستثناء الثاني إلى الاستثناء الأوّل ولا إلى المستثنى منه، فهو باطل بالاتفاق [2].

وللنحاة[3] في هذه المسألة آراء تختلف بين تكرار (إلاّ) للتوكيد، وتكرارها لغير التوكيد.[4]

وممن قال بصحّة ذلك سيبويه يقول: "هذا باب تثنية المستثنى وذلك قولك ما أتاني إلاّ زيدٌ، إلاّ عمرًا"[5] .والملاحظ أنّ النحاة حين قالوا بصحّة الاستثناء من الاستثناء، اهتمّوا في ذلك بنوع (إلاّ) هل هي للتأكيد أم ملغاة؟

---

[1]-المرجع السابق .ج3،ص41.

[2]- المرجع السابق. ج 1 ص41-42، القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص 478-479

[3]- أنظر: السيوطي، **همع الهوامع**، ج 2 ص 197-198-199

[4]- كنا قد تعرّضنا له في عنصر **الحكم** في الفصل الأول

[5]- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص338.

يقول ابن مالك في الألفية[1]:

والـغ إلاّ ذات توكيـد كـلا * تمرر بهـم إلاّ الفتى إلاّ العـلا

وإن تكـرّر لا لتوكيـد فمـع * تفريـغ التأثيــر بـالعامـل دع

في واحـد ممّا بإلاّ استُثني * وليس عن النصـب سـواه معـني

ودون تفريـغ مع التقـدّم * نصب الـجميع أحكـم به والتـزم

وانصب بتأخير وجيء بواحد * منها كما لو كان دون زائد

يقول أبو حيّان: "إذا تكررت (إلاّ) بعد المستثنى بها توكيدًا أبدل ما يليها ممّا يليه إن كان مغنيًا عنه مثاله: قام القوم إلاّ محمدًا إلاّ أبا بكر وأبو بكر كنية محمد، وما قام القوم إلاّ زيداً إلاّ أخوك وإن لم يغن عُطف بالواو، نحو: قام القوم إلاّ زيداً وإلاّ جعفرًا".[2]

وأجاز النحاة حذف حرف العطف، وهما مستثنيان من القوم، وتقوم (إلاّ) مقام هذا الحرف، تقول :"ما زارني أحدٌ إلاّ زيدٌ إلاّ عمرًا "ولابد من نصب أحدهما، ورفع الآخر من غير تعيين هذا على اتفاق [3].

وذهب الغالبية من النحاة إلى عدم جواز رفع الاسمين، كقولنا: "ما زارني أحدٌ إلاّ زيدٌ، وإلاّ عمرٌو"[4]، كما أجازوا الرفع لهما بغير حرف عطف كقولنا: ما زارني أحدٌ إلاّ زيدٌ إلاّ عمرٌو[1].

وممّا ما ورد في الشعر من هذا القبيل قول أحدهم

---

[1]- ابن مالك محمد بن عبد الله **ألفية بن مالك**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد دار التراث – القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار وشركاه (ط 20) 1400 هـ - 1980 م ج1، ص31-32

[2]- أبو حيان الأندلسي، **ارتشاف الضرب**، ج 3 ص 1522

[3]-انظر، أبا حيان لأندلسي، **ارتشاف الضرب**، ج 3 ص 1522.

[4]- المرجع السابق . ج 3 ص 1522.

[5]- نفسه. ج 3 ص 1522.

مالك من شيخك إلاّ عَمَلُهْ إلاّ رَسيمُهُ وإلاّ رَمَلُهْ[1]

ويعلّق السيوطي على هذا البيت قائلا :" والرسيم والرمل ضربان من العدو، و الرّمل لا يغني عن قوله: إلاّ رسيمه فعطف بالواو، وهما يغنيان عن قوله : إلاّ عمله، فلم يعطف إلاّ رسيمه"[2] فـ(رسيمه) بدل، و(رمله) معطوف، و(إلاّ)، للتوكيد.

أما إذا تكررت (إلاّ) لغير التوكيد فقد أورد السيوطي في الهمع ثلاثة مذاهب في مثل هذه الحالة.

الأوّل: وهو مذهب البصيرين والكسائي من الكوفيين "إذ أن الأخير يستثنى من الذي قبله، والذي قبله يستثنى من الذي قبله إلى أن ينتهي إلى الأوّل....و**الثاني**: أنها كلّها راجعة الى المستثنى منه الأوّل.....و**الثالث** أنّ المستثنى الثاني منقطع".[3] هذا إذا كان الاستثناء بعضها من بعض وإن لم يكن استثناء بعضها من بعض، فإن كان العامل مفرّغاً شغل بواحد منها أيّاً كان متقدّمًا أو متأخّرًا، أو متوسّطًا، ونصب ما سواه نحو: ما قام إلاّ زيدٌ إلاّ عمراً إلاّ بكراً، ولك أن ترفع بدل زيد عمراً أو بكراً، لكن الأوّل أولى. وإن لم يكن مفرَّغًا فإن تقدّمت نصبت الجميع على الاستثناء نحو ما قام إلاّ زيداً إلاّ عمراً إلاّ خالداً أحدٌ[4].

ففي هذه الحالة لا يجوز نصب المستثنيات جميعًا، بل يكون عمل العامل في واحد منها وينصب الباقي، وليس شرطًا أن يكون العمل في واحد منها فالخيار للمتكلم فتقول: ما زارني إلاّ زيدٌ إلاّ خالداً إلاّ محمداً أو ما زارني إلاّ زيداً إلاّ خالداً إلاّ محمدٌ. يقول سيبويه: "وإن شئت قلت: ما أتاني إلاّ زيداً إلاّ عمرٌو فتجعل الإتيان لعمرو، ويكون (زيد) منتصبًا من حيث انتصب عمرو فأنت في ذا بالخيار، إن شئت نصبت الأوّل ورفعت الآخر وإن

---

[1]- الرجز بلا نسبة في أوضح المسالك، أنظر: السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص198.

[2]- المرجع السابق. ج2، ص198.

[3]- نفسه. ج2، ص198.

[4]- المرجع السابق، ج 2، ص 199، وأنظر: لابن يعيش **شرح المفصل**، ج 2، ص 221، ابن هشام الأنصاري، **وأوضح المسالك إلى ألفية بن مالك**، دار إحياء العلوم –بيروت (ط2)، 1405هـ/ 1985م، ص197.

شئت نصبت الآخر ورفعت الأوّل[1] فعدم جواز نصب كل المستثنيات كان للأسباب التالية[2]:

1- نوع الاستثناء في الجمل المتقدمة مفرّغًا وبالتالي يبقى الفعل بلا معمول، وهذا لا يجوز.

2- يجوز رفع بقية المستثنيات بعد (إلاّ) لأنّ الفعل لا يرفع فاعلين أو أكثر ولا يجوز أن يكون البدل، لأنّ الثاني ليس الأوّل.

وذهب بعض النحاة إلى أنّ أقرب الأسماء أولى أن يعمل به الفعل رفعًا، يقول أبو حيان: "والذي يلي العامل من هذه الأسماء أولى أن يفرّغ له العامل".[3]

وجاز رفع الأخير، ونصب الأوّل والثاني، وجاز نصب الأوّل ورفع الثاني ونصب الثالث.

وإذا رُفع الأوّل على الفاعلية جاز رفع الثاني على البدلية، يقول أبو حيان: "فإذا رفعت الأوّل جاز فيما بعده الرفع على البدل، والنصب على الاستثناء ".[4] وكذا في المفرّغ المنصوب، والمفرّغ المجرور.[5]

أما في الاستثناء المنفي فله وجهان:

الوجه الأوّل: تأخّر المستثنى منه، وتقدّم المستثنيات كقولنا ما جاء إلاّ زيداً إلاّ عمراً أحدٌ فالحكم نصب المستثنيات على الاستثناء، أو على الحال أو نصب الأوّل على الاستثناء، والباقي على الحال أو نصب الأوّل على الحال، والباقي على الاستثناء[6].

وقد نسب السيوطي إلى ابن السيّد في إعراب ما تقدّم أربعة أوجه قال: "وزعم ابن السيِّد أنّه يجوز في ذلك أربعة أوجه: النصب على الاستثناء... والنصب على الحال، قال: لأنّها لو

---

[1]- سيبويه، **الكتاب**، ج 2، ص 338.

[2]- ابن مالك، **شرح السهيل**، ج 2، ص 216.

[3]- أبو حيان، **ارتشاف الضرب**، ج3 ص 1523

[4]- المرجع السابق. ج3 ص 1523

[5]- نفسه . ج3 ص 1523

[6]- المرجع السابق، وأنظر: السيوطي، **همع الهوامع** ج 2 ص 199

تأخّرت لجاز كونها صفات، لأنّ (إلاّ) يوصف بها، فإذا تقدّمت انتصبت على الحال، وجعل الأوّل حالاً والثاني استثناء وعكسه[1].

الوجه الثاني: تأخّر المستثنيات، يعامل أحدهما معاملة المفرد ويأخذ حكمه، وينصب الباقي على الاستثناء، كقولنا، ما زارني أحدٌ إلاّ زيدٌ إلاّ خالداً إلاّ محمداً، فالرفع على أنه بدل. ويجوز النصب على الاستثناء كقولنا: ما زارني أحدٌ إلاّ زيداً إلاّ خالداً إلاّ محمداً.[2]

أمّا في الاستثناء التّام الموجب، إذا كانت المستثنيات متقدّمة على المستثنى منه، نصبت جميعها على الاستثناء، كقولنا: رجع إلاّ زيدًا إلاّ خالدًا إلاّ محمدًا القومُ، أمّا إذا تأخرت هذه المستثنيات فلأحدهما حكم المستثنى بلا تكرار وللبقية النصب[3].

ومما جاء به بعض النحويين بعد سيبويه هو تكرار المستثنى بعد (إلاّ) وقبلها، قال الرضي: "وإن توسطها المستثنى منه فلما تقدم عليه النصب على الاستثناء، وواحد من المتأخرات جائز الإبدال والنصب على الاستثناء وباقيها واجب النصب بعد الإبدال، نحو ما جاءني إلاّ زيدًا إلاّ عمرًا أحدٌ إلاّ بكرٌ، أو إلاّ بكرًا إلاّ خالدًا[4].

وبالرجوع إلى الآية موطن الشاهد نجد أنّ (آل لوط) استثني من (القوم) ثم استثنى (امرأته) واستثناء (آل لوط) من القوم المجرمين يُعدُّ استثناء منقطعًا لأنّ القوم موصوفون بالإجرام فاختلف لذلك الجنسان.

قال ابن الأنباري: "آل لوط" منصوب لأنّه استثناء منقطع لأنّ قوم لوط ليسوا من القوم المجرمين وقوله: "امرأتَه" منصوب على الاستثناء من "آل لوط".... لأنّه استثنى "آل لوط" من المجرمين فلم يدخلوا في الإهلاك ثم استثنى من آل لوط امرأته فدخلت في الهلك [1].

---

[1]- المرجع السابق. ج 2 ص 199، وأنظر أبا حيان، **ارتشاف الضرب**، ج 3 ص 1522.

[2]-أنظر، المرجع السابق ج 3 ص1523و انظر: الرضي، **شرح الكافية** ج 2 ص 150.

[3]-أنظر، أبا حيان، **ارتشاف الضرب**، ج 3 ص1524-

[4]- الرضي، **شرح الكافية** ج 2 ص 150

[5]- الأنباري، **البيان في إعراب غريب القرآن**، ج 2 ص 71.

أما من منع الاستثناء من الاستثناء فإنّه استثنى (إلاّ امرأته) من الضمير في قوله تعالى: "لمنجوهم" وليس من (آل لوط).

قال الزمخشري: "فإن قلت: فقوله إِلَّا امْرَأَتَهُ ممّ استثنى، وهل هو استثناء من استثناء؟ قلت: استثنى من الضمير المجرور في قوله لَمُنَجُّوهُمْ وليس من الاستثناء من الاستثناء في شيء، لأنّ الاستثناء من الاستثناء إنّما يكون فيما اتحدّ الحكم فيه، وأن يقال: أهلكناهم إلاّ آل لوط، إلاّ امرأته، كما اتحدّ الحكم في قول المطلق: أنت طالق ثلاثاً، إلاّ اثنتين، إلاّ واحدة. وفي قول المقرّ: لفلان عليّ عشرة دراهم، إلاّ ثلاثة، إلاّ درهما. فأمّا في الآية فقد اختلف الحكمان، لأنّ إِلَّا آلَ لُوطٍ متعلّق بأرسلنا، أو بمجرمين. وإِلَّا امْرَأَتَهُ قد تعلّق بمنجوهم، فأنّى يكون استثناء من استثناء [1].

وخلاصة الكلام على الاستثناء بـ (إلاّ) إذا تكررت، فيما ذهب إليه النحويون والأصوليون. ما يلي :

1- اذا تكررت (إلاّ) للتوكيد فالثانية ملغاة ليس لها حكم إطلاقا.

2- اذا تكرّرت لغير التوكيد وهو مفرّغ فإنه يجب تبسيط العامل على واحد من المستثنيات ونصب ما عداه.

3- إذا تكرّر لغير توكيد ودون تفريغ فإمّا أن تتقدّم المستثنيات أو تتأخّر.

فإن تقدّمت المستثنيات وجب نصبها جميعاً أمّا اذا تأخّرت المستثنيات فالنّصب أيضاً ما عدا واحداً منها فيجوز فيه أمران إمّا النصب على الاستثناء وإمّا البدل من المستثنى منه.

4- تكرار الاستثناء بالعطف:

شغلت هذه القضية الكثير من الأصوليين فاختلفوا في الاستثناء الواقع بعد جملة متعاطفة بالواو أو بغيرها. وقد أطالوا الكلام في هذه المسألة وكثر ما تفرّع عنها من أحكام شرعية تعرضوا لها وأفاضوا في اهتمامهم بالمعنى فيها. أما النحاة "فقلّ من تعرض لها"[1] ومحلُّ

[1]- الزمخشري، **الكشاف**، ج 1 ص 595.

[2]- السيوطي، **همع الهوامع** ج 2. ص 196

النِّزاع في هذه المسألة واقع في عودة الاستثناء الواقع بعد جمل متعاطفة بالواو أو بغيرها. هل هذا الاستثناء يرجع إلى الجملة الأخيرة وحدها، أم يرجع إلى الجمل السابقة جميعُها؟

قبل الخوض في هذه المسألة والتعرض لمختلف الآراء حولها لابدّ أن نشير إلى أنّ الخلاف واقع. إذا لم تكن قرينة تدلّ على إرادة الجميع أو إرادة إحدى الجمل سواء كانت متقدِّمة أو متأخِّرة.[1] فيَخرج من محلّ النِّزاع الاستثناء المتضمِّن قرينة تقتضي رجوعه إلى جميع الجمل، وممّا اتفق عليه أنَّه يعود على جميع الجمل المعطوفة قوله تعالى: "وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آَخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ" إلى قوله تعالى: " إِلَّا مَنْ تَابَ وَآَمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا " (سورة الفرقان، الآية 68-70).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣٤﴾ (المائدة).

فبدليل قرينة السِّياق يرجع الاستثناء إلى الجميع.

ومن أمثلة ما يمنع فيه مانع أو قرينة من إرادة الجميع قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٍ أَن يَقۡتُلَ مُؤۡمِنًا إِلَّا خَطَـٔٗاۚ وَمَن قَتَلَ مُؤۡمِنًا خَطَـٔٗا فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ وَدِيَةٞ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْۚ ٩٢﴾ (النساء).

الاستثناء هنا يعود إلى الجملة الأخيرة لأنّ تحرير الرَّقبة حقٌّ لله فقط. وقد يعود الاستثناء إلى الجملة الأولى بقرينة تدلُّ على ذلك، ومثله قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلۡجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبۡتَلِيكُم بِنَهَرٖ فَمَن شَرِبَ مِنۡهُ فَلَيۡسَ مِنِّي وَمَن لَّمۡ يَطۡعَمۡهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّيٓ إِلَّا مَنِ

[1]- ابن حزم، **الإحكام**، ج4، ص21، وأنظر: الشوكاني، **ارشاد الفحول**، ص373. وأنظر: الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف، **الإشارة في معرفة الأصول والوجازة في معنى الدّليل**، تحقيق: محمد علي فركوس، دار البشائر الاسلامية، (د ت).ص 212-213

ٱغۡتَرَفَ غُرۡفَةَۢ بِيَدِهِۦ ﴿٢٤٩﴾ ﴾ (البقرة،) ومعناه "أنّ من شرب منه فليس منّي إلاّ من اغترف غرفةً بيده فإنه مني"[1].

ويخرج أيضًا من محلّ النِّزاع، الاستثناء الوارد بعد جملٍ مسبوقةٍ بأنواع العطف كـ (الفاء) و(ثم) فإنّ الاستثناء يختصُّ بالجملة الأخيرة، لأنّ المعنى يقتضي الترتيب على الفور أو على التراخي بخلاف (الواو) فيقتضي الجمع والإشراك، لذلك اتّفق العلماء على أنّ الاستثناء إذا ورد بعد الجمل المتعاطفة بـ (الواو) يرجع إلى الجملة الأخيرة ما لم ترد قرينة، وفي رجوعه إلى ما قبلها خلاف[2].

وقد نتج عن هذا الخلاف ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: يرى أصحاب هذا المذهب أنّ الاستثناء عقب الجمل المتعاطفة يعود إلى الجميع، ومن القائلين به، الشافعي وأصحابه، أمّا من النحاة فنجد ابن مالك[3].

ويشير الشافعي إلى أنّ " الجمل المتعاقبة بالواو إذا تعقّبها الاستثناء رجع إلى جميعها كقوله تعالى[4] إلاّ أنّ بعض الأصوليين اشترطوا أن يكون العطف بالواو خاصة، كالآمدي وابن الحاجب إلاّ أنّ الزركشي يقّر بالعطف بكل الحروف.[5]

وقد استندوا في حججهم القياس والاجماع ومن حججهم:

أ- الحاجة قد تدعو إلى الاستثناء من جميع الجمل، وأهل اللّغة متّفقون على أنّ تكرار

ب- الاستثناء في كل جملة مستقبحٌ، ركيكٌ، مستثقلٌ وذلك كما لو قال :إن دَخَلَ زَيْدٌ الدارَ فاضربه إلاّ أن يتوبَ، وإن زنا فاضربه إلاّ أن يتوب" فهذا الأسلوب يأباه العرب ولاستقامة الأسلوب لم يبق سوى تَعَقُّب الاستثناء للجملة الأخيرة"[1].

---

[1]- أنظر: الإسنوي، **التمهيد في تخريج الفروع على الأصول** تحقيق: د. محمد حسن هيتو: مؤسسة الرسالة – بيروت ط 1، 1400هـ ص398.

[2]- محمد علي فركوس، **الإنارة شرح كتاب الاشارة في معرفة الأصول والوجازة في معرفة الدليل** للباجي، مقال على الشبكة العنكبوتية: www.ferkous

[3]- انظر الإسنوي: **التمهيد**، ص 398، السيوطي،**همع الهوامع** ج2، ص 196، القرافي **الاستغناء في الاستثناء** ص 560

[4]- أنظر الآمدي: **الإحكام في أصول الأحكام**، ج2، ص367

[5]- الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه** ج2 ص 454

[6]- الآمدي، **الإحكام**، ج2، ص371

المذهب الثاني: رجوع الاستثناء إلى الجملة الأخيرة.

يرى أصحاب هذا المذهب أنّ الاستثناء يرجع إلى الجملة الأخيرة إلاّ إذا دلّ الدلّيل على خلاف ذلك.ومن القائلين به الإمام أبو حنيفة وأصحابه وقال به أبو علي الفارسي من النحاة.

واستدلّوا على مذهبهم بأدلّة من المنقول والمعقول، أمّا من المنقول فأخذوا قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ۝٤ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝٥﴾ (النور). فالاستثناء في هذه الآية عائد إلى الجملة الأخيرة لوجود دليل، يقول الآمدي في هذا: "لا نسلم اختصاص الاستثناء بالجملة الأخيرة منها، بل هو عائد إلى جميع الجمل عدا الجلد لدليل دلّ عليه وهو المحافظة على حقّ الآدمي"[1].

أمّا من المعقول، فقد كثرت الحجج وتشعّبت نحملها فيما يلي:

أ- عودة الاستثناء إلى الجملة الأخيرة لقربها من الأداة.[2]

ب- إن الاستثناء من الجملة إذا تعقّبه استثناء كان الاستثناء الثاني عائدًا إلى الجملة الاستثنائية المتأخِرة كقول القائل: له عليّ عشرة إلاّ خمسة إلاّ درهمًا فإن الاستثناء يرجع إلى الجملة الأخيرة.[3]

ج- أنّ الجملة الأخيرة حائلة بين الاستثناء والجملة الأولى، فكان ذلك مانعا من العودة إليها، كالسكوت، وهو ما ردّه الآمدي بقوله "إنما يصّح ذلك لو لم يكن الكلام كلّه بمنزلة جملة واحدة وأمّا إذا كان كالجملة الواحدة فلا"[1].

---

[1]- المرجع السابق .ص 373 وانظر: القرافي **الاستغناء في الاستثناء** ص 560

[2]- الرازي، **المحصول**، ج3، ص47. الآمدي، **الإحكام**، ج2، ص375

[3]- الآمدي، **الإحكام**، ج2، ص373

[4]- الآمدي، **الإحكام**، ج2، ص374

د- أنّ نصب ما بعد الاستثناء في الإثبات إنّما كان بالفعل المتقدِّم بإعانة (إلاّ) ولو كان الاستثناء راجعًا إلى جميع الجمل، لأدّى ذلك إلى اجتماع عاملين في معمول واحد وهذا لا يجوز؛ " لأنّه يؤدِّي إلى أن يكون الشيء الواحد مرفوعا ومنصوبا كما في الآية المذكورة "[1].

المذهب الثالث: التوقُّف في عَوْدِ الاستثناء، فلا هو ظاهرٌ في العود إلى كلِّ الجمل المتقدِّمة ولا هو ظاهرٌ في العَوْدِ إلى الجملة الأخيرة لذا يرى عددٌ من الأصوليين إلى ضرورة التوقّف عند عدم وجود قرينة دالّة على رجوع الاستثناء إلى جميع الجمل. أي لعدم العلم بأنّه -يعني الاستثناء- حقيقة في أيّهما في الجملة الأخيرة فقط أم في الكلّ.[2]

وهو ما ذهب إليه الغزالي وأبو بكر الباقلاني وإمام الحرمين الجويني والشريف المرتضى والشوكاني، والآمدي، والرازي.

قال الشريف المرتضى: "وثالثها أن الاستثناء فضلة لا تستقل بنفسها فكان احتمال عوده إلى ما يليه وإلى جميع الجمل مساويا كالحال وظرف الزمان والمكان في قوله: "ضربت زيدًا وعمرًا قائما في الدار يوم الجمعة"[3].

ويعلّق الرّازي على ما سبق بقوله: "سلمنا التوقّف لكن لا على سبيل الاشتراك بل على سبيل أنّا لا ندري أنّ الحق ما هو عند أهل اللغة؟ فإن تمسّك على الاشتراك بالاستفهام والاستعمال كان ذلك عودا على الطريقتين الأوليتين، سلمناه، فلم قلتم: إنّه يجب أن يكون الأمر كذلك في الاستثناء؟ قوله: الجامع هو كون كلّ واحد من هذه الثلاثة فضلة"[1]. وهذا ما أكّده الشوكاني بقوله: "...لكنّا إذا أردنا المناظرة اخترنا التوقّف لا بمعنى الاشتراك، بل بمعنى أنّا لا نعلم حكمه في اللّغة ماذا؟"[2].

---

[1]- المرجع السابق. ج2، ص374، وانظر: الإسنوي: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين **نهاية السول في شرح منهاج الأصول إلى علم الأصول**: عالم الكتب القاهرة، ج2، ص208

[2]- الغزالي، **المستصفى**، ص260

[3]- الآمدي، **الإحكام**، ج2، ص-369-377.

[4]- الرّازي، **المحصول**، ج1، ص54-55

[5]- الشوكاني، **إرشاد الفحول إلى علم الأصول**، ص151.

المذهب الرابع: وهو القائل بالتفصيل.

يرى أصحاب هذا المذهب ومنهم أبو الحسن البصري المعتزلي والقاضي عبد الجبّار بأنه: "إذا كان بين الجمل تعلق عاد الاستثناء إليها وألا يعود إلى الأخيرة خاصة[1].

يرى أصحاب هذا المذهب أنه إذا كان الشروع في الجملة الثانية إضرابًا عن الأولى، ولا يضمر فيها شيء، فالاستثناء مختص بالجملة الأخيرة وهو على أربعة أقسام. أما إذا لم تكن الجملة الأخيرة مضربة عن الأولى، فالاستثناء راجع إلى الكل، وهو أربعة أقسام أيضًا[2].

ويظهر هذا البيان في تفسير الآية موضع الخلاف وهي آية القذف.

الآية موضع الخلاف: قلنا سابقًا إنّ قضية عودة الاستثناء الوارد بعد جمل متعاطفة بالواو، هل يعود إلى الكلّ أو إلى الأخير، تعتبر من القضايا المهمّة عند الأصوليين لا النحاة لما ترتّب عنها من اختلاف في التفسير ومن بين الآيات التي كانت موضع خلاف بينهم قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ۝٤ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝٥﴾ (النور). ففي هذه الآية جاءت ثلاث جمل متعاقبة ثم أعقبها استثناء، فاختلف الفقهاء في عودة الاستثناء إلى هذه الجمل ونتج عن هذا التعاقب في الجمل ثلاثة أحكام على القاذف:

1- أن يجلد ثمانين جلدة.

2- أن لا تقبل شهادته أبدًا.

3- وصفه بالفسق والخروج عن طاعة الله تعالى.

ويتفرع عن هذه المسألة اختلافهم في قبول شهادة المحدود في القذف بعد التوبة فهل تقبل؟

---

[1]- الحسن البصري، **المعتمّد**، ج1، ص246. وأنظر: الإسنوي **نهاية السول**، ج2، ص433.

[2]- المرجع السابق، وأنظر: الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، ج1، ص143 وما بعدها.

قال الجصّاص أنّه عائد إلى الجملة الأخيرة قال تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ﴾ فكان الاستثناء إنّما عمل في إزالة سمة الفسق عن القاذف بالتّوبة ولم يؤثر في جواز الشهادة ولا في زوال الحدّ"[1].

أمّا ابن حزم فيرى أنّ الاستثناء يعود إلى كلّ ما تقدّم "...﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ﴾ راجع إلى كلّ ما تقدّم ومسقط للفسق عنهم وموجب بقبول شهادتهم فإن قال قائل: "فهلاّ أسقطتم به الحد؟ قلنا: منع من ذلك قول النبي ﷺ لقاذف امرأته: "البيّنة وإلاّ فحدّ في ظهرك" لأنّه عليه السلام لم يسقط الحدّ إلاّ ببيّنة لا بالتّوبة وقد حدّ حمنة ومسطحا في قذفهم عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ولا شكّ في توبتهم حين نزول الآية ببراءتها ولو لم يتوبوا لارتدّوا وكفروا ولحلّت دماؤهم فصّح أنّهم حدّوا بعد يقين توبتهم وكذلك قلنا في قوله تعالى: ﴿فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ وَدِيَةٞ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْۚ﴾ فلولا بيان الاستثناء أنّه مردود إلى الأهل فقط لسقطت به الرقبة ولكن لا حقّ للأهل في الرقبة ولا صدقة لهم فيها وقد قال تعالى:﴿ وَلَا تَكۡسِبُ كُلُّ نَفۡسٍ إِلَّا عَلَيۡهَاۚ ﴿١٦٤﴾ ﴾[2] (الأنعام).

أمّا الآمدي فمذهبه في هذه الآية عودة الاستثناء إلى الجملة الأخيرة يقول:" أمّا النص فقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾ الآية موضع الخلاف فالاستثناء راجع إلى قوله ﴿ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴾ ولم يرجع إلى الجلد بالاتفاق وأيضا قوله تعالى:﴿فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ وَدِيَةٞ مُّسَلَّمَةٌ﴾، إلى قوله: ﴿ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ ﴾ راجع إلى الدّيّة دون الإعتاق بالإنفاق[1].

وقد أشار أبو حيّان إلى رأي بعض النحاة والفقهاء حول هذه المسألة في قوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ ﴾ هذا الاستثناء يعقب جملا ثلاثة جملة الأمر بالجلد وهو لو تاب وأكذب نفسه لم يسقط عنه حد القذف وجملة النهي عن قبول شهادتهم أبدا وقد وقع الخلاف في قبول

(1)- الجصاص، أحمد بن علي، **الفصول في الأصول**، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية، الكويت، 1994م، ج1، ص266.
(2)- ابن حزم، **الإحكام**، ج4، ص455-456.
(3)- الآمدي، **الإحكام**، ج2، ص373

شهادتهم إذا تابوا بناء على أن هذا الاستثناء راجع إلى جملة النهي وجملة الحكم بالفسق أو هو راجع إلى الجملة الأخيرة وهي الثالثة وهي الحكم بفسقهم والذي يقتضيه النظر أنّ الاستثناء إذا تعقّب جملاً يصلح أن يتخصص كلّ واحد منها بالاستثناء أن يجعل تخصيصًا في الجملة الأخيرة، وهذه المسألة تكلّم عليها في أصول الفقه وفيها خلاف وتفصيل، ولم أر من تكلم عليها من النحاة غير المهاباذي وابن مالك فاختار ابن مالك أن يعود كلّها إلى الجملة الأخيرة وهو الذي نختاره وقد استدللنا على صحّة ذلك في كتاب التذليل والتكميل في شرح التسهيل وقال الزمخشري: "وجعل يعني الشافعي الاستثناء متعلقًا بالجملة الثانية وحق المستثنى عنده أن يكون مجرورًا بدلاً من (هم) في (لهم) وحقه عند أبي حنيفة النصب لأنه موجب، والذي يقتضيه ظاهر الآية ونظمها أن تكون الجمل الثلاث مجموعهن جزاء الشرط"[1].

وقد توقف القرطبي عند هذه الآية أيضًا مشيرًا إلى موقعها الإعرابي يقول قي قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ﴾ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الِاسْتِثْنَاءِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ عَلَى الْبَدَلِ. الْمَعْنَى وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا مِنْ بَعْدِ الْقَذْفِ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. فتضمنت الآية ثلاثة أحكام في القاذف: جَلْدُهُ، وَرَدُّ شَهَادَتِهِ أَبَدًا، وَفِسْقُهُ. فَالِاسْتِثْنَاءُ غَيْرُ عَامِلٍ فِي جَلْدِهِ بِإِجْمَاعٍ،... وَعَامِلٌ فِي فِسْقِهِ بِإِجْمَاعٍ. وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي عَمَلِهِ فِي رَدِّ الشَّهَادَةِ، فَقَالَ شُرَيْحٌ الْقَاضِي وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ :لَا يَعْمَلُ الِاسْتِثْنَاءُ فِي رَدِّ شَهَادَتِهِ، وَإِنَّمَا يَزُولُ فِسْقُهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى. وَأَمَّا شَهَادَةُ الْقَاذِفِ فَلَا تُقْبَلُ الْبَتَّةَ وَلَوْ تَابَ وَأَكْذَبَ نَفْسَهُ وَلَا بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ. وَقَالَ الْجُمْهُورُ: الِاسْتِثْنَاءُ عَامِلٌ فِي رَدِّ الشَّهَادَةِ، فَإِذَا تَابَ الْقَاذِفُ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ، وَإِنَّمَا كَانَ رَدُّهَا لِعِلَّةِ الْفِسْقِ فَإِذَا زَالَ بِالتَّوْبَةِ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ مُطْلَقًا قَبْلَ الْحَدِّ وَبَعْدَهُ، وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الْفُقَهَاءِ. ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي صُورَةِ تَوْبَتِهِ، "[1].

[1]- أبو حيان الأندلسي، **البحر المحيط**، ج8، ص15.

[2]- القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد: **الجامع لأحكام القرآن** تحقيق: سمير البخاري: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية: 1423 هـ/ 2003 م، ج12، ص 178 179.

والحاصل أنّ الاستثناء عائد إلى الجملتين الأخيرتين عند الجمهور (مالك، الشافعي) فقوله تعالى: ﴿ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ﴾ أمر وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗا﴾ نهي وقوله تعالى: ﴿...وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴾ خبر وكان الغرض منها واحد، وهو الانتقام والإهانة... ولهذا قال العلماء برجوع الاستثناء إلى العقوبة الثانية والثالثة فترفعهما التوبة، وقال الحنفية برجوع الاستثناء إلى الجملة الأخيرة فقط فلا تقبل شهادة القاذف مطلقًا تاب أم لم يتب.

عرفنا ممّا سبق أنّ الأصوليين انقسموا إلى أربعة أقسام، حول رجوع الاستثناء الوارد بعد الجمل المعطوفة بالواو. فذهب القسم الأوّل منهم إلى عود الاستثناء إلى جميع الجمل، وذهب القسم الثاني إلى عود الاستثناء إلى الجملة الأخيرة فقط، وتوقّف القسم الثالث إلى أن يعرف المراد بعود الاستثناء، باجتهاد المجتهد عن طريق الأدلّة التي يتوصل إليها. والقسم الرابع إلى التفصيل، وهو امتداد للقسم الثالث.وبعد الاطلاع على أدّلة كل فريق،تبيّن لنا بأنّ الرّاجح في معرفة عود الاستثناء الوارد بعد الجمل المتعاطفة بالواو، هو التوقّف والتدبُّر في معرفة الصحيح وفقًا للضوابط التي بيّنها الأصوليون، فقد يختصّ الاستثناء بالجملة الأخيرة، وقد يرجع إلى الكلّ وقد يعود إلى واحدة يحدّدها المجتهد وفقا للقرينة التي يتوصّل إليها.

5- الاستثناء من العدد:

تناولنا سابقًا تكرار المستثنى، وهو على ضربين: ضرب أريد به الإخراج، وضرب أريد به التوكيد والعطف، وتكرار المستثنى في العدد يكون من الضرب الأوّل.

والاستثناء من العدد قد يكون المستثنى فيه أكثر من النصفين وقد يكون أقلّ منه، كما أجاز بعضهم أن يكون أكثر من المستثنى منه.

وقد أبطل الاستثناء المستغرق باتّفاق ومثاله: "له عليّ عشرةٌ إلاّ عشرةً إلاّ أربعةً إلاّ واحدً".[1]

فقد تحدث الأصوليون مطوّلا في مقدار المستثنى في الاستثناء من العدد فاختلفوا في تحديده باختلاف آرائهم التي وردت في هذا الاستثناء، وكنّا قد أشرنا سابقاً إلى أنّ عدم الاستغراق في الاستثناء يُعد شرطاً من شروط صحّة الاستثناء فلا يجوز القول "له عشرة إلاّ عشرة" ولكنّهم اختلفوا في استثناء النصف والأكثر كقولهم: "علي عشرة إلاّ تسع"، وتوقف الأصوليون عند قوله﴿ وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ فَلَبِثَ فِيهِمۡ أَلۡفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمۡسِينَ عَامٗا فَأَخَذَهُمُ ٱلطُّوفَانُ وَهُمۡ ظَٰلِمُونَ ١٤ ﴾ (العنكبوت).

مستقبحين استثناء عقد صحيح فلا يجوز القول "له علي مئة إلاّ عشرة " ويعلّل ذلك القرافي بقوله: "وقال أرباب هذا المذهب لم يقع في الكتاب والسنة إلاّ ما ذكرناه"[2] ثم يوضحّ أنّ الخمسين في الآية، بعض عقد الألف وليس عقداً صحيحاً،" وأنّ الواحد مع العشرة كالعشرة مع المئة، والمئة مع الألف كالواحد مع العشرة"[3].

وقد تشعّبت آراء الفقهاء حول مقدار المستثنى وكان لهذا التنّوع تنّوع في تخريج الفروع الفقهية وما يترتّب عنها من أمور إذ نقل القرافي آراء الفقهاء في مقدار المستثنى تحت عنوان" في مقدار ما يجوز أن يخرج من الاستثناء" مبيّنا اتّفاقهم في بطلان المستغرق، واختلافهم في استثناء النصف والأكثر، بين الجواز والمنع وأضاف البعض صحّة المساوي.[1]

فمن قال بصحّة الأكثر استدلّ بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ عِبَادِى لَيۡسَ لَكَ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡغَاوِينَ ٤٢ ﴾(الحجر).

---

[1]- أنظر نجم الدين أبو الربيع سليمان بن السعيد الطوسي، **مختصر شرح الروضة**، مؤسسة الرسالة (ط-1) 1407هـ 1987م. ج 2 ص604-605

[2]- القرافي، **الاستغناء** ص 442

[3]- المرجع السابق .ص 443

[4]- أنظر: القرافي، **الاستغناء**، ص 442 وما بعدها.

على أنّ الغاوين أكثر، ومن قال بصحّة المساوي استدلّ بقوله تعالى:﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُزَّمِّلُ ۝١ قُمِ ٱلَّيۡلَ إِلَّا قَلِيلٗا ۝٢ نِّصۡفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصۡ مِنۡهُ قَلِيلًا ۝٣ أَوۡ زِدۡ عَلَيۡهِ وَرَتِّلِ ٱلۡقُرۡءَانَ تَرۡتِيلًا ۝٤ ﴾ (المزمل) استثنى النصف وليس بأقل.[1]

وقد توقف الفقهاء كثيراً عند مقدار المستثنى من العدد في باب الطلاق، إذ أجمع الفقهاء على امتناع الاستغراق في مثل قولنا:" أنت طالق ثلاثا إلا ثلاثا". إلاّ أنّ هناك من ألزم الطلاق، ومنه نستنتج في المسألة خمسة أقوال: "يجوز المستغرق، لا يجوز بل الأكثر، وثالثها لا يجوز الأكثر بل المساوي أو أقل، ورابعها لا يجوز المساوي بل الأقل، وخامسها لا يجوز الأقل ولا واحد بل بعض عقد"[2].

أمّا النحاة فلم يختلفوا كثيراً عن الفقهاء وذكروا أنّه لا يجوز في المستثنى أن يكون مستغرقاً للمستثنى منه ولا يجوز أن نقول (عندي عشرة الاّ عشرة) ولا (عندي عشرة إلاّ أحد عشرة) عدا الفرّاء الذي قال بجواز ذلك، إذ يمكن القول: "له علي ألفٌ إلاّ ألفين". ولديهم في الاستثناء من العدد مذاهب:

أوّلها: أنّه يجوز مطلقاً وهو اختيار أبي الحسن بن الضائع.

وقال الأخفش الأوسط تقول (مرّ بي عشرة إلاّ واحد) وإذا قلت (مرّ بي رجال إلاّ واحدا) لم يجز.

و**الثاني**: المنع مطلقاً وهو اختيار ابن عصفور.

الثالث: التفصيل بين أن يكون المستثنى عقداً فلا يجوز نحو قولهم (عشرون الاّ عشرة) أو غير عقد فيجوز نحو (عندي له عشرة دراهم إلاّ اثنين). [1]

---

[1]- المرجع السابق، ص 443 -444

[2]- المرجع السابق، ص 443

[3]- أبو حيان الأندلسي، **ارتشاف الضرب**، ج 3 ص 1500.وأنظر: ابن عصفور **شرح الجمل**، ج2 ص 255.والسيوطي **همع الهوامع** ج2.ص200

واختلفوا هم أيضاً في مقدار المستثنى فذهبوا إلى أنّه لا يجوز أن يكون قدر المستثنى منه ولا أكثر بل يكون أقلّ من النّصف وذهب أبو عبيد والسِّيرافي إلى أنّه يجوز أن يكون أكثر من النِّصف يقول: " ولا يضّر أن يكون المستثنى نصف المستثنى منه أو أكثر من النِّصف بعد أن يكون أقلّ من المستثنى منه فإذا اجتمع استثناءان فكلُّ واحد منهما أقلّ من الذي يليه فإنّك تعمد إلى الاستثناء الأخير فتنقصه من الذي قبله ولا تزال كذلك حتى تنتهي إلى الاستثناء الأوّل"[1].

أما الطريقة الثانية فيعتمد فيها بنقص المستثنى الأوّل من المستثنى منه فما تبقّى يضاف إلى المستثنى الثاني ثم ينقص الثالث منهما وما تبقّى يضاف إلى الرابع .... وهكذا حتى آخر المستثنى، فالمستثنى في هذه الحالة يخرج من الذي يليه وليس أصل الاستثناء وهذا مذهب البصريين والكسائي من الكوفيين.[2]

أمّا الطريقة الثالثة والتي ذكرها الطوفي وهي أن: "تأخذ شفع الأعداد ووترها وتعرف مقدار كل واحد منها وتلقي أقلّها من أكثرها فما بقي فهو الجواب "وَضَبْطُ هَذَا بِالشَّفْعِ وَالْوِتْرِ إِنَّمَا يَصِحُّ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الِاسْتِثْنَاءَاتِ اسْتِثْنَاءٌ مُسْتَغْرِقٌ، فَإِنْ كَانَ فِيهَا اسْتِثْنَاءٌ مُسْتَغْرِقٌ كَالصُّورَةِ الْمَذْكُورَةِ، فَضَبْطُهُ أَنْ تَأْخُذَ الْأَعْدَادَ الْمُثْبَتَةَ، فَتَعْرِفَ جُمْلَتَهَا، ثُمَّ الْمَنْفِيَّةَ كَذَلِكَ، ثُمَّ تُلْقِي أَقَلَّهَا مِنْ أَكْثَرِهَا، فَالْبَاقِي هُوَ الْجَوَابُ".[1]

وذهب الفرّاء إلى أنّ استثناء الأكثر لغو لعدم إمكان استثناء أكثر من المستثنى منه فلا يجوز الاستثناء في مثل (له عليّ عشرة دراهم الاّ خمسة دراهم إلا ستة دراهم) فـ (ستة) عند غير الفرّاء لغو، أما عنده فلا يعتبر لغواً.[2]

---

[1]- أنظر:السيرافي،أبو سعيد، **شرح كتاب سيبويه**، تحقيق: أحمد حسن مهدلي وعلي سيد علي دار الكتب العلمية بيروت لبنان (ط 1) 1429 هـ 2008 م، ج 3، ص 86، وأنظر: الرضي، **شرح الكافية**، ج 1، ص 241 -242 وأبا حيان، **ارتشاف الضرب**، ج 1، ص 1500.

[2]- أنظر: ابن هشام، **أوضح المسالك إلى ألفية بن مالك**.ج 2 ص 237 (الهامش)

[3]- الطوفي سليمان بن عبد القوي **مختصر شرح الروضة**،تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي: مؤسسة الرسالة ط 1، 1407 هـ 1987م، ج2، ص606 .607، الرضى، **شرح الكافية**، ج 2 ص147.148، وأبو حيان **ارتشاف الضرب**،ج1، ص 1500.

[4]- أنظر: الرضى، **شرح الكافية**، ج 2 ص 149

ونخرج من كلّ هذه الآراء بثلاثة[1] أقوال:

1- جواز الاستثناء من العدد مطلقاً ما لم يكن مستغرقاً.
2- عدم الجواز مطلقاً.
3- التفصيل بين أن يكون المستثنى عقد أو غير عقد.

ولتوضيح الآراء السابقة نطبّق طريقة حسابية في عمليّة الإخراج، والطريق العام في استخراج الباقي عند تكرّر الاستثناءات مبني على أنّ الاستثناء من الإثبات نفي ومن النفي إثبات فقولنا: عندي عشرةٌ إلاّ أربعةً إلاّ اثنين إلاّ واحداً فيه خلاف بين النحويين أعني أنهم مختلفون في المعنى المقصود لهذه العبارة على ثلاثة مذاهب.

يكون المستثنى من أصل العدد:

لدي 10 استثنى منها كل من الأعداد 4و2 و1 أي 10 استثنى منها مجموع هذه الأعداد (1+2+4)-10

فمعنى العبارة على هذا الرأي (لدي ثلاثة) فأصل العدد 10 والمستثنى 7 والمفرد له 3

ومنهم من يرى أنّ كلّ عدد مستثنى من الذي قبله فـ 4 مستثناة من 10 و2 مستثناة من 4 و1 مستثنى من 2 فيكون معنى العبارة السابقة لدى 10 أستثني ما يتبقى من العدد 4 بعد أن نطرح منه (أي من العدد 4) ما يتبقى من العدد 2 بعد أن نطرح منه (أي من العدد 2) العدد 1

فمعنى العبارة على هذا الرأي لديّ سبعة أي: كل من الأعداد مستثنى ممّا يليه.

وفي هذه المسألة يقول أبو حيان: "لا يكاد يوجد استثناء من عدد في شيء من كلام العرب إلاّ في هذه الآية الكريمة "[1].

[1]- صلاح مريش، **الاستثناء في القرآن**، ص 34.السيوطي، **همع الهوامع** ج2ص 200.
[2]- المرجع السابق . ج2ص 200.

6- الاستثناء من المنطوق وغير المنطوق:

أفرد القرافي في الاستغناء عدّة أبواب لتوضيح الطرق الأخرى للاستثناء، مستعينا بآراء الأصوليين. ومن بين الأمور التي تحدّث عنها، الاستثناء من المنطوق ومن غير المنطوق، قال: "وهو أن الاستثناء تارة يُرَدُّ على ملفوظ به وهو الأكثر... وتارة يُـردُّ على غير ملفوظ به، بل يكون واردًا على ما هو يجوز أن يعرض لمدلول اللّفظ، وإن لم يكن منطوقًا به ولا لازما لما نطق به، ويسمى عند أرباب علم البيان: الاستثناء من أعمّ العام وهو أقسام كثيرة، يحتاج كلّ منها إلى بسط وتمثيل في أبواب مفرّدة تخصّ كلّ واحد منها بآيات من الكتاب العزيز تختص به".[1] ثم راح القرافي يوضح أبواب المنطوق وغير المنطوق.

أ- الاستثناء من المنطوق:

الاستثناء من المنطوق فيه بابان، الاستثناء من الأحكام والاستثناء من الصفات:

- **الاستثناء من الأحكام:** يرجع إلى الفعل المنطوق به نحو: قام القوم إلاّ زيدًا، أو ما كان في معناه كاسم الفاعل نحو: كل رجلٍ قائمٍ إلاّ زيدًا، أو كاسم المفعول نحو: كلُّ أحدٍ مُكْرَمٌ إلاّ زيدًا.

- **الاستثناء من الصفات:** وهو أن يذكر موصوفًا بصفة ثم يُستثنى نوعٌ من تلك الصِّفة أو ما تعلَّق بها.

ومن ذلك قوله تعالى:﴿أَفَمَا نَحْنُ بِمَيِّتِينَ ﴿٥٨﴾ إِلَّا مَوْتَتَنَا ٱلْأُولَىٰ وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴿٥٩﴾﴾ (الصافات)

فقد استثنيت الموتة الأولى من الموت. وهي الصِّفة المنفيّة والموتة الأولى نوع منها[1].

---

[1]- القرافي، **الاستغناء**، ص484.

[2]- المرجع السابق، ص486-491.

ب- الاستثناء من غير المنطوق:

يكون الاستثناء من غير المنطوق بها على أنواع ذكرها القرافي في قوله: "وفي غير المنطوق ممّا هو عارض أو لازم للمنطوق به ثمانية أبواب: الأسباب والشروط والموانع، والمحال والأزمنة، والبقاع، والأحول ومطلق الوجود"[1].

وقد اشتغل بهذا المبحث كلّ من الأصوليين والنحاة، فالأصوليون أشاروا إليه أثناء توجيههم جملة الاستثناء، وتقديرها حسب المعنى والسيّاق. أمّا النحاة فقد أشاروا إليه في توجيهاتهم الإعرابية لبعض الجمل المستثناة، وكذلك في إعراب بعض المستثنيات في الجمل التي لم يذكر فيها المستثنى منه، وحاولوا تقدير خروج المستثنى بحسب الحال أو السيّاق، فقدّروا المستثنى منه في هذه الجمل بقولهم المستثنى منه من أعمّ الأحوال، أو من أعمّ الظروف، أو من أعّم المفعول، أو المستثنى منه من أعمّ عام الزّمن[2].

وقد كثر هذا النوع من المستثنى منه في القرآن منه:

الاستثناء من الأسباب:

قال تعالى: ﴿ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنۡ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ ﴿١٠٢﴾ ﴾ (البقرة).

قال القرافي: "الاستثناء في هذه الآية واقع في الأسباب، لأن الباب في المستثنى للسببيّة، وتقدير الكلام: "ما هم بضارّين بالسِّحر من أحد بسبب من الأسباب إلاّ بإذن الله" أي إلاّ بقدرة الله تعالى وإرادته فهذا هو السّبب الذي إذا تيسَّر حصل الضرر بالسِّحر، وإلاّ فلا يحصل أصلاً[1]. وقوله تعالى: ﴿ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ وَجۡهِ ٱللَّهِۚ ﴿٢٧٢﴾ ﴾ (البقرة)

---

[1]- المرجع السابق، ص484.

[2]- أنظر: الأنباري، **البيان في غريب اعراب القرآن**، ج2، ص18-19.

[3]- القرافي، **الاستغناء**، ص493.

والتقدير: ما تنفقون لغرض من الأغراض إلاّ لغرض قصد وجه الله تعالى وطاعته والتقرّب إليه". فهذا هو السبب الذي يبعثهم دون غيره من الأسباب فهو استثناء من الأسباب، وهي غير ملفوظ بها.[1]

الاستثناء من الشروط: قال القرافي: "ويعلم ذلك من الأسباب، بأنّ ما يذكر بعد إلاّ لا يلزم من وجوده الوجود. وما يذكر بعد إلاّ في الأسباب يلزم وجوده الوجود. وهاتان الخصيصتان هما: خصيصة السّبب، والشّرط فبإحداهما يُعرف السبب وبالأخرى يُعرف الشرط... فمثال الاستثناء من الشرط قوله ﷺ "لا نكاح إلاّ بوليّ، التقدير لا نكاح صحيح بشرط من الشروط إلاّ بشرط وجود ولّي وقوله ﷺ "لا صلاة إلاّ بطهور" و"لا تبيعوا الذّهب بالذّهب إلاّ مثلا بمثل".

فهذه الصوّر كلّها ما يلزم من وجود ما ذكر فيها بعد إلاّ ثبوت البتّة، فلا يلزم صحّة الصلاة عند الطهور، ولا صحّة النِّكاح عند الوليّ ولا وقوع البيع عند التماثل، فكلّ ما نجده من هذا الاستثناء على هذه الصورة فهو استثناء من الشروط.[2]

الاستثناء من الموانع: أورد القرافي لهذا النوع المثال الموالي: "ما تسقط الزكاة إلاّ بالدِّين، ولا يمتنع الميراث إلا بالقتل، أو الرق أو الكفر، ولا تسقط الصلاة عن المرأة إلاّ بالحيض"[1]، أي تسقط الزكاة بمانع من الموانع إلاّ مانع الدِّين، ولا يمتنع الميراث إلاّ بالقتل، أي لا يمتنع الميراث بمانع من الموانع إلاّ مانع القتل وكذلك الأمر بالنسبة لقوله "لا تسقط الصلاة عن المرأة إلاّ بالحيض" فجميع هذه المثل، حكمنا بعد (إلاّ) بالعدم لأجل وجود ما ذكر من الأوصاف بعد (إلاّ)... فتذكر بعد (إلاّ) وجود السّبب ووجود الشّرط ووجود المانع وجود الثلاثة يذكر، وتقديم النفي قبل إلاّ، هذه الأمور مشتركة في الثلاثة غير أنك في السبب تقضي بعد (إلاّ) بالوجود، وبعد (إلاّ) تقضي في المانع بالعدم، وبعد الشروط لا يقضي بعد

[1]- المرجع السابق، ص495-496.

[2]- المرجع السابق، ص520.

[3]- المرجع السابق، ص521.

(إلاّ) بشيء كما تقدّم بيانه، بل المقصود ما تقدّم قبل (إلاّ) من الحكم، ولا حكم بعدها كما تقدّم تمثيله في بابه، فلكلٍّ واحد من الثلاث خصوص لا يفارقه وبه يعرف إذا ورد في الكلام في الاستثناء وغيره.[1]

الاستثناء من المحال: يوضحه القرافي بقوله: "كلّ معنى عام أخرجت منه نوعًا أو شخصًا فهو استثناء من المحال."[2]

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْخُلَطَآءِ لَيَبْغِى بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴿٢٤﴾ ﴾ (ص).

"(فكثيرٌ) أمرٌ كلي مشترك بين المحال التي يصدق على كلّ واحد منها أنّه كثير، وقد استثنى منها المؤمنين، فيبقى الحكم ثابتًا في غير ذلك المحل مضافًا لذلك الكلّي، وهو مفهوم (كثير)"[3].

الاستثناء من الأزمنة: وهو" أن يكون المستثنى بعد (إلاّ) زمانًا أو لا يتمّ إلاّ بالزمان أو صفة الزمان"[1]، ومن شواهده في القرآن:﴿ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ ﴿١٩﴾ ﴾ (آل عمران)، والتّقدير:" ما اختلفوا في زمن من الأزمنة إلاّ في الزمان المتأخّر عن مجيء العلم".[2] وقوله تعالى: ﴿إِنْ لَّبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا ﴿١٠٤﴾ ﴾ (طه). والتقدير ما لبِثتم من الزمان شيئا إلاّ يومًا[3].

---

[1]- المرجع السابق، ص521.

[2]- نفسه، ص522.

[3]- نفسه ، ص523.

[4]- نفسه، ص525.

[5]- نفسه، ص525

[6]- نفسه، ص527.

الاستثناء من البقاع أو الأمكنة: وهو أن يكون المستثنى اسم مكان أو ما يدل على المكان ومثال ذلك: سرت إلاّ أمامك، ومعناه سرت البقعة إلاّ أمامك[1]. ولم يرد مثله في القرآن الكريم.

الاستثناء من الأحوال: وهو أن تقع بعد (إلاّ) حالة، وما يمكن أن تكون حالة فيُعلم أن الاستثناء وقع من الأحوال، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمۡ أَن يَدۡخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ﴿١١٤﴾﴾ (البقرة)، أي أن النصارى لا يدخلون بيت المقدس في حال من الحالات إلاّ في حالة الخوف وقوله تعالى: ﴿ يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٣٢﴾﴾ (البقرة) أي: لا تموتُنّ في حالة من الحالات إلا في حالة الاسلام والملاحظ أنّ الاستثناء في كلتا الآيتين متصل[2].

7- الاستثناء من المجهول:

تناول القرافي هذا النوع من الاستثناء في بابين:

جاء أولاً تحت عنوان: (الاستثناء من النّكرات) ثم تحت عنوان (الاستثناء المجهول).

فقد اتّفق النحاة والأصوليون بجواز الاستثناء إذا كان المستثنى والمستثنى منه معلومين واختلفوا في الحالات الأخرى وهي إذا كان:

- المستثنى منه معلومًا والمستثنى مجهولا.
- المستثنى منه مجهولا والمستثنى معلومًا.
- المستثنى منه والمستثنى مجهولين.

---

[1]- المرجع السابق، ص531.

[2]- المرجع السابق، ص532.

ويوضح هذا القرافي قائلاً: ولا يجوز استثناء مجهول من مجهول، ولا مجهول من معلوم، ولا معلوم من مجهول، لا يقال "قام القوم إلاّ رجالا ولا "قام إخوتك إلاّ رجالاً" ولا "قام رجال إلاّ زيدًا" وإنّما الجائز مثل "قام إخوتك إلاّ زيدًا".

وإنّما امتنع الاستثناء من المجهول، لأنّ الفائدة في الاستثناء إخراج الثاني ممّا دخل فيه الأوّل لأنّك لو قلت: قام إخوتُك، ولم تقلْ إلاّ زيدًا، لكان زيدٌ داخلاً في القيام مع الاخوة، لأنّه منهم، وأمّا إذا كان المستثنى منه مجهولاً فلا يكون كذلك...وإنّما امتنع أيضًا أن يكون المستثنى مجهولاً، لأنّه لإبهامه لا يعلم قدره فلا يتبين المستثنى.

والاستثناء إنّما وضع لإبانة ما أريد بالأوّل وإزالة اللّبس".[1]

وقد نقل القرافي آراء الفقهاء والنحاة في هذه المسألة ومن جملة ما أورده رأي الزجاج في شرح الإيضاح يقول: "لا يصّح الاستثناء في قوله تعالى:﴿لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴿٢٢﴾﴾ (الأنبياء) لفساد المعنى وإنّما يصّح من الصيّغ العامّة المستغرقة للجنس، أو جملة محصورة"[2].

فالملاحظ أنّه لا يجوز استثناء النكرة التي لم تخصّص من المعرفة نحو (قام القومُ إلاّ رجلاً) فإن تخصّصت جاز نحو (قام القوم إلاّ رَجُلاً منهم) كذلك إذا كانت النكرة في سيّاق الاستثناء التام المنفي فيجوز، الاستثناء منها لأنّ الفائدة تتحقّق بالنّفي وشبهه لدلالة النفي على العموم ومثال ذلك (ما جاءني أحدٌ إلاّ رجلاً أو إلاّ زيدًا).[1]

[1]- المرجع السابق، ص288-289

[2]- المرجع نفسه.ص 288-289.

[3]- المرجع نفسه، ص290

ويؤكّد هذا د/ عضيمة قائلاً: لا يجوز أن يكون المستثنى مبهمًا، لو قلت ضربت القوم إلاّ رجالاً لم يصح، وصحّ الاستثناء في قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْاْ إِلَّا قَلِيلاً مِّنْهُمْ ﴾ (البقرة،) لاختصاصه بقوله (منهم)[1].

أمّا في استثناء المجهول من العدد فقد نقل لنا القرافي رأي صاحب الجواهر قائلا: إذا قال له عليّ مئة درهم إلاّ شيئًا يلزمه أحد وتسعون أو قال: له عشرة آلاف إلاّ شيئًا يلزمه تسعة آلاف ومئة، و(له درهم إلاّ شيئًا)، يلزمه أربعة أخماس درهم، ولو قال: له مئة وشيء، يقتصر على المئة، لأنّ الشيء الزائد لا يمكن ردّه إلى تقدير ذكر الشّيء المستثنى، فبطل لأنّه شكٌّ لا مخرج له"[2].

ولتوضيح هذه المسألة سرد القرافي. آراء الفقهاء "قال سحنون: قال أكثر أصحابنا يلزمه ثلث المئة بقدر ما يرى الحاكم، قيل: ثلث المئة، وقيل أحد وخمسون، ليزيد على النّصف"[3].وهذا ما قاله الحنابلة" لا يصحّ تفسيره بالنِّصف، لأنّه لابدّ أن يزيد عليه يسيرًا بناء منهم على امتناع استثناء المساوي"[4]، وهو قول أبي حنيفة، إذ قال:" له عليّ مئة درهم إلاّ قليلاً أو إلاّ بعضها وأنت طالق ثلاثًا إلاّ نصفها، لا بد أن يزيد على النصف في الباقي"[5].

وبالرغم من الاختلاف الأصولي في هذه المسألة إلاّ أنّه لم يترتب على ذلك أي أثر من الناحية الفقهية.[1]

---

[1]- محمد عبد الخالق عضيمة، **دراسات في أسلوب القرآن الكريم**، دار الحديث القاهرة (د ط) (د ت) ح 1، ص368.

[2]- القرافي، **الاستغناء**، ص624-625.

[3]- المرجع السابق، ص625.

[4]- المرجع السابق، ص625.

[5]- المرجع السابق، ص625.

[6]- أنظر: الشوكاني، **فتح القدير**، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت (ط 1) - 1414 هـ ج1، ص304-305

8- استثناء النصف والأكثر:

اتفق الأصوليون والنحويون على صحّة استثناء الأقل من المستثنى منه بينما اختلفوا في استثناء النصف والأكثر، قال الرّضي: "لا يمتنع استثناء النّصف، خلافًا لبعض البصريّة، يقال: (له عليّ عشرة إلاّ خمسة). وكذا لا يمتنع استثناء الأكثر، نحو: (له عليّ عشرة إلاّ سبعة أو ثمانية) وفاقًا للكوفيين"[1].

فقد ذهب جمهور النحاة والأصوليين والفقهاء إلى صحّة استثناء الأكثر ودليلهم على ذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿٤٢﴾ ﴾ (الحجر) والغاوون أكثر الفريقين، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِىَ ٱلشَّكُورُ ﴿١٣﴾﴾ (سبأ)وقوله تعالى: ﴿وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾(غافر)، وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٣﴾ ﴾(يوسف) فكلّ هذه الآيات دليل على أنّ الغاوين هم أكثر العباد، وبشهادة القرآن ثبت وقوع الاستثناء الأكثر[2]، وهذا يدّل على جواز استثناء النّصف، وممّا يستدلّ به على الاستثناء من النصف قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ ﴿١﴾ قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٢﴾ ﴾ (المزمل). فهذه الآية دالة بوضوح على صحة الاستثناء من النصف. وقد رُدّ هذا بأنّ الآية لا دلالة فيها على جواز استثناء النّصف، إذ النّصف ليس مستثنى من هذه الآية، وذلك لأنّ قوله تعالى: (نصفه) تعرب إمّا صفة لـ (الليل) أو هي (بدل).

ومثلما رجع الجمهور إلى النّقل للاستدلال رجعوا أيضًا إلى العقل، ودليلهم في ذلك بأنّ الاستثناء لفظ يخرج من الجملة ما لولاه لدخل فيها، فجاز إخراج الأكثر به.[1]

---

[1]- الرضي، **شرح الكافية**، ج2، ص146. وأنظر: د/ عضيمة، **دراسات لأسلوب القرآن**، ج2، ص309-310.

[2]- السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص200

[3]- الآمدي، **الإحكام في أصول الأحكام**، ج2، ص365

وذهب البعض إلى أنّه لا يجوز استثناء الأكثر في العدد إذا كان صريحًا، نحو قولك (عليه عشرة إلاّ تسعة)، ويجوز إذا كان العدد غير مصّرح به[1].

أمّا المانعون[2] للاستثناء الأكثر فقالوا بأنّ الاستدلال بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿٤٢﴾ ﴾ (الحجر) ﴿ هذه الآية خارج محلّ النِّزاع وأنّ الاستثناء الوارد في الآية هو استثناء منقطع، فتكون (إلاّ) بمعنى (لكن)، كما ذهبوا إلى أنّ الاستثناء في الأكثر أو النِّصف مستقبحٌ في اللغة.

والراجح هو صحّة استثناء الأكثر أو النّصف حيث نقل الإسنوي وغيره إجماع فقهاء الأمصار على لزوم درهم في قول القائل: عليّ عشرة إلاّ تسعة وإلاّ أفضى إلى إضاعة الحقوق[3] والقول بأنّه مستقبحٌ وركيكٌ. فهذا لا يمنع من صحّة استعماله واعتباره في الأقوال والإقرارات، يقول الزركشي: "أشار المازري[4] إلى أنّ الخلاف لفظي وأنّ بعضهم اعتذر عن المانع في الأكثر بأنّه يخالف في الحكم، وإنّما خالف في استعمال العرب في ذلك فرأى أنّها لم تستعمل استثناء الأكثر من الأقل، وما تمسّك به، الخصوم قابل للتأويل: فلا يثبت به حكم لغة العرب، لكن العرب وإن لم تستعمله فلا يسقط حكم الاستثناء في الإقرار وغيره"[5]

---

[1]- المرجع السابق. ج2، ص365

[2]- أنظر: القرافي، **الاستغناء**، ص450.

[3]- أنظر: الإسنوي، **نهاية السول**، ج2، ص414.

[4]-هو أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي المازري الفقيه المالكي (ت 536)،انظر، ابن خلكان، **وفيات الأعيان**، ج4، ص 109.

[5]- الزركشي، **البحر المحيط**، ج2، ص433

9- العامل في نصب المستثنى:

أ- قضية العامل في المستثنى عند النحاة:

لقد اعترض ابن مضاء على نظرية العامل ودعا إلى اسقاطها[1]، إلاّ أنّنا في الحقيقة لا ننكر أهميتها في التحليل اللّغوي، فلا يمكن للباحث اللّغوي أن يستغني عنها. ويؤكد هذا الجرجاني بقوله: "لا نظم في الكلم ولا ترتيب حتى يعلّق بعضها ببعض، ويبني بعضها على بعض، وتجعل هذه بسبب من تلك... وإذا كان كذلك فبنا أن ننظر إلى التعليق فيها والبناء، وجعل الواحدة منها بسبب من صاحبتها ما معناه وما محصوله. وإذا نظرنا في ذلك، علمنا أنّ لا محصول لها غير أن نعمد إلى اسم فتجعله فاعلا لفعل، أو مفعولا أو تعمد إلى اسمين فتجعل أحدهما خبرًا عن الآخر أو تتبع الاسم اسما على أن يكون الثاني صفة للأوّل أو تأكيدا له، أو بدلاً منه..."[2] ويقول في موضع آخر: "...إنّ الألفاظ مغلقة على معانيها حتى يكون الإعراب هو الذي يفتحها، وأنّ الأغراض كامنة فيها، حتى يكون هو المستخرج لها، وأنّه المعيار الذي لا يتبيّن نقصان كلام ورجحانه حتى يعرض عليه".[3] ومهما يكن من أمر، فإنّ نظرية العامل في النّحو غير مستقرّة عند النحويين، فلا نكاد نقف على مسألة من مسائل العامل، اجتمع النحويون فيها على رأي واحد.

وقضية العامل في باب الاستثناء من كبرى القضايا التي اختلف حولها النحاة، فقد تشعّبت فيه الآراء، وكثر تفسير المتأخّرين لأقوال المتقدّمين، فصارت كلُّ مجموعة من النحاة تدلي بدلوها، وتأتي بشواهدها وأدلّتها تؤكد بها صحّة أقوالها.

وسنتناول أولاً العامل في نصب المستثنى "بإلاّ" لأنّ حوله دار أكثر الخلاف.

---

[1]- ابن مضاء، **الرد على النحاة**، ص76-77.

[2]- الجرجاني، **دلائل الاعجاز**، ص44.

[3]- المرجع السابق، ص23.

1- العامل في نصب المستثنى بإلاّ:

- الفعل المتقدم بواسطة "إلاّ"

ذهب بعض النحاة إلى أنّ ناصب المستثنى هو الفعل بتوسط "إلاّ"، ومن هؤلاء سيبويه، حيث يقول: "والوجه الآخر يكون الاسم بعدها خارجًا ممّا دخل فيه ما قبله، عاملا فيه ما قبله من الكلام ،كما تعمل عشرون فيما بعدها إذا قلت عشرون درهمًا"[1] وإليه ذهب ابن يعيش الذي يسير على رأي سيبويه من أنّ العامل فيه الفعل المتقدّم أو معنى الفعل بواسطة "إلاّ"[2] ونسب السيوطي هذا الرأي إلى ابن الباذش وإلى ابن الضائع[3].

وقد جعل ابن عقيل هذا هو الرأي الصحيح فيقول: "والصّحيح من مذاهب النحويين أنّ الناصب له ما قبله بواسطة "إلاّ"[4].

وقد احتجّ الكوفيون على هذا الرأي بقولهم: "والذي يدلّ على أنّ الفعل المتقدّم لا يجوز أن يكون عاملاً في المستثنى النّصب هو أنّه فعل لازم، والفعل اللاّزم لا يجوز أن يعمل في هذا النوع من الأسماء"[5] وردّ أصحاب هذا الرأي حجّة الكوفيين بأنّ الفعل، وإن كان فعلا لازمًا في الأصل إلاّ أنّه قوي بإلاّ فتعدى إلى المستثنى، كما تعدى الفعل بحرف الجر، إلاّ أنّ (إلاّ) لا تعمل وإن كانت معدية كما يعمل حرف الجر، لأنّ "إلاّ" حرف يدخل على الاسم والفعل المضارع"[6] وكونها غير عاملة. لا يمنع تعدية ما قبلها من عامل إلى ما بعدها بواسطتها لأنّ شأنها في ذلك شأن واو المعية في تعديتها الأفعال بعدها مثل: "استوى الماءُ والخشبَّة" فإنّ الاسم منصوب بالفعل المتقدِّم بتقويّة الواو فكذلك ههنا[1].

---

[1]- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص310.

[2]- ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص76.

[3]- أنظر: السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص188.

[4]- أنظر: ابن عقيل **شرح الألفية**، ج1، ص598.

[5]- الأنباري، **الانصاف**، ج1،ص243 المسألة 34.

[6]- المرجع السابق. ج1،ص243 المسألة 34.

[7]- أنظر: الأنباري، **أسرار العربية**، ص201، **سر صناعة الاعراب**، ج1 ص126، **الانصاف**، المسألة 34، وأنظر: **اللباب في علل البناء والإعراب**، ص334.

وأشار ابن جني إلى ضعف الأفعال في حال وقوعها قبل "إلاّ و"واو" المعية قائلاً: "فأوصلوا الفعل إلى ما بعد "إلا" بتوسط "إلاّ" بين الفعل، وبين ما بعدها من الأسماء، وذلك لضعف الأفعال قبل الواو، وقبل الواو، و"إلاّ" عن وصولها إلى ما بعدهما، كما ضعفت الأفعال قبل حروف الجرّ عن مباشرتها الأسماء ونصبها إيّاها"[1].

ويقول الشيخ عبد القاهر الجرجاني ناسبًا ذلك إلى الشيخ أبو علي الفارسي: "فانتصاب الاسم إنّما هو بما تقدم في الجملة من الفعل أو معنى الفعل بتوسط (إلاّ) كما أنّ الاسم الذي بعد الواو في باب المفعول معه منتصب بتوسّط الواو"[2].

ومثل ذلك ما قاله الرضي في عامل النصب في المستثنى فالعامل فيه الفعل المتقدِّم أو معنى الفعل بتوسُّط "إلاّ" لأنّه شيء يتعلّق بالفعل معنى إذ هو جزء ممّا نسب إليه الفعل يقول:" لا يعمل ما قبلها فيما بعدها إلاّ أن يكون مستثنى منه، أو تابعا للمستثنى "[3].

ويظهر ممّا سبق من أقوال البصرين أنّ الاسم بعد "إلاّ" نصب بالفعل بتوسّط "إلاّ" وإذا كان الفعل قد عمل في الاسم بعد "إلاّ" فهذا يعني أنّه واجب النصب، فكيف نفسر وروده مرفوعًا أو مجرورًا؟.

"أمّا ما ذهب إليه ابن جني من ضعف الأفعال فيؤخذ عليه من جانب إطلاقه لهذا الحكم، لأنّ إذا أراد به كلّ استخدام ترد فيه "إلاّ" فهو مردود لأنّ "إلاّ" في المفرّغ لم تأت لتقويّة الفعل، وإذا أراد به المتصل والمنقطع فقد فرق بين المفرغ والاستثناء، وهذا لم يقل به، لأن المفرغ عنده من أنماط الاستثناء "[1].

وإذا أردنا أن نطبّق هذا الرأي على جملة استثنائية نقول: "حضر القوم إلاّ زيدًا، فزيدًا منصوب بالفعل حضر الذي تعدّى بـ "إلاّ" ولو حذفنا "إلاّ" يُصبح السيّاق: حضر القوم زيدًا، وهنا لا يستقيم المعنى.

---

[1]- ابن جني، **سر صناعة الإعراب**، ج1 .ص126.

[2]- الجرجاني، **المقتصد في شرح الإيضاح**، تحقيق: كامل مجر مرجان، المطبعة الوطنية، عمان، الأردن، ج2، ص699.

[3]- الرضي، **شرح الكافية**، ج2، ص145.

[4]- كاظم ابراهيم كاظم **الاستثناء في التراث النحوي و البلاغي** عالم الكتب، بيروت –لبنان ط1، 1418هـ-1998م ص256

– العامل "إلاّ" المركبة من "إن" و"لا"

ذهب الفرّاء ومن تبعه من الكوفيين، وهو المشهور في مذهبهم إلى أنّ "إلاّ" مركبة من "إنّ" و"لا" ثم خفِّفت "إنّ" وأدغمت في "لا" فنصبوا بها في الايجاب اعتبارًا بـ "إن، وعطفوا بها في النفي اعتبارًا بـ "لا"[1].

وممن نسب هذا الرأي للفرّاء، ابن الأنباري والسيرافي والرضي والسيوطي[2].

يقول الرضي: " قال الفرّاء: "إلاّ" مركَّبة من "إن" و"لا" العاطفة حذفت النون الثانية من "إن" وأدغمت الأولى في لام "لا"[3].وزاد ابن عصفور، فإذا انتصب ما بعدها فعلى تغليب حكم (إن)، وإذا لم ينتصب فعلى تغليب حكم (لا) لأنّها عاطفة.[4]

والحقّ أنّ هذا الرأي، نسبه البعض للبغداديين، وأنّ الفرّاء لم يقل هذا الكلام. وذهب ابن يعيش إلى فساد هذا القول المنسوب إلى الفرّاء بقوله: "وهو قول فاسد أيضًا لأنّا نقول ما أتاني إلاّ زيد فرفع زيدًا وليس قبله مرفوع يعطف عليه ولم يجز فيه النصب"[5].

كما ذهب العكبري إلى بطلان هذا المذهب من عدّة أوجه [1]، والحقيقة أنّ الفرّاء نفسه يرى أنّ نصب المستثنى لا يكون بأن المخفّفة من الثقيلة، ممّا يؤكد أنّ الفرّاء على غير هذا يقول: "قول العرب (إلاّ) إنّما جمعوا بين (أن) التي تكون جحدًا وضمّنوا إليها (لا) فصارا جميعًا حرفًا واحدًا وخرجا من حدِّ الجحد إذ جمعتا فصارا حرفًا واحدًا"[2] والغريب في الأمر نسبة هذا الرّأي للفرّاء تتردّد في جميع الكتب بعد السيرافي.

---

[1]– ابن الأنباري، **الانصاف**، ج1 ص 243 م 34.

[2]–السيوطي، **همع الهوامع** ج1، ص188

[3]– الرضي، **شرح الكافية**، ج2، ص115.

[4]– أنظر: ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص76–77.

[5]– المرجع السابق. ج2، ص76–77.

[6]– أنظر: العكبري، **اللباب**، ج1، ص303–304

[7]– الفرّاء، **معاني القرآن**، ج2، ص377.

– العامل هو معنى الفعل (أستثني) بدلت منه (إلا)

ويتزعّم هذا الرأي المبرّد حيث يقول: " وَإِن كَانَ الْجُود فِيهِ غَيره نَحْو مَا جَاءَنِي أحد إِلَّا زيد...وَذَلِكَ لِأَنَّك لمّا قلت جَاءَنِي الْقَوْم وَقع عِنْد السَّامع أَنّ زيدا فيهم فَلَمَّا قلت إِلَّا زيدا كَانَت إِلَّا بَدَلا من قَوْلك أَعنِي زيدا وَاسْتثنى فِيمَن جَاءَنِي زيدا فَكَانَت بَدَلا من الْفِعْل"[1].

وقال في كتابه (الكامل):" فشَرِبُوا مِنْهُ إِلاَّ قَلِيلاً مِنْهُمْ" نصبَ هَذَا عَلَى مَعْنَى الفِعْلِ و"إلاّ" دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ".[2]

والرضي أيضا قال بهذا الرأي ونسبه للمبرّد والزجاج يقول في ذلك: "قال المبرّد والزجاج: "العامل فيه (إلاّ) لقيام معنى الاستثناء بها، والعامل ما به يتقوّم المعنى المقتضى، ولكونها نائبة عن (أستثني)،كما أنّ حرف النِّداء نائبٌ عن أُنادي"[3].

والحقيقة إن الزجاج لم يصرّح بأنّ المستثنى منصوب بمعنى الفعل، وإنّما قال في قوله تعالى:

﴿ تَوَلَّوْاْ إِلَّا قَلِيلاً مِّنْهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٤٦﴾ ﴾ (البقرة) لأنّ الاستثناء إذا كان إيجابًا نحو قولك: جاءني القوم إلاّ زيدًا، فليس في "زيد" المستثنى إلاّ النصب، والمعنى تولوا استثنى قليلا منهم"[1]فلم يصرّح بأنّ "إلاّ" بدل من معنى الفعل.

والقرافي أشار بهذا الرأي بقوله: "وقليل العمل فيه (إلاّ) غير أنّها نائبة عن (استثني) لأنّ هذا الفعل هو معنى الكلام، والأصل في العمل للفعل أو نائبه، كما في اسم الفاعل وغيره"[2].

---

[1]– المبرّد، **المقتضب**، ج4، ص390.

[2]– المبرّد، **الكامل في اللُّغَة والأدب**، (مكتبة المعارف),دار إحياء التراث، بيروت 1966م، ج2، ص89.

[3]– الرضي، **شرح الكافية**، ج2، ص114.

[4]– الزجاج، **معاني القرآن واعرابه**، ج1، ص323.

[5]– القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص68.

ولكن هذا الرأي اعترض عليه بعض النحاة منهم ابن يعيش فيقول: "وذهب أبو العباس المبرّد وأبو اسحاق الزجّاج وطائفة من الكوفيين إلى أنّ النّاصب للمستثنى (إلاّ) نيابة عن استثني فإذا قال أتاني القوم إلاّ زيدًا فكأنّه قال أتاني القوم استثني زيدًا وهو ضعيف لأنّك تقول أتاني القومُ غيرَ زيدٍ فتنصب غيرًا ولا يجوز أن تقدَّر بأستثني غيرَ زيدٍ لأنّه يَفسُد المعنى وليس قبل غير حرفٌ تُقيمه مقامَ الناصب"[1].

أمّا ابن الأنباري فقد صرّح بأنّ "الصحيح قول البصريين، وأمّا قول بعض النحويين، والزجّاج أنّ العامل هو (إلاّ) بمعنى (استثني) ففاسدٌ من خمسة أوجه.

الوجه الأول: أنّه لو كان الأمر كما زعموا لوجب ألاّ يجوز في المستثنى إلاّ النصب، ولا خلاف في جواز الرفع والجر في النفي على البدل نحو (ما جاءني أحدٌ إلاّ زيد)، (وما مررت بأحدٍ إلاّ زيد)

الوجه الثاني: أنّ هذا يؤدِّي إلى إعمال معاني الحروف، وإعمال معاني الحروف لا يجوز، ألا ترى أنّك تقول: (ما زيد قائمًا) ولو قلت: (ما زيدًا قائمًا) على معنى نفيت زيدًا قائمًا لم يجز.

الوجه الثالث: أنّه يبطل بقولهم: (قامَ القَوْمُ غَيْرَ زَيْدٍ) فإنّ (غير) منصوب فلا يخلو: إمّا أن يكون منصوبًا بتقدير (إلاّ)، وإمّا أن يكون منصُوبًا بنفسه، وإمّا أن يكون منصوبًا بالفعل الذي قبله. بطل أن يقال: أنّه منصوب بتقدير (إلاّ) لأنّه لو قدّرنا (إلاّ) لفسد المعنى. لأنه يصير التقدير (قام القوم إلاّ غير زيد) وهذا فاسد.

الوجه الرابع: أن نقول: (لماذا قدّرتم (استثني زيدًا) وهلاّ قدّرتم (امتنع زيدا) كما حُكِيَ عن أبي علي الفارسي أنّه كان مع عضد الدولة في الميدان فسأله عضد الدولة: عن المستثنى بماذا: ينتصب؟ فقال له أبو علي: ينتصب، لأنّ التقدير (استثني زيدًا) فقال له عضد الدولة وهلاّ قدّرت: امتنع زيد، فرفعته؟ فقال له أبو علي: هذا الجواب الذي ذكرته لك جواب ميداني، وإذا رجعنا ذكرت لك الجواب الصحيح إن شاء الله.

[1]- ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص47

الوجه الخامس: أنّا إذا أعملنا الفعل بتقوية (إلاّ) كان الكلام جملة واحدة والكلام متى كان جملة واحدة كان أولى من تقدير جملتين[1]

وقد رفض القرافي أيضا إعمال معاني الحروف لأنّه لو جاز أن تعمل "إلاّ" لأنّ معناها: أستثني لجاز أن تعمل همزة الاستفهام لأنّ معناها : استفهم وهذا نقلاً عن قول ابن الدّهان في شرح الإيضاح[2].

– العامل "إلاّ" نفسها:

يرى بعض النحاة أنّ "إلاّ" هي العامل في المستثنى وحدها وهي النّاصبة دون غيرها. وأشهر من قال بهذا الرأي هو ابن مالك حيث يقول في التّسهيل "وان لم يترك المستثنى منه فللمستثنى بـ (إلاّ) النصب مطلقًا بها لا بما قبلها معدى بها، ولا به مستقلاً ولا بـ(استثنى) مضمرًا، ولا بـ(أن) مقدرة بعدها، ولا بـ (إن) مخففة مركّبا منها ومن (لا) (إلا)خلافًا لزاعمي ذلك وفاقًا لسيبويه والمبرّد والجرجاني [1].

كما أنّ ابن عقيل نسب هذا الرأي لابن مالك بقوله: "واختار المصنّف في غير هذا الكتاب أنّ النّاصب له (إلاّ)"[2].

وقد سار ابن النّاظم على مذهب والده وهو أنّ النّاصب لهذا المستثنى هو (إلاّ) فقط ويدلّل على ذلك بأنّها حرف خاص بالأسماء، غير مُنَزّلٍ منزلة الجزء وما كان كذلك فهو عامل، فيرى وجوب عمل (إلاّ) ما لم يتوسط بين عامل ومفرّغ ومعمول[3].

ثم يواصل دفاعه عن رأي والده قائلا: "وأمّا قولكم للحروف التي تضيف معاني الأفعال إلى الأسماء وتنسبها إليها و"إلاّ" ليست كذلك، فإنّها لا تنسب إلى الاسم الذي بعدها

---

[1]– ابن الأنباري، **أسرار العربية**، ص186-187-188.

[2]– القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص69.

[3]– ابن مالك، **تسهيل الفوائد**، ص101.

[4]– ابن عقيل، **شرح ألفية ابن مالك**، ج1، ص598.

[5]– أنظر: ابن الناظم، **شرح ألفية ابن مالك**، تحقيق: عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد، دار الجيل، بيروت، (د. ت)، ص292.

شيئا، بل تخرجه عن النِّسبة فقط، فلمّا خالفت الحروف الجارة لم تعمل عملها وعملت النصب"[1].

وقال بهذا الرأي السيوطي[2] ورجّحه المرادي[3] وقال الصّبان في حاشيته: "ناصب المستثنى هو (إلاّ)لا ما قبلها بواسطتها، ولا مستقِّلا، ولا استثني مضمرًا، خلافًا لزاعمي ذلك[4].

وذكر هذا الرأي القرافي بقوله: "وقيل العامل (إلاّ) لأنّه لم يوجد غيرها. فيضاف الحكم لها، وتكون العرب قد وضعتها لعمل النصب في هذا التركيب الخاص، كما نصبوا بـ لدن غدوة وحدها فقالوا "لدن غدوةً" وكما نصبوا بأن وأخواتها من غير واسطة"[1].

– العامل هو الفعل المتقدِّم بغير واسطة (إلاّ)

نسب هذا الرّأي لابن خروف الذي نسبه أيضًا بدوره إلى سيبويه[2] وممّن أخذ بهذا الرأي السيوطي الذي عزاه لابن خروف أيضًا يقول: "الثاني: أنّه بما قبل "إلاّ" من فعل ونحوه من غير أن يعدّى إليه بواسطة (إلاّ)، وعُزي لابن خروف لانتصاب (غير) به بلا واسطة إذا وقعت موقع (إلاّ)"[3].

– العامل هو "أن" المقدرة بعد "إلاّ"

نسب هذا القول إلى الكسائي بتقدير "أنّ" بفتح الهمزة وتشديد النون، محذوفة هي وخبرها فقولنا: قام القوم إلاّ أنّ زيدًا لم يَقُمْ، يكون زيدٌ اسمها وخبرُها محذوف.

---

[1]- المرجع السابق، ص293.

[2]- المرادي، **الجى الداني**، ص477.

[3]- المرجع السابق، ص477.

[4]- المرجع السابق. حاشيه الصبان، **على شرح الأشموني**.ج2، ص 207

[5]- القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص67- 68.

[6]- أنظر: المرادي **الجنى الداني**، ص477.

[7]- السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص188.

ونسب الرضي هذا الرأي للكسائي أيضًا. يقول: "وقال الكسائي: هو منصوب إذا انتصب بـ (أنّ) مقدرة بعد "إلاّ" محذوفة الخبر، فتقدير قام القوم إلاّ زيدًا، قام القوم إلاّ أنّ زيدًا لم يقمْ"[1].

ومن الذين نسبوا هذا الرأي للكسائي، ابن يعيش يقول: "حُكي عن الكسائي أنّه قال: إنّما نصبنا المستثنى، لأنّ تأويله: قَامَ القَوْمُ إِلاَّ أَنَّ زَيْدًا لم يَقُمْ"[2].

ويشير أبن يعيش إلى أنّ الفرّاء قد ردّ هذا القول المنسوب للكسائي بقوله: "لو كان هذا النصب بأنّه لم يفعل لكان مع (لا) في قولك: (قام زيدٌ لا عمرو)"[3].

وإلى الكسائي دائما نسب هذا الرأي الأنباري يقول: "وحكي عن الكسائي أنّه قال: "إنّما نصب المستثنى لأنّ تأويله: قَامَ القَوْمُ إِلاَّ أَنَّ زَيْدًا لم يَقُمْ"[1].

وهناك من أرجع هذا الرأي إلى سيبويه "وإنّما هذا القول لتقرير معنى الاستثناء لا لتحقيق نفس العامل"[2].

المتأمِّل لرأي الكسائي يجد فيه تناقضًا مع ما ذهب إليه في مفهوم الاستثناء. إذ نسب إليه أنّ الاستثناء إخراج المستثنى من المستثنى منه ففي (قَامَ القَوْمُ إِلاَّ زَيْدًا) إخراج (زيد) من (القوم) لا من (القيام).

– العامل المخالفة:

يذهب أصحاب هذا الرّأي إلى أنّ ناصب المستثنى ليس عاملا لفظيًّا، وإنّما جاء منصوبًا لكونه مخالفًا للمستثنى منه. وقد نسب هذا الرأي للكسائي: قال المرادي: وسابعها

---

[1]– الرضي، **شرح الكافية**، ج2، ص115.

[2]– ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص48.

[3]– المرجع السابق ، ج2، ص48.

[4]– ابن الأنباري، **الانصاف في مسائل الخلاف** المسألة، 34.ج1 ص 243

[5]– ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص48.

أنّ النّاصب له مخالفته للأوّل ونقل عن الكسائي"[1]. كما نسب الأزهري هذا الرأي للكسائي أيضًا حيث يقول في شرح التصريح: "والسادس: المخالفة وحكي عن الكسائي"[2] وقد أيّد الفرّاء هذا القول بقوله: "فإذا استثنيت الشيء من خلافه كان الوجه النصب"[3] إلاّ أنّ الفرّاء قال ذلك في المنقطع من المنفي، لأنّ المستثنى فيه مخالف للمستثنى منه.

– العامل هو المستثنى بواسطة (إلاّ) (تمام الكلام)

ذهب بعض النحاة من البصريين إلى أنّ العامل في نصب المستثنى بعد (إلاّ) هو تمام الكلام كما انتصب درهما بعد عشرين، فهم يرون أنّ المستثنى منه في بعض الأحيان لا يكون فعلاً حتى يعمل ولذلك يتعدّى بواسطة إلاّ إلى المستثنى وهذا القول لسيبويه، عندما تحدّث عن حالات (إلاّ) فقال:" ...والوجه الآخر أن يكون الاسم بعدها خارجًا ممّا دخل فيه ما قبله عاملا فيه ما قبله من الكلام كما تعمل عشرون فيما بعدها إذا قلت عشرون درهمًا"[1].

وأيّد القرافي رأي سيبويه في أنّ العامل في نصب المستثنى ما قبله من الكلام "فهو منصوب عن تمام الكلام بدليل قولهم القوم إخوتك إلاّ زيدًا" وليس هنا فعل ولا ما يعمل حتى تعديه "إلاّ" وهو مذهب سيبويه كما نرى فيجعل انتصابه كانتصاب التمييز بعد تمام الكلام"[2].

والذي ذهب إلى هذا الرأي ابن الحاجب، وقد علّق الرضي على ما ذهب إليه بقوله "وقال المصنّف في شرح المفصّل" العامل فيه "المستثنى منه بواسطة "إلاّ"، قال لأنّه ربّما لا يكون هناك فعل ولا معناه فيعمل، نحو: القوم إلاّ زيدًا إخوتك" وهذا لا يَرد إلاّ على

---

[1]- المرادي، **الجنى الداني**، ص477.

[2]- الأزهري، **شرح التصريح**، ج1، ص541.

[3]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج1، ص288.

[4]- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص310.

[5]- القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص67.

مذهب البصريين، ولهم أن يقولوا إنّ في "إخوتك" معنى الفعل، وإن كانوا من أخوّة النسب، أي ينتسبون إليك بالأخوّة"[1].

والحقيقة أنّ ابن الحاجب في شرحه للمفصّل كان رأيه في العامل متأرجحًا بين جزمه بأنّ العامل المستثنى منه بواسطة "إلاّ" وبين العامل ما قبل "إلاّ" بواسطتها قال: "وقال قوم العامل فيه ما قبله بواسطة "إلاّ" إذا كان فضلة وهو المذهب الصحيح، لأنّك إذا قلت: جاءَ القَوْمُ إِلاَّ زَيْدًا، فقد وقع "زيد فضلة"، وقد توصلت إليه في معنى الاخراج من قولك جاء القوم بـ "إلاّ" فقد صار لقولك :جاء القوم بواسطة (إلاّ) في "زيد" معنى هو معنى الاستثناء وهذا هو معنى العامل... فالوجه أن يقال: إنّ العامل هو الذي اقتضى المخرج منه وهو ما ذكر"[2] ويظهر من خلال هذا القول أنّ ابن الحاجب تناول العامل من كلّ جوانبه ورجّح العامل بواسطة "إلاّ" ووافقه في ذلك الرضي.

أمّا ابن الأنباري فقد أشار إلى هذا الرّأي بقوله "وأمّا قولهم : والذي يدلّ على أنّ الفعل ليس عاملاً قولهم: (القوم إخوتك إلاّ زيدًا.) فينصبون (زيدًا) وليس ها هنا فعل ناصب قلنا: الناصب له ما في (إخوتك) من معنى الفعل، لأنّ التّقدير فيه: القوم يصادقونك إلاّ زيدًا، فـ "إلاّ" قوّت الفعل المقدّر فأوصلته إلى (زيد) فنصبه[1].

وقد لخّص الشيخ خالد الأزهري هذه الآراء المختلفة وجعلها ثمانية أقوال"[2].

أحدهما أنّه نفس "إلاّ" وحدها.

و**الثاني**: تمام الكلام كما انتصب درهمًا بعد عشرين.

الثالث: الفعل المتقدِّم بواسطة "إلاّ".

---

[1]- الرضي، **شرح الكافية**، ج2، ص116.

[2]- ابن الحاجب، **الايضاح في شرح المفصل**، ج 1ص362-363.

[3]- الأنباري، **الانصاف في مسائل الخلاف**، المسألة 34، ج1 ص 246 .

[4]- الأزهري، **شرح التصريح**، ج1، ص541، 542

الرابع: الفعل المتقدِّم بغير واسطة "إلاّ".

الخامس: فعل محذوف من معنى "إلاّ" تقديره "استثني زيدًا.

السادس: المخالفة.

السابع: (أنّ) بفتح الهمزة وتشديد النون محذوفة هي وخبرها.

الثامن: أن "إلاّ" مركّبة من (إنّ) و(لا) ثم خفِّفت (إنّ) وأدغمت في اللاّم.

الرأي الراجح:

بعد هذا الخلاف الكثير في ناصب المستثنى نلاحظ أنّ جلّ النحاة تركوا هذه الخلافات وأرسلوها بدون ترجيح رأي على آخر، وفي هذا يقول السيوطي "ولم يترجّح عندي قول منها، فكذا أرسلت الخلاف"[1].

وقد يرجع السّبب في ذلك إلى أنّ النّحاة ركّزوا جلّ تفكيرهم في تفسير حركة الاسم بعد "إلاّ" .

وإنّني بعد كلّ هذا أضمُّ رأيي إلى من قالوا: إنّ (إلاّ) قامت مقام الفعل (أستثني)، وهذا لا يعني أنّها تعمل عمله. ولكن قامت مقامه، لأنّها تتضمّن معنى الاستثناء، أمّا نصب الاسم بعدها فبالفعل لا بها.

إذا كانت قضيّة "العامل في نصب المستثنى بـ (إلاّ) قد شغلت حيزًّا كبيرًا من اهتمام النّحاة لكثرة الاختلاف، فإنّنا لا نجد ذات الاهتمام بالنِّسبة للأدوات الأخرى، فلا خلاف بينهم من كون ما جاء من أسماء منصوبًا بالعامل الذي قبله، وما حكم المستثنى فيها الجّر بالإضافة وما جاء من أفعال فالمستثنى بها منصوب بالأفعال نفسها. اللّهم بعض الاختلاف حول مجيء الأدوات حرفًا وفعلاً.

[1]- السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص188.

ب- العامل في الاستثناء عند الأصوليين:

إذا كانت قضيّة العامل في ناصب المستثنى قد شدّت انتباه واهتمام النحاة، فإنّها عند الأصوليين ليست بذات الأهميّة، لأنّ النحاة اهتمُّوا بوظيفة الشّكل، بينما اهتّم الأصوليون بوظيفة الدّلالة، حيث اهتمُّوا بتوضيح دلالة الألفاظ من حيث الشّمول (العام- الخاص والمشترك اللفظي) ومن حيث الحقيقة والمجاز، وقد ظهر من خلال استعراض تعريفات الاستثناء عند النحاة والأصوليّين أنّهم اتّفقوا على أنّ الاستثناء أحد المخصّصات اللّغوية والرأي الغالب عندهم أنّ الاستثناء المنفصل (من غير الجنس) لا يأتي إلاّ على سبيل المجاز، ولأنّ المجتهد يبحث فيما يقع حقيقة لا مجازًا، فإنّ الأصوليين استبعدوا الاستثناء من غير الجنس من دراستهم.

ولم يقف البحث في طبيعة الاستثناء عند هذا الحد، فالثقافة الفقهية للأصوليين، والوظيفة الدلالية العلمية للاستثناء في تخصيص الكلام جعلتهم يضعون شروطًا لصحَّة الاستثناء نابعة من وظيفته الدّلالية التي تُبنى عليها الأحكام والفتاوى، وهذه الشروط وإن كانت تَستمدّ حُجَّتَها وشرعيَّتها من كُتُبِ النَّحو، إلاّ أنّها اكتست بطابع فِقْهِيّ ميّزها عمّا وُجِد في كتب النحو.

والملاحظ أنّ الأصوليين اقتصروا على (إلاّ) في تفريع مسائلهم دون سِواها من أدوات الاستثناء لأنّها لازمة للاستثناء في أصل الوضع وما عداها قد يكون استثناء وغير استثناء لذا نجدهم يكتفون بالإشارة إلى باقي أدوات الاستثناء نحو (غير وسوى) و(عدا وخلا وحاشا) وما إلى ذلك من أدوات.

فإذا لم يكن اهتمامهم منصبًّا حول عامل النّصب في المستثنى والذي هو الأداة "إلاّ" أو إحدى أخواتها عند النحاة، فكيف كانوا ينظرون إلى عمل الاستثناء؟

لقد تناول الأصوليّون موضوع الاستثناء كونه يعدّ دليلا لفظيًا متّصلا مخصّصًا للعام وكلّ تعاريفهم تدور في فلك واحد وذلك جليٌّ من الاعتراضات، والرّد عليها كما

أشرنا سابقا فالاستثناء عندهم هو إخراج بـ إلاّ وأخواتها مع لفظ المخرج، فالأصوليّون نظروا إلى ماهيّة الاستثناء بأنّه إخراج بعض ما دخل في كلام المتكلِّم ولم يكن يقصده.

تناول الأصوليون الاستثناء في مباحث متنوِّعة في كتبهم، وممّا أثار انتباههم هو كيفية عمل الاستثناء، فقد اختلفوا في الكيفيّة التي يعمل بها الاستثناء أو بمعنى آخر في الطريق التي تفيد مدلوله والمعنى المستفاد منه فهل يعمل بطريق البيان أم بطريق المعارضة؟ وظهر هذا الخلاف فِي الِاسْتِثْنَاءِ من الْإِثْبَاتِ نَفْيٌ وَبِالْعَكْسِ.

العمل بطريق البيان والعمل بطريق المعارضة

ذهب الحنفية إلى أنّ الاستثناء يعمل بطريق البيان، و دليلهم أنّه لو لم يكن الاستثناء بيانا لَأَدَّى إلَى النَّسْخِ فِي كَلَامٍ وَاحِدٍ فَيُؤَدِّي إلَى التَّنَاقُضِ فِي كَلَامِ اللَّهِ ونقلوا عن الشافعية قولهم بأنّ الاستثناء يعمل بطريق المعارضة[1] "وَالْمُرَادُ بِالْمُعَارَضَةِ أَنْ يُثْبِتَ حُكْمًا مُخَالِفًا لِحُكْمِ صَدْرِ الْكَلَامِ فإنَّ صَدْرَ الْكَلَامِ يَدُلُّ على إرَادَةِ الْمَجْمُوعِ وَآخِرَهُ يَدُلُّ على إرَادَةِ إخْرَاجِ الْبَعْضِ عن الْإِرَادَةِ "[1].

ولتوضيح هذا الخلاف إن وجد، نقف عند آية للتّوضيح بالمثال، الفرق بين مدلول عمل الاستثناء بطريق البيان ومدلول عمله بطريق المعارضة، قال تعالى: ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ﴿٢٢٩﴾ ﴾(البقرة).

دلّ صدر الآية –المستثنى منه– على حرمة أخذ الأزواج شيئا من المهر من زوجاتهم فشمل حكم الحرمة كلّ زوج، فكانت الآية عامةً في كُلِّ زَوْجٍ، ثمّ ذُكِرت أداة الاستثناء واستثنى من العموم حالة واحدة، وهي حالة الخلع والتي قد ينتج عنها حصول خوف عدم إقامة الزوجين لحدود الله في غالب أحوال الناس.

[1]– الشوكاني، **إرشاد الفحول**، ج 1ص369 وأنظر: الزركشي، **البحر المحيط**، ج 2 ص 441.
[2]– المرجع السابق، ج 2 ص 441.

وعندما يرد السؤال التالي: هل كانت حالة الخلع داخلة في مدلول صدر الآية من جهة قصد الشارع ابتداءً؟ ثم أورد بعد ذلك ما يدلّ على إخراجها من مدلول صدر الآية بالاستثناء، فيتعارض دليل العموم مع دليل الخصوص، ثم يترجّح دليل الخصوص بقرينة أنّ أداة الاستثناء دالّة على مخالفة ما بعدها لما قبلها وضعًا أو أنّ دليل الخصوص بيّن لنا أنّ حالة الخُلع لم تكن داخلة في مدلول صدر الكلام ابتداء، فكان الاستثناء بيانًا بعدم دخول حالة الخلع في مدلول الصدر من جهة قصد الشارع.

فمن قال بحصول التّعارض بين دليل العموم والخصوص قال: إنّ الاستثناء يعمل بطريق المعارضة، ومن قال: إنّ دليل الخصوص بيّن لنا عدم دخول حالة الخلع في مدلول الآية من جهة الإرادة ابتداء قال: إنّ الاستثناء بطريق البيان.

كما اختلف الأصوليون في كيفيّة عمل الاستثناء من العدد[1]، كما في قول القائل عليّ عشرة إلاّ ثلاثة، وحاصل أقوالهم في هذه المسألة ثلاثة أقوال: **الْأَوَّلُ** أَنَّ الْعَشَرَةَ مَجَازٌ عَنْ السَّبْعَةِ، وَإِلَّا ثَلَاثَةً قَرِينَةٌ **الثَّانِي** أَنَّ الْمُرَادَ بِعَشْرَةٍ مَعْنَاهَا أَيْ: عَشْرَةُ أَفْرَادٍ فَيَتَنَاوَلُ السَّبْعَةَ، وَالثَّلَاثَةَ مَعًا ثُمَّ أَخْرَجَ مِنْهَا ثَلَاثَةً حَتَّى بَقِيَتْ سَبْعَةٌ ثُمَّ أَسْنَدَ الْحُكْمَ إلَى الْعَشَرَةِ الْمُخْرَجِ مِنْهَا الثَّلَاثَةُ فَلَمْ يَقَعْ الْإِسْنَادُ إلَّا عَلَى سَبْعَةٍ. **الثَّالِثُ**: أَنَّ الْمَجْمُوعَ أَعْنِي عَشْرَةٌ إلَّا ثَلَاثَةً مَوْضُوعٌ بِإِزَاءِ سَبْعَةٍ حَتَّى كَأَنَّهُ وُضِعَ لَهَا اسْمَانِ مُفْرَدٌ هُوَ سَبْعَةٌ وَمُرَكَّبٌ هُوَ عَشْرَةٌ إلَّا ثَلَاثَةً[2].

10- تقديم المستثنى:

الأصل في التركيب الاستثنائي أن يتقدّم المستثنى منه على أداة الاستثناء والمستثنى وهذا ما يُقرّ به كلّ النحاة[3]. إلاّ أنّ نظام اللّغة العربية قد يخضع إلى التّقديم والتّأخير

[1]- المرجع السابق ص442.

[2]- أنظر: التفتازاني، **شرح التلويح على التوضيح**: مكتبة صبيح مصر (د ت)(د، ط)، ج2، ص40.

[3]- محمد عبد الخالق عضيمة، **دراسات في أسلوب القرآن الكريم**،ج 1 ص 328

لخدمة المعاني التي يرغب في التعبير عنها المخاطب، يقول عبد القاهر الجرجاني: "إنّ الألفاظ إذا كانت أوعية للمعاني، فإنّها لا محالة تتبع المعاني في مواقعها، فإذا وجب المعنى أن يكون أوّلا في النفس وجب للّفظ الدّال عليه أن يكون مثله أوّلا في النطق[1].

وأسلوب الاستثناء من الأساليب التي تخضع للتقديم والتأخير، فقد يتقدّم المستثنى على المستثنى منه لغرض ما.

وقد ذكر سيبويه أنّ العرب تقدّم في كلامها الذي بيانه أهمّ لهم وهم ببيانه أغنى، وإن كانا جميعًا يُهِمّانهم ويعنيانهم[2] ويقول المبرّد في علاقة الكلام بالمعنى: "لأنّ الكلام إنّما يراد لمعناه[3]. الذي عليه أغلب النحاة هو جواز تقديم المستثنى على المستثنى منه. يقول سيبويه: "وذلك قولك: ما فيها إلاّ أباك أحدٌ. ومالي إلاّ أباك صديقٌ، زعم الخليل رحمه الله أنّهم إنّما حملهم على نصب هذا أنّ المستثني إنّما وجهه عندهم أن يكون بدلا ولا يكون مبدَلاً منه؛ لأنَّ الاستثناء إنَّما حدُّه أن تَدارَكَه بعد ما تنفى فتُبدِله، فلمّا لم يكن وجه الكلام هذا حملوه على وجه قد يجوز إذا أخّرتَ المستثني، كما أنَّهم حيث استقبحوا أن يكون الاسم صفة في قولهم: فيها قائما رجلٌ، حملوه على وجه قد يجوز لو أخّرتَ الصفة، وكان هذا الوجهُ أمثلَ عندهم من أن يحملوا الكلام على غير وجهه"[1]. وهو ما ذهب إليه أبو علي الفارسي[2] وابن يعيش[3] وأقرّ به الإسنوي "ويجوز بالإجماع تقديم المستثنى على المستثنى منه[4] فإذا تقدّم المستثنى على المستثنى منه وجب النّصب يقول الرّماني: "إذا قدّمت المستثنى على المستثنى منه، نصبٌ لا غير"[5].

---

(1)- الجرجاني، **دلائل الإعجاز**، ص43.

(2)- سيبويه، **الكتاب**، ج1، ص34.

(3)- المبرّد، **المقتضب**، ج4، ص400.

(4)- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص335-336.

(5)- الفارسي أبو علي، **المقتصد في شرح الايضاح**، ج2،

(6)- ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص76

(7)- الإسنوي، **الكوكب الدرّي**، ص373.

(8)- الرماني، **معاني الحروف**، ص127.

ويقول ابن عقيل: "إذا تقدّم المستثنى على المستثنى منه فإمّا أن يكون الكلام موجبًا أو غير موجب فإن كان موجبًا وجب نصب المستثنى نحو (قامَ إلاّ زيدًا القومُ)، وإن كان غير موجب فالمختار نصبه فتقول (ما قام إلاّ زيدًا القومُ).

وذهب المبرّد مذهب سيبويه في نصب المستثنى المقدّم وقاس ذلك على الحال المقدّمة على صاحبها[1] وذهب ابن جنّي إلى وجوب نصب المستثنى إذا تقدّم قال: "فإن قدّمت المستثنى على المستثنى منه كان منصوبًا على كلّ وجه، سواء كان من جنس الأوّل أو لم يكن... وإنّما وجب للمستثنى النّصب إذا تقدّم لأنّه كان يجوز فيه لمّا كان مؤخّرًا البدل والاستثناء، والبدل تابع للمبدل منه وكان البدل فيه أقوى لمّا كان مؤخرًا، فلمّا تقدّم على المبدل بطل أن يكون بدلا لتقدّمه على ما كان مبدلا منه ووجب فيه الاستثناء الذي كان يضعف فيه لمّا كان مؤخّرا "[1].

وأجاز بعض النحاة رفعه على البدل، نقل ذلك سيبويه عن يونس بن حبيب قال: "وحدّثنا يونس أنّ بعض العرب الموثوق بهم يقولون: "ما لي إلاّ أبوك أحدٌ فيجعلون أحدًا بدلاً، كما قالوا: مررت بمثله أحدٌ، فجعلوه بدلاً، وإن شئت قلت: مالي إلاّ أبوك صديقًا، كأنّك قلت: لي أبوك صديقًا. كما قلت: من لي إلاّ أبوك صديقًا حين جعلته مثل: ما مررت بأحدٍ إلاّ أبِيكَ خيرًا منه"[2].

والذي عليه الجمهور هو منع تقديم المستثنى أوّل الكلام موجبًا كان أو منفيًا فلا يُقال: (إلاّ زيدًا قام القومُ) ولا (إلاّ زيدًا ما أكل أحدٌ طعامًا) ولا (ما إلاّ زيدًا قام القومُ) لأنّه لم يُسمع من كلامهم، ولأنّ إلاّ مشتبه بـ (لا) العاطفة، وواو (مع) وهما لا يتقدّمان"[3]. وعليه فلا يصح تقديمه قياسا على عدم جواز تقديم المعطوف على المعطوف عليه.

---

[1]- المبرّد، **المقتضب**، ص397-398.

[2]- الثمانيني أبو القاسم عمر بن ثابت، **شرح اللمع لابن جني** تحقيق: فتحي علي حسانين، دار الحرم للتراث القاهرة (ط 1) 2010م، ج1، ص488.

[3]- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص337.

[4]- السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص194.

أمّا الكوفيون والزجاج[1] فقد أجازوا تقديمه واستدلّوا بقوله:

خَلاَ اللهَ، لاَ أَرْجُو سِوَاكَ وَإِنَّمَا * أُعِدُّ عِيَالِي شُعْبَةً مِنْ عِيَالِكَا[2]

وقوله:

وبَلْدَةٍ لَيْسَ بِهَا طُورِيٌّ * وَلاَ خَلاَ الجِنِّ بِهَا إِنْسِيُّ[3]

وقد أورد الأنباري في الإنصاف الشواهد التي استدل بها الكوفيون على تقديم المستثنى في أوّل الكلام منها:

قول الشاعر:

خلا أنّ العِتاق من المطايا * حَسِينَ به فَهُنَّ إليه شُوسُ[1]

وقال آخر[2]:

الناسُ أَلْبٌ علينا فيك ليس لنا * إلاّ السُّيوفَ وأطرافَ القنا وَزَرُ

ومن الشّواهد على تقديم المستثنى قول الكميت:

ومالي إلاّ آل أحمَد شيعَةٌ * ومَالِيَ إلاّ مشْعَبُ الحق مشعبُ[3]

---

[1]- المرجع السابق، ج2، ص194.

[2]- المرجع السابق، ج2 ص 194 ونسب البيت للأعشى

[3]- ابن الأنباري، **الإنصاف في مسائل الخلاف** ج1 ص 255 ونسب الرجز للعجاج.

[4]- المرجع السابق ، ج1 ص 255 ونسب البيت لأبي زيد الطائي .

[5]- المرجع السابق ، ج1 ص 255 ونسب البيت لحسان بن ثابت.

[6]- الشاهد في **المقتضب**، للمبرد، ج4، ص398، الفراهيدي، الخليل بن أحمد، **الجمل في النحو**، تحقيق: فخر الدين قباوة، (ط5)، 1995 م ص 316 .

كما أجاز الكسائي تقديمه على حرف النفي أيضا وأجازه الفرّاء إلاّ مع المرفوع[1].

وقد ذكر السيوطي مذاهب في تقديم المستثنى على المستثنى منه وعلى العامل منها:

1- المنع مطلقًا سواء كان العامل متصرّفا أم غير متصرّف تشبيها بالمفعول معه.

2- الجواز مطلقًا سواء أكان العامل متصرّفا أم غير متصرف.

3-الجواز مع المتصرّف، والمنع في غيره وعليه الأخفش وصحّحه أبو حيّان، لأنّ السّماع إنّما ورد بالتقديم في المتصرّف.[1]

يقول أبو حيّان (وتقدّم المستثنى منه أوّل الكلام لا يجوز عند الجمهور وأجازه الكسائي، والزجاج، وفي النهاية أجازه الكوفيون"[2].

وقد أفرد القرافي لهذه المسألة الباب الثالث عشر من كتابه الاستغناء[3].

وذهب ابن جني إلى عدم جواز تقديم المستثنى على العامل. قال:" لا يجوز أن يتقدم المستثنى على ناصبه لأنّه ليس بمفعول صحيح، فيجوز فيه ما جاز في المفعول... ولا يجوز أن يتقدّم المستثنى على (إلاّ) لأنّ (إلاّ) قد صارت بمنزلة حرف من حروف النصب"[4].

ذهب علماء الأصول مذهب النحاة في عدم جواز تقديم المستثنى في أوّل الكلام ذكروا ذلك في باب الاستثناء في الطلاق أنه لو قيل: أنت إلاّ واحدةً طالقٌ ثلاثا ففيه قولان الأوّل لا يصحّ، ولذلك تقع الطّلقات الثلاث، والثاني يصحّ، ولذلك تقع طلقتان

---

[1]- السيوطي، **همع الهوامع**، ج2، ص195.

[2]- المرجع السابق، ج2، ص195.

[3]- أبو حيان الأندلسي، **ارتشاف الضرب**، ج3، ص1517.

[4]-القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص 129.

[5]- الثمانيني، **شرح اللّمع لابن جني**، ج1، ص489.

وفي مثل قول القائل: القوم إلاّ زيدا قاموا، قيل: إنّ في هذا القول مذاهب أصحُّها الجواز إن كان العامل متصرِّفاً، وإن لم يكن كذلك، كما في: الجماعةُ إلاّ عمْراً في الدّار لم يجز، وذكر الإسنوي أنّ القاعدة المذهبية تقتضي الصِّحة مُطلقا.[1].

ولتقديم المستثنى ثلاث صور: **الأولى**: أن يتقدّم على المستثنى منه فقط. و**الثانية**: أن يتقدّم على العامل فيه فقط ويتقدّم المستثنى منه نحو قولك القوم إلاّ زيدًا أكرمتُ. و**الثالثة**: أن يتقدّم على المستثنى منه وعلى العامل فيه جميعا.

11- حذف المستثنى منه:

قال تعالى: ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾﴾ (الأعراف) إنّ جملة الاستثناء في هذه الآية توّفرت فيها جميع الأركان (المستثنى منه، الأداة، المستثنى) وهذا هو الأصل في التركّيب الاستثنائي، فيتقدّم المستثنى منه ويأتي المستثنى بعد الأداة إلاّ أنّ بعض الأصوليين وبعض النحاة[1]، أجازوا حذفه من جملة الاستثناء إذا دلّ عليه دليل أي لابد من الرجوع إلى السيّاق ومثله قولنا: " ما نجح التلاميذ إلاّ محمدٌ" وإذا حذفنا المستثنى منه تكون الجملة كالآتي ما نجح إلاّ محمدٌ وكذلك يتغيّر السِّياق من الاستثناء التام المنفي إلى الاستثناء المفرّغ أي أنّ المستثنى منه يكون محذوفا في الاستثناء المفرّغ وقد اشترط النحاة في جواز حذف المستثنى منه أن يكون المستثنى مخرجا منه يقول الرّضي: " ثم إنّ المخرج منه، إنّما يصحّ حذفه إذا قام عليه دليل، والدّليل المستمر دلالته على المُخرج منه هو المستثنى، لأنّه يعرف به أنّ المقدّر متعدد من جنسه"[2]. ومنه قال تعالى: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٦٩﴾﴾ (البقرة) والتقدير، وما يذكّر أحدٌ أو إنسان إلاّ أُولو الألباب.

---

[1]- انظر الإسنوي، **الكوكب الدري** ص 373.

[2]- انظر: الرضى، **شرح الكافية**، ج2 ص 134. وانظر: أبو البقاء، **الكليات**، ص 93

[3]- الرضى، **شرح الكافية**، ج2 ، ص 134.

ومنع النحاة والأصوليون حذف المستثنى منه في الموجب، وعن علّة امتناع حذف المستثنى منه في الموجب يقول الرّضي:"وأمّا علّة امتناع حذف المستثنى منه في الموجب، وجوازه في غير الموجب فلأنّ المستثنى المتصل الذي كلامنا فيه يجب دخوله تحت المستثنى منه عند جميع النحاة إلاّ المبرّد وعند أكثر الأصوليين، أمّا المبرّد وبعض الأصوليين فإنّهم يكتفون، لصحّة الاستثناء، بصحّة دخوله تحته، حتى أجاز بعضهم "جاءني رجل إلاّ زيدًا" والأوّل هو الوجه، لأنّ الاستثناء إخراج اتفاقا، وهو لا يكون إلاّ بعد تحقّق الدّخول."[1]

ويوضح أبو البقاء الكفوي أيضا علة جواز حذف المستثنى منه في المنفي وعدم جوازه في الإثبات بقوله: "ويجوز حذف المستثنى منه في النفي لا الإثبات يقال:(ما جاءني إلا زيدٌ) ولا يقال(جاءني إلا زيدٌ) لأن النكرة في النفي تعم وفي الإثبات تخص، فالحذف في النفي يدل على أن المحذوف لفظة (أحد) وهو عام لوقوعه في سياق النفي، ولا يمكن تقديره في الإثبات، لنه خاص فيلزم استثناء الواحد من الواحد وهو لا يصح."[1]

وحذف المستثنى منه معلوم في اللغة العربية، بدليل قوله ﷺ (لا تُشدّ الرِّحال إلاّ إلى ثلاثة مساجد) [2] فحذف المستثنى منه والتقدّير لا تُشدّ الرِّحال إلى موضع ومكان من الأمكنة رجاء ما فيه من بركة وقربة إلاّ المساجد الثلاثة.

وقد توقف الكثير من العلماء أمام عبارة (إلاّ رسول الله) وقالوا بعدم صحّتها بل لابدّ أن يؤتى بالمستثنى منه ولكنّها في الحقيقة جملة مفيدة باعتبار السيّاق ومثاله في ذلك قولنا احمد جوابا لمن سألنا من دخل؟

وإعراب الآية يكون كالتالي:

- إلاّ أداة استثناء.
- رسول: مستثنى منصوب بـ (إلاّ) وهو مضاف.

---

[1]- المرجع السابق ج 2 ص 134..

[2]- أبو البقاء **الكليات**،ص 93

[3]- صحيح البخاري رواه البخاري في كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ج 1، ص288.

- الله: لفظ جلالة مضاف اليه مجرور.

والمستثنى منه محذوف تقديره (كل شخصية قد يطعن فيها) إلاّ رسول الله وهذا التقدير دلّ عليه السياق.

وهذا الحذف له أثر بلاغي تحدث عنه البلاغيون معتمدين على مجموعة من القرائن (سياقيّة وحالية).

وذهب النحاة إلى أنّ الاسم الواقع بعد (إلاّ) يعرب حسب موقعه وكأنّ (إلاّ) ليست موجودة ويكون ذلك في الاستثناء المفرّغ.

يقول سيبويه: "فأمّا الوجه الذي يكون فيه الاسم بمنزلته قبل أن تلحق (إلاّ) فهو أن تدخل الاسم في شيء تنفي عنه ما سواه وذلك قوله: ما أتاني إلاّ زيدٌ، وما لقيت إلاّ زيدًا، وما مررت إلاّ بزيدٍ، تجري الاسم مجراه إذا قلت: ما أتاني زيدٌ، وما لقيت زيدًا، وما مررت بزيدٍ ولكنّك أدخلت (إلاّ) لتوجب الأفعال لهذه الأسماء، ولتنفي ما سواها، فصارت هذه الأسماء مستثناة، فليس في هذه الأسماء في هذا الموضع وجه سوى أن تكون على حالها قبل أن تلحق (إلاّ)، لأنّها بعد (إلاّ) محمولة على ما يجرّ ويرفع، وينصب، كما كانت محمولة قبل أن تلحق (إلاّ)"[1].

فالمستثنى منه في هذا النّمط من أنماط الاستثناء محذوف من الجملة، فيعمل العامل في الاسم الواقع بعد (إلاّ) رفعًا، ونصبًا وجرًّا، والنحاة في إعراب هذا النّمط في الاستثناء مذاهب[2]منها:

1. يعرب حسب موقعه قبل دخول (إلاّ) عليه كما قال سيبويه وعليه معظم النحاة[3].

[1]- سيبويه، **الكتاب**، ج 2 ص 310-311.

[2]- السيوطي، **همع الهوامع**، ج 2 ص 194-195.

[3]- سيبويه، **الكتاب**، ج 2 ص 310-311، وأنظر السيوطي، **همع الهوامع**، ج 2 ص 195.

2. أجاز الكسائي النصب كقولنا: ما سافر إلاّ زيدا وتابعه على ذلك مجموعة من النحاة[1].

يقول أبو حيان: "وأجاز بعض النحاة نصبه على البدل من مبدل منه محذوف، فيقدر: ما رأيت مرئيًا إلاّ زيدًا وما مررت بمرُورٍ به إلاّ بزيدٍ.[2] ويبدو من خلال العبارات السابقة أن التأويل أعاد الاستثناء المفرّغ استثناء تاما منفيًّا.

ويرى الكسائي أيضا جواز الرفع على الفاعل في قولنا: (ما قام إلاّ زيدٌ، والرفع على البدل من الفاعل المحذوف)[3].

12- حذف المستثنى:

ذهب النحاة إلى جواز حذف المستثنى تخفيفًا وهذا ما ذكره سيبويه: قال" وذلك قولك ليس (غير) وليس (إلاّ) كأنّه قال: ليس إلاّ ذاك وليس غير ذاك، لكنّهم حذفوا ذلك تخفيفًا واكتفاء بعلم المخاطب ما يعني"[1] ويوضح ذلك الاسفراييني: "وقد يحذف المستثنى كثيرًا في كلامهم، وذلك في قولهم: جاءني زيد ليس إلاّ أي ليس الجائي إلاّ زيدًا وليس الجائي غيره، فاختص استعمال حذفه بما إذا وقعت "إلاّ وغير" بعد ليس ولا يكادون يحذفونه مع غيره. فإذا قلت جاءني زيد ليس غير فـ (غير) موضعه على أنّه خبر ليس وهو مبني على الضّم، لأنه ما اقتطع عنه المضاف إليه بني كما في قبل وبعد"[2].

فيبدو من خلال القولين وجود شروط لجواز حذف المستثنى وهما:" فهم المعنى وأن تكون الأداة (إلاّ أو غير) وأن تسبقها كلمة (ليس) نحو قبضت عشرة ليس إلاّ "[3].

---

[1]- المرجع السابق، ح 2 ص 195 وأنظر: الأندلسي، **ارتشاف الضرب**، ج 3 ص 1505.

[2]- الأندلسي، **ارتشاف الضرب**، ج 3 ص 1505.

[3]- المرجع السابق، ج 3 ص 1505. وانظر سيبويه، **الكتاب**، ج 2 ص311 .

[4]- المرجع السابق، ج 2 ص344-345، القرافي، **الاستغناء** ص144

[5]- الاسفراييني تاج الدين، **فاتحة الاعراب في اعراب الفاتحة**، تحقيق: د/ عفيف عبد الرحمان، 1981م، ص227.

[6]- عباس حسن، **النحو الوافي**،ج2 ص361

ويؤكد هذا القرافي بقوله :"والحذف الذي استعملوه بعد إلاّ وغير إنّما يستعمل إذا كانت إلاّ وغير بعد ليس، ولو كان مكان ليس غيرها من الألفاظ التي للجحد لم يجز الحذف"[1] ويقول في موضع آخر: "قال الرمّاني في شرح سيبويه: ولا يجوز حذف المستثنى إلاّ إذا كان الحال يدّل عليه في سياق كلامه وإلاّ امتنع الحذف لأنّ العرب لا تحذف ولا تضمر إلاّ مع دليل يدلّ على ذلك"[2].

ويبدو من خلال هذه الآراء أنّ حذف المستثنى لا يكون إلاّ في المفرّغ فقولنا: نجح محمدٌ ليس إلاّ تقديرها: نجح محمدٌ ليس الناجح إلاّ محمدًا فحذف اسم ليس وخبرها، لكره العرب التكرار ولأنّهم أرادوا التخفيف واكتفوا بعلم المخاطب ما يعني في حكم (غير) عند الاضافة يقول الأخفش: "إذا أضفت غيرًا فقلت: غيرك أو غير ذلك جاز فيه وجهان الرَفعُ والنصبُ، تقول: جَاءَنِي زَيْدٌ لَيْسَ غَيْرُهُ وَلَيْسَ غَيْرَهُ، فإذا رُفع فعلى أنّه اسم ليس، وأُضمر الخبرُ...وإذا نُصب فعلى أنّه الخبر وأُضمر الاسمُ..."[1].

ونقل الرضي عن الأخفش أنّه أجاز التنوين في الحالتين (ليس غيرٌ) و(ليس غيرًا)

ومن حَذْفِ المستثنى في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا قَبۡلَكَ مِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ إِلَّآ إِنَّهُمۡ لَيَأۡكُلُونَ ٱلطَّعَامَ ﴿٢٠﴾﴾ (الفرقان).التقدير: إلاّ من أنّهم ليأكلون الطعام فقوله تعالى: (أنهم يأكلون الطعام) صفة لمحذوف[2] وكذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنَّآ إِلَّا لَهُۥ مَقَامٞ مَّعۡلُومٞ ﴿١٦٤﴾﴾ (الصافات)

ويذهب القرافي إلى أنّ حذف المستثنى هنا من الأحوال مدعِّمًا رأيه بما ذهب إليه الفقهاء يقول: "ها هنا المستثنى منه هو الأحوال والمستثنى حالة منها. ومعنى الكلام: "وما أرسلناهم

---

[1]- القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص144.

[2]- المرجع السابق، ص146، وأنظر: ابن يعيش **شرح المفصل**، ج2، ص73

[3]- المرجع السابق، ج2، ص73

[4]- القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص146.

في حالة الاستغناء عن الطعام، ولا في حالة طور الملائكة ولا في جميع الأحوال المنافية للبشرية بل في هذه الحالة البشرية وهي أكل الطعام وتوابعه" فالاستثناء وقع من الأحوال[1].

وممّا ورد من حذف المستثنى في أقوال الرسول ﷺ قوله: (لا صلاة إلاّ بطهور) و(لا نكاح إلاّ بولي).

13- حذف الأداة:

من الأمور الغريبة في التركيب النحوي لجملة الاستثناء، ما قيل عن حذف أداة الاستثناء منها على الرّغم من أهميّة هذه الأداة في بناء سياق الاستثناء، لأنّ هذه الأداة هي الرابطة بين المستثنى والمستثنى منه. ولا يمكن أن نبني جملة استثنائية بدون أداة استثناء ونقصد بهذا الاستثناء المعرّف بالإخراج بـ (إلاّ) أو إحدى أخواتها.

وقد أنكر النحاة حذف الأداة من الجملة الاستثنائية إلاّ ما نقله ابن هشام عن السهيلي في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ ﴿٢٤﴾﴾ (الكهف).

قال ابن هشام:" لا أعلم أنّ أحدًا أجازه إلاّ أنّ السّهيلي قال في قوله تعالى: "ولا تقولنّ لشيء.." الآية: لا يتعلّق الاستثناء بفاعل إذا لم ينه عن أن يصل إلاّ أن يشاء الله بقوله ذلك، ولا بالنهي، لأنّك إذا قلت: أنت منهيٌّ عن أن تقوم إلاّ يشاء الله، فلست بمنهي، فقد سلطته على أن يقوم، ويقول شاء الله ذلك، وتأويل ذلك أنّ الأصل إلاّ قائلاً إلاّ أن يشاء الله وحذف القول كثير، فتضمن كلامه حذف أداة الاستثناء والمستثنى جميعًا"[1] ولكنّ ابن هشام ينكر هذا الرأي القائل بحذف أداة الاستثناء، فيقول: "والصواب أنّ الاستثناء مفرّغ، وأنّ المستثنى مصدر أو حال، أي: إلاّ قولاً مصحوبًا بأن يشاء الله، أو إلاّ متلبسا بأن

[1]- المرجع السابق، ص148.

[2]- ابن هشام، **مغني اللبيب**، ج2، ص419

يشاء الله، وقد علم أنّه لا يكون القول مصحوبًا بذلك إلاّ مع حرف الاستثناء فطوى ذكره لذلك، وعليها فالباء محذوفة من أن"[1] لذلك لا يجوز حذف أداة الاستثناء البتّة من نظم وسياق الاستثناء، لأنّه بحذفها يختلّ المعنى، فلا يقوم النظم في جملة الاستثناء إلاّ بوجودها في السّياق، يقول ابن السّراج: " المستثنى يشبه المفعول إذا أتى به بعد استغناء الفعل بالفاعل وبعد تمام الكلام تقول: جاءني القوم إلاّ زيداً فجاءني القوم: كلام تام وهو فعل وفاعل فلو جاز أن تذكر (زيداً) بعد هذا الكلام بغير حرف الاستثناء ما كان إلاّ نصباً، لكن لا معنى لذلك إلاّ بتوسُّط شيءٍ آخر فلمّا توسّطت (إلاّ) حدث معنى الاستثناء ووصل الفعل إلى ما بعد إلاّ)[2].

فلا استثناء بلا أداة لأنّها العمود الذي يتحقّق به الاستثناء، فلا يجوز حذفُهَا وإلاّ خرج التركيب من الأسلوب.

ثانيا: دلالة الاستثناء في النظم القرآني:

القرآن الكريم فيه خطاب كامل متكامل بلغة تامّة ودلالة مطلقة. تتنوّع وتتعدّد دلالته لتعدّد المقاصد والسيّاقات. فهو يتضمّن مجموعة من التراكيب تفرز دلالات مختلفة وظلال موحية. وباب البحث الدلالي في علاقته بالألفاظ، من أشرف الأبواب التي تناولها العلماء المسلمون في كتبهم، واهتدوا في دراستهم لها، إلى نتائج يعتمد عليها في فهم النصوص الشرعيّة واستنباط الأحكام منها، يقول ابن جني في باب الرّد على من ادّعى على العرب عنايتها بالألفاظ وإغفالها المعاني: "اعلم أنّ هذا الباب من أشرف فصول العربية وأكرمها وأعلاها، وأنزهها وإذا تأمّلته عرفت منه وبه ما يؤنقك، ويذهب في الاستحسان له كلّ مذهب بك وذلك أنّ العرب كما تعنى بألفاظها فتصلحها وتهذّبها وتراعيها، وتلاحظ أحكامها بالشّعر تارةً، وبالخطب أخرى، وبالإسماع التي تلزمها وتتكلّف استمرارها فإنّ

---

[1]- المرجع السابق ج 2ص419 .

[2]- ابن السراج، **الأصول في النحو**، ج1، ص281.

المعاني أقوى عندها، وأكرم عليها، وأفخم قدرًا في نفوسها. فأوّل ذلك عنايتها بألفاظها فإنّها لمّا كانت عنوان معانيها وطريقا إلى إظهار أغراضها ومراميها، أصلحوها ورتّبوها... ليكون ذلك أوقع لها في السمع، وأذهب بها في الدّلالة على القصد."[1]

وكل سورة من سور القرآن الكريم جاءت بأسلوب فنّي معجز ولغة آسرة موقظة للفكر والوجدان نتيجة تكاثف وحداتها الصوتية والصرفية والتركيبية والأسلوبية، فهذا التلاحم خلق لغة إبداعية فنِّية معجزةً جمالاً وإيحاءً يرتوي المتلقي (قارئا كان أو سامعًا) من دلالاتها المباشرة. إضافة إلى حزم دلالية أخرى غير مباشرة.

1- الدلالة التركيبية:

هي الدلالة التي تتعلّق بوظيفة الكلمة في الجملة، وتتغيّر هذه الدّلالة بتغيّر موقع الكلمة، والقرآن الكريم لم يستعمل فيه حرف من الحروف، أو لفظ من الألفاظ أو إعراب من الإعرابات إلاّ للدلالة على فائدة جليلة، ولم تقدّم ولم تؤخّر فيهما كلمة أو جملة إلاّ للدلالة على فائدة عظيمة وذلك وفقًا لما تفيده القواعد النحوية كما بيّن ذلك المفسّرون فلا يقصد بالتركيب تركيب كلمات تركيبًا نحويًا محضًا إنّما ذلك التركيب الذي يُؤدِّي إلى معنى لأنّ هناك كلام مستقيم نحويًا ولا يؤدِّي معنى وهذا ما جعل سيبويه يُقسِّم الكلام على خمسة أنماط:[1]

- مستقيم حسن.
- محال.
- مستقيم كذب.
- مستقيم قبيح.
- محال كذب.

---

[1]- ابن جني، **الخصائص**، ج1، ص215-216.

[2]- سيبويه، **الكتاب** ج 1ص 25

لكلّ نمط تركيبي تصميمه وصياغته وإطاره الدلالي الخاص به، تكسب دلالته من السيّاق والموقف الكلامي الذي تجري فيه هذه التراكيب وبما أنّ الدلالة التركيبية تتعلّق ببنية الجملة فإنّ القرائن النّحوية هي التي تكشف عن المعنى وهذا لارتباط التركيب بمفهوم الفائدة التي لا تتحقّق إلاّ بائتلاف الكلم وضمّ بعضه إلى بعض على وجه من الوجوه النحوية المألوفة. ودورة التكامل والتفاعل لوحدات التركيب ووظائفها وعلاقتها السياقيّة هي الكفيلة بتحديد الدلالة النّحوية التي تصبح مرشدة إلى دلالات سياقيّة.

وما يهمّنا من تراكيب القرآن هو تركيب الاستثناء... فما هي الدلالات التي نتجت عن الاستثناء وما الأسباب التي أدّت إلى ذلك؟

دلالة النفي: لتراكيب النفي بنوعيه الصريح والضمني حضور مهمين في أسلوب الاستثناء في القرآن الكريم يؤدِّي معنى الاستثناء بواسطة أدوات معينة منها.

أ- إلاّ بمعنى (لا): نسب الرمّاني إلى أبي عبيدة معمر بن المثنى أنّ (إلاّ) تأتي بمعنى (لا) قال: "وزعم أبو عبيدة معمر بن المثنى أنّ (إلاّ) قد تكون بمعنى (لا)"[1] وجاء هذا في قوله تعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ ﴿١٥٠﴾﴾ (البقرة)، أي ولا الذين ظلموا "والذين ظلموا لا يكون لهم أيضا حجّة"[2].

ب- إلاّ بمعنى (لكن): استعمل النحاة[3] هذا التركيب في الاستثناء المنقطع بتأكيد المنفي المراد نفيه وتكون (إلاّ) هنا للاستدراك كقوله تعالى: ﴿.إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٤﴾﴾ (التوبة)، فالسيّاق يحمل (إلاّ) دلالة (لكن) أي لكن الذين عاهدتهم

قال تعالى: ﴿إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٢٠﴾﴾ (الليل).

أي: لكن يبتغي وجه ربّه الأعلى.

---

[1]- الرماني، **معاني الحروف**، ص138.

[2]- ابن الأنباري، **الإنصاف**، م 35 ج1، ص247

[3]- انظر: سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص353 و الفرّاء **معاني القرآن**، ج3، ص359، الرماني **معاني الحروف**، ص138، وغيرها.

فالمعنى المستفاد من السيّاق الاستدراك وكأنّ المستثني أراد أن يستدرك فاستثنى في كلامه مستثنى ليس من جنس المستثنى منه.

ج- إلاّ بمعنى (غير): نستشف من (إلاّ) دلالة النفي أيضا حينما تكون بمعنى (غير).

قال سيبويه :"هذا باب ما يكون فيه "إلاّ" وما بعده وصفًا بمنزلة "مثلٍ" و"غيرٍ" وذلك قولك: "لو كان معنا رجلٌ إلاّ زيدٌ لَغُلِبْنَا"، والدّليل على أنّه وصف أنّك لو قلت "لو كان معنا إلاّ زيدٌ لهلكنا"، وأنت تريد الاستثناء لكنت قد أحَلْتَ، ونظير ذلك قوله تعالى عزّ وجل ﴿لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ ﴿٢٢﴾ ﴾ (الأنبياء) ونظير ذلك من الشّعر قول ذي الرّمة:

أنيخَتْ فَأَلْقَتْ بَلْدَةً فوقَ بَلْدَةٍ * قليلٍ بها الأصواتُ إلاّ بُغامُها

كأنّه قال: قليلٍ بها الأصواتُ غيرُ بغامها، إذا كانت غيرُ غيرَ استثناء "[1].

وقوله تعالى: ﴿قُلۡ هَلۡ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحۡدَى ٱلۡحُسۡنَيَيۡنِۖ وَنَحۡنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمۡ أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٖ مِّنۡ عِندِهِۦٓ أَوۡ بِأَيۡدِينَاۖ فَتَرَبَّصُوٓاْ إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ ﴿٥٢﴾ ﴾ (التوبة). أي لا تربصون بنا (ولن تتربّصوا) بنا غير إحدى الحسنيين.

د- دلالة النفي بعد الاستفهام في الاستثناء: إذا كانت دلالة النفي تتحول بالاستثناء إلى دلالة الحصر وكلتاهما دلالة خبرية، فإنّ الاستثناء يعمل أيضًا في الاستفهام إذا سبقه استفهام فيحوِّل دلالته من طلب معرفة شيءٍ إلى نفي هذا الشيء في كلّ حالاته إلاّ الحالة المنصوص عليها بعد الاستثناء، فالاستفهام في قوله تعالى:﴿ هَلۡ تُجۡزَوۡنَ إِلَّا مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ (النمل).

ينبثق من الآية معنى النفي بقرينة الاستثناء، والمراد بالنفي هنا، النفي الانكاري، كأنه ردّ على من جحد هذا المعنى أو زاد عليه وليس المراد النفي الحقيقي فليس المقصود بالآية

[1]- سيبويه، **الكتاب** ج2، ص331-332

مجرّد نفي، أي يجزى المرء بغير ما عمل. وإنّما هي تفنّن في الانكار على من يتصوّر أنّ الجزاء ليس موافقا للعمل أو ليس متساويًا له، وهذا هو اعتبار قول ابن هشام إنّه "يراد بالاستفهام بها النفي، ولذلك دخلت على الخبر بعدها "إلاّ" نحو " هل جزاء الإحسان إلاّ الإحسان"[1] وفي عبارة ابن هشام أنّها "إنكار لوقوع الشيء"[2] دلالته على أنّ معناها زيادة على النفي المجرّد وهو الانكار، إلاّ أنّه يتراجع فيقول: "هذا هو معنى النفي"[3] فإن أراد بذلك أنّ معنى النفي يتحقّق بالإنكار لأنّه لازم له فهو جيّد وإن كان يرى التطابق ففيه قول لأنّ في الانكار معنى أخص من النفي، وإلاّ لم تستخدم فيه (هل) وهي تفيد الاستفهام أصلاً، فنقلها عن دلالة الاستفهام إلى دلالة النفي جاء لمزيد معنى حتمًا.

عمومًا فإنّ هذا النوع من الاستثناء الذي يضفي دلالة الانكار على أداة الاستفهام قبله قد تكرّر في القرآن الكريم منه قوله تعالى: ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ مِّنۡ عِلۡمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ﴿٢٥٥﴾ ﴾ (البقرة) وقوله تعالى: ﴿هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأۡتِيَهُمُ ٱللَّهُ ﴿٢١٠﴾ ﴾ (البقرة).

فالاستفهام إنكاري بدليل الاستثناء فيخرج الكلام من الانشاء إلى الخبر في صورة الاستفهام.

احتمال أكثر من دلالة للآية لتعدد معاني "إلاّ":

– إلاّ بمعنى (الواو):

اختلف النحاة في مجيء (إلاّ) بمعنى (الواو) بين مؤيد وأصحاب هذا الرأي هم الكوفيون[1]، وبين معارضٍ وأصحاب هذا الرأي هم البصريون[2] ونتج عن هذا التباين في الآراء ورود احتمالين في دلالة قوله تعالى: ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيۡكُمۡ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ ﴿١٥٠﴾ ﴾(البقرة).

---

[1]– ابن هشام **مغني اللبيب**، ج1، ص659.

[2]– المرجع السابق، ج1، ص661.

[3]– المرجع السابق ج1، ص661..

[4]– ينظر: السيوطي، **همع الهوامع**، ج3، ص203

[5]– ينظر: الفرّاء **معاني القرآن**، ج1، ص89،النحاس **إعراب القرآن**، ج1ص 271 وابن الأنباري **الانصاف**، ج1، ص271-272.

الدلالة الأولى: أن تكون "إلاّ" بمعنى "الواو" وعليه دلالة الآية هي:(لئلا يكون للناس عليكم حجة) ولا للذين ظلموا [1].

الدلالة الثانية: أن تكون إلاّ للاستثناء المنقطع فتكون دلالة الآية (الذين ظلموا منهم لا حجة لهم فلا تخشوهم)[2]. والفرّاء اشترط عطفها على استثناء قبلها.

ج- أثر الدلالة في حذف المستثنى منه:

الاستثناء المفرّغ نسق من أنساق الاستثناء له دلالته الخاصة به وقد سمّي (استثناءً ناقصاً ومفرّغاً). أما (ناقص) فلأنه افتقر إلى ركن أساسيّ من أركان الاستثناء وهو المستثنى منه، وأما (مفرغ) فلأن العامل قبل (إلا) قد تفرغ للعمل في ما بعدها، وأصبحت (إلا) ملغاة لا عمل لها. وأما تأثير حذف المستثنى منه في هذا النمط من الكلام، فلأن أداة الاستثناء أصبحت ملغاة لا عمل لها، وأن الاسم بعدها يعرب وفقاً لموقعه في السياق رفعاً أو نصباً أو جراً. ويفيد حصر ما قبل أداة الاستثناء في ما بعدها، وقد ذكره البلاغيون بناء على دلالته وهي القصر أو الحصر. فوضعوه في كتبهم للدّلالة على صورة من الإيجاز بالقصر فهو عندهم قصر الصفة على الموصوف أو قصر الموصوف على الصفة، ومن المتعارف عليه أنّ المستثنى منه يحذف في الاستثناء المفرّغ والحذف يكون مع قبح ذكره في الكلام وأغلب ذلك يكون في الاستثناء من الأحوال وفي هذا النوع تظهر دلالة المستثنى منه في جوب حذفه، منه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۚ ﴿١٥١﴾﴾ (الأنعام)."(إِلَّا بِٱلْحَقِّ) استثناء مفرّغ من عموم أحوال ملابسة القتل، أي لا تقتلوها في أيّة حالة أو بأي سبب تنتحلونه إلاّ بسبب الحق.[1] فدلالة المستثنى منه على الحال استحسنت حذفه وإلاّ فإنّ ذكره يُعد حشوًا في الكلام.

---

[1]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج1، ص89.

[2]- المرجع السابق ج1، ص89..

[3]- أنظر: ابن عاشور، محمد الطاهر: **التحرير والتنوير**، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان (ط 1) 1420هـ، 2000م ج 7 ص 120

تنازع الاستثناء بين الاتصال والانقطاع:

تتعدد الدّلالات أيضا في أسلوب الاستثناء لاحتمال الاتصال والانقطاع في الاستثناء وقد توقف النحاة والمفسّرون كثيرًا أمام الآيات التي تحمل معنى الاتصال والانقطاع ونجم عنها اختلاف دلالي منها قوله تعالى: ﴿ لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ إِلَّا مَنۡ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوۡ مَعۡرُوفٍ عَظِيمٗا ١١٤ ﴾ (النساء) يجوز في الاسم الموصول (من أمر) أربعة أقوال:

الأول: في محل نصب على الاستثناء المنقطع.

الثاني: في محل جرّ مضاف إليه.

الثالث: في محل جر بدل.

الرابع: في محل نصب على الاستثناء المتصل[1].

إنّ اختلاف الإعراب المتبيّن هذا متوقف على معنى كلمة (نجواهم)، فهي تحتمل معنيين: **الأوّل**: أنّها اسم لما يناجون به وإليه من الأمور السرّية، وعلى هذا المعنى فاسم الموصول (من) فيه القولان الأوّلان من الاعراب.

الثاني: أنّها بمعنى القوم أو الجماعة المتناجون. كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ هُمۡ نَجۡوَىٰٓ ٤٧ ﴾ (الاسراء) وقوله تعالى: ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجۡوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمۡ ٧ ﴾ (المجادلة). وعلى هذا المعنى فاسم الموصول (من)، فيه القولان الأخيران. وعلى هذا الأساس تتنوّع دلالات الآية كما يأتي:

[1]- أنظر: النحاس **إعراب القرآن**، ج1، ص488، الزجاج **معاني القرآن وإعرابه**، ج2، ص106، و مكي بن أبي طالب **كتاب مشكل إعراب القرآن**، ج1، ص205.

الدلالة الأولى: يكون الاستثناء في هذه الحالة منقطعًا لأنّه استثناء للشيء على خلاف جنسه والنجوى مصدر بمعنى السِّر، ويكون المعنى: لا خير في كثير من نجواهم لكن من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ففي نجواه خير[1].

الدلالة الثانية: وتكون النجوى في هذه الحالة مصدرًا والاستثناء متّصلاً. وتقدير الكلام ومعناه: لا خير في كثير من نجواهم إلاّ نجوى من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس[2].

الدلالة الثالثة: وتكون النجوى فيه بمعنى القوم المتناجين، فتكون (من) بدلاً من (نجواهم) والاستثناء متصلاً. وتقدير الكلام ومعناه: لا خير في كثير من المتناجين من الناس. إلاّ فيمن أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس فإنّ أولئك فيهم الخير، وذهب الطبري إلى أنّ هذا المعنى هو الأقرب صوابًا.[1]

الدلالة الرابعة: ويكون الاستثناء فيه متّصلاً، لأنّه استثناء للجنس من الجنس، ولأنّ النجوى على هذا القول بمعنى القوم المتناجين إلاّ من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس. كما تقول: ما جاءني أحدٌ إلاّ زيدًا"[2].

وذهب السّمين الحلبي إلى دلالة أخرى يقول :"﴿إِلاَّ هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ ﴿إلاَّ هو خامسُهم﴾ ﴿إِلاَّ هُوَ مَعَهُمْ﴾ كلُّ هذه الجملِ بعد (إلاَّ) في موضعِ نصبٍ على الحالِ أي: ما يوجَدُ شَيْءٌ من هذه الأشياءِ إلاَّ في حالٍ مِنْ هذه الأحوالِ، فالاستثناءُ مفرَّغٌ من الأحوال العامة".[3]

---

[1]- أنظر: القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ج5، ص383.

[2]- المرجع السابق ج5، ص383..

[3]- الطبري، الإمام ابن جرير، **جامع البيان عن تأويل آيات القرآن**، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، (ط 1)، 1421هـ، 2001م، ج5، ص340.

[4]- أنظر: النحاس، **إعراب القرآن**، ج1، ص488.

[5]- السمين الحلبي **الدر المصون** ج 10 ص 269، الشوكاني **فتح القدير** ج 5 ص 223

ومن الآيات التي ورد فيها الاستثناء وتردّد فيها النحاة بين الاتِّصال والانقطاع، قوله تعالى: ﴿۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلۡجَهۡرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ ﴿١٤٨﴾ ﴾ (النساء).

ذهب النحاة المفسرّون في هذا الاستثناء إلى مذهبين:

الأوّل: أن يكون الاستثناء منقطعًا والاسم الموصول في محل نصب.

الثاني: أن يكون الاستثناء متّصلاً، والاسم الموصول يجوز أن يكون:

1- في محل رفع فاعل.
2- في محل رفع بدل
3- في محل جرّ، مضاف إليه[1].

وعلى هذا الأساس تتنوّع دلالات الآية كما يلي:[1]

الدلالة الأولى: على الاستثناء المنقطع ويكون المعنى لا يحبُّ الله الجهر بالسُّوء من القول لكن المظلوم له أن يجهر بظلامته، وله أن ينتصف من ظالمه بما يوازي ظلامته.

الدلالة الثانية: على الاستثناء المتّصل، ويكون المعنى.

1- لا يحبُّ اللهُ أن يجهر بالسّوء من القول إلاّ من ظُلم أو المظلومُ.

2- لا يحبُّ اللهُ أن يجهر أحدٌ بالسّوء من القول إلاّ المظلومُ.

3- لا يحب اللهُ الجهر بالسّوء من القول إلاّ جهر من ظلم. ثم حذف المضاف وهو (جهر) وأقيم المضاف إليه وهو اسم الموصول مقامه. ويكون المعنى على هذا التقدير: أنّ الله استثنى من الجهر الذي لا يحبّه الله جهرَ المظلومِ[2].

---

[1]- النحاس، **إعراب القرآن**، ج1، ص499، الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج2، ص125.

[2]- الرَّازي، أبو عبد الله محمد بن عمر، **مفاتيح الغيب**: دار إحياء التراث العربي، بيروت (ط 3) 1420 هـ ج11، ص253-254، أنظر: النحاس **إعراب القرآن**، ج1، ص499، الزجاج **ومعاني القرآن وإعرابه**،، ج2، ص126.

[3]- أنظر: الزمخشري **الكشاف**، ج1، ص267.

2- دلالة الاستثناء المتوازي:

أولى النحاة العرب الجملة في دراساتهم، العناية الفائقة، فهي الأساس الذي ينهض عليه صرح النحو والمحور الذي تدوُر عليه أبحاثه وقوانينه، ولـمّا كانت الجملة العربية تقوم على ركنين اثنين هما المسند والمسند إليه، كان لهما التّأثير المباشر في طبيعة التركيب الاستثنائي، والمتأمِّل في النّسق القرآني يجد آيات كثيرة يطغى عليها شكل تقسيم النص إلى عناصر متساويّة في طول النّغمة والبناء النحوي، إنّ هذا النّمط من الخطاب اللّغوي، يكسب الآيات القرآنية المتواشجة بواسطة التوازي انسجامًا معجزًا ومتنوعًا جميلاً.

ويعتبر هذا الانسجام الناتج عن التّساوي في التراكيب القرآنية نسقا متفرّدا في القرآن الكريم، يؤدّي وظيفة نحويّة دلالية. وقد ورد هذا النّمط في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتۡلَىٰ عَلَيۡهِمۡ ءَايَـٰتُنَا بَيِّنَـٰتٖ قَالُواْ مَا هَـٰذَآ إِلَّا رَجُلٞ يُرِيدُ أَن يَصُدَّكُمۡ عَمَّا كَانَ يَعۡبُدُ ءَابَآؤُكُمۡ وَقَالُواْ مَا هَـٰذَآ إِلَّآ إِفۡكٞ مُّفۡتَرٗىۚ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلۡحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمۡ إِنۡ هَـٰذَآ إِلَّا سِحۡرٞ مُّبِينٞ ﴿٤٣﴾﴾ (سبأ).

جاء هذا الاستثناء للدّلالة على كذب المشركين إذ أرادوا أن يثبتوا ادِّعاءهم وافتراءهم على القرآن والرسول ﷺ، والمتلقِّي يأبى هذا الأمر ويذهب إلى خلافه فأرادوا أن يؤكِّدوا افتراءهم فاستعمل الاستثناء هنا من أجل هذه الغاية"[1].

وقد ورد هذا التركيب وفق النسق التالي:

قالوا ما هذا إلاّ رجلٌ يريد أن يصُدَّكم...

وقالوا ما هذا إلاّ إفكٌ مفترى.

وقال الذين.... إن هذا إلاّ سحرٌ مبين.

[1]- أنظر: ابن الزملكاني، **البرهان الكاشف عن إعجاز القرآن**، ص166-167.

الاستثناء في هذه التراكيب مفرّغ لأنّ الكلام منفي والمستثنى منه محذوف، فـ (إلاّ) أداة حصر. و(هذا) في التراكيب الثلاثة وقع مبتدأ و(رجلٌ) و(إفكٌ) و(سحرٌ) وقعت خبرًا للمبتدأ وقد تكرّرّ الفعل (قال) في بداية كل تركيب ليدلّ على كثرة قولهم افترائهم على الرسول ﷺ وما جاء به من الحقّ. وتجدّده في كلّ مناسبة لعنادهم وقوله تعالى (وقال الذين كفروا) بدلا عن أن يقول (وقالوا للحق) هو أنّ إنكار التوحيد كان مختصًّا بالمشركين، وأمّا إنكار القرآن والمعجزات فقد كان متّفقًا عليه بين المشركين وأهل الكتاب فقال تعالى: "وَقَال ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلۡحَقِّ" على وجه العموم"[1].

فـ(إلاّ) أدّت وظيفة الحصر في هذه التراكيب بغرض التوكيد.

فقد ذهب المشركون إلى الجمع بين ما ورد في قوله تعالى (ما هذا إلاّ رجلٌ) أي محمد ﷺ وقوله (ما هذا إلاّ إفكٌ مُفترى) أي القرآن وقوله تعالى (إن هذا إلاّ سحرٌ مبينٌ) أي الحّق لصرف الناس عن اتّباع الرسول ﷺ وقد وردت التراكيب على الشكل التالي:

نفي ⟵ مبتدأ ⟵ أداة ⟵ خبر

1- ما ⟵ هذا ⟵ إلاّ ⟵ رجلٌ

2- ما ⟵ هذا ⟵ إلاّ ⟵ إفكٌ

3- إن ⟵ هذا ⟵ إلاّ ⟵ سحرٌ

ويظهر هذا النّمط من التوازي في قوله تعالى: ﴿.فَلَمَّا رَأَيۡنَهُۥٓ أَكۡبَرۡنَهُۥ وَقَطَّعۡنَ أَيۡدِيَهُنَّ وَقُلۡنَ حَٰشَ لِلَّهِ مَا هَٰذَا بَشَرًا إِنۡ هَٰذَآ إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٞ ٣١ ﴾ (يوسف).

فالتوازي كان في قوله تعالى: ﴿ما هذا بشرًا إن هذا إلاّ ملكٌ كريمٌ﴾

[1]- أنظر: عبد الله خليف خضير عبد الجيّاني. **توازي الضمائم في النسق القرآني** (مقال) مجلة التربية والعلم م(15) العدد (4) 2008. كلية التربية، جامعة الموصل.

ويظهر في هذا التوازي تنوع التعابير بين (ما) و(إن) للدّلالة على التضاد وذلك لإثبات عفّة وحسن جمال يوسف.

3- الدلالة السيّاقيّة:

للسيّاق أهميّة كبيرة في توجيه كثير من الألفاظ، ومكان متميّز في توجيه البحث الدلالي عند علماء اللّغويات في العصر الحديث لأنّ: "اللّغويين يصفون المعنى المعجمي للكلمة بأنّه متعدّد ويحتمل أكثر من معنى واحد، في حين يصفون المعنى السيّاقي لها بأنّه واحد لا يحتمل غير معنى واحد[1] لأنّ المعاني المعجميّة ليست هي كلّ شيء يمكِنُنا من خلاله إدراك معنى الكلام أو النّص، لأنّ ثمّة عناصر لغويّة وغير لغويّة تساهم بشكل كبير في تحديد المعنى، وهذه العناصر جزء من الكلام الذي لا يمكن الوصول إلى معناه من دونها"[1] فتحديد معنى الكلام بشكل دقيق يتطلّب الاستعانة بوسائل أخرى غير المعجم منها معرفة نسق الكلام ونظمه، لكي يتبيّن المعنى المطلوب، لأنّ علاقة السيّاق بالدّلالة علاقة وثيقة لا يمكن فصل أحدهما عن الآخر، فالكلمة تعطي معاني مختلفة إذا كانت مفردة أمّا إذا وضعت في نظم الكلام فإنّها تميّز المعنى المقصود من النّص، لأنّ النّص والسيّاق يكمل أحدهما الآخر. ومن هنا تتّضح لنا أهميّة السيّاق، في الكشف عن دلالات الأبنية اللّغوية التركيبية بصورة دقيقة، لا ينصرف الذهن إلى غيرها من الدّلالات التي يمكن أن تتضمّنها أو تؤدّيها، سيّما تلك التراكيب المحتملة لأكثر من معنى، و"بواسطته تتجاوز كلمات اللغة حدودها الدلالية المعجميّة المألوفة لتفرز دلالات جديدة، قد تكون مجازية أو إضافية أو نفسية أو إيحائية أو اجتماعية، أو غير ذلك من الدلالات"[2].

ولقد كانت عناية الأصوليين بالسيّاق عناية كبيرة إذ نجدهم يستندون إليه في تحديد الكثير من دلالات الألفاظ، لأنّ ذلك من أساسيات فهم النصوص التي تتعلّق بالجانب

---

[1]- د. علي وزين، **منهج البحث اللّغوي بين التراث وعلم اللّغة الحديث**، مطابع الشؤون الثقافية العامة بغداد، 1986م، ص185.

[2]- ينظر محمود السعران، **علم اللغة، مقدمة للقارئ العربي** دار الفكر العربي (ط 2) - القاهرة 1997 ص 215

[3]- أنظر نهر هادي، **علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي**، دار الأمل للنشر والتوزيع الأردن، (ط.1)، 1427هـ 2007م، ص236.

العقائدي، وما يتّصل به من فروع تعبّدية، تشمل أمور الدِّين المتعلِّقة بالحياة كالقضاء والعلاقات الاجتماعية، هذا من الباب الاجتماعي الذي لا بدّ من فهمه، ومن باب آخر ما يتعلق في العبادة ودقّتها التي لا تخلو من حاجة إلى فهم الكلام عموما، والقرآن والحديث بشكل خاص، ولذلك اهتّم علماء الأصول في الخوض في هذا المجال، ووضعوا له أبوابا مهمّة في مباحث اللّفظ وسيّاقه، فهو الذي يزيل الابهام عن المجمل ويوضح تخصيص العام ويقيّد المطلق وهو الذي يحدِّد الدّلالة المقصودة عند تنوّع دلالات الألفاظ.

ويعدّ الشافعي أوّل من نصّ على السيّاق وأهميّته في تحديد المعنى. فقد أشار إلى السيّاق بقوله:"، وعاماً ظاهراً يراد به العام، ويَدْخُلُه الخاصُّ، فيُسْتَدلُّ على هذا ببَعْض ما خوطِبَ به فيه؛ وعاماً ظاهراً، يُراد به الخاص. وظاهراً يُعْرَف في سِياقه أنَّه يُراد به غيرُ ظاهره. فكلُّ هذا موجود عِلْمُه في أوّل الكلام، أوْ وَسَطِهِ، أو آخِرَه "[1].

وذهب الغزالي إلى أنّ هناك ألفاظًا لا تفهم دلالتها إلاّ بالحركات والإشارات وتعبيرات الوجه، وفعل المتكلم بصورة عامة قال:" بَلْ هِيَ كَالْقَرَائِنِ الَّتِي يُعْلَمُ بِهَا خَجَلُ الْخَجِلِ، وَوَجَلُ الْوَجِلِ، وَجُبْنُ الْجَبَانِ وَكَمَا يُعْلَمُ قَصْدُ الْمُتَكَلِّمِ إِذَا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ يُرِيدُ التَّحِيَّةَ أَوْ الِاسْتِهْزَاءَ، وَاللَّهْوَ، وَمِنْ جُمْلَةِ الْقَرَائِنِ فِعْلُ الْمُتَكَلِّمِ، فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ عَلَى الْمَائِدَةِ: هَاتِ الْمَاءَ فُهِمَ أَنَّهُ يُرِيدُ الْمَاءَ الْعَذْبَ الْبَارِدَ دُونَ الْحَارِّ الْمِلْحِ[2].

وأشار الزركشي إلى أهمية السيّاق في فهم النص القرآني قائلاً:" وَمِمَّا يُعِينُ عَلَى الْمَعْنَى عِنْدَ الْإِشْكَالِ... دَلَالَةُ السِّيَاقِ فَإِنَّهَا تُرْشِدُ إِلَى تَبْيِينِ الْمُجْمَلِ وَالْقَطْعِ بِعَدَمِ احْتِمَالِ غَيْرِ الْمُرَادِ وَتَخْصِيصِ الْعَامِّ وَتَقْيِيدِ الْمُطْلَقِ وَتَنَوُّعِ الدَّلَالَةِ وَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْقَرَائِنِ الدَّالَّةِ عَلَى مُرَادِ الْمُتَكَلِّمِ فَمَنْ أَهْمَلَهُ غَلِطَ فِي نَظِيرِهِ وَغَالَطَ فِي مُنَاظَرَاتِهِ "[3]

---

[1]- الشافعي، **الرسالة**، ص52.

[2]- الغزالي، **المستصفى**، ص228،

[3]- الزركشي: **البرهان في علوم القرآن** ج 2،ص 200.

ومن علماء الأصول الذين اهتموا بالسيّاق للوصول إلى المعنى الذي يكمن في النصوص الشرعيّة، السّرخسي يقول: "يكون النّص ظاهرا لصيغة الخطاب نصًا باعتبار القرينة التي كان السياق لأجلها وبيان هذا في قوله تعالى: ﴿وأحلّ اللهُ البَيْعَ وحَرَّمَ الرِّبَا﴾ فإنّه ظاهر في إطلاق البيع نصٌّ في الفرق بين البيع والرِّبا بمعنى الحل والحرمة، لأنّ السِّياق كان لأجله"[1].

ونستطيع أن نلمس أقدم إشارات اللّغويين والنحويين إلى السياق عند الخليل، ففي توجيهه للحذف في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا وَفُتِحَتۡ أَبۡوَٰبُهَا ﴿٧٣﴾﴾ (الزمر) وقوله تعالى : ﴿وَلَوۡ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِذۡ يَرَوۡنَ ٱلۡعَذَابَ ﴿١٦٥﴾﴾ (البقرة) وقوله تعالى:

﴿ وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذۡ وُقِفُواْ عَلَى ٱلنَّارِ ﴿٢٧﴾ ﴾ (النعام). عندما سأله تلميذه سيبويه عن الجواب في كلامهم، فقال : "إن العرب قد تترك في مثل هذا الخبر، الجواب في كلامهم، لعلم المخبَر لأي شيء وضع هذا الكلام ."[1]

ونجد الإشارات لأثر السِّياق أيضا عند أبن جني قال: "ألا ترى إلى قوله:

تَقُولُ وَصَكَّتْ وَجْهَهَا بِيَمَينِهَا * أَبَعْلِي هَذَا بِالرّحَى المُتَقَاعِسُ

فلو قال حاكيًا عنها أبعلي هذا بالرّحى المتقاعس من غير أن يذكرَ صكَّ الوجه لأعلَمَنا بذلك أنّها كانت متعجِّبة منكرة، لكنّه لمّا حكى الحال فقال (وصكّت وجهها) عُلِم بذلك قوّة إنكارها.[2]

وبشكل عام يمكن أن نقول: إن العرب قد تنبهوا إلى أهمية السياق في فهم النص القرآني منذ عهد مبكر جدًّا. فقد روي أن أعرابيًا سمع رجلاً يقرأ هذه الآية هكذا ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ غفور رحيم ﴿٣٨﴾﴾ (المائدة)

---

(1)- أصول السرخسي، ج 1، ص 164.

(2)-سيبويه، الكتاب ج3، ص 103

(3)-ابن جني، الخصائص ج 1 ص 245

فقال: "الأعرابي ما هذا بكلام فصيح فقيل له ليس التلاوة كذلك وإنما هي... والله عزيز حكيم" فقال بَخٍ بَخٍ عزَّ فحكم فقطع"[1] فقد اهتدى هذا الأعرابي إلى صحّة الآية احتكاما إلى السياق والمعنى.

فالدلالة السياقية تشير إلى ذلك الترابط العضوي بين عناصر الجملة وهو ما يشكِّل بنية اللغة بل إنّ مفهوم الدلالة السياقيّة تتّسع لتشمل مجموع الجمل التي تكوّن النص. فالسياق يُعد عنصرًا هاما في النظرية النّصية سواء على مستوى تكوين النص أو تحليله.ويرى أولمان أنّ النظرية السياقية إذا طُبِّقت بحكمة تمثِّل الحجر الأساس في علم المعنى.

ويبدو أنَّه من خلال كتاباته يرى أنّ السِّياق يتعدَّى الجملة أو العبارة إلى أبعد من ذلك إلى سيّاق (النّص) الذي اصطلح عليه في ما بعد.ويوضح ستيفن أولمن ذلك قائلا: "إنّ السِّيَاقَ يَنْبَغِي أن يشمل لا الكلمات والجمل الحقيقيّة السابقة والملاحقة وحسب بل والقطعة كلّها والكتاب كلّه، كما ينبغي أن يشتمل بوجه من الوجوه كل ما يتصل بالكلمة من ظروف وملابسات[1].

وهذا ما أكَّده تمّام حسّان إذ يرى أنّ المقصود بالسِّياق التّوالي، ومنه ينظر إليه من ناحيتين أولاهما: توالي العناصر التي يتحقّق بها التّركيب والسّبك والسِّياق في هذه الزّاوية يسمّى سيّاق النص.

الثانية: توالي الأحداث التي تصاحب الأداء اللغوي وكانت ذات علاقة بالاتصال ومن هذه الناحية يسمى سياق الموقف.[2]

إن ما قررته الدّراسات اللّسانية الحديثة في مبحث قيمة الرّسالة الإبلاغية، هو وجود مستمع أو متلق مستعد لاستقبال الرّسالة الإبلاغية خالٍ ذهنه من فحواها مسبقا، وإلى ذات الفكرة

---

[1]- ستيفن أولمن، **دور الكلمة في اللّغة**، ترجمة -كمال محمد بشر، دار غريب للطباعة والنشر، ص62.

[2]- المرجع السابق، ص62.

[3]- تمام حسان، **قرينة السياق** مطبعة عبير- جدة السعودية 1993م ص375.

يشير الآمدي في حديثه عن الخبر فيقول: "وأما ما يرجع إلى المستمعين فأن يكون المستمع متأهّلا لقبول العلم بما اخبر به، غير عالم به قبل ذلك، وإلاّ كافيه تحصيل الحاصل ".[1]

وقد أشار المحدثون إلى هذا التطور الحاصل في مفهوم السيّاق. إذ لم يعد الاقتصار على الجانب اللّغوي في إيضاح الدّلالة وإنّما وجدت جوانب أخرى تتحسّم معها الدَّلالة المقصودة كالوضع والمقام الذي يحيط بالتّواصل، والحالات السيكولوجية التي تطبع وضع المتلقّي خاصة، وهذا لم يغفل عنه بعض العلماء من قبل وقد أشار الآمدي إلى ضرورة الأخذ بمقام المتلقي وأحواله النفسية[2]، كما عبّر عنه علماء العربية قديمًا أصدق تعبير حين قالوا "لكلِّ مقام مقال" وقد تُوِّجَتْ الدِّراسة السِّياقية عند القدماء، بنظرية عبد القاهر الجرجاني حيث ربط الكلام بمقام استعماله وسياقه اللغوي.

والاستثناء ما دام أسلوبًا تربط بين أجزائه روابط معنوية تتمثل في العلاقة التي تصنعها الأداة بين المستثنى والمستثنى منه، فمن اللاّزم أن تكون له دلالات بحسب تنوّع واختلاف ضروبه وما يهمّنا هنا هو دور السِّياق في فهم المراد من الاستثناء في بعض سور القرآن الكريم، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ﴿٢٦٧﴾﴾(البقرة) فسيّاق النفي في أثناء النهي عن إنفاق الخبيث يلقي بظلاله الدّلالية على دلالة الاستثناء نفسه، وقد وجّه ابن عاشور النّفي أحد التوجيهين:

الأوّل: أن يكون الكلام أخبارًا يعني على هيئته من النفي الحقيقي، وغايته أن يكون وصفًا لحال هؤلاء الآخذين وهنا تكون دلالة الاستثناء دلالة "تقييد للنفي"[1].

الثاني: أن يعطي النفي دلالة النهي فيكون الكلام إنشاء جاء على صورة الخبر والتقدير (ولا تأخذوه) وحينئذ تتغير دلالة المستثنى بتغير دلالة النفي، فتتحول إلى دلالة مجازية أيضا.

---

[1]- الآمدي، **الإحكام في أصول الأحكام** ج2 ص35.

[2]- المرجع السابق ص40-41.

[3]- أنظر: ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، ج3، ص527-528

ويكون المعنى نهيا عن الآخذ مطلقًا وتحريج منه، وكأنّ في هذا السِّياق بطريق الاستثناء تهكُّم ويكون التَّقدير "لا تأخذوه إلاّ إذا أردتم لأنفسكم أن تتعامَوا عن معايبه، وهذه الدّلالة عبَّر عنها ابن عاشور بقوله: "فهو من تأكيد الشيء بما يشبه ضده"[1].

وقد تتحدّد دلالة الاستثناء في بعض الأحيان على أساس تحديد المستثنى منه، فمن المعروف أنّ الاستثناء المنقطع يدلّ على الاستدراك وليس على الإخراج الذي يدلّ عليه الاستثناء المتّصل، وتحديد إحدى هاتين الدلالتين فرع على تحديد المستثنى منه بحيث يعرف، هل المستثنى جزء منه أم لا؟

وهذا أمرٌ واضح في معظم الكلام، إلاّ أنه حين يكون المستثنى منه ضميرًا يمكن أن يعود على مذكور متقدم عليه، فإن تحديد هذا المعنى متوقف على مقدار احتمالية عوده على أحد المذكورين حين التعدد، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿صَدَّقَ عَلَيۡهِمۡ إِبۡلِيسُ ظَنَّهُۥ فَٱتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقٗا مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٢٠﴾ (سبأ.)

فيرى المفسّرون وعلماء اللّغة في هذه الآية احتمالين [1]:

1- احتمال الاتصال في حالة عود ضمير الرفع على المشركين فتكون دلالة الاستثناء هاهنا إخراجًا.

2- احتمال الانقطاع في حالة عود هذا الضمير على أهل سبأ فتكون دلالة الاستثناء دلالة استدراك.

كما بحث الأصوليون في القرائن السياقية التي تعينهم على تحديد المستثنى منه إذا تعدد فذكروا الفصل والوصل، والإضمار والإظهار، واختلاف نوع الجمل خبرًا وانشاء والاتفاق في الغرض أو عدم الاتفاق وأشاروا إلى بعض القرائن إشارة سريعة مثل: التنازع وتعارض المعنى والحذف. لكنهم لم يقفوا عند بعض القرائن السياقية مثل التقديم والتأخير، والاعتراض

[1]- المرجع السابق ج3، ص527-528.

[2]- المرجع السابق ج 22،ص 49 .

وتوسيع الجملة، وهي قرائن وقف عندها النحويون والمفسرون ليتمموا جهود الأصوليين في هذا المجال وتنقسم القرائن السياقية عند الأصوليين والمفسرين والنحويين إلى:

1-قرائن سياقية لفظية ومعنوية مثل التنازع، والتقديم والتأخير، والاعتراض، وتوسيع الجملة، وتعارض المعنى والوصل والفصل والحذف.

2-قرائن سياقية مقامية مثل القرنية الشرعية وأسباب النزول.

ونتوقف عند عنصرين فقط لعدم الاطالة.

- **تعارض المعنى**: يحدث هذا التعارض في حال أن يؤتى بجملتين قبل المستثنى إحداهما مثبتة، والأخرى منفية، ويصاحب هذا التعارض غالبًا التنازع والتقديم والتأخير، كما في قوله تعالى: ﴿ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ۖ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ﴿٩٠﴾ ﴾ (النساء)، فالاستثناء لا يرجع إلى الجملة الثانية (ولا تتّخذوا منهم وليًّا ولا نصيرًا)، لأنّه لا يجوز اتخاذ وليّ ولا نصيرٍ من الكفّار أبدًا، لكنّه استثناء من الجملة الأولى، والمعنى (فخذوهم بالأسر واقتلوهم إلاّ الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق، فليس لكم أخذهم بأسرٍ ولا قتلٍ لأنّ الميثاق يمنع أسرهم وقتلهم).[1]

فإن عاد الاستثناء إلى الجملتين حدث التعارض في المعنى، ويبدو أنّ الجملة الثانية فيها تقديم إذ هي في حكم المتأخِّرة معنى.

وقد ينشأ التعارض أحيانا بسبب اختلاف القراءات كقوله تعالى: ﴿ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ ٱلَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ ۖ ﴿٨١﴾ ﴾ (هود).

[1]- القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ج 5، ص 308

ذكر الفرّاء أنّ قوله: (إِلَّا امْرَأَتَكَ) منصوبة بالاستثناء "[1] فوجهُ النصب على أنه استثناء من قوله (بأهلك) إذ قبله أمر. ولا يجوز في المرأة على هذا إلاّ النصب إذا كانت مستثناة من (أهله) الذين أُمروا بالإسراء بهم من أحد والمعنى في هذه القراءة أنّه لم يخرج امرأته مع أهله"[2].

وقد قرأ نافع وعاصم وابن عامر وحمزة والكسائي (إلاّ امرأتَكَ) نصبًا وقرأ ابن كثير وأبو عمر (إلاّ امرأتُك) برفع التاء [3].والرفع فيها على البدل من أحد"[4] والتقدير ولا يلتفت منكم أحد إلاّ امرأتك فإنها ستلتفت، فعلى هذه القراءة تكون المرأة من أهل لوط، وإنّما أمطر عليها الحجارة، لأنّها خالفت فالتفتت[1]. ووجه الرفع على أنّه بدل من أحد قبله نهي[2].

وهذا الاختلاف في القراءة نجم عنه اختلاف في المقصود، فإذا استثنى من "أسر" اقتضى كون المرأة غير مسرى بها، وإذا استثنى من (لا يلفت) اقتضى كون المرأة مسرى بها.

وإذا عدنا إلى السياق مرّة أخرى فيبدو أن الاستثناء من الجملة الثانية مستحسن وذلك لاتصال المستثنى بالمستثنى منه. وقد أجاز النحاة الوجهين الرفع على البدل والنصب على أصل الاستثناء.

– **القرينة الشرعية:** من القرائن السياقية المقامية القرينة الشرعية، تأتي لإخراج جملة من الجمل قبل المستثنى من الاستثناء، لأن الاستثناء لا يقع على هذه الجملة، وذلك أنه لا يجوز الاستثناء من حق الله على العباد، أو حق العباد على العباد في الحد الشرعي، ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَئًا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحْرِيرُ

---

[1]– الفرّاء، **معاني القرآن**، ج2، ص24.

[2]– أنظر: النحاس، **إعراب القرآن**، ج2، ص296.

[3]– الرازي، **مفاتيح الغيب** ج18 ص 381، الزمخشري، **الكشاف**.ج 1، ص513

[4]– مكي بن أبي طالب أبو محمد حَمّوش، **مشكل إعراب القرآن** تحقيق: د/ حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت (ط 2)، 1405، ج1، ص 372، والنحاس، **إعراب القرآن**، ج2، ص296 و العكبري، **التبيان في إعراب القرآن**، ج2، ص710.

[5]– ابن خالويه أبو عبد الله الحسين بن أحمد، **إعراب القراءات السبع وعللها**، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين مكتبة الخانجي، مكة المكرمة، (ط 1) 1413هـ،1992م ج1، ص292.

[6]– أبو حيان **البحر المحيط**، ج6، ص189

رَقَبَةٍ مُّؤۡمِنَةٖ وَدِيَةٞ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْۚ ﴿٩٢﴾ ﴾ (النساء).إنّ دلالة العطف الوارد بين جملتي "فتحرير رقبة مؤمنة وديّة مُسَلَّمَة إلى أهله" تفيد أنّ الاستثناء من الجملتين، لكن القرينة الشرعية قصرت الاستثناء على الجملة الثانية، فالكفّارة التي هي حقّ الله لا تسقط وإنّما تسقط الدّية التي هي حقّ للعباد"[1].

اتحاد اللّفظ واختلاف المعنى

وردت في القرآن الكثير من الآيات بلفظ واحد لا اختلاف بينها، إلاّ أنّ المعنى يختلف ولا يعرف معناها إلاّ إذا عرّجنا على السيّاق الذي وردت فيه، دون إغفال الأجواء والأحداث التي نزلت فيه، ومنها لفظة الحكم التي وردت في ثلاث آيات متفرقات بنفس التركيب.

1- قال تعالى: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ ﴿٥٧﴾ ﴾ (الأنعام).

2- قال تعالى: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴿٤٠﴾ ﴾ (يوسف)

3- قال تعالى: ﴿إِنَ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ ﴿٦٧﴾ ﴾ (يوسف)

ولمعرفة المعنى المقصود لا بد من الوقوف على أقوال المفسرين:

أوّلاً: ﴿ إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴿٥٧﴾ ﴾ (الأنعام).

لقد تباينت أقوال المفسّرين في تفسير كلمة (الحكم) منها:

[1]- أنظر: النحاس، **إعراب القرآن**، ج1، ص480، أنظر: الأخفش، **معاني القرآن**، ج1، ص264.

1-الحكم والقضاء بإطلاق، أي في كلّ شيء[1].

2-الحكم في تأخير أو تعجيل العذاب[2].

3-القضاء بين المتخاصمين، والحكم في الثواب والعقاب، والتمييز بين الحقّ والباطل[1]،

ثانيا: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۚ ﴾ (يوسف).

كثرت آراء المفسرين في معنى كلمة (الحكم) في هذه الآية، فابن كثير فسّرها (بالحكم والتصرف والمشيئة)[2].

أمّا الشوكاني ففسّرها بـ "الحكم في العبادة" [3]والرازي فسّرها بـ "الحكم والأمر والتكليف"[4]

ثالثا: "﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ ﴾ (يوسف)

تعرّض بعض المفسرين لهذه الآية وكانت لهم آراء وامتنع البعض الآخر عن تفسيرها ولم يشيروا إلى معناها كابن كثير والزمخشري وابن عطية والماوردي أمّا معناها عند من فسّروها فهو إمّا:

- القضاء والحكم لله مطلقا[5].

---

[1]- الواحدي أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي، النيسابوري **الوجيز في تفسير الكتاب العزيز** تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق، بيروت (ط 1)، 1415 هـ، ج1، ص356.، أبو حيان **البحر المحيط**، ج4، ص531، ابن عطية، أبو محمد عبد الحق الأندلسي **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز** تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد: دار الكتب العلمية – بيروت ط 1 – 1422 هـ، .ج2، ص299، الجلالين: جلال الدين محمد بن أحمد المحلي وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي **تفسير الجلالين**: دار الحديث – القاهرة (د ت)،(د ط)، ص171، الشوكاني، **فتح القدير**، ج2، ص139،

[2]- **الكشاف** للزمخشري ج1، ص329، والألوسي: شهاب الدين محمود بن عبد الله، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم و السبع المثاني** تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت (ط 1)، 1415 هـ، ج4، 161ص، الطبري، ج11، ص399.

[3]- البيضاوي ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت (ط 1)، 1418 هـ، ج 2 ص 165

[4]- ابن كثير، **تفسير القرآن الكريم**، ج4، ص390.

[5]- الشوكاني، **فتح القدير**، ج4، ص33.

[6]- الرازي، **مفاتيح الغيب**، ج18، ص459

[7]- مقاتل بن سليمان: أبو الحسن بن بشير الأزدي، **تفسير مقاتل بن سليمان** تحقيق: أحمد فريد، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت (ط 1)، 1424 هـ - 2003 م ج2، ص157.

- حكم الله القدري القهري الذي لا مفرّ منه[1].

فنلاحظ أنّ كلمة (الحكم) لا يعرف معناها إلاّ بالوقوف على السيّاق الذي وردت فيه.

فالآية الأولى (الأنعام الآية 57) معنى (الحكم) هو الفصل والقضاء لأنّ الآية نزلت في مقام خصام وجدال بين الكافرين والنبي ﷺ الذي أرجع الأمر والفصل لله والآية الثانية (يوسف، الآية 40) معنى الحكم هو الحكم في أمر العبادة لأنّ الآية وردت بعد استنكار عبادة الأصنام وجاءت بعدها دعوة لعبادة الله وحده.

أمّا الآية الثالثة (سورة يوسف، الآية 67) فهي تدلّ دلالة واضحة على الحكم القدري الغيبي الذي لا يملك من أمره أحد شيئا غير الله، فيعقوب عليه السلام فوّض أمره لله وتوكّل عليه.[1].

4- الدلالة الصرفية:

رافقت أولى الدراسات اللّغوية أوّليات علم التصريف، وكان مندرجًا في علم النحو، ويطلق عليهما أحيانا "علم العربية" أو "علم النحو" أو "اللّغة"[2]. فعلم التصريف وضع مع توأمه النحو تلبية لحاجات آنية، منها وقوع اللّحن والزّيغ بنوعيه النحوي والصرفي في كلام الناس بسبب اختلاط العرب بالأعاجم.

أما الدرس الصرفي الحديث فهو فرع من فروع اللسانيات، ومستوى من مستويات التحليل اللغوي، يعنى بتناول البنية التي تمثلها الصيغ والمقاطع والعناصر الصوتية التي تؤدي معاني صرفية أو نحوية. ويطلق الدارسون المحدثون على هذا الدرس مصطلح (المورفولوجيا). وهو يشير عادة إلى دراسة الوحدات الصرفية أي:"المورفيمات" دون أن يتطرق إلى مسائل التركيب النحوي.

---

[1]- الرازي، **مفاتيح الغيب**، ج18، ص483، السمرقندي أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم، **بحر العلوم** تحقيق: علي محمد معوّض دار الكتب العلمية، (ط 1) 1413هـ، 1993م ج2، ص202.

[2]-أبو حيان، **البحر المحيط**، ج6 ص298

[3]- د. فخر الدين قباوة، **ابن عصفور والتصريف**، دار الأصمعي، حلب، (ط 1) 1971 م، ص20.

ولأنّ الإعراب لا يقوم إلاّ على معطيات الصّرف فإنّ النحاة القدامى مهّدوا لأبواب الدراسة بالحديث عن اللفظ وأقسامه وعن الشروط الصرفية التي لا يصحّ بها هذا الإعراب أو ذاك، وقد تنبّه علماؤنا القدامى إلى الصلة الوثيقة بين الأصوات والتغيُّرات الصّرفية حين قدّموا لأبواب الإدغام والإبدال ونحوهما بعرض الأصوات العربية ومخارجها وصفاتها وما يأتلف منها في التركيب وما يختلف. وقد ذكر ابن جني أنّ الأولى، تقديم درس الصرف على درس الإعراب: "فالتصريف إنّما هو لمعرفة أنفس الكلم الثابتة والنحو إنّما هو لمعرفة أحواله المتنقِّلة"[1].

كما تنبّه العلماء القدماء إلى أهمية البنية الصرفية في تحديد دلالة الكلمة فسيبويه قد أشار إلى دلالة الكثير من الأبنية الصرفية من خلال تناوله موضوعات اللغة وإن لم يفرد لها بابًا خاصًا، وتبعه في ذلك العديد من النحاة كالأخفش والفرّاء وغيرهما.

وإذا علمنا أنّ مستويات البنية اللّغوية ثلاث: (المستوى الصوتي، المستوى الصرفي المستوى النحوي (التركيبي)، وبالرجوع إلى المستوى الصرفي نذكر أنّ عناصر هذا المستوى هي (المفردات أو الكلمات أو الوحدات الدالة) ليكون لدينا وحدات لها دلالة مفردة بالوضع كما ذكر الزمخشري في كتابه المفصّل.[2]

وقد أطلق ابن جني على الدَّلالة الصَّرفية، الدَّلالة الصِّناعية[3]، فالكلمة في اللّغة العربية تتكون من جذر ووزن، ولكلِّ وزن دلالة خاصة به وهي دلالة الجذر، لكن معناها مختلف نتيجة تباين وزنيهما، وقد تدلُّ الصيغة الواحدة على عدةّ معان يحددها السياق مثل صيغة اسم الفاعل واسم المفعول.

---

[1]- ابن جني، **المنصف**، شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني دار إحياء التراث القديم (ط 1)، 1373هـ، 1954م، ج 1، ص4.

[2]- الزَّمَخْشَري، **المفصل في صنعة الإعراب**. ج 1 ص23.

[3]- ابن جني، **الخصائص** ج 3، ص98.

فمن المعروف أنّ (اسم الفاعل) و(اسم المفعول) وضع كلّ منهما لمعنى مناقض ومضاد لمعنى الآخر، فـ (اسم الفاعل) وضع للدلالة على الحدث والذات التي قامت به، و(اسم المفعول) وضع للدلالة على الحدث والذات التي وقع عليها. وقد صرّح اللغويون بمجيء صيغة (مفعول) مرادًا بها (الفاعل) كما صرّحوا بمجيئ صيغة (فاعل)مرادًا بها (المفعول) وهذا ما سنحاول أن نبيِّنه هنا.

قال تعالى: ﴿لَا عَاصِمَ ٱلۡيَوۡمَ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَۚ ﴿٤٣﴾ ﴾ (هود).

ذهب الخليل ومن بعده سيبويه إلى أنّ ما جاء على (فاعل) وأوّل بالمفعول إنّما هو محمول على السَّبب[1] وأيّد ابن جني رأي الخليل وسيبويه، إذ عرض في كتابه (الخصائص) هذه المسألة بشيء من التفصيل ذاهبًا إلى أنّ اعتقاد دلالة (فاعل) على (مفعول) إنّما حصل بسبب تعبير أهل اللغة وإلاّ فهو خلاف القياس وقد توقف عند قوله تعالى: ﴿لَا عَاصِمَ ٱلۡيَوۡمَ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِ﴾ قائلا: "أي لا ذا عصمة، وذو العصمة يكون مفعولاً كما يكون فاعلاً فمن هنا قيل: إنّ معناه: لا معصوم"[2].

فابن جني يقرِّر أنّ ما ذهب إليه الخليل وسيبويه من حمل هذا الباب على السّبب أولى وكذا الأمر في قوله تعالى: ﴿ من ماءٍ دافقٍ﴾ أي بمعنى مدفوق. والحمل على السبب أولى لأنّ (دافقا) وإن كان بمعنى (مدفوق) فإن القياس فيه يكون فاعلاً. وتأويل السبب لا يؤدي إلى مخالفة القياس لأنه يجمع بين الفاعل والمفعول.[3]

أما الفرّاء فقد أورد ثلاثة آراء تدلّ جميعًا على أنّه يُجيز وقوع (فاعل) موقع (مفعول).

---

[1]- سيبويه، **الكتاب**، ج3، ص382.

[2]- ابن جني، **الخصائص**، ج1، ص152.

[3]- المرجع السابق ج1، ص153.

الرأي الأوّل: أن مجيء (فاعل) بمعنى (مفعول) استعمال لهجي عند أهْل الحجاز خاصة إذا كان في مذهب نعت[1].

الرأي الثاني: أنّه ليس من اختصاص لهجة دون أخرى بل هو مستعمل عند عامة العرب، إلاّ أنّه مقيّد عندهم بإفادة المدح أو الذم يقول: "والعرب تقول هذا ليلٌ نائمٌ، وسرٌّ كاتمٌ، وماءٌ دافقٌ، فيجعلونه فاعلا، وهو مفعول في الأصل، وذلك أنّهم يريدون وجه المدح أو الذم"[2].

الرأي الثالث: أنّ دلالة فاعل على المفعول دلالة مطلقة غير مقيّدة بلهجة أو مدح أو ذم ولم يستبعد أبن مالك أن يقع (فاعل) موقع (مفعول) كما يبدو من قوله: "...وربّما خلف فاعل مفعولاً"[1].

وهناك فريق ثالث يرى أنّ ما جاء من هذا الباب إنّما هو فاعل على حقيقته، قال المبرّد في قوله تعالى: "لا عاصم اليوم من أمر الله إلاّ من رحم"... (فالعاصم) الفاعل و(من رحم) معصوم..."[2].

ومن خلال هذه الآراء يتبيّن لنا أنّ المفسّرين واللّغويين تردّدوا في تفسير لفظة (عاصم) على معنيين، إمّا أن تكون اسم فاعل لأنّها على وزن فاعل، وإمّا أنّها تدلّ على اسم مفعول. وهذا التباين أدّى إلى تباين في التخريج النّحوي للآية الكريمة. فالاختلاف في الدلالة الصرفية لكلمة (عاصم) يؤدّي حتمًا إلى اختلاف في التركيب النّحوي للآية.

ذهب الأخفش من البصريين إلى أنّ قوله تعالى :(لا عاصم) يجوز أن يكون (لا ذا عصمة) أي لا معصوم ويكون (إلاّ من رحم) رفعًا بدلا من العاصم[3] وقد استحسن هذا النحاس

---

[1]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج3، ص255.

[2]- المرجع السابق، ج3، ص182.

[3]- ابن مالك **تسهيل الفوائد**، ص136.

[4]- المبرد، **المقتضب**، ج4، ص413-418.

[5]- الأخفش، **معاني القرآن**، ج1، ص383.

بقوله: "ومن أحسن ما قيل فيه أن يكون (من) في موضع رفع، والمعنى: لا يعصم اليوم من أمر الله إلاّ الرّاحمُ، أي، إلاّ الله عز وجل"[1].

وأشار إلى هذا المعنى أيضا الفرّاء[2] فإذا كان قول العاصم بمعنى معصوم. فيكون في موضع رفع على البدل وهنا يخرج عن أسلوب الاستثناء، يقول الفرّاء "...ولكن لو جعلت العاصم في تأويل معصوم كأنّك قلت، لا معصوم اليوم من أمر الله، ولا تنكرنّ أن يخرج المفعول على فاعل، ألا ترى قوله (من ماءٍ دافقٍ) فمعناه والله أعلم مدفوق..."[3].

أمّا إذا كان (عاصم) بمعناه الحقيقي أي اسم فاعل فـ (من رحم) في موقع نصب على الاستثناء المنقطع. يقول النحاس "إلاّ من رحم في موضع نصب استثناء ليس من الأوّل"[1]

ويشير الفرّاء[2] إلى هذا الوجه الإعرابي بقوله "فمن في موضع نصب، لأن المعصوم خلاف للعاصم والمرحوم معصوم، فكأنّه نصبه بمنزلة قوله: ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ ﴿١٥٧﴾﴾ (النساء). وكأنّه قيل ولكن من رحمه الله فهو المعصوم...وقُرئ (إلاّ من رُحم) على البناء للمفعول[3].

وهذه التخريجات النحوية أدّت إلى تنوّع الدلالات في الآية.

فإذا كان عاصم بمعناه الحقيقي على أنّه اسم فاعل (ومن رحم) في موقع نصب على الاستثناء المنقطع يكون المعنى "لا يعصم اليوم من أمر الله إلاّ الرّاحمُ، أي إلاّ الله جلّ وعزّ"[4].

---

[1]- النحاس، **اعراب القرآن**، ج2، ص 285.

[2]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج2، ص15.

[3]- المرجع السابق، وأنظر: الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ج9 ص 39.

[4]- النحاس، **إعراب القرآن**، ج2، ص285و انظر: الزمخشري، **الكشاف**، ج1 ص504

[5]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج2،ص15.

[6]- الزمخشري، **الكشاف**.ج 1 ص 504

[7]- النحاس، **إعراب القرآن**، ج2، ص285، وأنظر: أبا حيان **البحر المحيط**، ج6، ص 158-159.

أمّا إذا وردت كلمة (عاصم) في تأويل (معصوم) بتناوب الصيغ فيكون (من) في موقع رفع على البدل وتكون (إلاّ) حرف استثناء ملغى يدلّ على الحصر بمعنى لكن.

وقد تأتي (إلاّ من رحم) في موضع نصب على الاستثناء المتّصل.

ويكون المعنى لا معصوم إلاّ من رحم الله أي لا معصوم إلاّ المرحوم[1].

وقد أشار الزجاجي إلى هذه الصيغة عندما توقف عند اشتقاق لفظ الجلالة "الله "قائلا: "قال يونس بن حبيب، والكسائي والفراء وقطرب والأخفش، وآخرون :الله أصلها الإله، ثم حذفت الهمزة تخفيفًا، فاجتمعت لامان، فأدغمت الأولى في الثانية، فقيل الله، فإله بمعنى "مفعول "كأنه مألوه، أي :معبود، مستحق للعبادة،"[1].

وقد يخرج بعض النحاة على القياس إلى النيّة في تحليل بعض الظواهر الصرفية، ومن ذلك ما فسّر به ابن جنّي في قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾ ﴾ (فصلت)، حيث عطفت النكرة (ذو حظ) على المعرفة (الذين) فـ (الذين) هنا ليسوا مخصوصين فكأنّه قال: وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا قومٌ صبروا"[2]. فالعطف هنا جاء على نيّة التعريف.

وممّا ورد في الشعر قول امرئ القيس[3]:

أحَارِ تَرَى بَرِيقًا هَبَّ وَهْنًا * كَنَارِ مَجُوسَ تَسْتَعِرُ اسْتِعَارَا.

ذهب الخليل إلى أنّ الشاعر نوى الألف واللام في (مجوس) لذلك ترك التنوين[4].

---

[1]- المرجع السابق، ج6، ص 158-159.وأنظر: محمود سليمان ياقوت **إعراب القرآن الكريم**، ج5، ص2146.

[2]- الزجاجي **اشتقاق أسماء الله** تحقيق: عبد الحسين المبارك مؤسسة الرسالة (ط 2) 1406هـ 1986م، ص 23-24

[3]- أنظر: ابن جني، **الخاطريات**، تحقيق: علي ذو الفقار، دار الغرب الاسلامي،(ط 1)، 1988م، ج1، ص94-95.

[4]- ويروى "أريك برقا " أنظر: سيبويه، **الكتاب**، ج3، ص254، و" تَرَى بَرِيقًا "ابن عصفور، **المقرب** ج 2، ص 81

[5]- الفراهيدي، **الجمل في النحو**، تحقيق: فخر الدين قباوة، ط5، 1995، ص203.

وذهب سيبويه[1] في أنّ ترك التنوين هنا للمنع من الصرف لأنّ يهود ومجوس ملازمان للتأنيث. ومثالهما عمان وهو اسم لم يقع إلاّ مؤنثا فترك صرف "مجوس "على معنى القبيلة والراجح ما ذهب إليه سيبويه

ونصل بعد هذا إلى حقيقة مفادها، العلاقة المتينة بين النظامين الصرفي والنحوي، فعلى الرّغم من أنّ الصرف يُعنى بالأشكال اللّفظية ودلالاتها، والنحو يعنى بالوظائف التركيبية المتّصلة بالأحداث اللّغوية، إلاّ أنّهما لا يفترقان لأنّ أيّ تغيير في البنى الصرفية لا بد أن يؤدّي إلى تغيير في الدلالة النحوية[2].

ومن الظواهر الصرفية أيضًا، ظاهرة **الابدال** فإبدال حرف بحرف آخر له أثره الدلالي خاصة في القرآن الكريم، وما ينجر عنه من أحكام تفسيره كقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾ ﴾ (البقرة).

تنوعت أوجه القراءة في قوله سبحانه وتعالى (لا تعبدون) من حيث إبدال الحروف على وجهين :الأوّل (لا تعبدون) والثاني (لا يعبدون) وفي ذلك يقول ابن مجاهد: واختلفوا في قوله تعالى: (لا تعبدون إلاّ الله) بالياء والتاء، فقرأ ابن كثير وحمزة والكسائي لا يعبدون بالياء وقرأ أبو عمرو ونافع وعاصم وابن عامر لا تعبدون بالتاء"[1].

وإلى هذا يشير الشاطبي –رحمه الله– بقوله:

خَطِيئَتُهُ التَوْحيدُ عَنْ غَيْرِ نَافِعٍ * ولا تَعْبُدونَ الغَيْبُ شَايَعَ دُخْلُلَا[2]

---

[1]– سيبويه، **الكتاب**، ج3، ص254.

[2]– أنظر: كمال محمد بشر، **دراسات في علم اللّغة** (القسم الثاني) مطابع دار المعارف،مصر، ط2، 1971م، ص85.

[3]– ابن مجاهد، أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس التميمي **كتاب السبعة في القراءات**، تحقيق: د. شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، (ط 2) 1400هـ، ج1، ص 163.

[4]– عبد الفتاح القاضي، **الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع**، مكتبة السوادي للتوزيع، جدّة (ط 5) 1414هـ–1994م، ص205.

تكاد أقوال المفسِّرين تتّفق في بيان معنى هذه الآية الكريمة وإن اختلفت ألفاظهم، يقول الطبري –رحمه الله– بعد أن عرض تنوع القراءات في هذه الآية: "...والمعنى في ذلك واحد. وإنّما جازت القراءة بالياء والتاء، وأن يقال (لا تعبدون) و(لا يعبدون) وهم غيب، لأنّ أخذ الميثاق بمعنى الاستحلاف، فكما تقول: "استحلفت أخاك ليقومن"، فتخبر عنه خبرك عن الغائب لغيبته عنك، وتقول: "استحلفته لتقومنّ"، فتخبر عنه خبرك عن المخاطب لأنّك قد كنت خاطبته بذلك، فيكون ذلك صحيحًا جائزًا. فكذلك قوله: (وإذ أخذنا ميثاق بني اسرائيل لا تعبدون إلاّ الله) و(لا يعبدون). من قرأ ذلك بالتاء فمعنى الخطاب إذ كان الخطاب قد كان بذلك، ومن قرأ بالياء فلأنّهم ما كانوا مخاطبين بذلك في وقت الخبر عنهم"[1].

إنّ تنوّع أوجه الخطاب الوارد في هذه الآية الكريمة له أثر بالغ في بيان المعاني القرآنية الكريمة، فالقراءة الأولى (لا تعبدون) يظهر فيها أسلوب الالتفات الذي يزيد المعنى بيانًا.

فبداية الآية كانت بالإخبار عن بني اسرائيل بقوله تعالى: "وإذا أخذنا ميثاق بني اسرائيل" ثم كان الالتفات بمخاطبتهم (لا تعبدون). والحقيقة أن هذا الأسلوب يثري المعنى من عدّة أوجه، فالأول: أن هذا الميثاق المأخوذ عليهم بأن لا يعبدوا إلاّ الله ما زال مستمرًا إلى الآن، وليس عليهم فقط وكأن الالتفات يفيد أن الميثاق يؤخذ على كل سامع أيضًا ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴿٢٣﴾ ﴾ (الاسراء)

والثاني أنّ الميثاق الذي أخذ عليهم هو من الله سبحانه وتعالى فهو أمر عظيم، وواجب عليهم أن يمتثلوا بهذا الأمر وكأنّ الأسلوب ينتقل بالقارئ والسامع إلى الوقت الذي أخذ فيه هذا الميثاق على بني اسرائيل.

والقراءة الثانية (لا يبعدون) وإن دلّت على الإخبار عن بني إسرائيل إلاّ أنّها تفيد معنى آخر وهو طمأنة قلب القارئ أو المستمع، فهذه الآية الكريمة نزلت على سيّدنا محمد ﷺ فأسلوب

[1]– الطبري، **جامع البيان**، ج 2 ص289.

الخطاب بالإخبار عن بني إسرائيل يشعر السامع أو القارئ أنّه أقرب إلى الله سبحانه وتعالى من هؤلاء الذين أخبرت عنهم الآية الكريمة.

5- الدلالة الصوتية:

ولا يخفى أنّ علم قراءة القرآن الكريم أقدم العلوم في الإسلام نشأة وعهدا وأشرفها منزِلَةً، حيث أنَّ أوّل ما تعلَّمه الصحابة من علوم الدين كان حفظ القرآن وقراءته، ثم لمّا اختلف الناس في قراءة القرآن وضبط ألفاظه مسّت الحاجة إلى علم يميّز به بين الصحيح والمتواتر والشاذ لوقاية كلمات القرآن من التحريف ودفعا للخلاف بين أهل القرآن فكان علم "القراءات".

وقد قام أئِّمة ثقاة، بذلوا أنفسهم في إتقان قراءة القرآن الكريم فقد تلقّوه عن النَّبيﷺ حرفا حرفا، لم يهملوا منه حركة أو سكونا ولا إثباتا ولا حذفا، ولا دخل عليهم شيء من الشّك أو الوهم. فاهتم القرّاء ﷺ اهتماما واضحا بالقرآن الكريم، وذلك بدراسته وتتّبع ظواهره اللّغوية ولاسيّما الصوتية منها، وعلى أساسها قام "علم الأصوات".

والحقّ أنّ علم القراءات أفاد المسلمين فائدة لم تحظ بها أمّة سواهم، وذلك أنّ البحث في مجاز الحروف والاهتمام بضبطها على وجوهها الصّحيحة لتسيير تلاوة كلمات القرآن على أفصح وجه، كان من أبلغ العوامل في عناية الأمّة بدقائق اللّغة العربية الفصحى أسرارها، وكانت ثمرة هذا الاجتهاد والاهتمام أن القرّاء تشرّبوا بمزايا اللغة العربية وقواعدها ودقائقها"[1] ولعلّ أوّل من اهتمّ من النحاة بالجانب الصوتي أبو الأسود الدؤلي الذي تنبّه إلى أهمية هذا الجانب وأثره في الدراسات النحوية إذ قال: "... إذا رأيتني قد فتحت فمي بالحرف فانقط نقطة أعلاه، وإذا رأيتني قد ضممت فمي، فانقط نقط بين يدي

[1]- أبو عمر الداني، **التيسير في القراءات السبع**، تحق، اوتو تريزل دار الكتاب العربي – بيروت ط 2، 1404هـ/ 1984م، ص3

الحرف، وإن كسرت، فانقط نقطة تحت الحرف، فإذا أتبعت شيئا من ذلك غنّة فاجعل مكان النقطة نقطتين."[1].

والمتأمل في قول الدؤلي يلاحظ ما يلي:[2]

- إنّ النظام القواعدي في مرحلته الجنينية نشأ في رحاب معاينة الظاهرة الصّوتية.

- مصطلحات الميزات الوظيفية (حركات الإعراب) في اللّسان العربي أساسها الجانب الفيزيولوجي من الظاهرة الصوتية.

وبذلك فإنّ حركات الإعراب تمثّل العلاقة بين مستويين الصّوتي والنّحوي في الدّرس اللّغوي[1].

وإذا ما تقدّمنا مع تلاميذه وجدنا اهتمامًا أوسع بالدرس الصوتي، فهذا سيبويه يعقد بابًا في كتابه يسمّيه "باب الادغام"، ثم يأتي ابن جني في القرن الرابع للهجري فيفرد كتابًا في الأصوات يسمّيه "سر صناعة الإعراب"، وقد سلك فيه مسلكًا منفردًا. إذ عرض في مقدّمة كتابه لكلّ صوت على انفراد إذ يقول: "... وإنّما الغرض فيه ذكر أحوال الحروف مفردة أو منتزعة من أبنية الكلم التي هي مصوغة فيها "[2] والحقيقة أنّ النحاة العرب عرفوا أهمية الأصوات فوضعُوا أبجدية صوتية للغة العربية رتّبت أصواتها (حروفها) وفق أساس علمي دقيق وهو الأساس الذي ابتكره الخليل من خلال كتابه "معجم العين"، كما عرّفوا نسج الكلمات العربية وشروط تآلف الأصوات، كما عرّفوا أيضًا أكثر الأصوات في إيقاع التراكيب.

فالتاريخ يشهد أنّ العرب عرفوا محاولات جريئة ورائدة في الدّراسات اللّغوية المختلفة بمستوياتها الثلاثة:

---

[1]- احمد مختار عمر، **البحث اللّغوي عند العرب**، عالم الكتب، ط8 2003م،ص81.

[2]- المرجع السابق، ص72.

[3]- أحمد سليمان ياقوت، **ظاهرة الإعراب في النحو العربي**، دار المعرفة الجامعية،(ط1)، 1994، ص47.

[4]- ابن جني، **سر صناعة الاعراب**، تحقيق: حسن هنداوي دار القلم - دمشق (ط 1)، 1985، ج1، ص5

- مستوى الأصوات.
- مستوى المفردات.
- مستوى التراكيب.

فقد اهتم العرب كما ذكرنا منذ نزول القرآن بالجانب الصوتي، فحاولوا وضع معايير للحفاظ على النطق المثالي للقرآن الكريم، ويعتبر كتاب العين للخليل أوّل معجم مصّنف في العربية، حيث وصف مخارج وأحياز وصفات الحروف العربية وصفًا شاملا ورتّبه ترتيبا صوتيا وفقًا لمخارج الأصوات، ثم سار على دربه من جاء بعده من تلامذته، وحرصوا على تتبُّع الحالات الطارئة على الأصوات في أثناء الكلام، كالإدغام والإمالة وغيرها ويعتبر ابن جنّي أحسن من تناول الصوت من الناحيتين الصوتية والوظيفية في كتابه "سر صناعة الإعراب" أمّا في كتابه "الخصائص" فقد حاول الربط بين مدلولات الألفاظ والعناصر الصوتية المكوّنة لها.

ومن بين الاعجاز القرآني الذي توقف عنده علماء العربية هذا الترابط الوثيق بين البناء الصوتي للمفردة القرآنية ودلالتها، وبالتّالي وثاقة الترابط بين البناء الصوتي للنّص القرآني ودلالته العامّة، كما نجد ذلك في سورة الرحمان والناس.

ويرى علماء اللّغة المحدثون أنّ كلّ إشارة لغوية كيان ذو جانبين أحدهما الصوت والآخر المعنى والعلاقة بينهما واضحة، وأنّ علم اللّغة الحديث يعد الأصوات الإطار الذي تنبني عليه البنى الأخرى فهي أساس تأليف الكلمات غير المتناهية والتحليل الصوتي يعتمد على أسس معنية لا بد من مراعاتها، وأهم هذه الأسس:

- دراسة التلاؤم الصوتي في المفردة الواحدة، وهذا بالنظر إلى تقارب المخارج وغيره من الصفات.
- ملائمة الصوت في المفردة لغيره من الأصوات في مفردات النص.

ولا يقتصر تأثير الرمز الصوتي في بنية الكلمة تبعًا للميزات التي يتّصف بها الصوت، بل قد يكون التأثير في الدلالة ناتجًا عن الزيادة الكمية في الأصوات، ولذلك قالوا إن كلّ زيادة

في المبنى يتبعها زيادة في المعنى، ومثل ذلك اختلاف أهل اللّغة في دلالة الكسب والاكتساب، هل يوجد بينهما فرق أم لا؟ فهناك من يرى أنّهما بمعنى واحد. في حين ذهب آخرون إلى القول بأنّ بين اللفظين علاقة خصوص وعموم، فالاكتساب لا يكون إلاّ ما يكتسبه الانسان لنفسه خاصة والكسب يقال فيما أخذه لنفسه ولغيره[1].

وقد وردت الكلمتان في موضع واحد من القرآن الكريم شأن الحديث عن النّفس البشرية، وما يتصل بها من عمل خير أو شر، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡۗ ﴿٢٨٦﴾﴾ (البقرة) يرى بعض العلماء أن الكسب هنا خُصّ بالخير والاكتساب بالشر[1].

وفصّل ابن جني هذه المسألة بقوله تعالى: إنّ كسب الحسنة بالإضافة إلى اكتساب السيئة أمر يسير: قال تعالى: ﴿ مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَاۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجۡزَىٰٓ إِلَّا مِثۡلَهَا ﴿١٦٠﴾ ﴾ (الأنعام).فالحسنة تصغر بإضافتها إلى أجزائها، وجزاء السيئة إنّما هو بمثلها فعلم بذلك قوّة فعل السيئة على فعل الحسنة ولذلك قال تبارك وتعالى: ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرۡنَ مِنۡهُ وَتَنشَقُّ ٱلۡأَرۡضُ وَتَخِرُّ ٱلۡجِبَالُ هَدًّا ﴿٩٠﴾ أَن دَعَوۡاْ لِلرَّحۡمَٰنِ وَلَدًا ﴿٩١﴾ ﴾(مريم) فإذا كان فعل السيِّئة ذاهبا بصاحبه إلى هذه الغاية البعيدة المترامية، عَظُمَ قدرها، وفخم لفظ العبارة عنها لذا قيل: (لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت)، فزيد في لفظ فعل السيئة وانتقص من لفظ فعل الحسنة"[2].

وزيادة هذا الصوت في الفعل (اكتسب) زاد في التركيب الاستثنائي دلالة الترغيب بفعل الخير ونبذ الشر.

---

[1]- الرَّاغِب الأَصْفَهاني، **المفردات في غريب القرآن**، ص431.

[2]- الرازي، **مفاتيح الغيب**، ج7، ص239.

[3]- ابن جني، **الخصائص**، ج3، ص265

التلاؤم الصوتي:

هناك بعض الظواهر الصوتيّة التي تحدث في أسلوب الاستثناء كتسهيل همزة أو تحريك حرف ساكن وهذا يؤكّد أنّ للاستثناء أثرًا صوتيا في القراءات. ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۚ ﴿٢٢﴾ ﴾(النساء)

فقوله (النساء إلاّ) فيه التقاء همزتين وتعدّ الهمزة من الحروف الصعبة النطق، لذا مال بعض القرّاء إلى تسهيلها فجعلوا الهمزة الأولى كالياء، منهم قالون والبزي، أمّا ورش وأبو جعفر ورويس فمالوا إلى تسهيل الهمزة الثانية كالياء[1].

وقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُبَرِّئُ نَفۡسِيٓۚ إِنَّ ٱلنَّفۡسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيٓۚ ﴿٥٣﴾ ﴾ (يوسف).

قال البنا: "وقرأ (بالسوء إلاّ) بتسهيل الأولى كالياء، قالون والبزي مع المد والقصر والذي عليه الجمهور عنهما أبدا لها واوًا مكسورة، وإدغام التي قبلها فيها... وقرأ ورش وأبو جعفر وقنبل ورويس بتسهيل الثانية بين بين"[2].

وكذلك قوله تعالى: ﴿ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ (سورة الاسراء، الآية 102) وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ (سورة النور، الآية 6).

وهذه الظاهرة تحدث غالبًا إذا وقعت أداة الاستثناء (إلاّ) بعد كلمة منتهية بهمزة.[3]

وفي قوله تعالى: ﴿يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ (سورة هود، الآية 29).

---

[1]- أنظر: البنا أحمد بن محمد، **اتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر**، تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل،عالم الكتب- بيروت ومكتبات الكليات الأزهرية، القاهرة، (ط 1)، 1987، ج1، ص508.

[2]- المرجع السابق، ج2، ص149.

[3]- أنظر: المرجع نفسه، ج2، ص206، 292.

قرئت بفتح ياء المتكلم في أجريَ[1]كذلك فتحت هذه الياء[2] في قوله تعالى: "وما توفيقيَ إلاّ الله" (سورة هود، الآية 88) وهناك آيات أخرى كان للاستثناء فيها أثرٌ على المستوى الصوتي يمكن الرجوع إليها في كتب القراءات.

الإدغام: هي ظاهرة صوتية مهمّة في العربيّة تنبّه لها اللّغويّون وعلماء التجويد مبكّرًا وهذا مع ظهور القراءات القرآنية وهو إدخال صوت في صوت آخر، قال ابن جني "والمعنى الجامع لهذا كلّه تقريب الصوت من الصوت، ألا ترى أنّك في قطّع ونحوه قد أخفيت الساكن الأوّل في الثاني حتى نبا اللّسان عنهما نبوة واحدة وزالت الوقفة التي تكون في الأوّل لو لم تدغمه في الآخر...[1].

وإذا كان علماء البصرة لهم السّبق في الاهتمام بهذه الظاهرة الصوتية فإنّ هذا لا يعني إنكار جهود بعض علماء الكوفة كالفراء الذي نسبت إليه أكثر آراء المدرسة الكوفية.

إنّ الفرّاء لم يضع دراسات صوتية مستقلّة ولكنّه ضمّن بعض أفكاره الصوتية من خلال مصنّفاته، فقد نسب إليه تركيب "إلاّ" قال ابن يعيش:" وذهب الفرّاء وهو المشهور من مذهب الكوفيين إلى أنّ (إلاّ) مركّبة من حرفين (إنّ) التي تنصب الأسماء وترفع الأخبار، و(لا) التي للعطف فصار (إنّ لا) فخُفِّفت النون وأدغمت في (اللام)"[2] وابن الحاجب ينسبه للفرّاء أيضًا: أنّ (إلاّ) مركبة من (إن ولا العاطفة)، حذف النون الثانية من (إن) وأدغمت الأولى في لام (لا)[3] وعلى هذا الرأي ابن الأنباري الذي بين أنّ (إنّ) التي ركبت منها (إلاّ) مشدّدة، وقد خففت لكثرة الاستعمال[4]، والعجيب أنّ ما نسب إلى الفرّاء من أقوال كما ذكرنا سابقا[5] يخالف ما قاله الفرّاء في كتابه "معاني القرآن". فقد ذهب إلى أنّ (إلاّ)

---

[1]- المرجع السابق، ج1، ص124.

[2]- المرجع السابق، ج2، ص134

[3]- ابن جني، **الخصائص**، ج2، ص140.

[4]- ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص47.

[5]- ابن الحاجب، **شرح الكافية**، ج2، ص115.

[6]- ابن الأنباري، **الانصاف**، م34 ج1 ص243

[7]- انظر الفصل الأول من الرسالة (تركيب إلا)

مركبة من (إن) التي تفيد النفي وليست المخففة من الثقيلة كما يقولون ومن (لا) التي للعطف، يقول الفرّاء: "وترى أن قول العرب في (إلاّ) إنما جمعوا بين (إن) التي تكون جحدًا، وضموا إليها (لا). فصارا جميعا حرفا واحدًا وخرجا من حد الجحد إذ جمعتا فصار حرفا واحدًا"[1].

6- الدلالة المعجمية:

وهي الدلالة الواردة في المعاجم وكتب اللّغة، وهي دلالة غالبًا ثابتة. إلاّ أنّ هناك بعض الكلمات في اللّغة العربية تحمل عدّة معانٍ ولا تستطيع فهم تلك المعاني إلاّ إذا وردت في التّركيب لأنّ دلالة التركيب هي التي تمنح المعنى المراد وقد تنبّه النّحاة وعلماء التفسير إلى هذا لذا، توجهوا لدراسة السيّاق، فكان ذلك من الأمور المسلّم بها لفهم المعنى، فدراسة اللّفظ بمعزل عن السّياق لا تفِ بالغرض، والرجوع إلى المعجم في فهم اللفظ قد لا يسعف في الجملة لأنّ اللّفظ في الجملة أو التركيب قد يكون له استعمالات كثيرة فالكلمة الواحدة تختلف باختلاف السياق الذي ترد فيه. ونضرب لذلك مثالاً قوله تعالى: ﴿ وَيَأۡبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ ﴿٣٢﴾ ﴾ (التوبة) توقف عند هذه الآية الكثير من النحاة، فمنهم من ذهب إلى أن الاستثناء في هذه الآية مفرّغ وقع في الايجاب، منهم الرضي إذ قال: "والمفرّغ قد لا يجيء في الموجب إلاّ نادرًا[1]. وقد أحصى بعض الباحثين في القرآن ثلاث عشرة مرّة ورد فيها الاستثناء مفرّغا في الموجب[2] إلاّ أن الفرّاء ومن ذهب مذهبه يقر بوجود نفي معنوي في كلمة "يأبى" لهذا جاز أن يكون في الآية استثناء يقول: "دخلت (إلاّ) لأنّ في (أبيت) طرفًا من الجحد، ألا ترى أنّ (أبيت) كقولك لم أفعل، ولا أفعل فكأنه بمنزلة قولك: ما ذهب إلاّ زيد. ولولا الجحد إذا ظهر أو أتى الفعل محتملا لضميره، لم تُجز دخول (إلاّ)،

---

[1]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج2، ص377.

[2]- الرضي، **شرح الكافية**، ج2 ص130.

[3]- أنظر طالب داود الرفاعي. **أسلوب التوكيد في القرآن الكريم**، . (رسالة جامعية) 1975، ص171.

كما أنّك لا لقول: ضربت إلاّ أخاك، ولا ذهب إلاّ أخوك"[1].وتقدير الآية لا يريد الله إلاّ إتمام نوره، فلا فرق في النفي بين أن يكون في اللّفظ أو في المعنى.

واستشهد الفرّاء[2] بقول المتلمس:

وهَلْ لِي أُمٌّ غَيرها إن تركتها * أبى اللهُ إلاّ أن أكون لها إبنما

وقال الآخر:

إيادًا وأنمارها الغالبين *.. إلاّ صدودًا وإلاّ ازوِرارًا

أراد: غلبوا إلاّ صدودا وإلاّ ازوِرارًا

وقال آخر: واعتلّ إلاّ كل فرع معرق * مثلك لا يعرف بالتلهوق

فأدخل (إلاّ) لأنّ الاعتلال في المنع كالإباء ولو أراد علّة صحيحة لم تدخل إلاّ، لأنّها ليس فيها معنى جحد"[1]. وهذا ما ذهب إليه العكبري إذ أوّل الفعل (أبى) في الآية بمعنى المنفي "فهو بمعنى يكره، ويكره بمعنى يمنع"[2].

وخالف الزجاج الفراء في تقدير النفي المعنوي، وذهب إلى أن النفي لا يتحقق إلا بإحدى أدواته:(ما) و(لا)،و(ليس)،و(إن)،ولو كان الأمر كما ذهب إليه الفراء لجاز في العربية (كرهت إلا زيدا). وعنده المستثنى منه محذوف وتقديره: ويأبى أي: ويكره كلّ شيءٍ إلا أن يتم نوره [3].

[1]- الفراء، **معاني القرآن**، ج1، ص433. وأنظر الأزهري، **شرح التسهيل**، ص 540.

[2]- الفراء، **معاني القرآن**، ج1، ص433، 434.

[3]- المرجع السابق ج1، ص433، 434.

[4]- العكبري، **التبيان في غريب القرآن**، ج2، ص641.

[5]- النحاس **إعراب القرآن** ج 2 ص211، القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن** ج8 ص 121

وقال الزمخشري "أجرى (أبى) مجرى لم يرد"[1]. وهذا الرأي أقرّه أبو حيان الذي يرى في الآية مستثنى محذوفا، لأنه لا يُجوّز أن يأتي الاستثناء المفرغ من الموجب.[2]

أما العكبري فقد جمع بين مذهب الزجاج ومذهب غيره، قال: (يأبى بمعنى يكره ويكره بمعنى يمنع، فلذلك استثنى، لِما فيه معنى النفي والتقدير: يأبى كلّ شيءٍ إلا إتمام نوره)[3]. وعليه فإن المعنى المعجمي يعوّض النفي النحوي، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَأَبَىٰٓ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورٗا ٨٩﴾ (الإسراء). (فأبى) يحمل معنى النفي أيضا. ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿لَتَأۡتُنَّنِي بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يُحَاطَ بِكُمۡۖ ٦٦﴾ (يوسف) فقد فسِّرت الآية بتأويل (لَتَأۡتُنَّنِي) بمعنى النفي أي: "لاتمتنعون من الإتيان"[1] ومنها أيضا قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَتۡ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۗ ١٤٣﴾ (البقرة)، وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلۡخَٰشِعِينَ ٤٥﴾ (البقرة) والتقدير: إنّها لا تسهل إلاّ على الخاشعين أو "وإنّها لكبيرةٌ على كلّ أحد إلاّ على الخاشعين"[2].

ذكرنا سابقًا أنّ الكلمة الواحدة قد تخرج عن معناها الأصلي إلى معنى آخر يوضحه السياق ومثال ذلك بعض أدوات الاستثناء، خاصة (إلاّ) و(غير).

أ- إلاّ:

أورد الزركشي لـ (إلاّ) معانٍ وهي الأوّل للاستثناء والثاني (بل) والثالث عاطفة بمعنى (الواو) والرابع بمعنى (غير) وصفية والخامس بمعنى بدل أمّا السادس فهي للحصر إذا تقدّمها نفي، والأخير (أي السابع) مركّبة من إن الشرطية و(لا) النافية للجنس"[3].

---

[1]- الزمخشري، **الكشاف**، ج1، ص441.

[2]- أبو حيان الأندلسي، **البحر المحيط في التفسير** ج5 ص406.

[3]- العكبري، **التبيان في غريب القرآن**، ج2، ص418.

[4]- الزمخشري، **الكشاف**، ج1، ص448.

[5]- المرجع السابق، ج1 ص300

[6]- الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، ج4، ص236-241.

والمتمعن لهذا القول يلاحظ ورود ثلاثة معان لـ (إلاّ) وهي أن تكون للاستثناء ووصفية أي معنى (غير) وحرف جزاء، وهي معان مشهورة عند النحويين ولم يختلف فيها: ومعنى (إلاّ) للاستثناء هو الاختصاص، كقولنا نجح الطلاب إلاّ زيدًا، فقد اختصصنا زيدًا بعدم النجاح.

وإذا وليت مضارع فهي مركبة من إن حرف شرط جازم ولا نافية كقوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدۡ نَصَرَهُ ٱللَّهُ ﴿٤٠﴾﴾ (التوبة).

أمّا إذا وليت واوًا فهي مركبة من أن الشرطية ولا النافية وفعل الشرط محذوف نحو: اجتهد وإلاّ ترسب، والواو اعتراضية.

أما (إلاّ) التي يوصف بها، فليست عند الشّلوبين وابن الضّائع بمعنى (غير) المؤولة باسم الفاعل (مغاير) ولكنّها عندهما بمعنى (العوض والبدل) فقد ذهبا إلى أنّها في قول سيبويه الذي مثل به على وقوع (إلاّ) صفة وهو قوله (لو كان معنا رجلٌ إلاّ زيدٌ لغلبنا) بمعنى (بدلا من زيد أو عوضًا عنه)[1].

ب– غير: الدلالة المعجمية لـ (غير) المغايرة فهي اسم دال على مخالفة ما قبله لحقيقة ما بعده ولها معان أخرى ما هي إلاّ استعمالات مجازية يمكن الرجوع إليها في المصادر اللغوية.

و(غير) نكرة موغلة في الابهام والتكسير[2] فلا تفيد إضافتها إلى المعرفة تعريفًا ولهذا توصف بها النكرة مع إضافتها إلى معرفة، كقولنا: جاءني رجل غيرُك.

ف (غير) لا تقبل التعريف لشدّة إبهامها (كمثل وشبه) ولا يرتفع الابهام عنها إلاّ بوقوعها بين ضدّين كقوله تعالى: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا

[1]- أنظر: **مغني اللبيب**، ج1، ص149.

[2]- **شرح الأشموني**، ج3، ص383.

ٱلضَّآلِّينَ ۝٧ ﴾[1](الفاتحة) والأصل في "غير" أن يوصف بها إلاّ أنّ لها معان مختلفة حسب ورودها في السياق.

1- تكون غير صفة نكرة كقوله تعالى: ﴿ صَٰلِحًا غَيۡرَ ٱلَّذِي كُنَّا نَعۡمَلُۚ ۝٣٧ ﴾ (فاطر).

أو معرفة كالنكرة كقوله تعالى: ﴿ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ ۝٧ ﴾ (الفاتحة).

2- تكون (غير) للاستثناء كقوله تعالى: ﴿مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥ ۝٥٩ ﴾ (الأعراف) والفارق الدّلالي بين (غير) الوصفية و(غير) الاستثنائية بيّن، فإذا قيل: عندي درهم غير قيراط كان هذا التركيب مؤديًا معنى مخالفة ما بعد (غير) لما قبلها ومغايرته لها فالدِّرهم يخالف القيراط المملوك[1] أي عندي درهم كامل، وقد أشار إلى هذا الرضي إذا قيل: "عندي مائةٌ غيرَ درهمٍ": إذا نصبتَ كانت استثناء ويكون الدرهم مغايرا لما قبله من الدراهم.[2]

وقد تعدّد ورودها بمعنى (إلاّ) ومن ذلك قوله تعالى: ﴿هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ ۝٣ ﴾ (فاطر).

وقد تكون غير بمعنى (لا) وتكون بمعنى (ليس)[3] قال الفرّاء، :" وَقَدْ يَكُونُ غَيْرٌ بِمَعْنَى لَا فَتَنْصِبُهَا عَلَى الْحَالِ، كقوله تعالى: " فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ "كأنه قال من اضطر خائفًا لا باغيًا"، وكذلك قوله تعالى: " غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ " وقوله تعالى: " غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ"[4] ومن الشواهد الشعرية على مجيء (غير) بمعنى النفي قول أبي نوّاس[5].

غير مأسوفٍ على زمن * ينقضي بالهمِّ والحزنِ

أي لا مأسوفٍ.

---

[1]- المرجع السابق،ج3، ص383. وأنظر: ابن هشام،**مغني اللبيب**، ج 1، ص317-318.

[2]-الثمانيني، **الفوائد والقواعد**، ص324.

[3]- ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج2، ص70

[4]- ابن منظور، **لسان العرب مادة (غير)** 5 ص34 وأنظر: السيوطي، **الإتقان في علوم القرآن**، ج2، ص208.

[5]- الرازي محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر **مختار الصحاح**، ج1، ص232

[6]- ابن هشام،**مغني اللبيب**، ج1، ص320.

كما تأتي (غير) بمعنى (مثل) كقول الشاعر[1]:

يا كعبُ صَبْراً على ما كان من حدثٍ * يا كعبُ لم يبقَ منّا غيرُ أجلادِ

إلاَّ بقيّـــاتُ أنفـــاسٍ تُحَشْرِجُـــها * كراحِلٍ رائحٍ أو باكرٍ غـــادِى

فإنّ غير ههنا بمنزلة مثل، كأنّك قلت: لم يبقَ منها مثلُ أجلادٍ إلاّ بقياتُ أنفاس.[2]

ف (غير) تدلّ على الوصفيّة وهو الأصل فيها وقد تدلّ على معانٍ مختلفة تفهم من السياق وهي تختلف في معانيها عن (غير) الاستثنائية.

[1]- هو حارثة بن بدر الغُداني أنظر: سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص340.

[2]- سيبويه، **الكتاب**، ج2، ص340.

الفصل الثالث

الفصل الثالــث

أقسام الاستثناء في القرآن الكريم

أقسام الاستثناء في القرآن الكريم:

أولا: الاستثناء بالحروف

أ– " إلاّ "

1– الاستثناء المتصل:(التّام الموجب – التّام المنفي):

ورد الاستثناء المتصل بنوعيه الموجب والمنفي في القرآن الكريم في مائة وأربعة عشر موضعًا، ومنه:

- قوله تعالى:﴿قَالُواْ سُبۡحَٰنَكَ لَا عِلۡمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمۡتَنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡحَكِيمُ ٣٢﴾(البقرة)

في الآية تقديس وتنزيه من الملائكة لله علاّم الغيوب من أن يحيط أحد بشيء من علمه إلا بما شاء أن يعلمه ويبرؤهم أن يعلموا شيئا غير ما علمهم ،[1] ففي كلامهم اعتراف بالعجز عمّا كلفوا به لذا كان سؤالهم استفسارا لا اعتراضا يدل على أنّ علومهم محدودة غير مقصورة على ما ألهمهم الله، فللملائكة علم قبول المعاني لا علم استنباطها والاستثناء هنا تام منفي لأن لا نافية للجنس.

و"ما" اسم موصول بمعنى الذي في موضع رفع بدل من موضع "لا" واسمها "لا علم"، وموضعه الرفع على الابتداء، ويجوز أن تكون في موضع النصب إذا تّم الكلام على الاستثناء[2].

ويحتمل أن تكون ما "مصدرية"، والمصدر المؤول "إلاّ تعليمك إيّانا" في موضع رفع بدل من موضع "لا علم"، أو في موضع نصب على الاستثناء. [3]

- قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيۡتُمۡ إِلَّا قَلِيلٗا مِّنكُمۡ وَأَنتُم مُّعۡرِضُونَ ٨٣﴾ (البقرة).

---

[1]– ابن كثير **تفسير القرآن العظيم** ج 1ص 225، الطبري **جامع البيان في تفسير القرآن** ج1 ص493

[2]– النحاس، **إعراب القرآن**، ج1، ص211.

[3]– أبو حيان **البحر المحيط**، ج1، ص238، العكبري، **إملاء ما منّ به الرحمان**، ج1، ص29.

أي تولّيتم أيّها الآباء، وأَنْتُم مُعْرِضُون أيها الأبناء، والظاهر أن القليل المقصود بهم الأشخاص وقد يحتمل أن تكون القلّة في الإيمان واستبعده بعضهم لأنّ اللّفظ لا يدلّ عليه. ونصب قليلا على الاستثناء، والمستثنى منه ضمير الفاعل في " تولّيتم " والاستثناء موجب أي لم يسبق بنفي ولا شبهه.[1] ويجوز فيه الرفع على الصفة وهو الأصح عند السمين الحلبي[2]، أو الرفع على التوكيد للضمير المتصل في (توليتم)، على أنّ المراد بالتوكيد النعت عند سيبويه، وأصحابه كما ذكر العكبري. [3]

- قوله تعالى: ﴿وَمَن يَرۡغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبۡرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفۡسَهُۥۚ ﴿١٣٠﴾ ﴾ (البقرة).

"من" الأولى اسم استفهام في موضع رفع على الابتداء، معناه التقرير والتوبيخ، ولذلك دخلت "إلاّ" بعده، والمعنى ما يرغب عن ملّة إبراهيم أحد إلاّ من سفه نفسه، فمعناه النفي العام. و"إلاّ من سفه"، من: في موضع رفع بدل من الضمير المستتر في "يرغب"، ويجوز أن تكون في موضع نصب على الاستثناء، ومعنى "سفه نفسه": أهلكها وامتهنها واستخلف بها[4].

- قوله تعالى: ﴿حَيۡثُ خَرَجۡتَ فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ وَحَيۡثُ مَا كُنتُمۡ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ شَطۡرَهُۥ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيۡكُمۡ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِي وَلِأُتِمَّ نِعۡمَتِي عَلَيۡكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴿١٥٠﴾ ﴾ (البقرة).

" الّذينَ ظَلَمُوا" مستثنى من الناس وهو استثناء متّصل ومعنى الآية: لئلا يكون حجة لأحد من اليهود إلاّ للمعاندين منهم القائلين: ما ترك قبلتنا إلى الكعبة إلاّ ميلا إلى دين قومه وحبّا لبلده"[5].

---

[1]- السمين الحلبي، أبو العباس، **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون** تحقيق: أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق (د.ت)، (د، ط)ج 1 ص472. الباقولي، **كشف المشكلات**، ج 1 ص 63، النحاس، **إعراب القرآن**، ج 1 ص 242

[2]- السمين الحلبي، **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون** ج1ص 471.

[3]- العكبري **التبيان في إعراب القرآن** ج1 ص70

[4]- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج1، ص209، -أبو حيان **البحر المحيط**، ج1، ص628، محي الدين الدرويش، **إعراب القرآن الكريم وبيانه** ج 1 ص174

[5]- الزمخشري، **الكشاف**، ج1، ص94.

وقيل هو استثناء منقطع، وتقدّر فيه (إلاّ) بـ(لكن) عند البصريين، وبـ(بل) عند الكوفيين أي: لكنّ الذين ظلموا فإنّهم يتعلّقون عليكم بالشبهة يضعونها موضع الحجة وليست بحجة. ومثار الخلاف هو هل الحجة، الدليل الصحيح أو الحجّة هي الاحتجاج صحيحا كان أو فاسدا. فإن كان الأوّل فهو استثناء منقطع، وإن كان الثاني فهو متّصل، والذين في محل نصب على الاستثناء، في الحالتين وأجاز بعضهم أن يكون في موضع جر بدل.[1]

أما أبو عبيدة فقد ذهب إلى أنّ "إلاّ" في الآية بمعنى الواو، والتقدير: والّذين ظلموا. وردّه أبو حيان بأنّ إثبات "إلاّ" بمعنى الواو لا يقوم عليه دليل.[2]و جعله السمين الحلبي من أفسد الأقوال وأضعفها، [3] كما خطأه أيضا الفراء في توجيه هذه الآية، قائلا: "هذا صواب في التفسير، خطأ في العربية، إنما تكون إلاّ بمنزلة الواو إذا عطفتها على استثناء."[4]

وخالف الأخفش أبا عبيدة أيضا، وذهب إلى أن الاستثناء في الآية موطن الشاهد منقطع.[5]

وممن ذهب إلى كونه منقطعًا الزجّاج، إذ قال: "قال بعضهم: لكنّ الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم، والقول عندي أن المعنى في هذا واضح، والمعنى لئّلا يكون للناس عليكم حجّة، إلاّ من ظلم باحتجاجه فيما قد وضح له، كما تقول: ما لك عليّ من حجّة إلاّ أن تظلمني، المعنى مالك من حجة البتّة ولكنّك تظلمني.[6]

وإلى جانب النحاة نجد من المفسرين من رفض أيضا مذهب أبي عبيدة، ومنهم الطبري الذي بيّن أنه لو كانت (إلا) بمعنى (الواو) لكان النفي الأوّل عن جميع الناس أن يكون

---

[1]- السمين الحلبي، **الدر المصون** ج 1 ص 178

[2]- العكبري، **إملاء ما منّ به الرحمان**، ج1، ص71-72.أبو حيان **البحر المحيط** ج2 ص .42

[3]- السمين الحلبي، **الدر المصون** ج 1 ص 179

[4]- الفراء، **معاني القرآن**، ج 1 ص 89-90

[5]- الأخفش، **معاني القرآن**، ج 1 ص 162-163

[6]- أبو حيان **البحر المحيط**، ج2، ص 43-44. الزجاج **معاني القرآن وإعرابه** ج 1 ص 226-227

لهم حجة على رسول الله ﷺ وأصحابه في تحولهم نحو الكعبة بوجوههم، وأن هذا التوجيه خارج عن كلام العرب وليس له نظير عندهم.[1]

- قوله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ١٥٩ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَبَيَّنُواْ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيۡهِمۡ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ١٦٠ ﴾ (البقرة).

" إلاّ الّذينَ تَابُوا"، استثنى الله تعالى التائبين الصالحين في الأعمال والأقوال[2] فالاستثناء هنا متصل، لأنه استثناء من الكاتمين، والمستثنى منه ضمير النصب في "يَلعَنُهُم"، ويجوز أن يكون منقطعا أي أنّ الذين كتموا لعنوا قبل أن يتوبوا.[3]

- قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡقِتَالُ تَوَلَّوۡاْ إِلَّا قَلِيلٗا مِّنۡهُمۡۗ ٢٤٦ ﴾ (البقرة).

" قَليلاً "، انتصب على الاستثناء المتصل، على الرغم من كونه مبهما، والمستثنى منه ضمير الفاعل في " تَوَلُّوا"، والتقدير: إلاّ عددا قليلا منهم، وقرأ أُبي(قليلٌ) على أنه استثناء منقطع، لأن الكون معنى من المعاني، والمستثنى منهم جثث.

وقيل في هذا الاستثناء: أنّه لا يجوز أن يكون المستثنى مبهما، فلا يصحّ: ضربتُ القومَ إلاّ رجالا، وصحّ في الآية" قليلا" لاختصاصه بأنّه في نفسه صفة لموصوف ولتقييده بقوله " منهم ولم يبين هنا عدة هذا القليل، وبينته السنة ".[4]

- قوله تعالى: ﴿فَمَن شَرِبَ مِنۡهُ فَلَيۡسَ مِنِّي وَمَن لَّمۡ يَطۡعَمۡهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّيٓ إِلَّا مَنِ ٱغۡتَرَفَ غُرۡفَةَۢ بِيَدِهِۦۚ فَشَرِبُواْ مِنۡهُ إِلَّا قَلِيلٗا مِّنۡهُمۡ ٢٤٩ ﴾ (البقرة).

---

[1]- الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن** ج3 ص 204.

[2]- القرطبي **الجامع لأحكام البيان** ج 2 ص187

[3]- السمين الحلبي، **الدر المصون** ج 2 ص 194

[4]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج2، ص573 ص وانظر: السمين الحلبي، **الدر المصون** ج 2 ص519، النحاس، **إعراب القرآن**، ج1، ص 325،

" إلاَّ مَن اغتَرَفَ غُرفَةً " من: في موضع نصب بالاستثناء، والمستثنى منه: إن شئت جعلته (من) الأولى وإن شئت (من) الثانية، أما الزمخشري فيرى أن الاستثناء من الجملة الأولى.[1] و هو ما ذهب إليه ابن عطية بقوله: " (فَمَن شَرِبَ منهُ فَلَيسَ منّي)، والمعنى أنّ من اغترف غرفة بيده دون الكروع فهو منّي. وبيّن أنّ الاستثناء إذا اعتقب جملتين أو جملا يمكن عوده إلى كلّ واحدة منها، فإنّه يتعلّق بالأخيرة، وهذا على خلاف.... فإن دلّ دليل على تعلّقها ببعض الجمل كان الاستثناء منه، وهنا دلّ الدليل على تعلقها بالجملة الأولى لأنّ الجملة الثانية تدلّ عليها الأولى بالمفهوم، لأنّه حين ذكر أنّ اللّه يبتليهم بنهر وأنّ من شرب منه فليس منه، فُهم من ذلك أنّ من لم يشرب منه فإنّه منه، فصارت الجملة الثانية فصلا بين الأولى والاستثناء منها، إذ دلّت عليها الأولى حتّى إنّها لو لم يكن مصرّحا بها لفهمت من الجملة الأولى". [2]

وردّ أبو حيان كونه استثناء من الجملة الثّانية معلّلا ذلك بقوله:" وَلا يظهر كونه استثناء من الجملة الثانية لأَنَّهُ حكم على أنَّ: مَن لَم يطعمه فإِنَّه منه، فَيَلزَمُ فِي الِاسْتِثْنَاءِ مِنْ هَذَا أَنَّ مَنِ اغْترف منه بِيَدِهِ غُرْفَةً فَلَيْسَ مِنْهُ، وَالْأَمْرُ لَيْسَ كَذَلِكَ، لِأَنَّهُ مَفْسُوحٌ لَهُمُ الاغتراف غُرْفَةً بِاليد دُونَ الكُرُوعِ فيه، وهو ظاهر الاستثناء من الأولى، لأنَّه حكم فيها أَنَّ: من شرب منه فليس منه، فيلزم في الاستثناء أنّ: من اغْتَرَفَ غُرْفَةً بيده منه فإنَّه منه، إِذْ هُو مفْسُوحٌ لَه في ذلك، وهكذا الاستثناء يكون من النَّفي إِثبَاتًا، ومن الإِثبَاتِ نَفْيًا، على الصَّحِيحِ من المذاهب في هذه المسألة. وفي الاستثناء مَحذُوفٌ تَقدِيرُهُ: إِلَّا من اغْتَرَفَ غُرْفَةً بيده فَشَرِبَها، أَو لِلشُّرْبِ".[3]

أما قوله: "إلاَّ قَليلاً منهُم"، فـ " قليلا "مستثنى بـ (إلا) متصل جاء بعد كلام موجب، فحكمه النصب، والمستثنى منه واو الجماعة في " فشربوا".

[1]- الزمخشري **الكشاف**، ج 1 ص،135. العكبري، **إملاء ما من به الرحمن**،ج 1، ص 104، النحاس، **إعراب القرآن**، ج1، ص 327.
[2]- أبو حيان **البحر المحيط** ج 2، ص 587، وانظر: ابن عطية، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، ج 1 ص 334-335.
[3]- أبو حيان **البحر المحيط** ج 2، ص 587.

وقد قُرئت" قليلٌ " بالرفع على البدل من واو الجماعة وكانت لها توجيهات كثيرة عند المفسرين والراجح منها هو الأخذ بالتأويل، ومن هؤلاء القراء: عبد الله وأُبي والأعمش[1] إذ تأوّلوا قوله " فشربوا منه " على معنى فلم يطيعوه، وحملوه عليه. فكأنّه قيل: فلم يطيعوه إلاّ قليلٌ منهم.[2] فالكلام عندهم وإن كان موجبا لفظا فهو منفي معنى، فإذا كان منفيّا جاء ما بعدها تابعا لما قبلها، يقول الفراء:" لم يأت هذا عن العرب إلاّ بإتباع ما بعد إلاّ ما قبلها[3].

والحمل على المعنى في هذه المسألة باب جليلٌ في علم النحو، كما ذكر الزمخشري:" وهذا من ميلهم مع المعنى، والإعراض عن اللفظ جانبا، وهو باب جليل من علم العربية ".[4]

والحكم في هذه المسألة أنّه في المستثنى يجوز النصب والرفع[5].

فالنّصب بالنظر إلى لفظه، فلفظه موجب، لذلك جاز أن يحكم له بحكم الموجب فينصب، والرفع: بالنظر إلى معناه، ويكون في سياق النفي، فيحكم له بحكم النفي، وهو الرفع على البدل.

- قوله تعالى: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنۡهُمُ ٱلۡعَذَابُ وَلَا هُمۡ يُنظَرُونَ ٨٨ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ ٨٩﴾ (آل عمران).

" إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ بَعْدِ ذلِكَ" اسْتِثْنَاءٌ مُتَّصِلٌ و إلاّ الذين تابوا في موضع رفع بدل من ضمير الرفع "الواو" في "ينظرون" العائد على الكفّار ويؤكد ذلك قوله تعالى: "من بعد ذلك" أي من بعد الكفر العظيم والارتداد.[1] والمستثنى يعود إلى جميع ما قبل (إلا)، والمراد:

---

[1]- السمين الحلبي **الدر المصون**، ج2 ص528، العكبري، **إملاء ما منّ به الرّحمن**، ج1، ص 104، الزمخشري، **الكشّاف**، ج1، ص 135

[2]- المرجع السابق. ، ج1، ص 135

[3]- **معاني القرآن للفرّاء**، ج1، ص 166.

[4]- الزمخشري، **الكشّاف**، ج1، ص 135

[5]- انظر: ابن عصفور أبو الحسن علي بن مؤمن الإشبيلي، **شرح جمل الزّجّاجي**: تحقيق: فوّاز الشعّار تحت إشراف إميل بديع يعقوب (دار الكتب العلمية)، (ط 1)، 1419هـ، 1998م ج 2، ص 386.

[6]-الزمخشري، **الكشاف**، ج1، ص174. وانظر أبا حيان **البحر المحيط** ج 3 ص 253

لا يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم، وشهدوا أن الرسول حقٌّ، على أنّ قوله (شهدوا) معطوف على (كفروا).

- قوله تعالى: ﴿ كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِّبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسۡرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦ مِن قَبۡلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوۡرَىٰةُۗ ﴿٩٣﴾ ﴾ (آل عمران).

" إلاَّ مَا حَرّمَ"، "في موضع نصب لأنه استثناء من اسم كان الضمير، والعامل فيه كان ويجوز أن يعمل فيه "حلا" ويكون فيه ضمير يكون الاستثناء منه، لأن " حلاًّ وحلالا " في موضع اسم الفاعل بمعنى الجائز والمباح (من قبل) متعلق بحرم"[1]. وكلا الضّميرين يعود على " الطّعام"، والمعنى إلاّ الطّعام الّذي حرّمه إسرائيل على نفسه. فحرّم اللّه ذلك عليهم بمعاصيهم[2].

وقد كثرت التأويلات حول هذه الآية ونتج عنها احتمال الاتصال والانقطاع في الاستثناء، فعلى الاتصال يكون التّقدير إلاّ ما حرّم إسرائيل على نفسه، فحرّم عليهم في التّوراة، فليست فيها الزوائد التي افتروها وادّعوا تحريمها. وعلى الانقطاع يكون التّقدير: لكن إسرائيل حرّم ذلك على نفسه خاصة ولم يحرّمه اللّه عليهم والوجه الأوّل أظهر[3].

- قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴿١٣٥﴾ ﴾ (آل عمران).

"إلاّ الله" لفظ الجلالة بدل من الضمير المستتر في "يغفر" العائد على "من"، والاستثناء تام وسبق باستفهام أي "شبه نفي". قال العكبري: "(إلاّ الله) فاعل (يغفر) أو بدل من المضمر فيه وهو الوجه، لأنّك إذا جعلت (الله) فاعلا احتجت إلى تقدير ضمير، أي ومن يغفر الذنوب له غير الله"[1].

---

[1]- العكبري، **التبيان في إعراب القرآن**، ج1، ص 201.

[2]- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج1، ص 443- 444.

[3]- السمين الحلبي **الدر المصون** ج 3ص 311، أبو حيان **البحر المحيط**، ج3، ص 264.

[4]- العكبري، **التبيان في إعراب القرآن**، ج1، ص209

- قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ ﴿٢٣﴾ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴿٢٤﴾﴾(النساء).

" إلاَّ مَا مَلَكَت " استثناء متّصل في محلّ نصب، والمعنى حرّمت عليكم ذوات الأزواج إلاّ السّبايا فإنّهنّ حلال وإن كنّ ذوات أزواج[1].

قيل المحصنات المتزوجات، وقيل: المحصنات الحرائر، وعليه يكون القول " إلاَّ مَا مَلَكَت أَيمانُكُم " أي بنكاح إن كان الاستثناء متّصلا، وإن كان أريد به الإماء كان منقطعا[2]. وذهب النحاس إلى أنّه استثناء من موجب.[3]

- وقوله تعالى: ﴿ مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ﴿٦٦﴾ ﴾ (النساء).

"إلاّ قليلٌ" بدل من ضمير الفاعل في "فعلوه" مرفوع مثله على مذهب البصريين، وعلى العطف على الضمير على قول الكوفيّين[4]. وذكر الزمخشري أنّ الرفع على البدل من الواو في: "فعلوه"، وأنّه قرئ "إلاّ قليلا"، بالنصب على أصل الاستثناء، أو على إلاّ فعلا قليلا[5]، أي أنه صفة لمصدر محذوف. وأجاز الفراء في هذا الاستثناء الاتصال والانقطاع قال: "فإذا نويت الانقطاع نصبت وإذا نويت الاتصال رفعت."[6]

وذكر العكبري كلا الوجهين إلاّ أنّه رجّح الرفع على البدل ووصفه بأنّه الأقوى وعليه المعنى، لأنّ المعنى: فعله قليلٌ منهم.[1]

---

[1]- المرجع السابق، ج1، ص 242-243.

[2]- أبو حيان **البحر المحيط**، ج3، ص 574-575.

[3]- النحاس، **إعراب القرآن** ج 1 ص 445.

[4]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج3، ص696، القرطبي **جامع البيان في إعراب القرآن** ج 5 ص270

[5]- الزمخشري، **الكشاف**، ج1، ص 242، النحاس، **إعراب القرآن** ج1 ص 467

[6]- الفراء **معاني القرآن** ج1 ص 167.

[7]-العكبري، **إملاء ما منّ به الرحمان**، ج1، ص182.

- وقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾﴾(النساء).

" إلاَّ قَليلاً "اختلفت آراء النحاة والمفسرين فيما يعود إليه المستثنى في هذا القول إذ بلغت عشرة أوجه[1] منها:

أن يكون " إلاَّ قَليلاً " مستثنى من فاعل " اتَّبَعتُم "والمعنى لولا أن منّ اللّه عليكم لضللتم بإتّباع الشّيطان إلاّ قليلا منكم، وهو من مات في الفترة أو من كان غير مكلّف. وقيل: هو مستثنى من قوله " لَوَجَدُوا فيه اختلافًا كَثيرًا "، أي لو كان من عند غير اللّه لوجدوا فيه التّناقض إلاّ القليل منهم، وهو من لا يمعن النّظر. وقيل: مستثنى من قوله " لَعَلِمَهُ الّذينَ يَستنبطُونَهُ مِنْهُم" وقيل: هو مستثنى من قوله " أَذَاعُوا به "، أي أظهروا ذلك الأمر أو الخوف إلاّ القليل منهم.[2] ويُؤْثِرُ الفراء هذا الوجه "لأنّ علم السّرايا، إذا ظهر علمه المستنبط وغيره، والإذاعة قد تكون في بعضهم دون بعض، فلذلك استحسنت الاستثناء من الإذاعة".[3]

أو أن يكون " إلاَّ قَليلاً " المقصود بهم من كان قبل الإسلام على ملّة إبراهيم، أمثال ورقة بن نوفل عرفوا اللّه ووحدوه قبل أن يبعث الرسول ﷺ، وعليه يكون الاستثناء منقطعا إذ ليس مندرجا في المخاطبين بقوله: (لاتّبعتم) أو أن يكون من" الإتّباع"، أي: إلاّ إتّباعا قليلا، فهو مستثنى من المصدر الدّال عليه الفعل (لاتّبعتم). وقيل: " إلاَّ قَليلاً " عبارة عن

---

[1]- السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 4، ص52، الزمخشري **الكشاف** ج 1 ص247، أبو حيان **البحر المحيط**، ج3، ص 730.

[2]- العكبري **إملاء ما منّ به الرّحمن**، ج1، ص 188.

[3]- الفراء، **معاني القرآن**، ج1، ص 279 – 280، أبو حيان **البحر المحيط**، ج3، ص 730.

العدم، والمعنى لاتّبعتم الشيطان كلّكم. ورُدّ بأنّ اقتضاء القلّة في الاستثناء يقتضي حصولها[1] أو أن يكون من الضمير في (عليكم).

- وقوله تعالى: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقَٰتِلُواْ قَوْمَهُمْ ﴿٩٠﴾﴾ (النساء).

" إلاَّ الذين يَصلُونَ " الظاهر في هذا الاستثناء أنّه متّصل، والمستثنى منه ضمير المفعول في قوله " فَخُذُوهُم واقتُلُوهُم ".فمن استثني هنا هم قوم كفار، والوصول هنا البلوغ إلى قوم بالمعاهدة والمهادنة[2]، وقيل: معنى " يصلون " يتصلون بهم[3]. وقيل: معناه " ينتسبون "، وردّ ذلك النَّحَّاسُ بأنّ الرَّسُول وَمَنْ مَعَهُ قد قَاتَلوا مَنِ انْتَسَبَ إِلَيْهِمْ بِالنَّسَبِ الْحَقِيقِيِّ، فَضْلًا عَنْ الِانْتِسَابِ[4]، فالاستثناء في هذه الآية متصل، والمعنى أنّه تعالى أوجب قتل الكافر إلاّ إذا كان معاهدا أو داخلا في حكم المعاهد أو تاركا للقتال فإنّه لا يجوز قتله[5]. وقيل: أنه منقطع على أنّ المستثنون هم قوم مؤمنون[6].

- قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَٱعْتَصَمُواْ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٦﴾﴾ (النساء).

---

[1]- المرجع السابق، ج3، ص 729-730

[2]- السمين الحلبي **الدر المصون** ج4 ص63

[3]- الفرّاء **معاني القرآن** ج1، ص 281.

[4]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج4، ص 11 وما بعدها، السمين الحلبي **الدر المصون** ج 4، ص63.

[5]- العكبري، **إملاء ما منّ به الرّحمن**، ج1، ص 199.

[6]- السمين الحلبي، **الدر المصون** ج4 ص63

"إلاَّ الذين تَابُوا "، استثناء ممن نافق[1]فهو استثناء تام موجب، وفي الآية ثلاثة أوجه، أحدها أن يكون المستثنى منه "إنَّ المُنَافقين"، الثاني أنه الضّمير المجرور في "لهم"، والثالث أنه في موضع رفع بالابتداء، والخبر " فأُولَئكَ مَعَ المُؤمنين ".[2]

- قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمۡ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغۡفِرَ لَهُمۡ وَلَا لِيَهۡدِيَهُمۡ طَرِيقًا ١٦٨ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ١٦٩ ﴾ (النساء).

"إلاّ طريق" بدل من "طريقا" أو مستثنى لأنّ الأوّل في معنى العموم إذ كان في سياق النفي[3]، وعلى هذا التقدير يكون الاستثناء متصلا، أي أن المستثنى (طَرِيقَ جَهَنَّمَ) من جنس المستثنى منه (طَرِيقًا).

وذكر النحّاس أنّ قوله "إلاّ طريق جهنم" بدل[4]. وإن أريد بقوله: "ولا ليهديهم طريقا"، طريقا مخصوصًا أي عملا صالحا يدخلون به الجنّة كان الاستثناء منقطعا[5].

- قوله تعالى: ﴿أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ ١ ﴾ (المائدة).

" إلاَّ مَا يُتلى عَلَيكُم، "استثناء متصل على أنّ (ما) في موضع نصب مستثنى، والمستثنى منه " بهيمة الأنعام " والمعنى أحلّت لكم بهيمة الأنعام إلاّ ما يتلى عليكم تحريمه من نحو الميتة وغيرها، أي أحلّت لكم هذه لا محلّين الصيد وأنتم حرم.[6]

وقيل: يجوز أن تكون (إلاَّ مَا يُتلى) استثناء منقطعا، على أنّ (إلاّ) بمعنى (لكن) عند البصريين، أو بمعنى (بل) عند الكوفيين.

---

[1]-القرطبي **الجامع الأحكام القرآن** ج 5 ص426

[2]- المرجع السابق، ج4 ص 132، و انظر: أبا حيان، **البحر المحيط**، ج4، ص 114، العكبري، **إملاء ما منّ به الرّحمن**، ج 1، ص 199.

[3]- المرجع السابق، ج1، ص204.

[4]-النحاس، **إعراب القرآن**، ج1، ص508.

[5]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج4، ص141.

[6]- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج2، ص141، العكبري، **إملاء ما منّ به الرّحمن**، ج1، ص 205.

وقيل: أجاز بعض الكوفيّين أن تكون " ما " في موضع رفع بدل من " بهيمة "، على أن تكون " إلاّ" عاطفة، فيكون ما بعدها معطوفا على ما قبلها.[1] ونسب النّحاس هذا الرأي إلى الفراء، فقال: "وزعم الفراء أنّه يجوز الرّفع بجعلها "إلاّ" العاطفة[2].

وبذلك صرّح الفراء في معانيه:" (إلاّ ما يتلى عليكم) في موضع نصب بالاستثناء، ويجوز الرفع، كما يجوز: قام القوم إلاّ زيدٌ. والمعنى فيه. إلاّ ما نبينه لكم من تحريم ما يحرم وأنتم مُحرَمُون، أو في الحَرَم "[3].

إلاّ أن هذا الرأي قد رُدّ بأنّ البدل لا يجوز البتّة من موجب، عند البصريين، أو الكوفيين، بهذا صرح السمين الحلبي [4]ونؤكده بقول أبي حيان "كِلَا وَجْهَي الرَّفْع لَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ اسْتِثْنَاءً مِنْهُ، لِأَنَّ الْبَدَلَ مِنَ الْمُوجَبِ لَا يُجِيزُهُ أَحَدٌ عَلِمْنَاهُ لَا بَصَرِيٌ وَلَا كُوفِيٌّ. وَأَمَّا الْعَطْفُ فَلَا يُجِيزُهُ بَصْرِيٌّ الْبَتَّةَ، وَإِنَّمَا الَّذِي يُجِيزُهُ الْبَصْرِيُّونَ أَنْ يكونَ نعتا لما قبله فِي مثلِ هَذَا التَّرْكِيبِ. وَشرطَ فِيهِ بَعْضُهُمْ مَا ذُكِرَ مِنْ أَنَّهُ يَكُونُ مِنَ الْمَنْعُوتِ نَكِرَةٌ، أَوْ مَا قارَبها منْ أَسماء الأَجناس[5].

ونصل في النهاية إلى أنّ في (ما يتلى عليكم) أربعة أوجه:[6]

- أنه استثناء متصل.
- أنه استثناء منقطع.
- أنّ (ما) في موضع رفع على البدل.
- أنّ (إلا) حرف عطف.

---

[1]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج4، ص 158- 159

[2]- النحاس، **إعراب القرآن**،ج2، ص3 -4.

[3]- الفراء، **معاني القرآن** للفرّاء ج1، ص 298.

[4]- السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 4 ص 178.

[5]-أبو حيان، **البحر المحيط**، ج4، ص 159.

[6]- السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 4 ص 177 -178، الزمخشري، **الكشاف** ج 1 ص275، الفراء، **معاني القرآن** للفرّاء ج 1، ص 298.

- قوله تعالى:﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحۡمُ ٱلۡخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلۡمُنۡخَنِقَةُ وَٱلۡمَوۡقُوذَةُ وَٱلۡمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيۡتُمۡ ﴿٣﴾ ﴾ (المائدة).

" إلاَّ ما ذكَّيتُم " الاستثناء متصل على أنّ (ما) في موضع نصب مستثنى من الموجب قبله، "والمستثنى منه راجع إلى المتردّية والنّطيحة وأكيلة السّبع".[1] وَقِيلَ: الاسْتِثْنَاءُ مُتَّصِلٌ عَائِدٌ إِلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ وَهُوَ مَا أَكَلَ السَّبُعُ وَمُخْتَصٌّ بِهِ، وَالْمَعْنَى: إِلَّا مَا أَدْرَكْتُمْ فِيهِ حَيَاةً مِمَّا أَكَلَ السَّبُعُ فَذَكَّيْتُمُوهُ، فَإِنَّهُ حَلَالٌ. وَقِيلَ: هُوَ اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ وَالتَّقْدِيرُ: لَكِنْ مَا ذَكَّيْتُمْ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ فَكُلُوهُ.[2]

ويرى أبو حيّان أنه متّصل قال: "وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ اسْتِثْنَاءٌ مُتَّصِلٌ، وَإِنَّمَا نَصَّ عَلَى هَذِهِ الْخَمْسَةِ وَإِنْ كَانَ فِي حُكْمِ الْمَيْتَةِ، وَلَمْ يَكْتَفِ بِذِكْرِ الْمَيْتَةِ لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَعْتَقِدُ أَنَّ هَذِهِ الْحَوَادِثَ عَلَى المَأْكُولِ كَالذَّكَاةِ، وَأَنَّ الْمَيْتَةَ مَا مَاتَتْ بِوَجَعٍ دُونَ سَبَبٍ يُعْرَفُ مِنْ هَذِهِ الْأَسْبَابِ."[3]

والخلاف في هذه الآية وقع حول عود المستثنى، هل إلى (وَالْمُنْخَنِقَةُ) إلى قوله (وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ)، أو (الْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ)، أو (وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ).

- قوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقۡضِهِم مِّيثَٰقَهُمۡ لَعَنَّٰهُمۡ وَجَعَلۡنَا قُلُوبَهُمۡ قَٰسِيَةٗۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٖ مِّنۡهُمۡ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿١٣﴾ ﴾ (المائدة).

[1]-العكبري، **إملاء ما منّ به الرّحمن**، ج1، ص 206.

[2]- أبو حيان الأندلسي، **البحر المحيط**، ج4، ص 171.

[3]- المرجع السابق، ج4، ص172 وانظر العكبري، **إملاء ما منّ به الرّحمن**، ج 1، ص205 -206، النحاس، **إعراب القرآن** ج2، ص 7.

(قليلا) منصوب على الاستثناء من الضمير في (منهم)[1]، ويجوز جرّه على البدل من ذلك الضمير، وقيل: يحتمل أن يكون في الأفعال، أي فعلا قليلا منهم فلا تطلع فيه على خيانة. وهو قول ابن عطية.[2] وعلى هذا يكون الاستثناء متصلا.

وقيل: الاستثناء من قوله، "وجعلنا قلوبهم قاسية"، والمراد به المؤمنون، فإن القسوة زالت عن قلوبهم" واستبعده أبو حيان.[3]

- وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣٤﴾ (المائدة).

" إلاَّ الذينَ تَابُوا" في موضع نصب على الاستثناء من " الّذين يحاربون الله "، ويجوز أن يكون في محلّ رفع بالابتداء، والخبر "أَنَّ اللَّهَ غَفُور رَحيم" والعائد عليه من الخبر محذوف، والتقدير: " فإنّ اللّه غفور لهم رحيم بهم" وعلى هذا التقدير يكون الاستثناء منقطعا، والمعنى: لكن التائب يغفر له [4]. ومعنى الآية: أن الله عز وجل استثنى من المعاقبين، التائبون قبل أن يقدر عليهم. ونصل بهذا إلى معنيين تفسيريين للإعراب، الأول: ذلك الجزاء هو للمحاربين إلا التائبين قبل القدرة عليهم، والثاني: لكن التائبون قبل القدرة عليهم فالله غفور لهم رحيم بهم. فبيّن هذا المعنى ما أعدّه الله للتائبين منهم من مغفرة ورحمة.

- قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنۡ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۚ ٧٣﴾ (المائدة).

---

[1]- القرطبي **الجامع الأحكام القرآن** ج6 ص 116، النحاس، **إعراب القرآن**، ج 2، ص11، محمود عبد الرحيم صافي، **الجدول في إعراب القرآن الكريم** ج، 6، ص 300.

[2]- ابن عطية، **المحرر الوجيز**، ج 2 ص 170.

[3]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج 4 ص 206 العكبري، **املاء ما منّ به الرحمان**، ج 1، ص211، الزجاج، **معاني القرآن واعرابه**، ج2، ص161.

[4]- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج 2، 170، 171، السمين الحلبي **الدر المصون** ج 3 ص 252، النحاس **إعراب القرآن** ج 2، ص 18، العكبري، **إملاء ما منّ به الرحمن ج1**، ص 214.

معناه لا يكون إله في الوجود إلا متصفاً بالوحدانية. ويجوزُ في الكلام النصبُ: "إلا إلهاً" على الاستثناء.[1]

وقيل: " (إلاه) رفع على البدل من إله على الموضع، وأجاز الكسائي إتباعه على اللّفظ لأنه يجيز زيادة (من) في الواجب وَالتَّقْدِيرُ: وَمَا إِلَهٌ فِي الْوُجُودِ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ".[2]

- قوله تعالى: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَـٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴿١١٩﴾﴾ (الأنعام)

"إلاَّ مَا اضطررتُم إليه" في موضع نصب على الاستثناء المتصل من طريق المعنى لأنّه وبّخهم بترك الأكل ممّا سمّي عليه، وذلك يتضمّن إباحة الأكل مطلقا.[3] وقيل الاستثناء منقطع، وهو قول ابن عطية والحوفي، وهو الرأي الذي يؤثره السمين الحلبي.[4]

- قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ۚ ذَٰلِكَ جَزَيْنَـٰهُم بِبَغْيِهِمْ ۖ وَإِنَّا لَصَـٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾﴾ (الأنعام).

"إلاَّ مَا حَمَلَت" (ما) موصولة في محل نصب على الاستثناء المتصل والمستثنى منه "الشحوم"[5]، أي: إنه لم يحرِّم الشحم المحمول على الظهر.

- قوله تعالى: ﴿ فَأَنجَيْنَـٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَـٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ (الأعراف).

---

[1]- السمين الحلبي، **الدر المصون** ج 4 ص 375

[2]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج 4، ص330.

[3]- العكبري، **إملاء ما منّ به الرّحمن**، ج1، ص 259- 260، النحاس، **إعراب القرآن** ج 2، ص 93.

[4]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج 4 ص 631، السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 5، ص 129-130.

[5]- الفراء، **معاني القرآن**، ج1، ص 363، السمين الحلبي، **الدر المصون** ج 5،ص 203، الزمخشري، **الكشاف** ج 1، ص 350، القرطبي **الجامع لأحكام القرآن** ج7 ص 125.

(من الغابرين): أي الباقين في عذاب الله " إلاَّ امرأَتَهُ " في محلّ نصب استثناء من موجب[1]، فإنّها كانت تسرّ الكفر والمستثنى منه" أَهله ".[2]

وقوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ﴿١٨٨﴾ ﴾ (الأعراف).

"إلاّ ما شاء الله" ما: موصولة في موضع نصب بدل أو استثناء من "نفعا وضرا"، والمعنى: "إلاّ ما شاء الله من تمكيني منه فإني أملكه وذلك بمشيئة الله. واختار النحّاس أن يكون "ما" في موضع نصب بالاستثناء، وقدر المعنى بأنه إلاّ ما شاء الله أن يكلمني".[3]

وقيل: الاستثناء في الآية منقطع. واستبعده أبو حيان قائلا: "ولا حاجة لدعوى الانقطاع مع إمكان الاتصال"[4].

- وقوله تعالى: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفٗا لِّقِتَالٍ أَوۡ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٖ فَقَدۡ بَآءَ بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِ ﴿١٦﴾ ﴾ (الأنفال).

"إلاَّ مُتَحَرّفاً لقتَال أو مُتَحَيّزًا إلى فئَة"، استثناء من المولين الذين يتضمنهم مَنْ، أي ومن يولهم إلاّ رجلا منهم متحرّفا أو متحيّزا[5]. على أن الكلام تام، وعليه فالاستثناء متصل.

وقيل: "الِاسْتِثْنَاءُ هُوَ مِنْ أَنْوَاعِ التَّوَلِّي وَرُدَّ بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ ذَلِكَ لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ إِلَّا تَحَرُّفًا أَوْ تَحَيُّزًا"[6]. وذهب البعض في قوله: (إلاَّ مُتَحرفاً) أنّه استثناءٌ من حال محذوف والتقدير: ومَنْ يُولِّهِم ملتبساً بأية حال إلاَّ من حال كذا.[1]

---

[1]- النحاس، **إعراب القرآن**، ج 2، ص 138.

[2]- البيضاوي، **أنوار التنزيل وأسرار التأويل** ج3، ص 23.

[3]- النحاس، **إعراب القرآن**، ج2، ص166.وانظر القرطبي **الجامع لأحكام القرآن** ج7 ص 336.

[4]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج5، ص241.

[5]- الزمخشري، **الكشاف**، ج 1، ص 412. ابن عطية، **المحرر الوجيز** ج 2، ص 510، السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 5، ص585.

[6]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج 5، ص 293، ابن عطية، **المحرر الوجيز**، ج 2، ص 510، الألوسي، **روح المعاني**، ج 5، ص 170.

[7]- السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 5، ص 585. الزمخشري، **الكشاف**، ج 1، ص 412.

- قوله تعالى: ﴿...وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيۡءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْۚ وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٞۗ ٧٢﴾ (الأنفال).

" إلاَّ عَلَى قَوم " (إلاّ) أداة استثناء، (على القوم) جار ومجرور متعلّقان بمستثنى محذوف[1]، والتّقدير: وإن استنصروكم في الدين فعليكم نصرهم على أي قوم إلاّ على قوم بينكم وبينهم ميثاق.[2]وعلى هذا التقدير يكون الاستثناء تاما موجبا.

- وقوله تعالى: ﴿فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلۡحَقُّۖ فَمَاذَا بَعۡدَ ٱلۡحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُۖ فَأَنَّىٰ تُصۡرَفُونَ ٣٢﴾ (يونس).

"إلاّ الضّلالُ" في موضع رفع بدل من الخبر "بعد الحق" و"ماذا" مبتدأ، وهي مركبة من "ما" و"ذا"، كأنه قيل: أي شيء بعد الحق؟ فأفادت استفهاما معناه النفي، ولذلك دخلت إلاّ، وصحبه التقرير والتوبيخ، والاستثناء هنا تام منفي، ويجوز أن تكون "ذا" موصولة في موضع رفع خبر عن "ما"، والتقدير: ما الذي بعد الحق؟ و"بعد الحق" صلة موصول.[3]

- قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي ضَرّٗا وَلَا نَفۡعًا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۗ ٤٩﴾ (يونس).

"إلاّ ما شاء الله"، يرى أبو حيان أنه استثناء متصل والمعنى: "إلاّ ما شاء الله أن أملكه وأقدر عليه، [4]ويجوز أن يكون في موضع نصب بدل أو مستثنى من "ضرا ونفعا"[5]، وقيل: هو منقطع، أي ولكن ما شاء الله من ذلك كائن، فكيف أملك لكم الضرر وجلب العذاب[6].

---

[1]- محي الدين درويش **إعراب القرآن الكريم وبيانه**، دار اليمامة ودار ابن كثير دمشق بيروت (ط 7)، 1420هـ 1999م ج3، ص 173.

[2]- الزمخشري، **الكشاف**، ج 1، ص 428.

[3]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج6، ص 53، السمين الحلبي، **الدر المصون** ج6 ص 195. محي الدين درويش **إعراب القرآن الكريم وبيانه**، ج3 ص334.

[4]- أبو حيان **البحر المحيط** ج6 ص68.

[5]- محي الدين درويش **إعراب القرآن الكريم وبيانه** ج 3 ص345

[6]- الزمخشري، **الكشاف** ج 1، ص 481، الشوكاني، **فتح القدير** ج 2ص 511.

- قوله تعالى: ﴿ وَلَئِنۡ أَذَقۡنَٰهُ نَعۡمَآءَ بَعۡدَ ضَرَّآءَ مَسَّتۡهُ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ ٱلسَّيِّـَٔاتُ عَنِّيٓۚ إِنَّهُۥ لَفَرِحٞ فَخُورٌ ۝ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٞ كَبِيرٞ ۝ ﴾ (هود).

الشاهد في الآية منصوب المحلّ على الاستثناء المتصل، يؤكد ذلك الفراء بقوله : "(إلاَّ الذينَ صَبَرُوا) في موضع نصب بالاستثناء، من قوله (ولَئن أَذَقنَاهُ) يعني: (الإنسان)، وجاز الاستثناء منه لأنّه اسم جنس في معنى (النّاس) "[1]، وعزّز هذا الرأي أبو حيان والمعْنَى: إِنَّ هَذَا الخلق فِي سَجَايَا النَّاسِ، ثُمَّ استَثْنَى منهم الَّذِينَ رَدَّتْهُم الشَّرَائِعُ وَالايمَانُ إِلَى الصَّبْرِ وَالعمل الصَّالح، ولذلك جاء الاستثناء منه في قَولِهِ: إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا مُتَّصِلًا وَقِيلَ: المراد هنا بالإنسان الكافرُ. وقيل: المراد به إِنْسَانٌ مُعَيَّنٌ، وعلى هذين القولين يكون استِثْنَاءً مُنْقَطِعًا، [2]والتقدير عند الأخفش (لكن الذين صبروا).[3]

وذكر العكبري جواز الرفع على الابتداء في (الذين) على أنّ الخبر (أولئك لهم مغفرة)، ومغفرة فاعل بالاستقرار[4].

- قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَمۡرُنَا وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ قُلۡنَا ٱحۡمِلۡ فِيهَا مِن كُلّٖ زَوۡجَيۡنِ ٱثۡنَيۡنِ وَأَهۡلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيۡهِ ٱلۡقَوۡلُ وَمَنۡ ءَامَنَۚ وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٞ ۝ ﴾(هود).

" إلا مَن سَبَقَ عَلَيۡهِ ٱلۡقَوۡلُ "المعنى:" مَنْ تَقَدَّمَ الْحُكْمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ مِنَ الْمُغْرَقِينَ....فَمَنْ جَعَلَهُمْ جَمِيعَ الْكُفَّارِ مِنْ أَهْلِهِ وَغَيْرِهِمْ كَانَ هَذَا الِاسْتِثْنَاءُ مِنْ جُمْلَةِ احْمِلْ فِيها مِنْ كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ وَمَنْ قَالَ: الْمُرَادُ بِهِمْ: وَلَدُهُ كَنْعَانُ وَامْرَأَتُهُ وَاعِلَةُ أُمُّ كَنْعَانَ، جَعَلَ الِاسْتِثْنَاءَ مِنْ

---

[1]- الفراء، **معاني القرآن**، ج2، ص4- 5.

[2]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج6، ص 127، محي الدين درويش **إعراب القرآن الكريم وبيانه**، ج3 ص397.

[3]- الأخفش **معاني القرآن** ج 1 ص380.

[4]- العكبري، **إملاء ما منّ به الرّحمن**، ج 2، ص 35. السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 6 ص 293

أَهْلَكَ، وَيَكُونُ مُتَّصِلًا إِنْ أُرِيدَ بِالْأَهْلِ مَا هُوَ أَعَمُّ مِنَ الْمُسْلِمِ وَالْكَافِرِ مِنْهُمْ، وَمُنْقَطِعًا إِنْ أُرِيدَ بِالْأَهْلِ الْمُسْلِمُونَ مِنْهُمْ فَقَطْ."[1]

"إلاَّ من سبقَ" (إلّا) حرف للاستثناء، (من) اسم موصول مبنيّ في محلّ نصب على الاستثناء، والمستثنى منه (أهلَكَ). وهو "استثناء متصل في موجب وهو واجب النصب على المشهور".[2]

- قوله تعالى: ﴿قَالُواْ يَٰلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن يَصِلُوٓاْ إِلَيۡكَۖ فَأَسۡرِ بِأَهۡلِكَ بِقِطۡعٖ مِّنَ ٱلَّيۡلِ وَلَا يَلۡتَفِتۡ مِنكُمۡ أَحَدٌ إِلَّا ٱمۡرَأَتَكَۖ إِنَّهُۥ مُصِيبُهَا مَآ أَصَابَهُمۡۚ ﴿٨١﴾ ﴾ (هود).

"إلاّ امرأتك"، في إعراب الآية ثلاثة أوجه:[3]

1- أنها منصوبة على الاستثناء من (بأهلك).

2- أنها مرفوعة على الاستثناء المنقطع.

3- أنها بدل من (أحد).

ذهب الفراء إلى أنها منصوبة على الاستثناء، والمستثنى منه "أهلك" في قوله "فاسر بأهلك"[4]. وهذا ما ذهب إليه القرطبي[5] والنحاس[6].

وقيل إنّها مرفوعة على الاستثناء المنقطع، على أن التقدير: لكن امرأتُك يجري لها كذا وكذا. فيكون الكلام مستأنفا، وعلى أنّه لم يرد بهذا الاستثناء إخراجها من حكم ما قبلها ممّن أُمِروا بالإسراء معهم، أو ممّن نُهوا عن الالتفات.

---

[1]- الشوكاني، **فتح القدير** ج 2 ص266.

[2]- السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج6 ص 324، وانظر النحاس **إعراب القرآن** ج2، ص 283، محي الدين درويش **إعراب القرآن الكريم وبيانه** ج3 ص425.

[3]- انظر السمين الحلبي، **الدر المصون** ج.6، ص365-367، الزمخشري، **الكشاف** ج 2 ص 513.

[4]- الفراء، **معاني القرآن**، ج2، ص24.

[5]- القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن** ج 9 ص80.

[6]- النحاس، **إعراب القرآن الكريم** ج 2 ص297.

وحكى النحاس وكذلك مكي إنكار أبي عبيد الرفع على البدل، فعنده يجب رفع الفعل (يلتفت) بجعل (لا) نفيا، لأنه إذا جاز (يلتفت) وأبدلت المرأة من (أحد) كان المعنى أن المرأة أُبيح لها الالتفات وذلك لا يجوز. ولا يجوز البدل إلاّ برفع (يلتفت)، ولم يقرأ به أحد[1].

وورد ذكر هذه الآية عند المبرد فرفع (امرأتك) على الاستثناء من (يلتفت)، أي: ولا يلتفت إلا امرأتك، أما النصب فجعله على قوله: (فاسر بأهلك) إلا امرأتك، وليس جيدا –عنده– النصب على الاستثناء من قوله: ﴿وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ﴾ [2]، وقال ابن يعيش:" وإنّما كان الأكثرُ النصبَ ها هنا، لأنّه استثناءٌ من موجب وهو قولُه: (فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ). ولم يجعلوه مِن (أحَدٌ)، لأنّها لم يكن مُباحًا لها الالتفاتُ، ولو كانت مستثناة من المنهيّ، لم تكن داخلة في جملةِ مَن نُهى عن الالتفات، ويدلّ على أنّه لم يكن مباحًا لها الالتفاتُ قولُه تعالى: (مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ)[3]، فلمّا كان حالُها في العَذاب كحالهم؛ دلّ على أنّها كانت داخلة تحت النهي دخولهم. وأمّا مَن قرأ بالرفع، فقِراءةٌ ضعيفةٌ، وقد أنكرها أبو عُبَيْد، وذلك لِما ذكرناه من المعنى. ومجازُها على أنّ يكون اللفظُ نَهْيًا، والمعنى على الخبر، كما جاء الأمرُ بمعنى الخبر كقوله تعالى: (فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا)، [4] ألا ترى أنه لا معنَى للأمر ههنا، وإنما المرادُ: مَدَّهُ الرَّحمنُ مَدًّا، ومنه (أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ)، وهو كثيرٌ في كلامهم."[5]

أمّا الزجّاج فأجاز فيها النّصب والرّفع، فمن قرأ: إلاّ امرأتَك بالنصب فعلى معنى فأسر بأهلك إلاّ امرأتك، ومن قرأ بالرفع حمله على معنى "ولا يلتفت منكم أحد إلاّ امرأتك"[6]، على أن يجوز أن يكون منصوبا على الاستثناء من "أحد" وإن كان قبله نهي، والنهي كالنفي على أصل الاستثناء[7].

---

[1]– المرجع السابق ،ج 2 ص297، مكي بن أبي طالب، **مشكل اعراب القرآن الكريم**، ج 1ص 371-372.

[2]– المبرد، **المقتضب**، ج4 ص395.

[3]– مريم 75.

[4]– الكهف 38.

[5]–ابن يعيش **شرح المفصل** ج 2 ص 60.

[6]– الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج3، ص69-70.

[7]– أبو حيان، **البحر المحيط**، ج 6، ص 189، وانظر: ابن القيم **بدائع الفوائد** ج 3، ص 937.

وإذا كان الاستثناء من "أحد" يصير المعنى أنّهم نهوا عن الالتفات إلاّ المرأة، فإنّها لم تنه عن ذلك، فالمعنى أن لا تدع أحدا منهم يلتفت. وقيل في الاستثناء من "أهلك" إشكال من جهة المعنى، إذ يلزم أن لا يكون سريٌ بها، ولمّا التفتت كانت قد سرتْ معهم قطعًا، وزال هذا الاشكال أن يكون لم يُسر بها ولكنّها لما تبعتهم التفتت.

وقراءتا النصب والرفع جائزتان في المنقطع، فالنصب لغة أهل الحجاز وعليه الأكثر، والرفع لبني تميم وعليه أثنان من القرّاء[1].

وقد ردّ أبو حيان القول بأنّه منقطع لأنّه إن كان منقطعا كان من النوع الذي يتوجّه عليه العامل، وهذا النوع من الاستثناء المنقطع يجب فيه النصب بإجماع من العرب وليس فيه النصب والرّفع باعتبار اللغتين، "وإنّما هذا في الاستثناء المنقطع الذي يمكن توجه العامل عليه"،[2] وأخيرا رأى أبو حيان أن الظاهر أنّ قوله "ولا يلتفت" من التفات البصر. وقيل من لفت الشيء يلفته إذا ثناه ولواه، فمعناه ولا يتثبط[3].

- وقوله تعالى: ﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخۡتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَۚ ...﴿١١٩﴾﴾ (هود).

إلاَّ مَنْ رَحِمَ" في موضع رفع بدل من الضمير المستكن في "مختلفين" والعائد على الناس، أو في موضع نصب على الاستثناء منه، وذهب الزجّاج إلى أنّه منقطع، والتقدير: لكنّ من رحم ربّك فإنّه غير مخالف[4].

ورأى أبو حيّان أنه استثناء متصل من قوله: ولا يزالون مختلفين، وأنّه لا ضرورة تدعو إلى أن يؤوّل بمعنى لكنّ فيكون استثناء منقطعًا كما ذهب إليه بعضهم[5].

---

[1]- أبو حيان **البحر المحيط**، ج 6، ص190

[2]-المرجع السابق ص .191

[3]-نفسه، ص 191.

[4]- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج3، ص83.

[5]- أبو حيان **البحر المحيط**، ج6، ص227، وانظر الشوكاني **فتح القدير** ج2 ص 606.

- وقوله تعالى: ﴿ قَالَتْ مَا جَزَآءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوٓءًا إِلَّآ أَن يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٥﴾ ﴾ (يوسف).

(ما) نافية، أي ليس جزاؤه إلاّ السجن و يجوز أن تكون استفهامية مبتدأ، و"جزاء" خبرها. والمصدر المؤول في موضع رفع بدل من "ما" أو في موضع نصب مستثنى. والمعنى: أي شيء جزاؤه إلاّ السجن[1]. وهذا ما ذهب إليه أبو حيّان إذ قال: "الظاهر أنّها نافية، ويجوز أن تكون استفهامية، أي: أيُّ شيءٍ جزاؤُه[2].

وقيل: "ما" نافية، وعلى ذلك يكون الاستثناء مفرغا، والمصدر المؤوّل خبر للمبتدأ "جزاء"[3].

- وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِيٓ ۚ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيٓ ۚ إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٣﴾ ﴾ (يوسف).

الظَّاهِرُ عند أبي حيان أَنَّ" إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي اسْتِثْنَاءٌ مُتَّصِلٌ مِنْ قَوْلِهِ: لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ"[4].

وبالرجوع إلى كتب المعربين والمفسرين نجد أربعة أوجه في إعراب " إلاَّ مَا رَحِمَ رَبِي". قيل: (ما)، في موضع نصب مستثنى من الضّمير المستكنّ في " أَمَّارَةٌ " لأن المراد بقوله " إنَّ النَّفسَ " الجنس، فكأنّه قال: إلاّ النّفس التي رحمها ربّي فلا تأمر بالسّوء. وقيل هو مستثنى من مفعول " أَمَّارَةٌ " المحذوف، إذ التّقدير: لأمارة بالسوء صاحبها إلاّ الذي رحمه ربي فلا تأمره بالسوء، وعلى هذين الوجهين تؤول " مَا" بـ " من". وقيل مستثنى من ظرف الزّمان المفهوم عمومه ممّا قبل الاستثناء. و" ما" ظرفية، والتّقدير: لأمّارة بالسّوء مدّة بقائها إلاّ وقت رحمة الله إيّاها وذهابه بها عن اشتهاء المعاصي، والمصدر المؤول من " ما" وما بعدها في محلِّ نصب على الاستثناء[1].

---

[1]- الزمخشري، **الكشاف**، ج1ص535، الرازي، **مفاتيح الغيب**، ج 18 ص 445، الشوكاني **فتح القدير** ج3 ص 23.

[2]- أبو حيان **البحر المحيط**، ج 6، ص260.

[3]- النحاس، **اعراب القرآن**، ج2، ص324.

[4]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج6، ص289، 290.

[5]- المرجع السابق ج6، ص289، 290، وانظر: السمين الحلبي **الدر المصون** ج 6 ص 514-515، العكبري، **إملاء ما منّ به الرحمن**، ج2، ص54.

وأجاز الفراء والزمخشري أن يكون استثناء منقطعا، و"ما" مصدريّة في موضع نصب، على أنّ التقدير ولكن رحمة ربِّي هي التي تصرف الإساءة، والمستثنى منه (بالسوء)[1].

– قوله تعالى:﴿ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيۡكُم مِّن سُلۡطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوۡتُكُمۡ فَٱسۡتَجَبۡتُمۡ لِي ﴿٢٢﴾﴾ (إبراهيم).

يرى أبو حيان أن قوله تعالى: (وَإِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمُ) "اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ، لِأَنَّ دُعَاءَهُ إِيَّاهُمْ إِلَى الضَّلَالَةِ وَوَسْوَسَتَهُ لَيْسَ مِنْ جِنْسِ السُّلْطَانِ، وَهُوَ الْحُجَّةُ الْبَيِّنَةُ" [2] وذهب البعض إلى أنه استثناء متصل وهو مذهب الرازي يقول: "إلاّ" هاهنا استثناء حقيقي، لأنّ قدرة الإنسان على حمل الغير على عمل من الأعمال تارة يكون بالقهر والقسر، وتارة يكون بتقويّة الداعية في قلبه بإلقاء الوساوس إليه، فهذا نوع من أنواع التسلط" [3].

وفي هذه الآية يقول النحاس: (إلاّ أن دعوتكم) في موضع استثناء ليس من الأوّل[4].

وكذلك قوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمۡ أَجۡمَعُونَ ﴿٣٠﴾ إِلَّآ إِبۡلِيسَ أَبَىٰٓ أَن يَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٣١﴾﴾ (الحجر).

فهذه الآية أيضًا كانت محل جدال بين الفقهاء، قال الآمدي يبين رأي من قال بصحّة الاستثناء المنقطع محتجين بهذه الآية: "وإبليس لم يكن من جنس الملائكة لقوله تعالى: في آية أخرى (إِلَّآ إِبۡلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلۡجِنِّ فَفَسَقَ عَنۡ أَمۡرِ رَبِّهِۦٓ) والجن ليسوا من الملائكة ولكنه كان مخلوقًا من نار على ما قال: (خلقتني من نار) والملائكة من نور ولأن ابليس له ذرية على ما قاله تعالى: (أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوۡلِيَآءَ) ولا ذرية للملائكة فلا يكون من جنسهم وهو مستثنى منهم"[1].

---

[1]– الفرّاء **معاني القرآن** ج2، ص 48، الزمخشري **الكشاف** ج 1 ص544.

[2]– أبو حيان، **البحر المحيط**، ج6، ص428 .العكبري، **إملاء ما من به الرحمان**، ج2، ص68.

[3]– أنظر: الرازي **مفاتيح الغيب**، ج 19 ص 85.

[4]– النحاس، **إعراب القرآن**، ج2، ص368 .وأنظر أبا حيان، **البحر المحيط**، ج6، ص428.

[5]– الآمدي، **الإحكام**، ج2، ص259.

وهذا ما ذهب إليه الشافعي[1] وقد سبق الحديث عن هذا المثال في سورة البقرة الآية 34 وقد توسع الجدل والنقاش حول هذه الآية وانقسم الفقهاء إلى فريقين في ذلك فمنهم من قال هو استثناء متصل ومنهم من قال هو منقطع[2].

إلاّ أنّنا لا نجد هذا الجدال كثيرًا عند النحاة فهم يعتبرونه منقطع وتقدّر فيه (إلاّ) بـ (لكن)[3].

- وقوله تعالى:﴿قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَأُغۡوِيَنَّهُمۡ أَجۡمَعِينَ ۝٣٩ إِلَّا عِبَادَكَ مِنۡهُمُ ٱلۡمُخۡلَصِينَ ۝٤٠﴾ (الحجر)

وهذه الآية شاهد على استثناء القليل من الكثير عند بعض العلماء وممن احتج بها لصحّة هذا الاستثناء أبو حيان إذ يرى أنّه استثناء القليل من الكثير فالمخلصون بالنسبة إلى الغاوين قليل ويستبعد أن يكون الاستثناء متصلا".[4]."أما الزركشي فيرى أن في الاستثناء وجهين:" أَحَدُهُمَا أَنَّ الِاسْتِثْنَاءَ مُنْقَطِعٌ وَالْعِبَادَ الْمُضَافِينَ إلَى اللَّهِ تَعَالَى هُمْ الْمُؤْمِنُونَ لِأَنَّ الْإِضَافَةَ لِتَشْرِيفِ الْمُضَافِ لَكِنَّهُ يَدْخُلُ الْغَاوُونَ تَحْتَ الْمُسْتَثْنَى منه لَوْلَا الِاسْتِثْنَاءُ وَالثَّانِي أَنَّهُ مُتَّصِلٌ وَقَوْلُهُ إلَّا من اتَّبَعَكَ من الْغَاوِينَ أَقَلُّ من الْمُسْتَثْنَى منه لِأَنَّ قَوْلَهُ يَتَنَاوَلُ الْمَلَكَ وَالْإِنْسَ وَالْجِنَّ وَكُلُّ الْغَاوِينَ أَقَلُّ من الْمَلَائِكَةِ"[5]، وذهب ابن عصفور من النحاة إلى أنه استثناء منقطع "لأن الغاوين أكثر من غيرهم، فإنه يتخرج على أنه يريد بالعباد غير الغاوين، وتكون الإضافة تشريفا لهم "[1]فـ(إلاَّ عِبَادَكَ) منصوب على الاستثناء.[2]

- وقوله تعالى: ﴿يُنَزِّلُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ بِٱلرُّوحِ مِنۡ أَمۡرِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦٓ أَنۡ أَنذِرُوٓاْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱتَّقُونِ ۝٢﴾ (النحل).

---

[1]- أنظر: القرطبي **الجامع لأحكام القرآن**، ج10 ص26.

[2]- أنظر: أبا حيان **البحر المحيط**، ج1، ص 247-248.

[3]- النحاس، **إعراب القرآن** ج2، ص380.الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه** ج 3 ص 179.

[4]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج6، ص 478.،

[5]- الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**، ج 2، ص 434.

[6]- ابن عصفور، **المقرب**، ج 1، ص 166-167.

[7]- النحاس، **إعراب القرآن**، ج2، ص 381.

قوله: "لَآ إِلَـٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱتَّقُونِ "، فيه أمر بِتَوْحِيدِ الله مع تَخْوِيف، "وَهُوَ تَحْذِيرٌ لَهُمْ مِنَ الشِّرْكِ بِاللَّهِ".[1]

" أنا" في موضع رفع بدل من موضع "لا"، وموضعه الرفع على الابتداء. والمصدر المؤول "أنّه لا إله إلاّ أنا" في موضع نصب مفعول بالفعل "أنذروا". والمصدر المؤوّل "أن أنذروا" في موضع جرّ بدل من الروح، وهو ما ذهب إليه الخليل أو في موضع نصب بحذف الخافض وهو ما ذهب إليه سيبويه والتقدير "بأن أنذروا". وهو الأصل عند السمين الحلبي.[2]

- وقوله تعالى: ﴿قَالَ أَرَءَيْتَكَ هَـٰذَا ٱلَّذِى كَرَّمْتَ عَلَىَّ لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٢﴾﴾. (الإسراء).

" إلاَّ قَلِيلاً" منصوب على الاستثناء والمستثنى منه " ذُرِّيَتَهُ "، " إلاَّ قَلِيلاً" يعني المعصومين[3].

- وقوله تعالى: ﴿وَإِذِ ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ فَأْوُۥٓا۟ إِلَى ٱلْكَهْفِ يَنشُرْ لَكُمْ رَبُّكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ ﴿١٦﴾﴾. (الكهف).

" إلاَّ اللهَ" "استثناء متصل إن كان قومهم يعبدون الله مع آلهتهم لاندراج لفظ الجلالة في قوله (وَمَا يَعْبُدُونَ إِلاَّ اللَّهَ)"[1] والمستثنى منه الاسم الموصول " مَا" أو العائد عليه المحذوف في "يَعْبُدُونَ"، و" مَا" في موضع نصب معطوف على المفعول في " اعْتَزَلْتُمُوهُمْ "، أي: واعتزلتم معبوداتهم. وعليه يكون المعنى وإذا اعتزلتم جميع ما يعبدون من الآلهة إلاّ الله، وذلك أنّهم كانوا يشركون بالله، فقال اعتزلتم الأصنام ولم تعتزلوا الله تبارك وتعالى ولا عبادته[2]. ويجوز أن يكون الاستثناء منقطعا إذا كان أولئك القوم لا يعرفون الله ولا يعبدونه لعدم اندراجه في معبوداتهم. كما أجاز الزمخشري في "إِلَّا اللَّهَ " أن يكون الاستثناء مفرّغ

---

[1]- الشوكاني **فتح القدير**، ج3 ص 177.

[2]-السمين الحلبي **الدر المصون** ج 1 ص 189. الزمخشري **الكشاف**، ج 1 ص 600، الدعاس **إعراب القرآن** ج2 ص 151، الدرويش **إعراب القرآن وبيانه**، ج 4، ص 221.

[3]- محمود بن عبد الرحيم صافي **الجدول في إعراب القرآن الكريم** ج 15، ص 78، الفراء، **معاني القرآن**، ج2، ص 127.

[4]- أبو حيان **البحر المحيط**، ج7، ص150.

[5]- الفراء، **معاني القرآن**، ج2، ص136، الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج3، ص 272.النحاس،**إعراب القرآن**، ج2 ص450.

و" وَمَا يَعْبُدُونَ إِلاَّ اللهَ "كلام معترض إخبار من الله تعالى عن الفتية أنّهم لم يعبدوا غير الله تعالى وعلى هذا التقدير تكون "مَا" نافية والاستثناء مفرّغ، [1]،وهو مرفوض عند السمين الحلبي[2].

- وقوله تعالى: ﴿يَوۡمَ نَحۡشُرُ ٱلۡمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحۡمَٰنِ وَفۡدٗا ٨٥ وَنَسُوقُ ٱلۡمُجۡرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرۡدٗا ٨٦ لَّا يَمۡلِكُونَ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَنِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحۡمَٰنِ عَهۡدٗا ٨٧ ﴾ (مريم).

"إلاّ من اتخذ"، ذكر فيه الفرّاء النصب على الاستثناء والنصب على معنى الخفض، أي بنزع الخافض والتقدير: لا يملكون شفاعة إلاّ لمن اتخذ[3]: ولم يبيّن الفرّاء هل النصب على الاستثناء المنقطع أم على المتّصل على أنّه تام منفيٌ، فإذا كان تاما منفيًا فإنه يجوز فيه الرفع على البدل أيضا.

ورأى الزجّاج أنّ فيه أحد الوجهين: الرفع على البدل من الواو في "لا يملكون"، أي لا يملكون الشفاعة إلاّ من اتخذ عهدا، والعهد هنا توحيد الله تعالى والإيمان به. أو النصب على الاستثناء المنقطع، والمعنى لا يملك الشفاعة المجرمون لكن من اتخذ عهدا فإنه يملكها[1].

وأجاز الزمخشري فيه أحد الوجهين أيضا: أولهما أن تكون الوّاو في "لا يملكون" علامة للجمع وليست ضميرًا، كالتي في "أكلوني البراغيث"، وعليه يكون محل "من" الرفع على البدل أو على الفاعلية إن قدّر تفريغ العامل. والثاني أن "من" في موضع نصب على تقدير حذف مضاف، والتقدير: إلاّ شفاعة من اتّخذ، فحذفت "شفاعة" انتصبت "من"، والمعنى: لا يملكون أن يُشفع لهم[2].

---

[1]- العكبري، **إملاء ما منّ به الرحمن**، ج2، ص99، الزمخشري، **الكشاف**، ج1، ص654، و أبو حيان **البحر المحيط**، ج7، ص150.

[2]- السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج7 ص 455.

[3]- الفراء، **معاني القرآن**، ج2، ص172.

[4]- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج3، 346.

[5]- الزمخشري، **الكشاف**، ج2، ص695-696.

وردّ أبو حيّان أن تكون الواو في "لا يملكون" علامة للجمع بأنّه لا ينبغي حمل القرآن على هذه اللغة القليلة مع وضوح جعل الواو ضميرًا، ورأى أنّ هذا الضمير عائد على الخلق الدال عليهم ذكر المتقين والمجرمين ويكون الضمير عندها عائدا على المجرمين، والمعنى غير مالكين أن يشفع لهم. وقيل عائد على المتّقين، والمعنى لا يملك المُتّقون الشفاعة إلاّ لهذا الصنف، وعليه يكون "من اتخذ" المشفوع فيهم، والتقدير: لا يملكون الشفاعة لأحد إلاّ من اتخذ، فيكون في موضع نصب كما في قوله: "فلم ينج إلاّ جفن سيف ومئزرا" أي لم ينج شيء إلاّ جفن سيف. وعلى تأويل عودة الضمير على المتقين والمجرمين يكون "من اتخذ" الشافعين وهذا ما ذهب إليه ابن عطية أيضا [1]، وقيل: فيه أقوال أخرى، لن نوردها مكتفين بما أوردناه من آراء.

- وقوله تعالى: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ ١٤﴾ (طه).

" لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠" استثناء تام منفي فيه إقرار بعبودية الله دون سواه، [2]، (لا) نافية للجنس (إله) اسم (لا) مبنيّ على الفتح في محلّ نصب، (إلّا) أداة استثناء (أنا) ضمير منفصل مبنيّ في محلّ رفع بدل من الضمير المستتر في خبر لا المحذوف أي لا إله موجود إلّا أنا (لا إله إلّا أنا) مثل (لا إله إلّا هو) من نفس السورة [1].وقوله تعالى: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ ١٤﴾ بدل من (ما يوحى) (طه 13)[2].

- وقوله تعالى:﴿إِنَّمَآ إِلَٰهُكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِي لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ وَسِعَ كُلَّ شَيۡءٍ عِلۡمَۢا ٩٨﴾(طه).

"لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ " أي: "ما لكم أيها القوم معبود إلا الذي له عبادة الخلق، لا تصلح العبادة لغيره ولا ينبغي أن تكون إلا له"[3]، إذ استثنى العبادة لله وحده فهو استثناء تام، (الذي)

(1)- أبو حيان **البحر المحيط**، ج7، ص298-299-300

(2)- الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ج 18، ص283.

(3)- محمود بن عبد الرحيم صافي **الجدول في إعراب القرآن الكريم** ج 16ص 353.

(4)- الألوسي، **روح المعاني** ج 8 ص 485.

(5)- الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ج 18، ص 367.

اسم موصول مبنيّ في محلّ رفع نعت للفظ الجلالة، (إلّا) أداة استثناء، (هو) ضمير منفصل مبنيّ في محل رفع بدل من الضمير المستتر في الخبر المحذوف أي: لا إله موجود.[1]

"إلاّ هو" في محل رفع بدل من موضع "لا إله" ومحلّه الرفع على الابتداء.

- وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ٢٥﴾ (الأنبياء).

(إلّا) الثانية للاستثناء (أنا) ضمير منفصل في محلّ رفع بدل من الضمير الخبر المحذوف[2].

وقيل: فيه تعميم بعد تخصيص، ذكر ذلك الألوسي قائلا: "ولما كان (من رسول) عاما معنى فكان هناك لفظ ومعنى أفرد على اللفظ في نوحي إليه ثم جمع على المعنى في (فَاعْبُدُونِ) ولم يأت التركيب فاعبدني وهذا بناء على أن (فاعبدون) داخل في الموحي. "[3]

- وقوله تعالى: ﴿فَجَعَلَهُمۡ جُذَٰذًا إِلَّا كَبِيرًا لَّهُمۡ لَعَلَّهُمۡ إِلَيۡهِ يَرۡجِعُونَ ٥٨﴾ (الأنبياء).

" إلاَّ كَبِيرًا لَهُمْ " منصوب على الاستثناء والمستثنى منه المفعول به الضمير في " فَجَعَلَهُمْ "، والضمير في " لَهُم " يحتمل أن يعود على الأصنام وأن يعود على عُبَّاده. والضمير في " إلَيْه" عائد على إبراهيم[1].وقيل:" الضمير لله تعالى أي لعلهم يرجعون إلى الله تعالى وتوحيده حين يسألونه عليه السلام فيجيبهم."[2]

- وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ٦﴾ (المؤمنون).

تعددت الآراء حول معنى الاستثناء في هذه الآية.

---

[1]- محمود بن عبد الرحيم صافي **الجدول في إعراب القرآن الكريم** ج 16ص 417.

[2]- المرجع السابق ج 17 ص 20

[3]- الألوسي، **روح المعاني** ج 9 ص 31.

[4]- السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج8، ص174، النحاس، **وإعراب القرآن**، ج3، ص 73.

[5]- الألوسي، **روح المعاني** ج 9 ص 56.

" إلاّ عَلَى أَزْوَاجِهِم " في موضع نصب بـ " حَافِظُون "على المعنى، لأنّ المعنى صانوها عن كل فرج إلّا عن فروج أزواجهم[1]. وقيل "على" بمعنى "من" لأنّ "حفظ" لا يتعدى بعلى، والمعنى: إِلَّا من أزواجهم اللاتي أَحَلَّ الله لهم من الأربع لا تجاوز [2]. وقيل هو من باب التّضمين، ضمّن " حافظون" معنى ممسكون أو قاصرون، وكلاهما يتعدّى بعلى[3]، وقيل: "عَلَى أَزْوَاجِهِم" في موضع الحال؛ أي: الأوّلين على أزواجهم، أو قوّامين عليهن. ونظيره: كان زياد على البصرة أي واليا عليها، والمعنى أنّهم لفروجهم حافظون في كافّة الأحوال إلّا في حال تزوجّهم[4]. وقيل " عَلَى أَزْوَاجِهِم " متعلّقان بمحذوف يدلّ عليه " غَيْرُ مَلُومِين"، كأنّه قيل يلامون في إطلاق ما حظر عليهم إلاّ على أزواجهم فإنّهم لا يلامون على ما أحلّ لهم من تزوّج أربع ومن ملك اليمين، والمعنى أنّهم يلامون على ما سوى أزواجهم وملك أيمانِهِم. [1]

وقيل: ضمّن " حَافِظُون " معنى النفي كما ضمن قولهم: "نشدتك بالله إلاّ فعلت"، معنى ما طلبت منك إلاّ فعلك، فيكون التقدير: والذين لم يحفظوا فروجهم إلاّ على أزواجهم، فيكون استثناء مفرغا متعلقا فيه "على" بما قبله[2].

- وقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا جَآءَ أَمۡرُنَا وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ ۙ فَٱسۡلُكۡ فِيهَا مِن كُلّٖ زَوۡجَيۡنِ ٱثۡنَيۡنِ وَأَهۡلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيۡهِ ٱلۡقَوۡلُ مِنۡهُمۡ ﴿٢٧﴾ ﴾. (المؤمنون).

" إلاّ مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ القَوْلُ " ذهب بعض المفسرين إلى حمل الأهل على المشهور وذلك بإرادة امرأته وبنيه وعلى هذا التقدير يكون الاستثناء متصلا [3].

---

[1]- العكبري، **إملاء ما منّ به الرحمن** ج2، ص147.

[2]- الفرّاء، **معاني القرآن**،ج2، ص 320، النحاس **وإعراب القرآن**،ج3، ص 110، القرطبي **الجامع لأحكام القرآن** ج 12 ص 106.

[3]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج7، ص 548

[4]- الزمخشري، **الكشاف**، ج2، ص 764.

[5]- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج4، ص 6، و الزمخشري **الكشاف** ج2، ص764.

[6]- المرجع السابق، ج2، ص764. وانظر: أبا حيان، **البحر المحيط** ج7، ص 548.

[7]- الألوسي **روح المعاني** ج 9 ص 229.

والآية موطن الشاهد في موضع نصب استثناء من " أَهْلَكَ، (من) موصول في محلّ نصب مستثنى بإلّا[1].

- وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ۝٤ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝٥ ﴾.(النور).

" إلاّ الذِين تَابُوا " في موضع نصب استثناء من الجملة الأخيرة " هُم الفَاسِقُونَ ". فاستثنى التّائبون من الفاسقين، فهو استثناء متصل، وقيل: من زعم أنّ شهادته مقبولة، أن الاستثناء من الضمير المجرور في جملة النهي " وَلاَ تَقْبَلُوا لَهُم شَهَادَةً أَبَدًا إلاّ الذِين تَابُوا "، وعليه فـ " الذين" موضعه جر على البدل من الضّمير المجرور. وأمّا قوله " وَأُولَئِك هُم الفَاسِقُونَ " فهو صفة لهم[1]. وقيل: موضعه رفع بالابتداء، والخبر " فَإنَّ اللهَ " وفي الخبر ضمير محذوف، أي غفور لهم[2]. وقيل: هو استثناء من الجمل الثّلاثة السّابقة لأنّ مجموعهن جواب (للذين) المضمّن معنى الشرط كأنه قيل: ومن قذف المحصنات فاجلدوه وردوا شهادته وفسقوه أي اجمعوا له الحدّ والردّ والفسق إلاّ الذين تابوا عن القذف وأصلحوا فإن الله غفور رحيم فينقلبون غير محدودين ولا مردودين ولا مفسقين. وردّ أبو حيان هذا الوجه، فقال: " وليس يقتضي ظاهر الآية عوْدُ الاستثناء إلى الجمل الثّلاث بل الظاهر هو ما يعضده كلام العرب وهو الرّجوع إلى الجملة التي تليها". ويرى أبو حيان أيضا أنّ القول بأنّه "اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ مَعَ ظُهُورِ اتِّصَالِهِ ضَعِيفٌ لَا يُصَارُ إِلَيْهِ إِلَّا عِنْدَ الْحَاجَةِ."[3].

- وقوله تعالى: ﴿وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَاۖ ۝٣١ ﴾ (النور).

---

[1]- محمود بن عبد الرحيم صافي **الجدول في إعراب القرآن الكريم** ج 18 ص171.

[2]- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج4، ص 30.

[3]- العكبري، **إملاء ما منّ به الرحمن**، ج2، ص 154.

[4]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج8، ص15

"إِلَّا مَا ظَهَرَ "استثناء تام منفي، (إلّا) أداة استثناء (ما) اسم موصول في محلّ نصب على الاستثناء، أو بدل من زينتهنّ.[1]

- وقوله تعالى: ﴿فَنَجَّيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ أَجْمَعِينَ ﴿١٧٠﴾ إِلَّا عَجُوزًا فِى ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿١٧١﴾ ﴾ (الشعراء)

"إلاّ عَجُوزًا" مستثنى منصوب، والمستثنى منه " أهله" يقول الزمخشري: " الاستثناء إنّما وقع من الأهل وفي هذا الاسم لها معهم شركة بحقّ الزواج وإن لم تشاركهم في الإيمان[2].

- وقوله تعالى: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ﴿٢٢٤﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِى كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَذَكَرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱنتَصَرُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُواْ ﴿٢٢٧﴾ ﴾ (الشّعراء).

"إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ" هذا الاستثناء نزل في شعراء الرسول ﷺ، وهو استثناء من قوله " وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ"،[1] فهو استثناء متصل، (الذينَ) مستثنى من ضمير الفاعل في "يَقُولُونَ" العائد على الشّعراء المذمومين [2]

- وقوله تعالى: ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ قَدَّرْنَٰهَا مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿٥٧﴾ ﴾ (النّمل).

" إلاَّ امرأتَهُ " (امرأتَهُ)مستثنى منصوب والمستثنى منه " أهله"، فهو استثناء متصل.

- وقوله تعالى:﴿وَيَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ فَفَزِعَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ﴿٨٧﴾ ﴾ (النّمل)

[1]- محمود بن عبد الرحيم صافي **الجدول في إعراب القرآن الكريم** ج 18 ص 254

[2]- الزمخشري، **الكشاف** ج2 ص 841 أبو حيان، **البحر المحيط**، ج8 ص185.

[3]- الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن** ج 19 ص 418.

[4]- النحاس **إعراب القرآن**، ج3، ص 196 محي الدين درويش **إعراب القرآن الكريم وبيانه** ج5 ص465.

"إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ"، في موضع نصب على الاستثناء من "مَن في السَّمَاوَات ومَن في الأَرض"[1]، والمعنى: إلاّ من ثبّت اللّه قلبه من الملائكة ...وقيل: الشّهداء.[2]

(إلّا) أداة استثناء (هو) ضمير منفصل بدل من الضمير المستتر في خبر لا المحذوف[3].

- وقوله تعالى: ﴿طسٓمٓ ۝١ وَلَا تَدۡعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَۘ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥۚ لَهُ ٱلۡحُكۡمُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ۝٨٨﴾ (القصص).

(إلّا) أداة استثناء في الموضعين (هو) في محلّ رفع بدل من الضمير الموجود في خبر لا المحذوف.[1] وهو استثناء تام منفي.

" إلاَّ وَجهُهُ " أي: إلاَّ إيّاه، والوجه يعبّر به عن الذّات[2]، وقدّره الفرّاء بـ " إلاّ هو [3]. وهو مستثنى منصوب، والمستثنى منه الضّمير المستتر في اسم الفاعل " هالك " العائد على كلّ شيء، وذكر الزجّاج أنّ " وَجهَهُ " منصوب بالاستثناء، والمعنى " إلاَّ إيَّاهُ "، وأجاز أن يكون " إلاَّ وجهه " بالرّفع ولكن لا ينبغي أن يقرأ بها، ويكون المعنى كلّ شيء غير وجهه هالك، وهو مثل قول الشّاعر[4]:

وَكُلُّ أخٍ مُفَارِقُــهُ أَخُـوهُ * لَعَمْرِ أَبِيــكَ إِلاَّ الْفَـرْقَدَانِ

فجعل "إلاَّ " وما بعدها صفة لما قبلها. وقيل: " إلاَّ وجهه" أي: ما عمل لوجهه سبحانه، وقيل: إلاّ اللّه عزّ وجلّ والعرش والجنّة والنّار، وقيل: ملكه[5].

---

[1]- النحاس، **إعراب القرآن**، ج3، ص 222.

[2]- الزمخشري، **الكشاف**، ج2، ص869- 870.

[3]- محمود بن عبد الرحيم صافي، **الجدول في إعراب القرآن الكريم** ج 20 ص 287.

[4]- المرجع السابق، ص 306.

[5]- الزمخشري، **الكشاف**، ج2 ص894.

[6]- الفراء، **معاني القرآن**، ج2، ص 314.

[7]- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج4، ص 158.

[8]- العكبري، **إملاء ما منّ به الرّحمن**، ج2، ص 181، أبو حيان، **البحر المحيط**، ج8، ص 332.

- وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ فَلَبِثَ فِيهِمۡ أَلۡفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمۡسِينَ عَامٗا ١٤﴾ (العنكبوت).

" إلاَّ خَمسينَ " منصوب على الاستثناء من الموجب قبله وهو " أَلفَ سَنَة "[1].

- وقوله تعالى: ﴿لَنُنَجِّيَنَّهُۥ وَأَهۡلَهُۥٓ إِلَّا ٱمۡرَأَتَهُۥ كَانَتۡ مِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ ٣٢﴾ (العنكبوت).

" إلاَّ امرَأَتَهُ " مستثنى من " وأهله " منصوب. وهو استثناء متصل.

- وقوله تعالى: ﴿ إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهۡلَكَ إِلَّا ٱمۡرَأَتَكَ كَانَتۡ مِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ ٣٣﴾ (العنكبوت).

" إلاَّ امرَأَتَكَ " استثناء من موجب هو " أهلك "، منصوب[1].

- وقوله تعالى:﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ ٤٦﴾ (العنكبوت).

شاهدنا هنا في قوله: " إلاَّ الَّذينَ ظَلَمُوا " وهو في موضع نصب على الاستثناء. وأجاز أبو جعفر النّحّاس أن يكون بدلا من " أهل " ويكون التّقدير: لا تجادلوا أهل الكتاب إلاّ الّذين ظلموا منهم، ويكون الاستثناء تامّا منفيّا، كما أجاز النّصب على الاستثناء[2]، وفي المعنى وجهان: أحدهما: إلاّ الّذين ظلموا فلا تجادلوهم بالحسنى بل بالغلظة لأنّهم يغلظون لكم، فيكون مستثنى من " الَّتي هيَ أَحسن " لا من الجدال.

[1]- النّحاس، **إعراب القرآن**، ج3، ص250- 251.

[2]- المرجع السابق، ج3، ص 255.

[3]- المرجع نفسه ج3، ص 258.

والثّاني: لا تجادلوهم البتّة، بل حكّموا فيهم السّيف لفرط عنادهم[1]. وإلى الوجه الثّاني ذهب الزجّاج فقال: " فالمعنى لا تجادلوا أهل الجزية إلاّ بالّتي هي أحسن، وقاتلوا الّذين ظلموا[2]، والأقرب إلى الصواب أن يكون الاستثناء من " الّتي هيَ أَحسن "، والمعنى: لا تجادلوهم بالحسنى بل بالغلظة، وعليه يكون الاستثناء من موجب لأنّه استثناء من استثناء، لمعنى الجملة الأولى موجب، فكأنّه قال: جادلوا أهل الكتاب بالّتي هي أحسن إلاّ اللّذين ظلموا منهم.

- وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخۡشَوۡنَهُۥ وَلَا يَخۡشَوۡنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ٣٩ ﴾ (الأحزاب).

(إلّا) للاستثناء (الله) مستثنى منصوب أو هو بدل من (أحدا)[1].

- وقوله تعالى: ﴿لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعۡدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَكَ حُسۡنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ يَمِينُكَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ رَّقِيبًا ٥٢ ﴾ (الأحزاب).

"إلاّ ما ملكت يمينك"، يجوز أن يكون في موضع رفع بدلا من "النساء"، وأن يكون في موضع نصب مستثنى من "النساء"[2].يقول السمين الحلبي: "إلاَّ ما مَلَكَتْ" فيه أوجهٌ، أحدها: أنه مستثنى من "النساء"، فيجوز فيه وجهان: النصبُ على أصل الاستثناء، والرفعُ على البدل. وهو المختار. الثاني: أنه مستثنى من أزواج. قاله أبو البقاء. فيجوزُ أَنْ يكونَ في موضع نصبٍ على أصل الاستثناء، وأنْ يكونَ في موضع جَرّ بدلاً مِنْ "هنَّ" على

---

[1]- العكبري، **إملاء ما منّ به الرّحمن**، ج2، ص 183.

[2]- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج4، ص 170.

[3]- نفسه، ج 22 ص167.

[4]- النحاس، **اعراب القرآن**، ج3، ص322.

اللفظِ، وأن يكونَ في موضع نصبٍ بدلاً مِنْ "هُنَّ" على المحلِّ[1]. وقيل: "إلاّ ما ملكت" بدل من "أزواج" أو مستثنى منه في موضع نصب. وقيل الاستثناء في هذه الآية منقطع[2].

- وقوله تعالى:﴿وَلَقَدۡ صَدَّقَ عَلَيۡهِمۡ إِبۡلِيسُ ظَنَّهُۥ فَٱتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقٗا مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٢٠﴾(سبأ).

" إلاَّ فَريقًا " مستثنى من ضمير الفاعل في " فاتَّبَعُوهُ "، منصوب والمستثنى " فَريقًا " مراد به التّقليل لأنّ المؤمنين بالإضافة إلى الكفّار قليل[3]. وذكر النّحاس أنّه نصب بالاستثناء

وأنّ فيه قولين أحدهما أنّه يراد به بعض المؤمنين، والآخر –ونقله عن عبّاس– أنّ المراد المؤمنون كلّهم[1].

- وقوله تعالى: ﴿وَلَهُمۡ عَذَابٞ وَاصِبٌ ٩ إِلَّا مَنۡ خَطِفَ ٱلۡخَطۡفَةَ فَأَتۡبَعَهُۥ شِهَابٞ ثَاقِبٞ ١٠﴾ (الصافات).

"إلاّ من خَطِفَ الخَطْفَةَ"، في إعراب الآية وجهان:

1- أن تكون في موضع رفع بدل من الضمير الفاعل في "لا يَسَّمَّعُونَ".

2- أن تكون في موضع نصب على الاستثناء، والتقدير: "أنَّ الشياطينَ لا يَسمعون الملائكةَ إلاَّ مَنْ خَطِف" [2].

ويكاد جمهور النحاة يؤثرون الإبدال على الاستثناء في الكلام التام المنفي ويؤثرون النصب إذا كان الاستثناء منقطعا .

---

[1]- السمين الحلبي، **الدر المصون** ج 9 ص 138.

[2]- العكبري، **املاء ما منّ به الرحمان**، ج2، ص194.

[3]- الزمخشري، **الكشاف** ج2ص969.أبو حيان **البحر المحيط**، ج8، ص 540

[4]- النحاس **إعراب القرآن**، ج3، ص 344.

[5]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج9، ص93.و انظر: السمين الحلبي، **الدر المصون ج9**ص294.

- وقوله تعالى: ﴿ فَٱنظُرۡ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُنذَرِينَ ٧٣ إِلَّا عِبَادَ ٱللَّهِ ٱلۡمُخۡلَصِينَ ٧٤﴾ (الصّافّات).

" إلاَّ عبَادَ اللَّه " منصوب بـ (إلا) على الاستثناء، " الْمُنْذَرِينَ الذين أنذروا وحذروا، أي أهلكوا جميعا إِلَّا عِبادَ اللَّهِ الذين آمنوا منهم وأخلصوا دينهم لله، أو أخلصهم الله لدينه على القراءتين "[1] ويؤكد هذا أبو حيان بقوله :"إِلَّا عِبادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ: اسْتِثْنَاءٌ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مِنْ قَوْمِهِ مُخْلَصِينَ لَمْ يُكَذِّبُوهُ، فَهُوَ اسْتِثْنَاءٌ مُتَّصِلٌ مِنْ ضَمِيرِ(فَكَذَّبُوهُ)، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اسْتِثْنَاءً مِنْ (فَإِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ)، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكُونُونَ مُنْدَرِجِينَ فِيمَنْ كَذَّبَ، وَيَكُونُونَ عِبادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ، وَذَلِكَ لَا يُمْكِنُ وَلَا يُنَاسِبُ أَنْ يَكُونَ اسْتِثْنَاءً مُنْقَطِعًا، إِذْ يَصِيرُ الْمَعْنَى: لَكِنَّ عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ مِنْ غَيْرِ قَوْمِهِ لَا يَحْضُرُونَ لِلْعَذَابِ"[1].

وقيل هو استثناء منقطع لأنه وعيد، والمستثنى (عباد الله المخلصين) ليس داخلا في هذا الوعيد.[2]

– وقوله تعالى:﴿إِذۡ نَجَّيۡنَٰهُ وَأَهۡلَهُۥٓ أَجۡمَعِينَ ١٣٤ إِلَّا عَجُوزٗا فِي ٱلۡغَٰبِرِينَ ١٣٥﴾(الصّافات).

" إلاَّ عَجُوزًا " مستثنى بـ(إلاّ) منصوب والمستثنى منه أَهلَهُ أَجمَعين ".[3]

- وقوله تعالى: ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغۡوِيَنَّهُمۡ أَجۡمَعِينَ ٨٢ إِلَّا عِبَادَكَ مِنۡهُمُ ٱلۡمُخۡلَصِينَ ٨٣﴾ (ص).

[1]- الزمخشري، **الكشاف** ج2 ص 1013، الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج4 ص307، محي الدين درويش، **إعراب القرآن الكريم وبيانه**، ج6 ص 393.

[2]- أبو حيان، **البحر المحيط** ج 9 ص 122.

[3]- السمين الحلبي، **الدر المصون** ج 9 ص 317.

[4]- محي الدين درويش **إعراب القرآن الكريم وبيانه** ج6 ص420.

" إلاَّ عبَادَكَ " مستثنى من ضمير المفعول في " لأَغوينَّهُم " منصوب والتقدير:" لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ الذين أخلصهم الله لطاعته وعصمهم من الضلالة، أو أخلصوا قلوبهم لله على اختلاف القراءتين".[1]

- وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَمْلِكُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٨٦﴾ ﴾ (الزخرف).

"إلاّ من شهد" من: المشفوع فيهم كأنّه قال لا يشفع هؤلاء الملائكة وعزير وعيسى إلاّ فيمن شهد بالحق أي التوحيد، وعلى ذلك فالاستثناء منقطع، والتقدير: لكن من شهد بالحق يشفع فيهم هؤلاء.

وقيل: أيضا يجوز في الاستثناء حسب التقدير السابق أن يكون متصلا على تقدير المستثنى منه المحذوف فتكون العبارة: ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة في أحد إلاّ فيمن شهد بالحق، فهو استثناء من المفعول "المشفوع" المحذوف.

وإن كان الاستثناء من "الذين يدعون" والمعنى لا يملك آلهتهم والمقصود بهم الأصنام والأوثان الشفاعة كما زعموا أنهم شفعاؤهم عند الله، ولكن من شهد بالحق وهو توحيد الله، وهو يعلم ما شهد به هو الذي يملك الشفاعة. وإن أدرجت الملائكة في "الذين يدعون" كان الاستثناء متصلا[1].

وقال الزمخشري هو استثناء منقطع. ويجوز أن يكون متصلا؛ لأنّ في جملة الذين يدعون من دون الله: الملائكة[2].

- وقوله تعالى: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٦٧﴾ ﴾(الزّخرف).

---

[1]- المرجع السابق ج 6، ص 486، البيضاوي **أنوار التنزيل وأسرار التأويل** ج5 ص35.

[2]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج9، ص 392.

[3]- الزمخشري، **الكشاف**، ج2، ص.1123.

قيل في هذا الاستثناء الاتصال والانقطاع، إن قُصد بالأخلاء الأَحباءُ على المعصية فهو متصل وإن قُصد بهم الأَحباءُ مطلقا فهو منقطع[1].

" إلاَّ المتَّقين " نصب على الاستثناء من موجب، والمستثنى منه الضمير المستتر في الصفة المشبّهة، " عدو " والعائد على " بعضهم "[2].

- وقوله تعالى: ﴿يَوۡمَ لَا يُغۡنِي مَوۡلًى عَن مَّوۡلًى شَيۡـٔٗا وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ ٤١ إِلَّا مَن رَّحِمَ ٱللَّهُۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ٤٢﴾ (الدخان).

(إلّا) للاستثناء (من) في محلّ رفع بدل من نائب الفاعل[3].

وقيل يجوز أن يكون بدلا من "مولى" المرفوع ويكون "يغني" بمعنى ينفع. وقيل: "من رحم الله" من: في موضع رفع بدل من الواو في ينصرون، أي لا يمنع من العذاب إلاّ من رحم الله"[1]. وأجاز الفراء فيه الاتصال والانقطاع فقال: فإن شئت فاجعل" من" في موضع رفع، كأنّك قلت: لا يقوم إلاّ فلان، وإن شئت جعلته نصبًا على الاستثناء والانقطاع عن أوّل الكلام تريد: "اللّهم إلاّ من رحمت"[2].

واضح من كلامه أنّه جعله –في الاتصال– بدلا من "مولى" الأولى فاعل "لا يغني"، أو استثناء منه، ودليل ذلك قوله في بداية كلامه عن الآية "فإن المؤمنين يشفع بعضهم في بعض"[3].

- وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ١٩ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ٢٠ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلۡخَيۡرُ مَنُوعًا ٢١ إِلَّا ٱلۡمُصَلِّينَ ٢٢﴾ (المعارج).

---

[1]– محمد عبد الخالق عضيمة، **دراسات لأسلوب القرآن** ج 1 ص357.

[2]– النّحاس، **إعراب القرآن**،، ج4، ص 119.

[3]– محمود بن عبد الرحيم صافي، **الجدول الإعراب** ج 25 ص133.

[4]– العكبري، **املاء ما منّ به الرحمان**، ج2، ص232، و أبو حيان **البحر المحيط** ج9، ص407.

[5]– الفراء، **معاني القرآن**، ج3، ص42.

[6]– المرجع السابق، ج3، ص42.

" إلاَّ المصَلّين " نصب على الاستثناء من " الإنسان "، وجاز الاستثناء من " الإنسان " لأنّ " الإنسان" في مذهب جمع[1]. وقال الزّجاج " الإنسان " ههنا في معنى " النّاس"[2]. وقال بعضهم: المراد بالإنسان هاهنا الكفار، لأنّ الأمر فيهم وكيد كثير، والهلع جزع واضطراب يعتري الإنسان عند المخاوف وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُوَ عَلَى عُمُومِهِ، بِدَلِيلِ أَنَّهُ اسْتَثْنَى مِنْهُ إِلَّا الْمُصَلِّينَ[3]. فهو استثناء متصل.

- وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ٢٩ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ٣٠ ﴾ (المعارج).

" إلاّ علَى أَزْوَاجِهِم " في موضع نصب بـ " حَافِظُون" على المعنى، لأنّ المعنى: صانوها عن كل فرج إلاّ عن فروج أزواجهم.

- وقوله تعالى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُزَّمِّلُ ١ قُمِ ٱلَّيۡلَ إِلَّا قَلِيلٗا ٢ نِّصۡفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصۡ مِنۡهُ قَلِيلًا ٣ أَوۡ زِدۡ عَلَيۡهِ وَرَتِّلِ ٱلۡقُرۡءَانَ تَرۡتِيلًا ٤ ﴾ (المزمل).

للنحاة أقوال، وتأويلات، واعتراضات، وأجوبة عنها في إعراب "نصفه" في هذه الآية من أسبابها كون "قليلا " مبهما، منها:

أ- أنه بدل بعض من كلّ من "الليل" على أنّ "قليلا" مستثنى من النصف الباقي.

ب- أنه بدل من " قَلِيلاً".

فإذا كان بدلا من الليل كان الاستثناء منه، والضّمير في "منه وعليه " عائد على "عليه" فيصير المعنى: قم نصف الليل إلاّ قليلا أو انقص من نّصف الليل قليلا أو زد على نصف الليل

---

(1)- الفراء، **معاني القرآن**، ج3، ص 185.

(2)- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج5 ص 222.و انظر الزمخشري، **الكشاف** ج 2 ص1286.

(3)- بن عطية، **المحرر الوجيز**، ج5 ص 368 الرازي **مفاتيح الغيب**، ج 30 ص643.

والمعنى التخيير بين أمرين بين أن يقوم أقلّ من نصف اللّيل وبين أن يختار أحد الأمرين، وهما النقصان من النصف، والزِّيادة عليه [1]

وقد نقض العكبري هذا الوجه، لأنّ "قليلا" المستثنى من نصف اللّيل غير مقدّر : "فلو كان الاستثناء من النصف لصار التقدير : قم نصف الليل إلاّ قليلاً أو انقص منه قليلا، أي على الباقي؛ والقليل المستثنى غير مقدّر، فالنّقصان منه لا يعقل "[2]. ثم بيّن أنّ الوجه الثاني – وهو أن يكون " نصفه " بدلا من " قليلاً " –أشبه بظاهر الآية لأنّه تعالى قد قال: " أَوْ انْقُصْ مِنْهُ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ "، والهاء فيهما للنصف.

ويرى أبو حيان أن قوله : "أَوِ انْقُصْ مِنْ نِصْفِ اللَّيْلِ قَلِيلًا"، تَكْرَارًا لِقَوْلِهِ: إِلَّا قَلِيلًا مِنْ نِصْفِ اللَّيْلِ، وتقدير الآية: قم نصف الليل إلاّ قليلا من نصف الليل، أو انقص من نصف الليل "وَذَلِكَ تَرْكِيبٌ غَيْرُ فَصِيحٍ يُنَزَّهَ الْقُرْآنُ عَنْهُ."[1]، و يرى السمين الحلبي أنّ هذا التكرار الذي نبه عليه أبو حيان سهل، لأن الإشكال عنده يكمن في تكرار المعنى الواحد في هذا الوجه الإعرابي :" و لقائل أن يقول: قد ينقدح هذا الوجه بإشكال قوي، وهو أنّه يلزم منه تكرار المعنى الواحد، وذلك أنّ قوله (قم نصف اللّيل إلاّ قليلا) بمعنى انقص من نصف الليل، لأنّ ذلك القليل هو بمعنى النقصان، وأنت إذا قلت: قم نصف اللّيل إلاّ القليل من النِّصف، وقم نصف اللّيل، أو انقص من النِّصف وجدتهما بمعنى، وفيه دِقّة، فتأمّله ".[2]

وذهب الزجاج إلى أن " نِصْفَهُ" بدل من " اللَّيْلَ" كما تقول: ضربت زيداً رأسه، فإنما ذكرت زيدا لتؤكد الكلام، وهو أوكد من قولك ضربت رأس زيد، فالمعنى قم نصف الليل إلاّ قليلا أو انقص من النصف أو زد على النصف. وبيّن أن قوله " أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلاً" بمعنى " إلاّ قليلا "، ولكنه ذكر مع الزيادة.[3]

---

[1]- الزمخشري، **الكشاف** ج 2 ص 1297.

[2]- العكبري، **إملاء ما منّ به الرحمن**، ج2، ص271 .

[3]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج 10ص 312.

[4]- السمين الحلبي، **الدر المصون** ج1،ص512.

[5]- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، 5ج ص239.

وإذا كان " نِصْفَهُ " بدلا من " قليلاً " فالضمير في " نِصْفَهُ " إمّا أن يعود على المبدل منه أو على المستثنى منه وهو اللّيل، وفنّد أبو حيّان الوجهين، إذ رأى أنّه لا يجوز أن يعود على المبدل منه لأنّه يصير استثناء مجهول من مجهول، إذ التّقدير: إلاّ قليلا نصف القليل، وهذا لا يصحّ له معنى البتّة. وكذلك فلا فائدة في الاستثناء من اللّيل إذ يكون من الأوضح والأبعد عن الإلباس أن يكون التّركيب: قم اللّيل نصفه[1]. وقد أبطل آنفاً القول بأنّ " قليلاً " استثناء من البدل، أي من " نصفه ".ونقل أبو حيّان كذلك أقوالا وآراء أخرى لعدد من النحويين، وفنّدها كلّها[2].

أما السمين الحلبي فقد أجاز أن يعود الضمير على كليهما، فليس في ذلك استثناء مجهول من مجهول، كما مرّ، لأن القليل عنده قدرٌ معين، وهو الثلث، وأن اللّيل ليس بمجهول[1]

- وقوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّآ أَصْحَٰبَ ٱلْيَمِينِ ﴿٣٩﴾﴾ (المدثّر).

" إلاّ أَصْحَابَ " مستثنى من الضمير المستتر في " رَهِينَة " العائد على "كُلُّ نَفْسٍ " منصوب. وأصحاب اليمين: المسلمون المخلصون وهم ليسوا بمرتهنين لأنهم أدّوا ما كان عليهم. وقال بعضهم: هم أهل الجنة، وقيل: هم الأطفال[2] وقال الفراء: وهو شبيه بالصواب، لأنّ الولدان لم يكتسبوا ما يرتهنون به[3].

وقيل هم الملائكة، وعلى القولين الأخيرين يكون الاستثناء منقطعا، أي لكن أصحاب اليمين في جنّات[4].

---

[1]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج10 ص312-313.

[2]- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج5، ص 222.

[3]- السمين الحلبي، **الدر المصون** ج10،ص514-515.

[4]- الزمخشري، **الكشاف** ج 2ص 1306.

[5]- الفراء، **معاني القرآن**، ج3، ص 205.

[6]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج10، ص 338، النحاس **إعراب القرآن**، ج5 ص73.

- وقوله تعالى: ﴿ يَوْمَ يَقُومُ ٱلرُّوحُ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ صَفًّا ۖ لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَقَالَ صَوَابًا ﴿٣٨﴾ ﴾ (النبأ).

"إلاّ من أذن له الرحمان" في موضع رفع بدل من الواو في "لا يتكلّمون"، أو في محل نصب مستثنى من ذلك الضمير أي: إلاّ من أذن له الرحمان في الكلام[1].

- وقوله تعالى: ﴿لَّيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِن ضَرِيعٍ ﴿٦﴾ ﴾ (الغاشية).

"إلاّ من ضريع" يجوز أن يكون في موضع نصب على أصل الباب، وأن يكون رفعا على البدل من طعام[1]. والضريع الشبرق، وهو جنس من الشوك، إذا كان رطبا فهو شبرق، فإذا يبس فهو الضريع[2].

- وقوله تعالى: ﴿وَٱلْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴿٣﴾ ﴾ (العصر).

إلاّ في موضع استثناء من موجب وهو (الإنسان)، وهو اسم جنس يعم ولذلك صحّ الاستثناء منه؛ فهو بمعنى (الناس)[3].

2- الاستثناء المنقطع:

مجموع ما ورد في القرآن الكريم من استثناء منقطع ثلاثة وتسعون، إلاّ أن هذه المواضع تحتمل في الكثير من الأحيان الاتصال والانقطاع، وهذا باختلاف تفسير الفقهاء للآية موضع الشاهد، وهذه آراء بعض المفسرين والنحاة في بعض الآيات.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٤﴾ ﴾ (البقرة).

---

[1]- النحاس، **إعراب القرآن**، ج5، ص137.

[2]-العكبري، **املاء ما منّ به الرحمان**، ج2، ص286.

[3]- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج5، ص317.

[4]- المرجع السابق، ج5 ص276

(إلاّ ابليس) استثناء منقطع، لأنّه لم يكن من الملائكة والدليل على ذلك ما يلي:

- قال تعالى: "إلاّ إبليس كان من الجن ".
- الملائكة لا يعصون أوامر الله
- إبليس له نسل، وذرية على خلاف الملائكة.
- إبليس مخلوق من النار، وأما الملائكة فمن نور.

وقيل: هو متّصل، وهو الوجه الأصحّ عند السمين الحلبي لأن إبليس من الملائكة ولو لم يكن منهم لما توجّه إليه الأمر وقيل يجوز فيه الاتصال والانقطاع لأنّ إبليس كان في الابتداء مَلَكًا[1].

و(ابليس) مستثنى بـ (إلاّ) واجب النصب لأنّ الكلام مثبت على رأي البصريين.[2]

- قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ ﴿٧٨﴾﴾ (البقرة).

الاستثناء في الآية الكريمة منقطع، لأنّ الأماني ليست من جنس العلم، وتقدير (إلاّ) في مثل هذا بـ لكن أي: لكن يتمنّونه أمانيّ[3] فأماني مستثنى بإلاّ ويجب النصب[4].

- قوله تعالى:﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ ﴿١٥٠﴾﴾ (البقرة).

الاستثناء منقطع لأن المستثنى من غير الأوّل[5] وقالت فرقة (إلاّ الذين) استثناء متصل وهذا مع عموم لفظة الناس واستثناء منقطع وهذا مع كون الناس اليهود فقط[6].

---

(1)- السمين الحلبي **الدر المصون** ج 1ص 273، العكبري، **التبيان**، ص44، وأنظر: الزجاج، **معاني القرآن واعرابه**، ج1، ص113-114، وأنظر: الآمدي **الإحكام**، ج2، ص 359-360

(2)- المرجع السابق ج2، ص 359-360.

(3)- العكبري، **التبيان**، ص66، وأنظر: الزجاج، **إعراب القرآن**، ج1، ص76.

(4)- المرجع السابق ج1، ص76..

(5)- أنظر: العكبري **التبيان**، ص100، وأنظر: النحاس **اعراب القرآن**،ج 1 ص 271.

(6)- ابن عطية، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز** ج1 ص 225.

– قوله تعالى:﴿ وَلَـٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُواْ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗاۚ ﴿٢٣٥﴾﴾ (البقرة).

يقول النحاس "إلاّ أن تقولو قولاً معروفًا" استثناء ليس من الأوّل فهذا الاستثناء منقطع لأنّه لا يندرج تحت (سرًّا) من قوله (ولكن لا تواعدوهن سرًا) وتقدير الآية عند الزمخشري (لا تواعدوهنّ إلاّ بالتعريض) وقيل هو مفرّغ وهو عند أبي حيان من" الْقِسْم الثَّانِي: مِنْ قِسْمَيِ الِاسْتِثْنَاءِ الْمُنْقَطِعِ هُوَ أَنْ لَا يُمْكِنَ تَسَلُّطُ الْعَامِلِ عَلَى مَا بَعْدَ إِلَّا "[1].

– قوله تعالى:﴿ وَقَدۡ فَرَضۡتُمۡ لَهُنَّ فَرِيضَةٗ فَنِصۡفُ مَا فَرَضۡتُمۡ إِلَّآ أَن يَعۡفُونَ ﴿٢٣٧﴾﴾(البقرة).

(إلاّ أن يعفون) استثناء منقطع وهذا ما نص عليه ابن عطية وسيبويه، لأن عفوهن عن النصف ليس من جنس أخذهن، والمعنى إلاّ أن يتركه النصف الذي وجب لهن عند الزوج وقيل بل استثناء متصل من الأحوال، وتقدير " فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ":عليكم نصف ما فرضتم في كل حال إلاّفي حال عفوهن عليكم [1].

- قوله تعالى: ﴿ وَأَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَرۡتَابُوٓاْ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةٗ تُدِيرُونَهَا بَيۡنَكُمۡ ﴿٢٨٢﴾﴾ (البقرة).

(إلاّ أن تكون) استثناء منقطع لأن ما يباع لغير أجل لا يندرج تحت الديون المؤجلة، أو لأن التجارة الحاضرة يجوز عدم الكتب فيها. فهو استثناء ليس من الأوّل كما ذهب إليه النحاس [2] أما العكبري فيرى أن الاستثناء من الجنس[3].

– قوله تعالى:﴿ قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمۡزٗاۗ ﴿٤١﴾﴾(آل عمران).

---

[1]- المرجع السابق، ج1، ص320، وأنظر: أبو حيان، **البحر المحيط**، ج2، ص523-524، السمين الحلبي **الدر المصون**،ج 2 ص 492

[2]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج2، ص535-536 وأنظر: النحاس، **إعراب القرآن**، ج1، ص320.

[3]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج2، ص739، ابن عطية **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز** ج 1 ص 383.وأنظر: النحاس، **إعراب القرآن**، ج1، ص346.

[4]- العكبري، **التبيان**، ص170.

" إِلَّا رَمْزًا "(استثناء ليس من الأوّل)[1] هذا معناه أنّه استثناء منقطع ورمزًا مستثنى بإلاّ واجب النصب، فهو استثناء من غير الجنس لأنّ الإشارة ليست كلامًا[2] يقول:" ابن عطية. والكلام المراد بالآية إنّما هو النطق باللسان لا الإعلام بما في النفس، فحقيقة هذا الاستثناء، أنّه منقطع"[3].

قوله تعالى: ﴿ضُرِبَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيۡنَ مَا ثُقِفُوٓاْ إِلَّا بِحَبۡلٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبۡلٖ مِّنَ ٱلنَّاسِ ﴿١١٢﴾﴾ (آل عمران).

"إِلَّا بِحَبْلٍ" يرى النّحاس أنّ الاستثناء في الآية منقطع، وهو قول الْفَرَّاء وَالزَّجَّاج وَالطَّبَرِيّ[1] وتقديره: فلا نجاة من الموت إِلَّا بِحَبْلٍ[2].

– قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةٗ وَمَقۡتٗا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾ (النساء).

(إلاّ ما قد سلف)، الاستثناء منقطع، لأن المستثنى (ما قد سلف)، مستثنى في الماضي ليس من جنس المستثنى منه، والتقدير لكن ما مضى في الجاهلية يغفره الله فالنهي للمستقبل، وما سلف ماضٍ وتقدير الآية: لا تتزوجوا من تزوّجه آباؤكم، ولا تطئوا من وطئه آباؤكم، لكن ما سلف من ذلك فمعفوٌّ عنه[3] وعبر عنه النحاس بقوله: "استثناء ليس من الأوّل"[4].

– قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ ﴿٢٩﴾﴾ (النساء).

---

[1]– النحاس، **إعراب القرآن**، ج 1 ص 385.

[2]– العكبري، **التبيان**، ص187–188، وأنظر: أبا حيان، **البحر المحيط**، ج 3، ص 140–141.

[3]– ابن عطية، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز** ج1 ص 432.

[4]– النحاس، **إعراب القرآن**،ج 1 ص400–401، أبو حيان، **البحر المحيط**، ج 3، ص303.

[5]- ابن عطية، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز** ج 1 ص 490.

[6]–العكبري، **إملاء ما من به الرحمان**، ج1، ص173. وأنظر: أبا حيان، **البحر المحيط**، ج 3 ص 575–576، السمين الحلبي **الدر المصون**، ج 3 ص 645.

[7]– النحاس، **إعراب القرآن**، ج1، ص444.

الاستثناء منقطع ليس من جنس الأوّل وقد قدرت فيه (إلاّ) بـ (لكن)، والتجارة ليست من جنس الباطل[1].

وقد ذكر القرطبي رأي النحاة من الآية وما قاله سيبويه في توجيه إعراب كلمة (تجارة) فقال: "هذا استثناء منقطع أي و"لكنّ تجارة عن تراض"[1].

مثلما اختلف النحاة في اعراب (تجارة) اختلف الفقهاء في تقدير معنى هذه الآية وكان أرجح الآراء التي قالها الفقهاء في هذه الآية إنّها استثناء منقطع تضمّن نفي الأكل بالباطل وإباحة الأكل بالتجارة الحق وقال ابن قيّم:" إن من قدر دخوله في الأوّل قدر مستثنى منه عاما أي لا تأكلوا أموالكم بينكم لسبب من الأسباب إلاّ أن تكون تجارة أو يقدر بـ (الباطل ولا بغيره إلاّ بالتجارة) ولا يخفي التكليف على هذا التقدير بل هو فاسد إذ المراد بالنهي الأكل بالباطل وحده وقرئ برفع التجارة ونصبها فالرفع على التّمام والنصب على أنّها خبر كان الناقصة وفي اسمها على هذا وجهان أحدهما التقدير (إلاّ أن يكون سبب الأكل أو المعاملة تجارة) والثاني (إلاّ أن تكون الأموال تجارة)[2].

أما القرافي ذهب في تعليقه على الآية أن الانقطاع ليس لمخالفة الجنس ولكنه باعتبار الحكم بغير النقيض[3].

- قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٍ أَن يَقۡتُلَ مُؤۡمِنًا إِلَّا خَطَـٔٗاۚ ﴿٩٢﴾﴾ (النساء).

الاستثناء منقطع يقول العكبري "استثناء ليس من الأوّل لأن الخطأ لا يدخل تحت التكليف والمعنى لكن إن قتل خطأ فحكمه كذا"[4].

---

[1]- العكبري، **املاء ما منّ به الرحمان**، ج1، ص177، وأنظر: أبا حيان، **البحر المحيط**، ج3، ص 610، السمين الحلبي، **الدر المصون** ج 3ص 663، الزمخشري **الكشاف** ج1 ص230.

[2]- القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ج3، ص140.

[3]- ابن القيم الجوزية، **بدائع الفوائد**، تحقيق: علي بن محمد العمران دار علم الفوائد (د ت)، (د ط)ج3، ص949.

[4]- أنظر: القرافي **الاستغناء**، ص424-425.

[5]- العكبري، **إملاء ما منّ به الرحمان**، ج1، ص190، وأنظر: النحاس **إعراب القرآن**، ج1، ص480.

وقد قيل عن هذا الاستثناء أنّه متّصل ومنقطع ومفرّغ[1] وعن القائلين بصحّة المنقطع في هذه الآية قال ابن عطية: "قال جمهور المفسّرين معنى هذه الآية: وما كان في إذن الله وفي أمره للمؤمن أن يقتل مؤمنا بوجه، ثم استثنى منقطعا ليس من الأوّل، وهو الذي تكون فيه إلاّ بمعنى لكن"[1].

وعن هذه الآية الكريمة قال الآمدي: "استثنى الخطأ من القتل وليس من جنسه"[2].

وقال فخر الدين الرّازي "إلاّ ها هنا بمعنى (لكن) أو يقال وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنًا إلاّ إذا أخطأ فذهب على ظنه أنه ليس من المؤمنين أمّا بأن يختلط بالكفار، فيظن الرجل أنّه منهم أو بأن يراه من بعيد فيظنه صيدًا أو حجرًا[3].

وأمّا القرطبي ففسرها بقوله هذه آية من آيات الأحكام والمعنى: "ما ينبغي لمؤمن أن يقتل مؤمنًا إلاّ خطأ. ثم استثنى استثناء منقطعا ليس من الأوّل وهو الذي تكون فيه (إلاّ) بمعنى (لكن) والتقدير ما كان له أن يقتله البتة لكن إن قتله خطأ فعليه كذا [4].

وإذا كان الاستثناء المنقطع كما عرّفه النحاة والأصوليون هو أن يكون فيه ما بعد (إلاّ) من غير جنس ما قبلها، فإن للقرافي رأي مخالف ببطلان هذا الضابط في هذه الآية يقول: "حدّ الاستثناء المتّصل أن الحكم على جنس ما حكمت به أولا بنقيض ما حكمت به أولا، فمتى انخزم أحد هذين القيدين كان منقطعا، فيكون حد المنقطع أن تحكم على غير جنس ما حكمت عليه أولاً، أو بغير نقيض ما حكمت به أولاً، فيتحقق على هذا التقدير أن المنقطع نقيض المتّصل... وفي الآية لم يقع الحكم بالنقيض... فكان الاستثناء فيها منقطعًا لعدم الحكم بالنقيض لا لعدم الحكم على الجنس والحكم على غير الجنس"[5].

---

[1]- أنظر: أبا حيان، **البحر المحيط**، ج4، ص19-20

[2]- أنظر: ابن عطية، **المحرر الوجيز**، ج2ص 92

[3]- والآمدي، **الإحكام**، ج2، ص359

[4]- الرازي، **المحصول**، ج1، ص409.

[5]- القرطبي: **الجامع لأحكام القرآن**:.ج5، ص318

[6]- القرافي، **الاستغناء**، ص296-297-298.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ .... فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ ﴿٩٨﴾﴾ (النساء).

(إلاّ المستضعفين)، استثناء منقطع والضمير في (مأواهم) مستثنى منه يعود على (الذين) في قوله "إنّ الذين توفاهم الملائكة" وهؤلاء المتوفون على أقوال المفسرين إمّا كفّار، وإمّا عصاة لتخلفهم عن الهجرة التي كانوا قادرين عليها، فلم يندرج فيهم المستضعفون المستثنون لأنهم عاجزون فَهُوَ مُنْقَطِعٌ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً، وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا. "[1].وسماه العكبري أيضًا "استثناء ليس من الأوّل"[2]

– قوله تعالى: ﴿لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ إِلَّا مَنۡ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوۡ مَعۡرُوفٍ أَوۡ إِصۡلَٰحِۭ بَيۡنَ ٱلنَّاسِۚ ﴿١١٤﴾ ﴾ (النساء)

(إلاّ من أمر) استثناء منقطع في موضع نصب، لأنّ (من) للأشخاص وليست من جنس التناجي[3] وهو رأي النحاس يقول: "هو استثناء ليس من الأوّل وتقدير الآية لكن من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ودعا إليه ففي نجواه خير"[4] وقيل هو متصل[5].

– قوله تعالى: ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنۡ عِلۡمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّۚ ﴿١٥٧﴾ ﴾ (النساء).

ذهب بعض الفقهاء والنحاة إلى أن الاستثناء في هذه الآية منقطع، يقول الزمخشري: (إلاّ اتباع الظن) استثناء منقطع لأنّ اتباع الظن ليس من جنس العلم"[6] وهو قول الآمدي يقول: "جوابها من وجهين: الأول: أن قوله تعالى ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ﴾

---

[1]– أبو حيان، **البحر المحيط**، ج4، ص42، وأنظر: الزمخشري، **الكشاف**، ج1، ص 253، 254 وأنظر الفراء، **معاني القرآن**، ج1، ص284.

[2]– العكبري، **إملاء ما منّ به الرحمان**، ج1، ص192 النحاس، **إعراب القرآن**، ج1، ص484.

[3]– العكبري، **إملاء ما من به الرحمان**، ج1،ص194.

[4]– النحاس، **إعراب القرآن**، ج1، ص488.

[5]– العكبري، **إملاء ما من به الرحمان**، ج1، ص194.

[6]– الزمخشري، **الكشاف**، ج1، ص269 وأنظر: أبا حيان **البحر المحيط**، ج4، ص127وأنظر: الألوسي، **روح المعاني**.ج 3 ص 187.

عام في كل ما يسمى علما والظن يسمى علما ودليله قوله تعالى "فإن علّمتموهنّ مؤمنات" وأراد إن ظننتموهن لاستحالة اليقين بذلك ...وذلك إن كان من الأسماء المتواطئة فلا يكون الاستثناء من غير الجنس وإن كان من الأسماء المشتركة أو المجازية فهو من جملة الأسماء العامة...والثاني: أن (إلاّ) فيها ليست للاستثناء بل هي بمعنى لكن"[1].

وقد ردّ القرافي على ما ذهب إليه الآمدي وغيره بقوله: "أمّا قوله: الظنّ يسمى علما فهذا مجاز والأصل عدمه، وإذا وقع يقتضي أن الاستثناء منقطع... إنه إذا أريد بالعام بعض أنواعه ثم استثنى النوع الآخر كان منقطعًا وإذا أريد بالأسود الرجال الشجعان ثم استثنى أسد وحشي بهيم كان منقطعا فهذا الجواب لا يتم، وأمّا قوله تعالى: "فإن علمتموهنّ مؤمنات" فاختلف العلماء هنالك في المواد بالإيمان؟ هل التصديق القلبي أو التلفّظ اللّساني. فعلى الأوّل وهو الظاهر يكون المراد الظن لأن الباطن يظن بظاهر الحال الدال عليه، وإن أريد التلفظ فهو معلوم بحاسة السمع... وأما قوله: إن (إلاّ) في الآية... ليست للاستثناء بل بمعنى (لكن) فهذا الجواب أيضًا اعتمد عليه الامام فخر الدين وغيره وهو بعيد من جهة أن القائل بالاستثناء المنقطع ما قال إلاّ بجواز استثناء تكون (إلاّ) فيه بمعنى (لكن) فليس في هذا الجواب مخالفة لما قاله الأول ومن شرط الجواب أن يكون مساويًا للسؤال"[2].

أما ابن القيم فيرى أن الاستثناء في الآية مفرّغ[3] وقيل هو متصل " إذ الظن والعلم يضمهما جنس واحد أنهما من معتقدات النفس، وقد يقول الظان على طريق التجوز: علمي في هذا الأمر أنه كذا، وهو يعني ظنه "[4].

---

[1]- الآمدي، **الإحكام**، ج2، ص362.

[2]- القرافي، **الاستغناء**، للقرافي، ص428.

[3]- ابن القيم، **بدائع الفوائد**، ج3، ص938

[4]- ابن عطية، **المحرر الوجيز**، ج2، ص134.

وممّا سبق نرى اختلاف الفقهاء في الآية بحسب المعاني والدلالات التي قالها كلّ منهم، أما النحاة فقد اهتموا في هذه الآية بأوجه اعراب المستثنى فذهب ابن الأنباري إلى أن المستثنى منصوب لأنه منقطع من غير الجنس ويجوز رفعه على البدل[1] وهو ما ذهب إليه النحّاس[2].

– قوله تعالى: ﴿ قَالَ لَا عَاصِمَ ٱلۡيَوۡمَ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَۚ ﴿٤٣﴾ ﴾ (هود) (إلا من رحم) من رحم بمعنى المرحوم، وهو ليس من جنس العاصمين، فالاستثناء منقطع، "وذلك أن تجعل عاصما على حقيقته"[3] كأنه قيل: ولكن من رحمه الله فهو المعصوم".[4]

– قوله تعالى: ﴿ وَإِذِ ٱعۡتَزَلۡتُمُوهُمۡ وَمَا يَعۡبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ ﴿١٦﴾ ﴾(الكهف)

يجوز في الاستثناء الاتصال والانقطاع، والتقدير: "وإذ اعتزلتموهم إلا عبادة الله، أو: وما يعبدون إلا الله، فقد كانوا يعبدون الله مع الأصنام، أو كان منهم من يعبد الله"[5]. والأصح ما ذهب إليه النحاس: (إلا الله) استثناء.[6]

والزمخشري يقول: (إلا الله): "يجوز أن يكون استثناء متصلا، روي أنهم كانوا يُقرون بالخالق ويشركون معه، كما أهل مكة، وأن يكون منقطعا، وقيل هو كلامٌ معترض، إخبارٌ من الله– تعالى– عن الفئة أنهم لم يعبدوا غير الله"[7].

ونخلص من هذه الآراء إلى أن لفظ الجلالة: مستثنى متصل على تقدير: كونهم مشركين، ومنقطع على تقدير: إذ اعتزلتموهم إلاّ عبادة الله على اعتبار (ما) وصلتها جملة اعتراضية.

---

[1]– ابن الأنباري، **البيان في اعراب غريب القرآن**، ج1، ص274.

[2]– النحاس، **اعراب القرآن**، ج1، ص502.

[3]– السمين الحلبي، **الدر المصون** ج 6 ص332.

[4]– الزمخشري، **الكشاف**، ج1، ص504.سيبويه الكتاب، ج2 ص325.

[5]– العكبري، **التبيان في اعراب القرآن**، ج2، ص 534.

[6]– النحاس، **اعراب القرآن**، ج1، ص450.

[7]– الزمخشري، **الكشاف**، ج1، ص645.

– وقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِأَدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ ﴿٥٠﴾ ﴾ (الكهف) إلا حرف استثناء، إبليس: مستثنى منصوب، والاستثناء هنا من غير الجنس، أي من غير جنس المستثنى منه، وقيل من الجنس.[1] ويؤكد الزجاج أنه منقطع، ويستدل بقوله تعالى:"ففسق عن أمر ربه" فهي دليل على أنه أُمر بالسجود مع الملائكة، وفي التفسير: "أن إبليس من غير الملائكة وقد ذكره الله –عز وجل–أنه كان من الجن بمنزلة آدم من الإنس، وقد قيل: إن الجن ضرب من الملائكة، كانوا خُزّان الأرض والجنان. فإن قال قائل: فكيف استثنى مع ذكر الملائكة، فقال فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ، فكيف وقع الاستثناء وليس هو من الأول، فالجواب في هذا أنه أُمر مَعَهُمْ بالسجود فاستثنى من أنه لَمْ يَسْجُد."[2] وهذا ما يسمى الاستثناء المنقطع وهو واجب النصب.

ومذهب الزجاج في المسألة صحيح يؤيده كثيرٌ من المفسرين الذين يؤكدون أن الملائكة مخلوقات نورانية، والجن مخلوقات نارية، كما ورد في القرآن.

– قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّيٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٧﴾﴾ (الشعراء).

الاستثناء منقطع لأن المستثنى غير جنس المستثنى منه، لأنه تعالى لم يدخل تحت الأعداء والمستثنى واجب النصب[3].

– قوله تعالى: ﴿أَفَمَا نَحْنُ بِمَيِّتِينَ ﴿٥٨﴾ إِلَّا مَوْتَتَنَا ٱلْأُولَىٰ وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴿٥٩﴾﴾ (الصافات).

(إلاّ موتتنا) استثناء منقطع، والمعنى لكن الموتة الأولى كانت لنا في الدنيا بخلاف أهل النار فإنّهم في كلّ ساعة يتمنّون فيها الموت.

---

[1]– العكبري **التبيان في إعراب القرآن**، ج2، ص540.

[2]–انظر: الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه** ج 3 ص293. مكي بن أبي طالب، **مشكل إعراب القرآن** ج1 ص 444

[3]– أنظر: العكبري، **إملاء ما من به الرحمان**، ج2، ص168، النحاس، **إعراب القرآن**، ج3، ص183

وذهب الألوسي إلى أنه استثناء مفرّغ من مصدر مقدر كأنّه قيل أفما نحن ميّتين إلاّ موتتنا الأولى.[1]

- قوله تعالى: ﴿إِلَّا عِبَادَ ٱللَّهِ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٧٤﴾﴾ (الصافات).

إِلَّا عِبادَ اللَّهِ: اسْتِثْناءٌ مُنْقَطِعٌ. لَمَّا ذَكَرَ شَيْئًا مِنْ أَحْوَالِ الْكُفَّارِ وَعَذَابِهِمْ ذَكَرَ شَيْئًا مِنْ أَحْوَالِ الْمُؤْمِنِينَ وَنَعِيمِهِمْ.[2]

- قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّآ أَصْحَٰبَ ٱلْيَمِينِ ﴿٣٩﴾﴾ (المدثر).

(إلاّ أصحابَّ اليمين) استثناء منقطع لأن أصحاب اليمين هم الملائكة، أو أطفال المسلمين[3].

وفي هذه الآية يقول ابن عطية "إلاّ أصحاب اليمين" استثناء ظاهر الانفصال وتقديره لكن أصحاب اليمين[4].

- قوله تعالى: ﴿ لَّا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا ﴿٢٤﴾ إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَّاقًا ﴿٢٥﴾﴾(النبأ).

(إلاّ حميمًا) استثناء منقطع لأنّ الحميم ليس من جنس البرد والشراب. قال الزمخشري "يعني لا يذوقون فيها بردًا ولا روحًا يُنفّس عنهم حر النّار، ولا شرابًا يسكن من عطشهم، ولكن يذوقون فيها حميمًا وغسّاقًا[5].

الترجيح، بين المتصل والمنقطع: من خلال عرضنا لآيات الاستثناء لاحظنا تردد هذا الأسلوب بين الاتصال والانقطاع وهذه بعض منها:

---

[1]- الألوسي، **روح المعاني**، ج12، ص90.و انظر: أبا حيان، **البحر المحيط**، ج9، ص100وأنظر: النحاس **إعراب القرآن**، ج3، ص324.

[2]- أبو حيان، **البحر المحيط** ج 9 ص 100.

[3]- الزمخشري، **الكشاف**، ج2، ص1306، وأنظر: أبا حفص سراج الدين عمر بن علي **اللباب في علوم الكتاب**، ج19، ص532، الزجاج، **إعراب القرآن**، ج5، ص.249 النحاس، **إعراب القرآن**، ج5 ص 73.

[4]- ابن عطية، **المحرر الوجيز**، ج5، ص427

[5]- الزمخشري، **الكشاف**، ج2، ص1323.

- قوله تعالى: ﴿...ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِأَدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿١١﴾﴾ (الأعراف).

قال الزجاج: "هو استثناء ليس من الأوّل وقال غيره هو متصل[1] فمن قال بأنه استثناء منقطع ذهب إلى أن ابليس من الجن وليس من الملائكة[2].

- قال تعالى: ﴿ لَا يَزَالُ بُنْيَٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْاْ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١١٠﴾﴾(التّوبة).

الاستثناء في الآية السّابقة فيه أقوال:

1- استثناء منقطع، لأنّ تقطّع القلوب شيء والريبة فيها شيء آخر، فاختلف الجنس وعليه تكون "إلاّ" أداة استثناء والمصدر المؤول في محل نصب وجوبا لأنّ الاستثناء منقطع.

2- متّصل من أعمّ الأحوال أي: في كلّ حال إلاّ في حالة تقطّع قلوبهم، أو أعم الأوقات أي: في كلّ وقت تقطّعها، وعليه تكون "إلاّ" أداة استثناء والمصدر المؤول مستثنى من عموم الأوقات.[3].

– قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَآ إِيمَٰنُهَآ إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُواْ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْىِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَمَتَّعْنَٰهُمْ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٩٨﴾﴾ (يونس).

"إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ" أجاز الفراء فيه الاتصال والانقطاع يقول :" إذا نويت الانقطاع نصبت وإذا نويت الاتصال رفعت"[1] وتقدير الآية على الانقطاع (ولكن قوم يونس لما آمنوا) وعلى الاتصال (ما آمنت قرية من القرى الهالكة إلاّ قوم يونس).[2]

---

[1]- ابن عطية، **المحرر الوجيز** ج2، ص377

[2]- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج2، ص322.

[3]- الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، ج3، ص 277، محمود بن عبد الرحيم صافي، **الجدول في الإعراب** ج 11 ص 38

[4]- الفراء، **معاني القرآن**،ج1 ص 167

[5]- الزمخشري، **الكشاف** ج1 ص491

- قال تعالى: ﴿ قَالُواْ يَـٰلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن يَصِلُوٓاْ إِلَيْكَ ۖ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ ٱلَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ ۖ إِنَّهُۥ مُصِيبُهَا مَآ أَصَابَهُمْ ۚ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ ٱلصُّبْحُ ۚ أَلَيْسَ ٱلصُّبْحُ بِقَرِيبٍ ﴿٨١﴾ ﴾(هود).

اتفقت كتب الاعراب على نصب (امرأتك) على الاستثناء. قال النحاس: (ولا يلتفت منكم أحدٌ إلا امرأتك) نصب بالاستثناء، وهي القراءة البينة، والمعنى: فاسر باهلك إلا امرأتَك".[1]

ويكون الاستثناء كما ذكره مكي والعكبري من أحد أو من أهل، يقول مكي بن أبي طالب: " فَأَما النصب فِي امْرَأَتك فعلى الِاسْتِثْنَاء لِأَنَّهُ نهي وَلَيْسَ بِنَفْي وَيجوز أَن يكون مُسْتَثْنى من قَوْله فَأسر بأهلك إِلَّا امْرَأَتك وَلَا يجوز فِي الْمَرْأَة على هَذَا إِلَّا النصب إِذا جَعلتهَا مُسْتَثْنَاة من الْأَهْل وَإِنَّمَا حسن الِاسْتِثْنَاء بعد النَّهْي لِأَنَّهُ كَلَام تَامّ كَمَا أَن قَوْلك جَاءَنِي الْقَوْم كَلَام تَامّ ثمَّ تَقول إِلَّا زيد فتستثني وتنصب".[2]

وكذلك اتفق النحاة على أن الرفع يكون على البدل من(احد). "والنهي في اللفظ لأحد، وفي المعنى للوط، أي: لا تمكن احدا منهم من الالتفات إلا امرأتك".[3]

وهذا ما ذهب إليه الأصوليون من خلال عرض مختلف القراءات فقد " قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو: إِلَّا امْرَأَتَكَ بِالرَّفْعِ، وَبَاقِي السَّبْعَةِ بِالنَّصْبِ. فَوَجْهُ النَّصْبِ عَلَى أَنَّهُ اسْتِثْنَاءٌ مِنْ قَوْلِهِ بِأَهْلِكَ،....وَجَوَّزُوا أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا عَلَى الِاسْتِثْنَاءِ مِنْ (أَحَد)...وَقِيلَ: الَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الِاسْتِثْنَاءَ عَلَى كِلْتَا الْقِرَاءَتَيْنِ مُنْقَطِعٌ "[4].

---

[1]- النحاس، **إعراب القرآن**،ج 2 ص 296، 297.

[2]- و انظر المرجع السابق ج 2 ص 296، 297. و انظر أبا محمد مكي بن أبي طالب **مشكل إعراب القرآن** تحقيق حاتم صالح الضامن مؤسسة الرسالة – بيروت (ط 2) 1405هـ.

[3]-العكبري **التبيان في إعراب القرآن** ج 2 ص458.

[4]- أبو حيان، **البحر المحيط** ج 6 ص 189-190 و انظر: ابن القيم الجوزية، **بدائع الفوائد** ج 3ص 937

وقد ناقش ابن هشام قول الزمخشري[1] وهو" أن من نصب قدر الاستثناء من (فأسر بأهلك) ومن رفع قدره من (ولا يلتفت منكم أحد) ويرد باستلزامه تناقض القراءتين فإن المرأة تكون مسرى بها على قراءة الرفع وغير مسرى بها على قراءة النصب وفيه نظر لأن إخراجها من جملة النهي لا يدل على أنها مسرى بها بل على أنها معهم وقد روي أنها تبعتهم وأنها التفتت فرأت العذاب فصاحت فأصابها حجر فقتلها، وبعد فقول الزمخشري في الآية خلاف الظاهر وقد سبقه غيره اليه والذي حملهم على ذلك أن النصب قراءة الأكثرين فإذا قدر الاستثناء من أحد كانت قراءتهم على الوجه المرجوح وقد التزم بعضهم جواز مجيء قراءة الأكثر على ذلك...والذي أجزم به أن قراءة الأكثرين لا تكون مرجوحة وأن الاستثناء في الآية من جملة الأمر على القراءتين بدليل سقوط (ولا يلتفت منكم أحد) في قراءة ابن مسعود وأن الاستثناء منقطع بدليل سقوطه في آية الحجر[2] ولأن المراد بالأهل المؤمنون وان لم يكونوا من أهل بيته لا أهل بيته وإن لم يكونوا مؤمنين ويؤيده ما جاء في ابن نوح عليه السلام (يا نوح إنه ليس من أهلك إنه عمل غير صالح)[3] ووجه الرفع أنه على الابتداء وما بعده الخبر والمستثنى الجملة ونظيره (لست عليهم بمسيطر إلا من تولى وكفر فيعذبه الله)[4] واختار أبو شامة ما اخترته من أن الاستثناء منقطع ولكنه قال وجاء النصب على اللغة الحجازية والرفع على التميمية وهذا يدل على أنه جعل الاستثناء من جملة النهي وما قدمته أولى لضعف اللغة التميمية ولما قدمت من سقوط جملة النهي في قراءة ابن مسعود حكاها أبو عبيدة وغيره".[5]

---

[1]- فقد جاء عنده في **المفصل**، ص98 أنه منصوب على الاستثناء من(فاسر بأهلك) وفي **الكشاف** فانه يجيز كونه منصوبا على الاستثناء من قوله (ولا يلتفت منكم أحد) ج1 ص 513 وقد رده أبو حيان **في تفسيره** ج 6 ص190.

[2]- الحجر 65.

[3]- هود 46.

[4]- الغاشية 22-23-24.

[5]- ابن هشام، **مغني اللبيب**، ج 2 ص 353-354.

– قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيۡكُم مِّن سُلۡطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوۡتُكُمۡ فَٱسۡتَجَبۡتُمۡ لِي ﴿٢٢﴾﴾ (إبراهيم)

يرى أبو حيان أن قوله تعالى: (وَإِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ) "اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ، لِأَنَّ دُعَاءَهُ إِيَّاهُمْ إِلَى الضَّلَالَةِ وَوَسْوَسَتَهُ لَيْسَ مِنْ جِنْسِ السُّلْطَانِ، وَهُوَ الْحُجَّةُ الْبَيِّنَةُ" [1] وذهب البعض إلى أنه استثناء متصل وهو مذهب الرازي يقول: "إلاّ" هاهنا استثناء حقيقي، لأنّ قدرة الإنسان على حمل الغير على عمل من الأعمال تارة يكون بالقهر والقسر، وتارة يكون بتقويّة الداعية في قلبه بإلقاء الوساوس إليه، فهذا نوع من أنواع التسلط" [2].

وفي هذه الآية يقول النحاس: (إلاّ أن دعوتكم) في موضع استثناء ليس من الأوّل[3].

وكذلك قوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمۡ أَجۡمَعُونَ ﴿٣٠﴾ إِلَّآ إِبۡلِيسَ أَبَىٰٓ أَن يَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٣١﴾ ﴾ (الحجر).

فهذه الآية أيضًا كانت محل جدال بين الفقهاء. قال الآمدي مبينا رأي من قال بصحّة الاستثناء المنقطع محتجين بهذه الآية: "وإبليس لم يكن من جنس الملائكة لقوله تعالى: في آية أخرى (إلاّ ابليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه) والجن ليسوا من الملائكة ولكنه كان مخلوقًا من نار على ما قال (خلقتني من نار) والملائكة من نور ولأن ابليس له ذرية على ما قاله تعالى: "أفتتخذونه وذريته أولياء" ولا ذرية للملائكة فلا يكون من جنسهم وهو مستثنى منهم"[4].

وهذا ما ذهب إليه الشافعي[5]وقد سبق الحديث عن هذا المثال في سورة البقرة الآية 34 *وقد توسع الجدل والنقاش حول هذه الآية وانقسم الفقهاء إلى فريقين في ذلك فمنهم.

---

[1]– أبو حيان: **البحر المحيط**، ج6، ص428 العكبري، **إملاء ما من به الرحمان**، ج2، ص68.

[2]– أنظر: الرازي، **مفاتيح الغيب**، ج 19 ص 85.

[3]– النحاس، **إعراب القرآن**، ج2، ص368 وأنظر: أبا حيان، **البحر المحيط**، ج6، ص428.

[4]– الآمدي، **الإحكام**، ج2، ص259.

[5]– أنظر: القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ج10 ص26.

* أنظر الصفحة 230–231 من الرسالة

من قال هو استثناء متصل ومنهم من قال هو منقطع[1].

إلاّ أنّنا لا نجد هذا الجدال كثيرًا عند النحاة فهم يعتبرونه منقطع وتقدّر فيه (إلاّ) بـ (لكن)[2].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿٤٢﴾﴾ (الحجر).

(إلاّ من اتّبعك) استثناء منقطع من وجهين أحدهما أنّ المراد بـ (عبادي) العباد المخلصون، والإضافة للتشريف [3]. وثانيهما أن يكون الاستثناء من (سلطان) والمعنى (أن عبادي ليس لك عليهم سلطان إلاّ من اتبعك من الغاوين فإنّ لك عليهم سلطانًا لسبب كونهم منقادين لك في الأمر والنهي.[4]، وهذه الآية شاهد على صحة استثناء الأكثر من الأقل عند بعض العلماء كما مرّ ذكره.

– قوله تعالى: ﴿إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥٩﴾﴾ (الحجر).

(إلاّ آل لوط) استثناء من غير الجنس لأنهم لم يكون مجرمين[5] وهو مما يجب فيه النصب[6].

– قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ ۖ ﴿٦٧﴾﴾ (الإسراء).

(إلاّ إيّاه) استثناء منقطع وقيل هو متصل خارج على أصل الباب[7].

وعلى قول أنّه استثناء منقطع لأنّ (إلاّ إيّاه) لم يندرج في قوله (من تدعون).

– قوله تعالى: ﴿وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ...﴿٨٦﴾ إِلَّا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ۚ إِنَّ فَضْلَهُۥ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا ﴿٨٧﴾﴾ (الإسراء).

---

[1]– أنظر: أبا حيان، **البحر المحيط**، ج1، ص 247-248.

[2]– النحاس، **إعراب القرآن** ج2، ص380.الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه** ج 3 ص 179.

[3]– أبو حيان، **البحر المحيط**، ج6، ص479، **السمين الحلبي الدر المصون** ج 7 ص160

[4]– الرازي، **مفاتيح الغيب** ج9، ص313 وانظر: العكبري، **املاء ما من به الرحمان**، ج2، ص74.

[5]– المرجع السابق، ص76، وأنظر: الزجاج **معاني القرآن وإعرابه** ج 3 ص 171.

[6]– أبو حيان، **البحر المحيط**، ج6، ص486.

[7]– العكبري، **إملاء ما من به الرحمان**، ج2، ص94.

(إلاّ رحمة) استثناء منقطع. بمعنى ولكن رحمة من ربّك تركته غير مذهوب به[1] وهذا ما ذهب إليه ابن الأنباري وابن عطية وأبو حيان[2].

- قوله تعالى: ﴿لَّا يَسۡمَعُونَ فِيهَا لَغۡوًا إِلَّا سَلَٰمٗاۖ وَلَهُمۡ رِزۡقُهُمۡ فِيهَا بُكۡرَةٗ وَعَشِيّٗا ٦٢﴾ (مريم).

(إلاّ سلامًا) استثناء منقطع وهو قول الملائكة فالسّلام ليس من جنس اللّغو والمعنى، لكن يسمعون كلاما هو تحيّة الملائكة لهم في كلّ الأوقات[3]. وقال الأخفش من النحاة البصريين أنّ هذا على الاستثناء الذي ليس من الأوّل[4]: أي المنقطع.

- قوله تعالى: ﴿وَأُحِلَّتۡ لَكُمُ ٱلۡأَنۡعَٰمُ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡۖ ٣٠﴾ (الحج).

(إلاّ ما يُتلى) استثناء منقطع. يرى بعض النحاة أنّه متّصل فيكون منقطعًا، لأنّ بهيمة الأنعام ليس فيها محرّم، ويكون متصلاً ويعرف إلى ما حرّم منها بسبب عارضٍ كالموت ونحوه[5].

- قوله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ٦٨﴾ (الزمر).

(إلاّ من شاء) استثناء منقطع وقيل متّصل[1] وهذا باختلاف تقدير المستثنى إمَّا جبريلُ وميكائيل وإسْرافيلُ، وإمَّا رِضوانُ والحُوْرُ والزَّبانية، وإمَّا الباري تعالى، والمعنى، لكّن من شاء الله لم يضعف أي لم يمت.

- قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰۗ ٢٣﴾ (الشورى).

---

(1)- الزمخشري، **الكشاف**، ج1، ص646

(2)- أنظر: أبا حيان، **البحر المحيط**، ج7، ص108 وأنظر: النحاس، **إعراب القرآن**، ج2، ص439، الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، ج4، ص407.

(3)- أنظر: أبا حيان، **البحر المحيط**، ج7، ص280، الزمخشري، **الكشاف**، ج 1، ص688، العكبري، **إملاء ما من به الرحمان**، ج2، ص115.

(4)- النحاس، **إعراب القرآن**، ج3، ص22.

(5)- العكبري، **إملاء ما من به الرحمان**، ج2، ص143.

(6)- أنظر: السمين الحلبي:، **الدر المصون**، ج 9 ص 445.

(إلاّ المودّة) استثناء منقطع لأن المودّة ليست من جنس الأجر والتقدير: لا أسألكم أجرا قط ولكنني أسألكم أن تودوا قرابتي الذين هم قرابتكم ولا تؤذوهم وقيل متصل والتقدير: لا أسألكم عليه أجرًا إلاّ هذا.[1]

وأورد النحاس قولاً في هذه الآية قال: "قد ذكرنا معناه مستقصى، فأما الإعراب فهذا موضع ذكره (المودّة) في موضع نصب لأنه استثناء ليس من الأوّل، وسيبويه يمثله بمعنى (لكن)، وكذا قال أبو اسحاق "...ولو لم يكن استثناء ليس من الأوّل كانت المودّة بدلاً من أجر"[2] والحقيقة أن المودة ليست أجرًا.

- قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ۝٢٦ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ۝٢٧ ﴾ (الزخرف).

(إلاّ الذي فطرني) استثناء منقطع ونظيره قوله تعالى (لا إله إلاّ الله) يقول الرازي في معنى الآية :"(يجوز أن يكون إلاّ) بمعنى لكن، فيكون المعنى لكن الذي فطرني فإنه سيهديني أي سيرشدني لدينه"[3] وقيل هو متصل من عموم (ما) لأنهم كانوا يعبدون الله والأصنام[4].

- قوله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ ۖ نَّجَّيْنَٰهُم بِسَحَرٍ ۝٣٤﴾(القمر).

(إلاّ آل لوط) استثناء منقطع وعلى هذا الوجه يكون الحاصب لم يرسل على آل لوط، وقيل متصل، أي أن الجميع أرسل عليهم الحاصب فهلكوا إلاّ آل لوط[1].

- قوله تعالى:﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا ۝٢٥ إِلَّا قِيلًا سَلَٰمًا سَلَٰمًا ۝٢٦﴾ (الواقعة).

---

[1]- المرجع السابق، ص550، وأنظر: الزمخشري، **الكشاف** ج2، ص1100، وأبا حيان، **البحر المحيط**، ج9، ص335، و البيضاوي، **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، ج5، ص80، الرازي، **مفاتيح الغيب**، ج27، ص594.

[2]- النحاس، **إعراب القرآن**، ج4، ص80.

[3]- الرازي، **مفاتيح الغيب** ج27، ص629

[4]- الشوكاني: **فتح القدير**، ج6، ص633، وأنظر: أبا حيان **البحر المحيط**، ج9، ص364، و النحاس، **إعراب القرآن**، ج4، ص105.

[5]- العكبري، **إملاء ما من به الرحمان**، ج2، ص250، السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 10 ص 143.

ذهب العكبري إلى أنّ (إلاّ قليلاً) استثناء منقطع[1] وهو قول أبي حيان وقد استبعد الاستثناء المتصل[2].

وذكر صاحب اللباب قولان في هذا الاستثناء أحدهما أنّه استثناء منقطع... لأنّه لم يندرج تحت اللغو والتأثيم، والثاني أنّه متصل وفيه بعد[3] وقد ردّ القرافي الوجه الثاني قائلاً: "فلا يكون الاستثناء متصلاً ويكون الانقطاع فيه من جهة أنّه من غير الجنس"[4].

– قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ ...إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ﴿٤﴾﴾ (الممتحنة).

(إلاّ قول ابراهيم لأبيه) استثناء منقطع وهو الوجه الرابع لهذه الآية في اللباب والتقدير لكن قول ابراهيم ويجوز أن يكون متصلاً وتقْدِيرُهُ: " أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي مَقَالَاتِ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَاوَرَاتِهِ لِقَوْمِهِ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ، فَلَيْسَ فِيهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ،" [5].

وذهب العكبري والنحاس، إلى أنه استثناء من غير الجنس "أي لا تستغفروا للمشركين وتقولوا يتأسّى بإبراهيم صلّى الله عليه وسلّم" [1].

– قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّى لَن يُجِيرَنِى مِنَ ٱللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا ﴿٢٢﴾ إِلَّا بَلَٰغًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِسَٰلَٰتِهِۦ ﴿٢٣﴾ ﴾ (الجن).

(إلاّ بلاغًا) استثناء منقطع لأن البلاغ ليس من جنس ملتحدًا والمعنى لن يجيرني أحدٌ لكن إن بلغت رحمتي بذلك. وهناك من أجاز نصب المستثنى من ملتحدًا ويكون بهذا

---

[1]– العكبري، **إملاء ما من به الرحمان**، ج2،، ص254.

[2]– أبو حيان، **البحر المحيط**، ج10، ص81

[3]– أبو حفص سراج الدين عمر بن علي، **اللباب في علوم الكتاب**، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت (ط 1)، 1419 هـ –1998م، ج15، ص84

[4]–القرافي، **الاستغناء**، ص396–397.

[5]– أبو حفص سراج الدين **اللباب في علوم الكتاب**، ج15، ص232،وأنظر: أبا حيان، **البحر المحيط**، ج10، ص155–156.

[6]– أنظر: العكبري، **إملاء ما من به الرحمان**، ج2، ص260، و النحاس، **إعراب القرآن**، ج4، ص413.

استثناء متصلاً "والمعنى لن أجد ملتحدا إِلَّا بَلاغاً، أي شيئا أميل إليه وأعتصم به إلا أن أبلغ وأطيع، فيجبرني الله "[1].

أمّا الرّازي فقال بأن الاستثناء منقطع لأنه تعالى لما لم يقل ولن أجر ملتحدًا بل قال "ولن أجد من دونه ملتحدًا" والبلاغ من الله لا يكون داخلا تحت قوله "من دونه ملتحدًا" لأن البلاغ من الله لا يكون من دون الله[2].

- قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّآ أَصْحَٰبَ ٱلْيَمِينِ ﴿٣٩﴾﴾ (المدثر).

(إلاّ أصحابَّ اليمين) استثناء منقطع لأن أصحاب اليمين هم الملائكة، أو أطفال المسلمين[3].

وفي هذه الآية يقول ابن عطية "إلاّ أصحاب اليمين" استثناء ظاهر الانفصال وتقديره لكن أصحاب اليمين[4].

- قوله تعالى: ﴿ لَّا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا ﴿٢٤﴾ إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَّاقًا ﴿٢٥﴾﴾ (النبأ).

(إلاّ حميمًا) استثناء منقطع لأنّ الحميم ليس من جنس البرد والشراب. قال الزمخشري "يعني لا يذوقون فيها بردًا ولا روحًا يُنفّس عنهم حر النّار، ولا شرابًا يسكن من عطشهم، ولكن يذوقون فيها حميمًا وغسّاقًا[1].

---

[1]- أبو حيان **البحر المحيط**، ج10، ص302، ابن عطية، **المحرر الموجز**، ج5، ص384، والعكبري، **إملاء ما من به الرحمان**، ج2، ص270.

[2]- الرازي، **مفاتيح الغيب**، ج30، ص675.

[3]- الزمخشري، **الكشاف**، ج2، ص1306، وأنظر: أبا حفص سراج الدين عمر بن علي **اللباب في علوم الكتاب**، ج19، ص532، الزجاج، **إعراب القرآن**، ج5، ص.249 النحاس، **إعراب القرآن**، ج5 ص 73.

[4]- ابن عطية، **المحرر الوجيز**، ج5، ص427

[5]- الزمخشري، **الكشاف**، ج2، ص1323.

3- الاستثناء المفرّغ (النّاقص المنفي) أو (أسلوب الحصر):

اشترط النحويون في هذا النوع من الاستثناء وجود نفي أو شبهه قبله –كالنهي، والاستفهام الإنكاري الذي ينبئ عن معنى النفي – وعلّتهم في ذلك أنّ وقوع المفرّغ بعد الإيجاب يتضمّن المحال [1] ففي الاستثناء المفرغ يكون المستثنى منه محذوفا و الجملة منفية، ويسمى مفرّغا لأنّ ما قبله تفرّغ للعمل فيما بعده لهذا يعرب حسب موقعه في الجملة، ولقد كان لهذا النوع أثر واضح في توجيه كثير من الآيات.

من خلال تتبعنا للآيات التي ورد فيها الاستثناء المفرغ لاحظنا كثرة وروده وهذا ينبئ عن أهميته المميزة في القرآن، ولتأثيره الحاسم، ويدعِّمه هذا التكرار غير الرتيب للصيغ المماثلة للكلام فيه خاصة تلك التي تقرّ بوحدانية الله –عز وجل–، وسنقتصر هنا على مجموعة منها فقط، لأننا نعجز على الاحاطة بمجموعها.

- قوله تعالى: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخۡدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡ وَمَا يَشۡعُرُونَ ٩ ﴾ (البقرة)

في الآية نفي وإيجاب، أي ما تحل عاقبة الخداع إلاّ به، ومن كلامهم من خدع من لا يخدع فإنّما يخدع نفسه،[1] فالاستثناء في الآية الكريمة مفرّغ، بحيث فرّغ العامل (يخادعون) في (أنفسهم) لأنّ الكلام منفي والمستثنى منه غير موجود في الجملة تقديره (وما يخادعون الله ولا الذين آمنوا إلاّ أنفسهم) لذا تكون (إلاّ) أداة حصر، والاسم الذي يأتي بعدها يعرب حسب موقعه من الجملة، فإعراب (أنفسهم) مفعول به منصوب[2].

- قوله تعالى: ﴿ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلٗاۘ يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرٗا وَيَهۡدِي بِهِۦ كَثِيرٗاۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلۡفَٰسِقِينَ ٢٦ ﴾ (البقرة).

---

[1]- محمد عبد الخالق عضيمة، **دراسات في أسلوب القرآن الكريم**، دار الحديث القاهرة ج 1 ص 264، الفراء **معاني القرآن** ج 1، ص433، ابن مالك، **التسهيل** ص 101.

[2]- القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن** ج 1 ص 245.

[3]- النحاس، **إعراب القرآن**، ج1، ص187.

الاستثناء في الآية مفرغ، لأن الكلام منفي والمستثنى منه محذوف في الجملة، والْفَاسِقِينَ: مَفْعُولُ يُضِلُّ.[1] وأجاز الفراء أن يكون منصوبا على الاستثناء والمستثنى منه محذوف والتقدير وما يضلّ به أحدا إلّا الفاسقين.[2] بينما القرطبي لا يجوز نصب "الفاسقين "على الاستثناء لأنّ الاستثناء لا يكون إلاّ بعد تمام الكلام[3].

وقوله تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴿٤٥﴾﴾ (البقرة).

الاستثناء في الآية الكريمة مفرّغ لأنّ الكلام مؤول بالنفي أي: أنّها لا تخفّف ولا تسهل إلاّ على الخاشعين والمستثنى منه غير موجود، ف (إلاّ) أداة حصر والجار والمجرور بعدها متعلقان بـ (كبيرة)، ويعزز هذا قول السمين الحلبي "وجاز ذلك وإن كان الكلام مثبتا، لأنّه في قوّة المنفي."[4] وردّ أبو حيان هذا الرأي قائلا: "لا يقال في هذا إنه استثناء مفرغ، لأنه لم يسبقه نفي أو شبهه، إنما سبقه إيجاب."[5] وهو بهذا يرفض تأويل النحاة.

- وقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾﴾ (البقرة)

(إن) وردت بمعنى "ما" النافية فالاستثناء مفرّغ، والمستثنى منه محذوف وتقدير الكلام: ما علم لهم بشيء إلاّ يظنون، ف (إلاّ) الثانية أداة حصر، وجملة (يظنون) الفعلية في محل رفع خبر للمبتدأ.(هم)[1].

- وقوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ﴿٨٠﴾﴾ (البقرة).

---

[1]- السمين الحلبي **الدر المصون**، ج 1ص233، أبو حيان **البحر المحيط**، ج 1ص 203، النحاس، **إعراب القرآن**، ج1، ص 205.

[2]- الفراء، **معاني القرآن** ج1 ص23، السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 1ص233.

[3]- القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ج 1ص 245.

[4]- السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 1ص331، وانظر: محي الدين الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، ج1، ص129.

[5]- أبو حيان، **البحر المحيط** ج 2 ص 18-19.

[6]- النحاس **إعراب القرآن**، ج1 ص240، الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، ج1، ص129، القرطبي **الجامع لأحكام القرآن**، ج 2 ص 6.

لن بمعنى النفي أَيَّامًا مَعْدُودَةً مستثنى والمستثنى منه غير موجود فهو استثناء مفرّغ حيث تفرّغ العامل "تمسّنا" في المعمول "أياما" فأصبحت (إلاّ) أداة حصر و(أيّاما) ظرف زمان منصوب على الظرفية الزمانية[1].

- قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ ﴿٨٣﴾ ﴾ (البقرة).

لَا تَعْبُدُونَ :(لا) نافية تفيد الإخبار في معنى النهي والاستثناء مفرّغ للمفعول لأنّ الكلام منفي والمستثنى منه غير مذكور تقديره: لا تعبدون أحدا إلاّ الله وعلى هذا تكون (إلاّ) أداة حصر و(الله) لفظ الجلالة مفعول به[2]."لِأَنَّ لَا تَعْبُدُونَ لَمْ يَأْخُذْ مَفْعُولَهُ، ولو جَرَى عَلَى نَسَقٍ وَاحِدٍ لَكَانَ نَظْمُ الْكَلَامِ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا إِيَّانَا "[3].

- قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ قُلْ هَاتُواْ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١١١﴾ ﴾ (البقرة).

الاستثناء مفرّغ، لأنّ الكلام منفي والمستثنى منه غير موجود، والتقدير: لن يدخل الجنّة أحد إلاّ من كان هودا أو نصارى و(إلاّ) أداة حصر و(من) اسم موصول مبني على السكون في محل رفع فاعل للفعل (يدخل) ويجوز أن يكون على مذهب بدلا.[1]

- قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَآ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ ﴿١١٤﴾ ﴾ (البقرة).

---

[1]- الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، ج1، ص130.

[2]- المرجع السابق، ج 1،ص 132، الزمخشري **الكشاف** ج 1 ص72 .

[3]- أبو حيان **البحر المحيط** ج1 ص457.

[4]- سليمان ياقوت، **إعراب القرآن**، ج1، ص192. وانظر الزجاج **إعراب القرآن وبيانه**،ج1ص168 محمد عبد الخالق عضيمة، **دراسات في أسلوب القرآن الكريم**، ج 1 ص،281.

الاستثناء مفرغ لأن الكلام منفي والمستثنى منه غير موجود، والتقدير لا يدخلونه في حالة من الحالات إلاّ في حالة الخوف أي خصص من الأحوال حالة الخوف وعلى هذا تكون (إلاّ) أداة حصر و(خائفين) حال منصوبة وعلامة نصبها الياء[1]. فالمستثنى مفرّغ للحال.

- قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ ﴾ (البقرة).

الاستثناء مفرغ، لأن الكلام سبق بنهي وهو شبه النفي والمستثنى منه محذوف والتقدير لا تموتن في حالة من الحالات إلاّ وأنتم مسلمون، فـ (إلاّ) أداة حصر لا عمل لها (أداة استثناء ملغاة) والجملة الاسمية بعدها في محلّ نصب حال من واو الجماعة التي عُوِّضت بالضمة[2]. فهو استثناء مفرّغ للأحوال

- قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلۡنَا ٱلۡقِبۡلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيۡهَآ إِلَّا لِنَعۡلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِۚ وَإِن كَانَتۡ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۗ ﴿١٤٣﴾ ﴾ (البقرة)

إِلَّا لِنَعْلَمَ: اسْتِثْنَاءٌ مُفَرَّغٌ مِنَ الْمَفْعُولِ لَهُ،[1] وفي الكلام نفي وإثبات، أي نفي جعل القبلة لسبب من الأسباب وإثبات سبب واحد وهو أن يعلم من يتبع الرّسول ﷺ بمعنى أن المستثنى منه محذوف والتقدير وما جعلنا القبلة التي كنت عليها لسبب من الأسباب إلاّ لنعلم من يتبع الرّسولﷺفتصبح (إلاّ)ملغاة لا عمل لها.

أمّا قوله (إِلَّا عَلَى الَّذِينَ) ففيه رأيان:

1- مفرّغ، وتكون (إلاّ) أداة استثناء، وعلى الذين: جار ومجرور متعلِّق بكبيرة، على أن في الكلام معنى النفي، والتقدير: لا تخِفُّ، ولا تسهل إلاّ على الذين هدى الله[2].

---

[1]- سليمان ياقوت، **إعراب القرآن**، ج1،ص198، 199،وانظر: الزجاج، **إعراب القرآن وبيانه** ج1ص171

[2]- سليمان ياقوت **إعراب القرآن**، ج 1، ص224،223، الزجاج، **إعراب القرآن وبيانه**، ج1ص189،النحاس، **إعراب القرآن**، ج، ص 264.

[3]- أبو حيان، **البحر المحيط** ج 2 ص 15.

[4]- السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج2ص156-157.

2- تام وتكون (إلاّ) أداة استثناء، وعلى الذين: جار ومجرور في موضع نصب على الاستثناء والمستثنى منه محذوف تقديره: وإن كانت لكبيرة على الناس إلاّ على الناس الذين هداهم الله.[1] ويؤكّد هذا أبو حيان بقوله : "وَلَا يُقَالُ فِي هَذَا إِنَّهُ اسْتِثْنَاءٌ مُفَرَّغٌ، لِأَنَّهُ لَمْ يَسْبِقْهُ نَفْيٌ أَوْ شُبْهَةٌ، إِنَّمَا سَبَقَهُ إِيجَابٌ."[2]

- قوله تعالى: ﴿هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأۡتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِي ظُلَلٖ مِّنَ ٱلۡغَمَامِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ﴿٢١٠﴾﴾ (البقرة).

الاستثناء مفرّغ للمفعول، لأنّ الكلام منفي بالاستفهام المجازي والمستثنى منه غير مذكور و(إلاّ) أداة حصر، والمصدر المؤول (الإتيان)في محلّ نصب مفعول به للفعل ينظرون الذي هو بمعنى (ينتظرون). والتقدير: ما ينتظرون شيئا إلاّ أن يأتيهم الله، فنفي نظرهم عن المستثنى منه المحذوف من أجل تفريغ العامل فيما بعد "إلاّ".

- وقوله تعالى: ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡۖ ﴿٢١٣﴾﴾ (البقرة).

الاستثناء مفرّغ للفاعل (الذين) لأنّ الكلام منفي والمستثنى منه غير مذكور والتقدير: وما اختلف فيه أحدٌ إلاّ الذين أتوه فـ(إلاّ) أداة حصر، والذين: اسم موصول في محلّ رفع فاعل.[1]

- وقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴿٧﴾﴾ (آل عمران).

---

[1]- سليمان ياقوت، **إعراب القرآن**، ج1، ص243.

[2]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج 2 ص 18.

[3]- النحاس، **إعراب القرآن**، ج 1، ص 303، محمود بن عبد الرحيم صافي، **الجدول في الإعراب**، ج2 ص437.

– (وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ):الاستثناء مفرغ و(إلاّ) أداة استثناء ملغاة و(الله) مرتفع بفعل قبل (إلا)[1] أي: فاعل (يعلم).

– (وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ): الاستثناء مفرغ و(إلاّ) أداة حصر و(أولو) فاعل[2].

- وقوله تعالى: ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡۗ ١٩ ﴾ (آل عمران).

الاستثناء مفرغ و(إلاّ) أداة حصر والجار والمجرور متعلقان بالفعل (اختلف) في محل نصب ظرف زمان[3].

- وقوله تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَلَيۡسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيۡءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗۗ ٢٨ ﴾ (آل عمران).

الاستثناء مفرغ من المفعول لأجله والعامل فيه (لا يتخذ) والمستثنى منه محذوف والتقدير: لا يتخذ المؤمن الكافر وليّا لشيء من الأشياء إلاّ للتقيّة ظاهرا، أي أن يكون مواليه في الظاهر ومعديه في الباطن[1] و(إلا) أداة استثناء ملغاة والمصدر المؤول في محل نصب مفعول لأجله[2].

- وقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلۡقَصَصُ ٱلۡحَقُّۚ وَمَا مِنۡ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ٦٢ ﴾ (آل عمران).

---

[1]- المرجع السابق، ج 3، ص 112، سليمان ياقوت **إعراب القرآن**، ج1،.ص 545.

[2]- المرجع السابق، ج1، ص546. محمود بن عبد الرحيم صافي **الجدول في الإعراب** ج 3، ص 112.

[3]- سليمان ياقوت، **إعراب القرآن**، ج2، ص563.

[4]- السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج3ص 109

[5]- سليمان ياقوت، **إعراب القرآن**، ج2، ص579.

الاستثناء مفرغ والكلام منفي، (إله) مبتدأ، من مزيدة للاستغراق والعموم والله خبر والتقدير: ما إله إلاّ الله[1] وعلى هذا يكون (إلاّ) أداة حصر والله خبر للمبتدأ المجرور لفظًا بـ (من) الزائدة للتوكيد المرفوع محلاً.[2]

ويقول النحاس: "يجوز النصب على الاستثناء" وهو قول أبي حيان أيضًا[3] لأن الكلام منفي والمستثنى منه موجود فيه.

- وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوۡرَىٰةُ وَٱلۡإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِهِۦٓۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ٦٥﴾ (آل عمران).

الاستثناء مفرغ (إلاّ) أداة استثناء ملغاة والجار والمجرور متعلقان بالفعل (أنزلت).[4]

- وقوله تعالى: ﴿ لَن يَضُرُّوكُمۡ إِلَّآ أَذٗىۖ ١١١ ﴾ (آل عمران).

الاستثناء مفرغ، والمستثنى منه محذوف وما بعد (إلاّ) مفعول مطلق التقدير لن يضرّوكم ضررا البتة[5].

- وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفۡسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِ كِتَٰبٗا مُّؤَجَّلٗاۗ ١٤٥ ﴾ (آل عمران).

---

[1]- السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج3ص 229

[2]- محمود بن عبد الرحيم صافي، **الجدول في الإعراب** ج 3، ص 205.

[3]- النحاس، **إعراب القرآن**، ج1، ص383، أبو حيان، **البحر المحيط**، ج3، ص192.

[4]- السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج3ص235

[5]- المرجع السابق، ج 3، ص 351

الاستثناء مفرغ و(إلاّ) أداة حصر، والجار والمجرور متعلقان بمحذوف في محل نصب خبر (كان) والمصدر المؤول (ان تموت) في محل رفع اسمها.[1] والتقدير: وما كان لها أن تموت إلا مأذوناً لها.[2]

- وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ ﴿٤٣﴾ ﴾ (النساء).

(إِلاَّ عَابِرِي) فيه وجهان، أحدهما: أنه منصوب على الحال، فهو استثناء مفرغ، والعامل فيها فعل النهي، والتقدير: لا تقربوا الصلاةَ في حال الجنابة، إلا في حال السفر أو عبور المسجد، على حَسَب القولين. وقال الزمخشري: (إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ) استثناءٌ من عامة أحوالِ المخاطبين.[3]

- قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ ﴿٦٤﴾ ﴾ (النساء).

الاستثناء مفرغ و(إلاّ) أداة حصر، والمستثنى منه محذوف والتقدير: وما أرسلنا من رسول بشيء من الأشياء إلاّ لأجل الطاعة وجملة " لِيُطَاعَ " في محل نصب مفعول لأجله [1]

وقوله تعالى: ﴿إِن يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثٗا وَإِن يَدۡعُونَ إِلَّا شَيۡطَٰنٗا مَّرِيدٗا ﴿١١٧﴾ ﴾ (النساء).

الاستثناءان مفرغان، لأنّ الكلام منفي والمستثنى منه غير مذكور، و(إلاّ) حرف استثناء ملغى والذي بعدها مفعول به منصوب[2].

---

[1]- سليمان ياقوت، **إعراب القرآن**، ج2، ص752.

[2]- السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 3 ص418.

[3]- المرجع السابق، ج 3 ص 690، وانظر: النحاس، **إعراب القرآن**، ج2، ص936، الزمخشري، **الكشاف**، ج 1 ص 235.

[4]- العكبري، **التبيان**، ج 1 ص256، محمد عضيمة، **دراسات لأسلوب القرآن**، ج 1ص 293

[5]- سليمان ياقوت، **إعراب القرآن وبيانه**، ج2، ص1058.

- وقوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾ ﴾ (النساء). الاستثناء مفرغ، و(إلا) أداة حصر و(لَيُؤْمِنَنَّ) اللام موطئة للقسم و(يُؤْمِنَنَّ) مضارع مبني على الفتح لاتصاله بالنون الثقيلة، وجملة القسم خبر للمبتدأ المحذوف لأنّ بها تمت الفائدة[1].

- وقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾ ﴾ (المائدة).

الاستثناء مفرغ و(إلا) أداة حصر و(سحرٌ خبر للمبتدأ (هذا).[2]

- وقوله تعالى: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ﴿١١٧﴾﴾ (المائدة).

الاستثناء مفرغ، المستثنى منه محذوف والتقدير: قلت أو أديت الذي أمرتني به فتكون (إلاّ) أداة حصر و(ما) اسم موصول مبني في محل نصب مفعول به للفعل (قلت).[3]

- وقوله تعالى: وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ ﴿٢٠﴾ ﴾ (الأعراف).

الاستثناء مفرغ والمستثنى منه محذوف والتقدير: إلاّ مخافة أن تكونا و(إلاّ) أداة حصر والمصدر المؤول في محل نصب مفعول لأجله.[1]

- وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَنقِمُ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا ﴿١٢٦﴾﴾ (الأعراف).

الاستثناء مفرغ، و(إلا) أداة حصر و(أن آمنا) المصدر المؤول في محل نصب مفعول به (لتنقم) والتقدير (وما تنقم منا إلا إيمانا) أو مفعول لأجله، أي لأجل ايماننا.

---

[1]- نفسه، ج 2، ص 1116.

[2]- محمود بن عبد الرحيم صافي، **الجدول في الإعراب**، ج7 ص 56.

[3]- الزمخشري، **الكشاف**، ج 1 ص 316، السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 4 ص514، العكبري **التبيان**، ج 1 ص321.

[4]- المرجع السابق، ج1 ص370.

يقول أبو حيان: "وهذا الفعل في لسان العرب يتعدّى بعلى تقول نقمت على الرجل أنقم إذا غلب عليه"[1].

- وقوله تعالى: ﴿إِنۡ هِيَ إِلَّا فِتۡنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهۡدِي مَن تَشَآءُ ﴿١٥٥﴾﴾ (الأعراف).

الاستثناء مفرغ، و(إلاّ) أداة حصر و(فتنتك) خبر مرفوع وهو مضاف والكاف ضمير مبني في محل جر بالإضافة.

- وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشۡرَىٰ وَلِتَطۡمَئِنَّ بِهِۦ قُلُوبُكُمۡۚ ﴿١٠﴾﴾(الأنفال).

الاستثناء مفرغ و(إلا) أداة حصر، و(بشرى) مفعول به ثان للفعل (جعل) أو مفعول لأجله[2].

- وقوله تعالى: ﴿لَوۡ نَشَآءُ لَقُلۡنَا مِثۡلَ هَٰذَآۙ إِنۡ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ﴿٣١﴾﴾ (الأنفال)

- وقوله تعالى: ﴿إِنۡ أَوۡلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ﴿٣٤﴾﴾ (الأنفال)

- وقوله تعالى:﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمۡ عِندَ ٱلۡبَيۡتِ إِلَّا مُكَآءٗ وَتَصۡدِيَةٗۚ ﴿٣٥﴾﴾ (الأنفال).

الاستثناء في الآيات الكريمة السابقة مفرغ و(إلا) أداة حصر، وما بعد (إلا) خبر للمبتدأ، وفي الآية الأخيرة ما بعد إلا (مكاءً) خبر كان منصوب.

- وقوله تعالى: ﴿وَيَأۡبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾﴾ (التوبة).

[1]- سليمان ياقوت، **إعراب القرآن**، ج4، وأنظر: أبو حيان، **البحر المحيط**، ج5، ص142.

[2]- سليمان ياقوت، **إعراب القرآن**، ج4، ص1767.

الاستثناء مفرغ، لأنّ الكلام منفي ضمنيا بـ (يأبى) معناه: لا يريد أو يكره والتقدير: يأبى كل شيء إلاّ إتمام نوره، فالمستثنى منه محذوف و(إلاّ) أداة استثناء ملغاة والمصدر المؤول في محل نصب مفعول به للفعل (يأبى).[1]

- وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهۡدَهُمۡ ﴿٧٩﴾ ﴾ (التوبة).

الاستثناء المفرغ و(إلاّ) أداة استثناء ملغاة، و(جهدهم) مفعول به منصوب للفعل (يجدون).

- قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسۡجِدٗا ضِرَارٗا وَكُفۡرٗا وَتَفۡرِيقَۢا بَيۡنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَإِرۡصَادٗا لِّمَنۡ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبۡلُۚ وَلَيَحۡلِفُنَّ إِنۡ أَرَدۡنَآ إِلَّا ٱلۡحُسۡنَىٰۖ وَٱللَّهُ يَشۡهَدُ إِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ ﴿١٠٧﴾ ﴾ (التّوبة).

الاستثناء في الآية الكريمة السّابقة مفرّغ، لأنّ الكلام منفي والمستثنى منه غير موجود في الجملة، لذا تكون " إلاّ " أداة حصر، والاسم الّذي يأتي بعدها يعرب بحسب موقعه من الجملة، فإعراب "الحُسنَى"، مفعول به منصوب.[2]

- قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱسۡتِغۡفَارُ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوۡعِدَةٖ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوّٞ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنۡهُۚ إِنَّ إِبۡرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٞ ﴿١١٤﴾ ﴾. (التّوبة).

الاستثناء في الآية الكريمة السّابقة مفرّغ وعليه تكون "إلاّ" أداة حصر، والجار والمجرور متعلّقان بمحذوف في محل نصب خبر كان.[1]

ويمكن أي يكون التّفريغ من أهمّ العلل، أي ما كان استغفاره لأبيه لسبب من الأسباب إلاّ لعلّة الموعدة.[2]

---

[1]- الفراء، **معاني القرآن**، ج1 ص433، الزمخشري، **الكشاف**، ج1 ص 441، العكبري، **التبيان**، ج،،2 ص 417.

[2]- سليمان ياقوت، **إعراب القرآن**، ج5، ص276.

[3]- النحاس، **إعراب القرآن**، ج 2، ص 238. محمود بن عبد الرحيم صافي، **الجدول في الإعراب**، ج 11، ص 46

[4]- الزمخشري **الكشاف** ج1 ص 465

- قال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَرۡضُ بِمَا رَحُبَتۡ وَضَاقَتۡ عَلَيۡهِمۡ أَنفُسُهُمۡ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلۡجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيۡهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡ لِيَتُوبُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ١١٨﴾.(التّوبة).

الاستثناء في الآية مفرّغ، لأنّ الكلام منفي والمستثنى منه غير موجود في الجملة، والتقدير لا ملجأ إلى أحدٍ إلاّ إليه لذا تكون "إلاّ" أداة حصر و"إليه" جار ومجرور متعلقان بملجأ.[1]

ويجوز النّصب على الاستثناء والاتّباع على البدليّة وعليه تكون "إلاّ" أداة حصر والجار والمجرور بدل من الجار والمجرور الأوّل أو "إلاّ" أداة استثناء والجار والمجرور متعلّقان بمحذوف في محلّ نصب جوازا على الاستثناء أي: إلاّ الملجأ إليه.

- قال تعالى: ﴿وَلَا يَنَالُونَ مِنۡ عَدُوّٖ نَّيۡلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٞ صَٰلِحٌۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٢٠﴾(التوبة).

الاستثناء في هذه الآية مفرّغ، (إلاّ كتب)، في محل نصب على الحال من "ظمأ" والمعطوف عليه، وعليه تكون " إلاّ " أداة حصر، والجملة الفعليّة في محلّ نصب حال، بتقدير: " إلاَّ قَد كُتبَ "، أو " إلاَّ مَكتُوبًا لَهُم ".[1]

- قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ يُدَبِّرُ ٱلۡأَمۡرَۖ مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ إِذۡنِهِۦۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمۡ فَٱعۡبُدُوهُۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ٣﴾(يونس).

[1]- السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 6 ص 137، الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، ج3، ص 287.

[2]- السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 6 ص 139، د .ياسين جاسم المحيميد، **إعراب المحيط من تفسير البحر المحيط**، ج3، ص 242.

الاستثناء في الآية الكريمة استثناء مفرّغ، وعليه تكون " إلاّ " أداة حصر، والجار والمجرور متعلّقان بمحذوف في محلّ رفع خبر للمبتدأ " شَفيع "المجرور لفظا المرفوع محلاّ بـ " من " التّي تفيد التّوكيد.[1]

- قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُواْ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ ۚ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۚ ﴿٥﴾ ﴾ (يونس).

الاستثناء في الآية الكريمة استثناء مفرّغ، وعليه تكون " إلاّ " أداة حصر، والجار والمجرور متعلّقان بالفعل "خَلَقَ"، ويجوز عدّه مفرّغا من جميع الأحوال، أي ما خلق ذلك إلاّ متلبّسا بالحق.[2]

- قال تعالى: ﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا بَيِّنَٰتٍ ۙ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا ٱئْتِ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَٰذَآ أَوْ بَدِّلْهُ ۚ قُلْ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآيِ نَفْسِىٓ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ ﴾(يونس).

الاستثناء في الآية الكريمة استثناء مفرّغ، وعليه تكون "إلاّ" أداة حصر، و"ما" موصولة بمعنى الّذي في محلّ نصب مفعول به، وجملة " يُوحَى إلَيَّ " صلة المصول لا محلّ لها من الإعراب.[1]

- قال تعالى: ﴿فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴿٣٢﴾﴾ (يونس).

---

[1]- النحاس، **إعراب القرآن**، ج2، ص 244، الدعاس، **إعراب القرآن**، ج2، ص 15

[2]- الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، م3، ص 306.

[3]- طنطاوي محمد سيد، **معجم إعراب ألفاظ القرآن الكريم**، راجعه محمد فهيم أبو عبية، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، (ط 3)، 2011م، ص 268.

الاستثناء مفرّغ، و"إلاَّ" أداة حصر، والاستفهام في الآية خرج للنّفي الضّمني و" الضَّلاَل " بدل من اسم الإشارة " ذَا " ويمكن أن يعرب " مبتدأ " مؤخّرا وخبره الجملة الاسميّة " ماذا بعد الحقّ ".[1]

- قال تعالى: ﴿قُلۡ هَلۡ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَهۡدِيٓ إِلَى ٱلۡحَقِّۚ قُلِ ٱللَّهُ يَهۡدِي لِلۡحَقِّۗ أَفَمَن يَهۡدِيٓ إِلَى ٱلۡحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّيٓ إِلَّآ أَن يُهۡدَىٰۖ فَمَا لَكُمۡ كَيۡفَ تَحۡكُمُونَ ٣٥﴾(يونس).

الاستثناء مفرّغ،(أم) حرف عطف، (من) مبتدأ، وجملة (لا يهدي) صلة و"إلاَّ" أداة حصر، وإن و أَنْ يُهْدَى في محل نصب حال فالاستثناء مفرّغ من أعم الأحوال، والتقدير: لا يهدي أو يهتدي في حال من الأحوال إلاّ في حال أن يُهدى. والخبر محذوف تقديره أحق [2].

- قال تعالى: ﴿ وَمَا يَتَّبِعُ أَكۡثَرُهُمۡ إِلَّا ظَنًّاۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغۡنِي مِنَ ٱلۡحَقِّ شَيۡـًٔاۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِمَا يَفۡعَلُونَ ٣٦ ﴾(يونس).

الاستثناء مفرّغ، و"إلاَّ" أداة حصر، و"ظَنًّا" مفعول به للفعل " يَتَّبِعُ ".وهي جملة استئنافية [1]

- قال تعالى: ﴿فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٞ مِّن قَوۡمِهِۦ عَلَىٰ خَوۡفٖ مِّن فِرۡعَوۡنَ وَمَلَإِيْهِمۡ أَن يَفۡتِنَهُمۡۚ وَإِنَّ فِرۡعَوۡنَ لَعَالٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ٨٣﴾(يونس).

الاستثناء مفرّغ، و"إلاَّ" أداة حصر، و"ذُرِّيَّةٌ" فاعل، لأنّ الكلام منفي والمستثنى منه غير موجود في الآية، وهو يفيد التّوكيد بالقصر بطريقة النّفي والاستثناء.[2]

- قال تعالى: ﴿أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَۚ إِنَّنِي لَكُم مِّنۡهُ نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ ٢﴾(هود).

---

[1]- طنطاوي محمد سيد، **معجم إعراب ألفاظ القرآن الكريم**، ص 271.

[2]- الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، م3، ص 335

[3]- المرجع السابق، م 3 ص 336.

[4]- المرجع السابق، م3ص 367.

الاستثناء مفرّغ لأنّ الكلام منفي بـ " لا " النّافية غير العاملة المدغّمة بـ (أَن) المصدريّة النّاصبة و" إلاّ " أداة حصر ولفظ الجلالة مفعول به منصوب.[1]

- قال تعالى:﴿۞ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزۡقُهَا وَيَعۡلَمُ مُسۡتَقَرَّهَا وَمُسۡتَوۡدَعَهَاۚ كُلّٞ فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ ٦﴾(هود).

الاستثناء في الآية الكريمة استثناء مفرّغ، لأنّ الكلام منفي والمستثنى منه غير موجود و"إلاّ" أداة حصر، والجملة الاسميّة بعدها في محلّ رفع خبر للمبتدأ " دَابَّةٍ " المجرور لفظا بـ " من " التي هي حرف جرّ زائد للتوكيد.[2]

- قال تعالى:﴿وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ وَكَانَ عَرۡشُهُۥ عَلَى ٱلۡمَآءِ لِيَبۡلُوَكُمۡ أَيُّكُمۡ أَحۡسَنُ عَمَلٗاۗ وَلَئِن قُلۡتَ إِنَّكُم مَّبۡعُوثُونَ مِنۢ بَعۡدِ ٱلۡمَوۡتِ لَيَقُولَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنۡ هَٰذَآ إِلَّا سِحۡرٞ مُّبِينٞ ٧﴾(هود).

الاستثناء مفرّغ لأنّ الكلام منفي و"إلاّ" أداة حصر، و"سِحْرٌ" خبر للمبتدأ، و"مُبِينٌ" صفة.[1]

- قال تعالى:﴿أَن لَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَۖ إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيۡكُمۡ عَذَابَ يَوۡمٍ أَلِيمٖ ٢٦﴾(هود).

الاستثناء مفرّغ و"إلاّ" أداة حصر و"اللّه" لفظ الجلالة منصوب على المفعوليّة.[2]

- قال تعالى:﴿فَقَالَ ٱلۡمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَوۡمِهِۦ مَا نَرَىٰكَ إِلَّا بَشَرٗا مِّثۡلَنَا وَمَا نَرَىٰكَ ٱتَّبَعَكَ إِلَّا ٱلَّذِينَ هُمۡ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ ٱلرَّأۡيِۖ وَمَا نَرَىٰ لَكُمۡ عَلَيۡنَا مِن فَضۡلِۭ بَلۡ نَظُنُّكُمۡ كَٰذِبِينَ ٢٧﴾(هود).

---

[1]- طنطاوي محمد سيد، **معجم إعراب ألفاظ القرآن الكريم**، ص 283.

[2]- النحاس، **إعراب القرآن**، ج3، ص 245.

[3]- الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، م3، ص 410.

[4]- المرجع السابق م3، ص 410..

الاستثناء مفرّغ و" إلاَّ " أداة حصر و" بَشَرًا ": مفعول به ثان منصوب للفعل " نَرَاكَ " إذ عددناه من أفعال القلوب، وإذا كان بمعنى الرّؤية البصريّة فما بعد " إلاَّ " حال منصوب.[1]

- قال تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُۥ لَن يُؤۡمِنَ مِن قَوۡمِكَ إِلَّا مَن قَدۡ ءَامَنَ فَلَا تَبۡتَئِسۡ بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ﴿٣٦﴾﴾(هود).

الاستثناء مفرّغ و" إلاَّ " أداة حصر و"مَن" اسم موصول في محلّ رفع فاعل للفعل "آمَنَ".[2]

- قال تعالى: ﴿ قَالَ سَـَٔاوِيٓ إِلَىٰ جَبَلٖ يَعۡصِمُنِي مِنَ ٱلۡمَآءِۚ قَالَ لَا عَاصِمَ ٱلۡيَوۡمَ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَۚ وَحَالَ بَيۡنَهُمَا ٱلۡمَوۡجُ فَكَانَ مِنَ ٱلۡمُغۡرَقِينَ ﴿٤٣﴾﴾(هود).

اختلف النّحويّون في نوع هذا الاستثناء وإعرابه، فقسم يعدّه منقطعا لاختلاف الجنس على معنى: لكن من رحمه اللّه يعصم، أي لا أحد يمنع من أمر اللّه لكن من رحمه فهو معصوم، أو هو بمعنى لا معصوم إلاّ الرّاحم، أي: لكن الرّاحم يعصم من أراد، و"إلاَّ" أداة استثناء و"مَن" اسم موصول مبني في محلّ نصب وجوبا على الاستثناء.

وقسم يعدّه متّصلا، أي: من رحم هو الرّاحم، أي: لا عاصم إلاّ اللّه الرّاحم أو أنّ معنى عاصم هو معصوم أي فاعل بمعنى مفعول أي: إلاَّ من رحم اللّه فهو معصوم، وعليه تكون " إلاَّ " أداة استثناء و"مَن" اسم موصول في محل رفع بدل من محل " لا " النّافية للجنس واسمها أو من خبرها المحذوف وتقديره (موجود أو كائن).[1]

وقسم يعدّه مفرغا لأنّ الكلام منفي والمستثنى منه محذوف، وتكون " إلاّ " أداة حصر و"من" اسم موصول في محلّ جر بـاللاّم المحذوفة والجار والمجرور متعلّقان باسم الفاعل " عَاصم".

---

[1]- المرجع السابق، م3، ص 411.

[2]- المرجع السابق، م3 ص 422.

[3]- أبو حيّان الأندلسي، **البحر المحيط**، ج 6، ص 159.وانظر: ياسين جاسم المحيميد، **الإعراب المحيط من تفسير البحر المحيط** ج5 ص 414، الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، ج3، ص 426-427.

- قال تعالى: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعۡتَرَىٰكَ بَعۡضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٖۗ قَالَ إِنِّيٓ أُشۡهِدُ ٱللَّهَ وَٱشۡهَدُوٓاْ أَنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ٥٤﴾(هود).

الاستثناء مفرّغ لأنّ الكلام منفي والمستثنى منه غير موجود، و"إلاّ" أداة حصر والجملة الفعليّة في محلّ نصب مفعول به للفعل " نَقُولُ " أو هي تفسير لمصدر محذوف تقديره: إن نقول إلاّ قولا هو اعتراك.[1]

- قال تعالى: ﴿وَمَا نُؤَخِّرُهُۥٓ إِلَّا لِأَجَلٖ مَّعۡدُودٖ ١٠٤﴾(هود).

الاستثناء مفرّغ و"إلاّ" أداة حصر، و"لأَجَل" جار ومجرور متعلّقان بـ"نُؤَخّرُهُ" و" مَعدُود " صفة.[1]

- قال تعالى: ﴿فَلَا تَكُ فِي مِرۡيَةٖ مِّمَّا يَعۡبُدُ هَٰٓؤُلَآءِۚ مَا يَعۡبُدُونَ إِلَّا كَمَا يَعۡبُدُ ءَابَآؤُهُم مِّن قَبۡلُۚ وَإِنَّا لَمُوَفُّوهُمۡ نَصِيبَهُمۡ غَيۡرَ مَنقُوصٖ ١٠٩﴾ (هود).

الاستثناء مفرّغ لأنّ الكلام منفي والمستثنى منه غير موجود، وعليه تكون "إلاّ" أداة حصر، والكاف هنا اسم بمعنى "مثل" مفعول به في محلّ نصب و"ما" اسم موصول والتّقدير: ما يعبدون إلاّ الّذي يعبده آباؤهم.

وهناك وجه آخر لإعراب " ما " بعد " إلاَّ " فـ " ما " مصدريّة والتّقدير: ما يعبدون إلاّ كعبادة آبائهم من قبل.[2]

---

[1]-العكبري، **التبيان**، ج2،ص 455، محمد عضيمة، **دراسات لأسلوب القرآن**، ج 1، ص 302، الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، ج3، ص 380.

[2]- المرجع السابق، ج3، ص 482.

[3]- ياسين جاسم المحيميد، **الإعراب المحيط من تفسير البحر المحيط**، ج3، ص 323.

- قال تعالى: ﴿فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَئًا وَءَاتَتْ كُلَّ وَٰحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا وَقَالَتِ ٱخْرُجْ عَلَيْهِنَّ ۖ فَلَمَّا رَأَيْنَهُۥٓ أَكْبَرْنَهُۥ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ مَا هَٰذَا بَشَرًا إِنْ هَٰذَآ إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾(يوسف).

الاستثناء مفرّغ، و" إلاّ " أداة حصر، و" مَلَك " خبر للمبتدأ، و"كَريم " صفة.[1]

- قال تعالى: ﴿قَالَ هَلْ ءَامَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَآ أَمِنتُكُمْ عَلَىٰٓ أَخِيهِ مِن قَبْلُ ۖ فَٱللَّهُ خَيْرٌ حَٰفِظًا ۖ وَهُوَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾(يوسف).

الاستثناء مفرّغ لأنّ الاستفهام خرج للنفي الضمني، والمستثنى منه محذوف وعليه تكون "إلاَّ" أداة حصر، وبعدها مصدر مؤوّل في محلّ نصب والتّقدير: لا أمنكم عليه إلاَّ آمناً كأمني إيّاكم على أخيه من قبل.

– قال تعالى ﴿قَالَ لَنْ أُرْسِلَهُۥ مَعَكُمْ حَتَّىٰ تُؤْتُونِ مَوْثِقًا مِّنَ ٱللَّهِ لَتَأْتُنَّنِى بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يُحَاطَ بِكُمْ ۖ فَلَمَّآ ءَاتَوْهُ مَوْثِقَهُمْ قَالَ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴿٦٦﴾ ﴾ (يوسف)."إلا" أداة استثناء وأن وما في حيزها استثناء مفرغ من أعم الأحوال أي: لتأتنني على كل حال إلا حال الإحاطة بكم فهو حال أو استثناء مفرغ من أعم العلل".[1]

- قال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾ ﴾(يوسف).

الاستثناء مفرّغ وعليه تكون "إلاَّ" أداة حصر، والواو حاليّة، و" هم " مبتدأ، و"مشركون": خبر والجملة الاسميّة في محلّ نصب حال.[2]

---

[1]- الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، ج3، ص 527.

[2]- المرجع السابق، ج4، ص 11.

[3]- نفسه،ج4 ص 64.

- قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِم مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰٓۗ أَفَلَمۡ يَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَيَنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۗ وَلَدَارُ ٱلۡأٓخِرَةِ خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْۗ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ١٠٩﴾ (يوسف).

الاستثناء مفرّغ و عليه تكون " إلاَّ " أداة حصر، و" رجَالاً " مفعول به منصوب.[1]

- قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَبۡسُطُ ٱلرِّزۡقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقۡدِرُۚ وَفَرِحُواْ بِٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا فِي ٱلۡأٓخِرَةِ إِلَّا مَتَٰعٞ ٢٦﴾(الرّعد).

الاستثناء مفرّغ و عليه تكون " إلاَّ " أداة حصر، و"مَتَاعُ" خبر للمبتدأ مرفوع.[2]

- قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَنَآ أَن نَّأۡتِيَكُم بِسُلۡطَٰنٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ١١﴾ (إبراهيم).

الاستثناء مفرّغ و"إلاَّ" أداة حصر، و" بإذن اللّه " حال، أي: متلبّسا بإذن اللّه.[1]

- قال تعالى: ﴿وَمَآ أَهۡلَكۡنَا مِن قَرۡيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٞ مَّعۡلُومٞ ٤﴾(الحجر).

الاستثناء مفرّغ و"إلاَّ" أداة حصر، و"لَهَا كتَاب" جملة في موضع حال من "قَرِيَة" وصحّ مجيئ الحال من النّكرة لتقدّم النّفي عليها. وقد اعتاد الجمهور إعراب الجملة الواقعة بعد النكرة المنفية في الاستثناء المفرّغ حالا [2] والجملة عند الزمخشري والعكبري في محل جر صفة لـ(قرية) رغم اقترانها بالواو وإنما توسطت لتأكيد لصوقها بالموصوف [3]

---

[1]- المرجع السابق، ج4، ص 52.

[2]- نفسه، ج4 ص 94.

[3]- نفسه، ج4 ص 132.

[4]- ابن عقيل، **شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك** تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث – القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار وشركاه ط (20)، 1400 هـ،1980 م، ج2، ص 261، النحاس **إعراب القرآن**، ج2، ص 338.محمد عضيمة، **دراسات لأسلوب القرآن** ج1 ص304.

[5]- الزمخشري، **الكشاف** ج 1ص 589، العكبري، **التبيان** ج 2 ص 397 .

- قال تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴿٢١﴾﴾ (الحجر).

الاستثناء مفرّغ و"إلاَّ" أداة حصر، والجار والمجرور متعلّقان بمحذوف في محلّ نصب حال أي: متلبّسا بقدر معلوم.[1]

- قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلسَّاعَةَ لَءَاتِيَةٌ ۖ فَٱصْفَحِ ٱلصَّفْحَ ٱلْجَمِيلَ ﴿٨٥﴾ ﴾(الحجر).

الاستثناء مفرّغ و"إلاَّ" أداة حصر، و"بالحق" جار ومجرور متعلّقان بمحذوف حال أي: ملتبسا بالحقّ.[2]

- قال تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٦٤﴾ ﴾(النحل).

الاستثناء مفرغ " إلاَّ " أداة حصر واللاّم للتّعليل، وتبيّن: فعل مضارع منصوب.[3]

- قال تعالى:﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۚ وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴿٣٤﴾ ﴾(الإسراء).

الاستثناء مفرّغ و"إلاَّ" أداة حصر و"بالتي" جار ومجرور من أعمّ الأحوال أي: تقربوه بحال من الأحوال إلاَّ بالطّريقة الّتي هي أحسن، وهي حفظه وصيانته واستغلاله لمصلحة اليتيم، وهي: مبتدأ، وأحسن: خبر، والجملة لا محلّ لها من الإعراب لأنّها صلة الموصول.[1]

- قال تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرْسِلَ بِٱلْـَٔايَـٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلْأَوَّلُونَ ۚ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا۟ بِهَا ۚ وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْـَٔايَـٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا ﴿٥٩﴾ ﴾(الإسراء).

---

[1]- الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، م4، ص 186.

[2]- المرجع السابق، ج4، ص 210.

[3]- الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، م4، ص 266.

[4]- الدعاس، **إعراب القرآن الكريم**، ج 2، ص 189، طنطاوي محمد سيد، **معجم إعراب ألفاظ القرآن الكريم** ص369.

الاستثناء مفرّغ و"إلاَّ" أداة حصر وأن وما دخلت عليه في محلّ رفع فاعل (منع)، و(بها)جار ومجرور متعلقان بكذّب، والأوّلون فاعل "كَذَّبَ ".[1]

- قال تعالى: ﴿مَّا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِأَبَآئِهِمْۚ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْۚ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ۝٥﴾(الكهف).

الاستثناء مفرّغ و"إلاّ" أداة حصر، و"كَذبًا" مفعول به للفعل يقولون، أو صفة نائبة عن المفعول المطلق والتّقدير: إلاّ قولا كذبا.[2]

- قال تعالى: ﴿وَوُضِعَ ٱلْكِتَٰبُ فَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَٰوَيْلَتَنَا مَالِ هَٰذَا ٱلْكِتَٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَاۚ وَوَجَدُواْ مَا عَمِلُواْ حَاضِرًاۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ۝٤٩﴾(الكهف).

يرى بعض النّحويّين أن الاستثناء متّصل وبعضهم يرى أنّه مفرّغ و"إلاّ" أداة حصر وجملة "أحصاها" صفة لـ(صغيرة) ويجوز أن تكون مفعولا به ثانيا لـ(يغادر) لأنّها بمعنى ترك وهي تنصب مفعولين.[1]

- قال تعالى: ﴿إِلَّا تَذْكِرَةً لِّمَن يَخْشَىٰ ۝٣﴾(طه).

يرى بعض النّحويّين أن الاستثناء منقطع و" إلاَّ " أداة استثناء وتذكرة: مستثنى واجب النّصب على أنه مفعول لأجله لفعل محذوف تقديره: وما أنزلناه إلاّ تذكرة.[2] ويرى بعضهم أنّ الاستثناء مفرّغ و"إلاّ" أداة حصر، و " تَذكرَةً " مفعول لأجله أو منصوب على المصدريّة.[3]

---

[1]- المرجع السابق، ص 372.

[2]-العكبري، **التبيان**، ج 2 ص 533 الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، ج4، ص 436- 437.

[3]- السمين الحلبي، **الدر المصون** ج 7 ص 507، الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، ج4، ص507.

[4]-الزمخشري، **الكشاف**، ج 1 ص 699، الفراء **معاني القرآن**، ج 2، ص 174

[5]-النحاس، **إعراب القرآن**، ج4، ص 27.

- قال تعالى: ﴿لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ فَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلۡعَرۡشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٢٢﴾﴾ (الأنبياء).

يرى بعض النحويّين أنّ الاستثناء مفرّغ و" إلاّ " بمعنى " غير " وهي صفة لما قبلها، وقالوا إنّ " آلهة " نكرة وهذا لا يستثنى منه لأنّه لا عموم له، فتعرب " إلاّ " اللّه نعتا مرفوعا لكلمة " آلهة وهو الوجه الصحيح عند أبي حيان يقول: " لَا يَصِحُّ الْمَعْنَى عِنْدِي إِلَّا أَنْ تَكُونَ إِلَّا فِي مَعْنَى غَيْرِ الَّذِي يُرَادُ بِهَا الْبَدَلُ.[1].وبين الرازي سبب حمل الآية على هذا الوجه، فقال: "ولا يجوز أن يكون بمعنى الاستثناء، لأنا لو حملناه على الاستثناء لكان المعنى: لو كان فيهما آلهة ليس معهم الله لفسدتا، وهذا يوجب بطريق المفهوم أنه لو كان فيهما آلهة معهم الله ألا يحصل الفساد. وذلك باطل، لأنه لو كان فيها آلهة، فسواء لم يكن الله معهم أو كان فالفساد لازم.[2]

- قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ ثُمَّ يُحۡكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴿٥٢﴾﴾ (الحج).

الاستثناء إما مفرغ و"إلاّ" أداة حصر والجملة الشرطية التي تليها في محل نصب حال من رسول والتقدير: وما أرسلناه إلاّ حاله هذه، أو صفة لـ(رسول)في محل جر باعتبار اللفظ أو في محل نصب باعتبار المحل. ويمكن أن يكون الاستثناء منقطعا و" إلاّ " أداة استثناء والجملة التي بعدها في محل نصب على الاستثناء.[1]

- قال تعالى: ﴿ وَمَا يَأۡتِيهِم مِّن ذِكۡرٖ مِّنَ ٱلرَّحۡمَٰنِ مُحۡدَثٍ إِلَّا كَانُواْ عَنۡهُ مُعۡرِضِينَ ﴿٥﴾ ﴾ (الشعراء)

---

[1]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج7 ص 420.

[2]- الرازي، **مفاتيح الغيب**، ج22 ص 134.

[3]-العكبري، **التبيان**، ج 2، ص 595، السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 8، ص 292

الاستثناء مفرغ و(إلاّ) أداة حصر، وجملة (كانوا عنه معرضين) في محل نصب حال.[1]

قال تعالى: ﴿وَكَمۡ أَهۡلَكۡنَا مِن قَرۡيَةِۭ بَطِرَتۡ مَعِيشَتَهَاۖ فَتِلۡكَ مَسَٰكِنُهُمۡ لَمۡ تُسۡكَن مِّنۢ بَعۡدِهِمۡ إِلَّا قَلِيلٗاۖ وَكُنَّا نَحۡنُ ٱلۡوَٰرِثِينَ ٥٨﴾(القصص).

" إِلَّا قَلِيلًا "الاستثناء مفرغ و(إلاّ) أداة حصر، و(قليلا) صفة نائبة عن ظرف الزمان، على أن المستثنى منه محذوف و التقدير إلاّ سكنا قليلا أو إلاّ زمنا قليلا.[2]

- قال تعالى:﴿وَتِلۡكَ ٱلۡأَمۡثَٰلُ نَضۡرِبُهَا لِلنَّاسِۖ وَمَا يَعۡقِلُهَآ إِلَّا ٱلۡعَٰلِمُونَ ٤٣﴾ (العنكبوت).

الاستثناء مفرغ، و(إلا) أداة حصر، والعالمون: فاعل مرفوع بـ " يَعقلُ ".[3]

- قوله تعالى: ﴿وَمَا يَجۡحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا ٱلۡكَٰفِرُونَ ٤٧﴾(العنكبوت).

- قوله تعالى: ﴿وَمَا يَجۡحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا ٱلظَّٰلِمُونَ ٤٩﴾ (العنكبوت).

المستثنى في الآيتين وقع فاعل "وأقيم هذا الظاهر مقام الضمير للتنبيه على ظهور دلالة الكتاب على ما فيه وكونه من عند الله عز وجل، والاضافة إلى نون العظمة لمزيد التفخيم"[1].

- قوله تعالى: ﴿وَمَا هَٰذِهِ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَآ إِلَّا لَهۡوٞ وَلَعِبٞۚ ٦٤﴾ (العنكبوت).

إشارة تحقير للحياة الدنيا وازدراء لها وتصغير لأمرها.[2] وورد هنا الاستثناء مفرّغا لغرض التوكيد و(إلا) أداة حصر، ما بعدها جاء خبر للمبتدأ (ما)

---

[1]- الدرويش، **إعراب القرآن وبيانه**، ج 5، ص 387. السمين الحلبي **الدر المصون** ج 8 ص 512 .

[2]-السمين، الحلبي **الدر المصون**، ج 8، ص 687، العكبري **التبيان**، ج 2، ص 640، الدرويش **إعراب القرآن وبيانه**، ج5، ص 634.

[3]- طنطاوي محمد سيد، **معجم إعراب ألفاظ القرآن الكريم**، ص 526.

[4]- الألوسي، **روح المعاني**، ج11، ص13 وما بعدها، طنطاوي محمد سيد، **معجم إعراب ألفاظ القرآن الكريم**، ص 527-528

[5]- أبو حيان الأندلسي، **البحر المحيط**، ج8 ص366

- قوله تعالى: ﴿أَوَلَمۡ يَتَفَكَّرُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۗ مَّا خَلَقَ ٱللَّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَمَا بَيۡنَهُمَآ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَأَجَلٖ مُّسَمًّىۗ ﴿٨﴾ ﴾ (الروم).

"إلاّ بالحق" متعلقان بحال محذوفة والتقدير: إلاّ وَهِيَ مُلْتَبِسَةٌ بِالْحَقِّ مُقْتَرِنَةٌ بِهِ.[1] و(ما) نافية و(إلاّ) أداة حصر وما بعدها جار ومجرور في محل نصب حال.

- أما قوله تعالى: ﴿.وَإِذٗا لَّا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿١٦﴾﴾ (الأحزاب).

" إِلَّا قَلِيلًا " استثناء مفرغ (إلاّ) حرف استثناء ملغى والمستثنى منه محذوف والتقدير: لم يكن ذلك التمتيع إلاّ زمانا قليلا [2] وما بعد إلاّ في محل نصب مفعول فيه.

- وقوله تعالى: ﴿. وَلَا يَأۡتُونَ ٱلۡبَأۡسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٨﴾ ﴾ (الأحزاب).

في هذه الآية وردت (إلاّ) حرف استثناء ملغى. والمستثنى منه محذوف تقديره: إلاّ إتيانا قليلا[1]، وهو استثناء مفرّغ أي فرغ العامل ما قبل "إلاّ" فيم بعدها وما بعده مفعول مطلق [2]

- وقوله تعالى: ﴿لَنُغۡرِيَنَّكَ بِهِمۡ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿٦٠﴾ ﴾ (الأحزاب).

الاستثناء مفرغ (إلاّ) حرف استثناء ملغى وما بعده مفعول فيه[3].

وفي الآية الأخيرة (قليلاً) جاء نائب عن ظرف الزمان منصوب بالفتحة، فهو صفته، أي إلاّ وقتًا أو زمنًا قليلاً[4].

---

[1]- المرجع السابق، ج8 ص 377، الزمخشري، **الكشاف**، ج 2، ص 911

[2]- نفسه، ج 2، ص 942.

[3]- نفسه، ج 2، ص 943.

[4]- طنطاوي محمد سيد، **معجم إعراب ألفاظ القرآن الكريم**، ص 551-552

[5]- المرجع السابق، ص 560.

[6]- سليمان ياقوت، **إعراب القرآن**، ج8، ص3768.

- قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ ﴿٣﴾ ﴾ (الزمر).

الاستثناء مفرّغ و(إلاّ) حرف استثناء ملغى يفيد الحصر وما بعده في تأويل مصدر في محل جر باللام[1].والاستثناء مفرغ من أعم العلل[2].

- قوله تعالى: ﴿مَا يُجَٰدِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴿٤﴾ ﴾ (غافر).

(إلاّ) حرف استثناء ملغي و(الذين) موصول فاعل (يجادل)[3].

- قوله تعالى: ﴿۞ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحۡيًا ﴿٥١﴾ ﴾ (الشورى).

ما بعد (إلاّ) مفعول مطلق والتقدير إلاّ أن يوحي[4].

- قوله تعالى: ﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلَۢاۚ ﴿٥٨﴾ ﴾ (الزخرف).

ما بعد إلاّ مفعول لأجله وتقدير الآية "ما ضربوا لك هذا المثل إلاّ لأجل الجدل والغلبة في القول"[1].

- وقوله تعالى: ﴿فَهَلۡ يُهۡلَكُ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾ (الأحقاف).

القوم: نائب فاعل، أي من فسق في الدنيا[2].

- قوله تعالى: ﴿ بَلۡ كَانُواْ لَا يَفۡقَهُونَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿١٥﴾ ﴾ (الفتح).

---

[1]- المرجع السابق، ج8، ص4015. وأنظر: النحاس، **اعراب القرآن**، ج4، ص4.

[2]- الألوسي، **روح المعاني**، ج 12، ص 226.

[3]- سليمان ياقوت، **إعراب القرآن**، ج8، ص4079.

[4]- المرجع السابق، ج8، ص، 4238 وأنظر: النحاس، **إعراب القرآن**، ج4، ص114.

[5]- الرّازي، **مفاتيح الغيب**، ج 24، ص640.

[6]- نفسه، وأنظر: النحاس، **إعراب القرآن**، ج4، ص175

قليلاً، صفة والمعنى إلاّ فهمًا قليلا وهو فهمهم لأمور الدنيا.[1].

- قوله تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ ﴿١١﴾ ﴾ (التغابن).

إلاّ: حرف استثناء ملغى (بإذن) جار ومجرور متعلق بمحذوف حال من مصيبة والمعنى إلاّ بتقديره ومشيئته[2].

- وقوله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَاۚ ﴿٧﴾ ﴾ (الطلاق).

ما بعد (إلاّ) مفعول به ثاني وتقدير الآية (إلاّ بقدر ما أعطاها من الطاقة[3]..

هذه مجموعة من الآيات التي ورد فيها الاستثناء مفرّغًا وهو الذي يطلق عليه البلاغيون القصر، ويرى ابن السبكي أنّ الاستثناء يفيد القصر سواء كان بعد النفي أم لا، والجمهور يقولون أنّه ما بعد النفي و أنّ الاستثناء المفرّغ هو الذي من طرق القصر، أمّا التام فلا، نحو قولك "ما قام القوم إلاّ زيدا" حيث (إلاّ) هنا تكون أداة استثناء[4]، فإذا تمعّنا جيّدا في علم المعاني وجدنا (القصر) ومن بين أدواته (ما وإلاّ) الذي يقابله الاستثناء في النحو وأداته (إلاّ) فعلاقة النحو وطيدة بالبلاغة لذلك قيل النحو عماد البلاغة.

والملاحظ كما ذكرنا سابقا أنّ عدد الآيات التي ورد فيها الاستثناء المفرّغ أكثر من عدد الآيات التي ورد فيها الاستثناء المتصل والمنقطع، وهذا راجع لأنّ الاستثناء المفرّغ أعمّ وأشمل من الاستثناء التام فالأسلوب القرآني هو أسلوب توكيد لجميع الحقائق الواردة فيه، وتوكيد للخلق بما جاء به القرآن الكريم.

نظرا لكثرة الآيات التي ورد فيها الاستثناء بـ(إلاّ) في القرآن الكريم حاولنا إحصاءها في جداول مع تبيان النوع الأكثر ورودًا، وهل كثر الاستثناء في المدني أم المكي ولماذا؟

---

[1]- الألوسي، **روح المعاني**، ج13، ص 256

[2]- الزمخشري، **الكشاف**، ج 2، ص 1255-1256

[3]- الألوسي، **روح المعاني**، ج 14، ص 336.

[4]- القزويني، **الإيضاح**، ج 3، ص 23.

وتوصلنا إلى ما يلي:[1]

- آيات القرآن كلّه 6236 آية.

- الآيات المكية 4470 آية ورد الاستثناء فيها بإلاّ 467 مرّة.

- الآيات المدنية 1729 آية ورد الاستثناء فيها بإلاّ 175 مرّة

- الآيات المختلفة فيها 37 آية ورد الاستثناء فيها بإلاّ 13 مرّة.

- مجموع المواضع التي ورّد فيها الاستثناء بـ (إلاّ) في القرآن 654 موضع أي بنسبة: 10.48%

- في المتصل بنوعيه :الموجب والمنفي 114 مرّة بنسبة 17.43%.

- في المنقطع 93 مرّة بنسبة 14.22%.

- في المفرّغ 447 مرّة بنسبة 68.34%.

يتبين لنا من خلال هذه الإحصاءات أنّ النوع الأخير أي المفرّغ هو الأكثر ورودًا في القرآن الكريم وتكرار هذا النوع من الاستثناء لم يكن اعتباطيًا، ولعلّ السبب في ذلك هو أنّ الاستثناء المفرّغ يتضمن معنى التوكيد، هذا النوع الذي يسميه البلاغيون بالقصر والحصر. كما نلاحظ أن أغلب الآيات المتضمنة الاستثناء المفرّغ مكية، فقد جاءت هذه الآيات لتنشئ جيلاً جديدًا تزرع في نفوسه عقيدة التوحيد، فنجد في معظمها تنبيهات وزواجر وبيان لأصول الدّين بالإجمال، فقد نزلت في أوّل الإسلام خاصة لأجل الدعوة إليه، وإنّ أكثر السور المكية لا سيما المنزّلة في أوائل البعثة فيها إنذار وتحذير من مغبّة الكفر، كما تتضمّن السور المكية أسس الدين كالإيمان بالله واليوم الآخر والملائكة والكتب والنبيّين، وفيها دعوة إلى ترك الشرور والمعاصي والمنكرات وفعل الخيرات.

كما تضمّنت دروسًا ومواعظ عن طريق سرد قصص الأنبياء والأمم البائدة، لأجل كل هذا كثرت آيات الاستثناء التي تفيد التوكيد خاصة عن طريق النفي ثم الإثبات.

[1]- أنظر: **أرقام وإحصاءات قرآنية في القرآن الكريم**، المصحف الالكتروني www-e curan.com

الترجيح بين الاتصال والانقطاع والتفريغ:

هناك آيات كثيرة اختلف فيها النحاة والفقهاء بين الاستثناء المنقطع والمتصل والمفرّغ عامة وبين المتصل والمنقطع خاصة جاوزت المئة آية ونظرا لكثرتها اخترنا ما يحقّق الهدف من البحث فتناول جميع الآيات يتطلب دراسة مستقلة، منها :

- قوله تعالى ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾﴾ (النساء)

في الاستثناء ثلاثة أقوال:

1. أنّه منقطع، على أنّ ما بعد (إلاّ) ليس مندرجا تحت ضمير المخاطبين في (عليكم)، وهذا القليل من الناس قبل الإسلام لم يتبعوا الشيطان.

2. أنه متصل من المستثنى منه الضمير في (أذاعوا به) في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ ﴿٨٣﴾﴾ (النساء) أو (الذين يستنبطونه).

3. أنه مفرّغ، على أنّ التقدير:" لا تبعتم الشَّيْطَانَ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا قَلِيلًا مِنَ الْأَشْيَاءِ فَلَا تَتَّبِعُونَهُ فِيهِ "[1].

- قوله تعالى: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ ﴿١٤٨﴾﴾ (النساء) في الاستثناء ثلاثة آراء:[2]

1. أنه منقطع، على أن التقدير: لكن من ظلم له الحق أن ينتصف من ظالمه بقدر ظلامته.

2. أنه متصل: على أن المستثنى منه محذوف، وهو فاعل المصدر، والتقدير: لا يحب الله أن يجهر أحد بالسوء إلا من ظلم. وهذا مذهب الفراء، فهو يجيز إعراب (زيد) في

[1]- أبو حيان **البحر المحيط**، ج 3 ص729، السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 4، ص 52

[2]- الزمخشري، **الكشاف**، ج 1 ص267، أبو حيان، **البحر المحيط**، ج 4 ص 115 وما بعدها، ابن عطية، **المحرر الوجيز**، ج 2 ص 129-130، السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 4 ص 134 وما بعدها .

مثل قولنا: ما قام إلا زيدٌ بدلاً من(أحد) خلافا لمذهب الجمهور فإنهم يعربونه فاعلا للمصدر لأن الاستثناء مفرغ والتقدير لا يحب الله الجهر إلاّ جهر من ظُلم.

3. على أن يكون الاستثناء مفرغا، على أن (من ظلم) فاعل للمصدر (جهر)، كما مرّ.

- قوله تعالى: ﴿يَوۡمَ لَا يَنفَعُ مَالٞ وَلَا بَنُونَ ۝٨٨ إِلَّا مَنۡ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلۡبٖ سَلِيمٖ ۝٨٩﴾ (الشعراء) (إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ) في الآية استثناء يجوز فيه أربعة أوجه: [1]

1. أن الاستثناء منقطع، والتقدير: لكل من أتى الله بقلب سليم فانه ينفعه ذلك لسلامة قلبه

2. أن الاستثناء متصل عند الزمخشري بتوهم كون المال، والبنين بمعنى الغنى، على أن التقدير: يوم لا ينفع غنى إلا من أتى الله بقلب سليم، لأن غنى الرجل يكمن في دينه بسلامة قلبه، كما قيل، أو بتوهم تقدير مضاف محذوف: إلا حال من اتى الله بقلب سليم، ويجوز في هذا الاستثناء أن يكون (من أتى الله....) في موضع رفع على البدل من فاعل (ينفع).

3. أن (من أتى الله ...) في موضع نصب على المفعول به للفعل (ينفع)، على أن الاستثناء مفرغ.

4. أنه في موضع نصب على البدل من المفعول به المحذوف، أو المستثنى منه، والتقدير: لا ينفع مال، ولا بنون أحدا إلا من أتى الله بقلب سليم، فيكون الاستثناء مفرغا أيضا.

- قوله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ وَمَا يَشۡعُرُونَ أَيَّانَ يُبۡعَثُونَ ۝٦٥﴾ (سورة النمل)[1].

1. أنّه مفرغ على أن لفظ الجلالة بعد (إلا) فاعل للفعل (يعلم)، وأن (من في السماوات...) في موضع نصب على مفعول هذا الفعل، وأن (الغيب) بدل من (من في

[1]- الزمخشري، **الكشاف** ج2، ص 863، السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 8 ص 532، أبو حيان **البحر المحيط** ج 8 ص 168

[2]- ابن قيم الجوزية، **بدائع الفوائد**، ج 3 ص 931، الزمخشري، **الكشاف**، ج2، ص 865،السمين الحلبي، **الدر المصون**، ج 8 ص 632.

السماوات...) والتقدير: لا يعلمُ غيبَ مَنْ في السماواتِ والأرضِ إلاَّ اللهُ وقيل عنه أنّه وجه غريب

2. أنّه متصل، على أن لفظ الجلالة مستثنى من (من في السماوات والأرض)، وأن فيه جمعا بين الحقيقة، والمجاز في كلمة واحدة. ذكره الزمخشريُّ.

والصواب عند ابن قيم الجوزية أن يكون الاستثناء متصلا على أن (من في السماوات والأرض) تنبئ عن العموم، فكأنه قيل: لا يعلم أحد الغيب إلا الله ".

3. أنّه منقطع، لأنّه لا يصح الجمع بين الحقيقة والمجاز في الكلمة الواحدة وهو قول أكثرُ العلماءِ وقد قال به الشافعيُّ، و لفظ الجلالة بدل من (من في السموات والأرض).

ب- الاستثناء بـ (لـمّا):

وقعت (لمّا) في القرآن الكريم في أربعة مواضع هي:

1- قول تعالى: ﴿وَإِنَّ كُلاًّ لَّمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَالَهُمْ ﴾ (هود).

قُرئت "إنّ" و"لمّا" في هذه الآية مخففّة ومشدّدة، وهي من الآيات التي تكلّم المفسّرون والنحاة فيها. قرأ نافع وبن كثير وأبو بكر عن عاصم "إنّ" بالتخفيف والباقون بالتشديد، و(لمّا) قرأها مشدّدة ابن عامر وعاصم وحمزة، وقرأ الباقون بالتخفيف، ونخلص من هذا أن نافعا وابن كثير قرأ و(إن) وثقّل (لمّا) وأنّ ابن عامر وحمزة وحفص عن عاصم شددّوا (إنّ) و(لمّا) معًا. وأنّ أبا عمرو والكسائي شدّدا (أنّ) وخففا (لما)، فهذه أربع مرّات للقراءة في هذين الحرفين[1].

وقد خرّج النحاة (لمّا) على وجوه عدّة وما يهمّنا هنا هو ما يخص الاستثناء، وممّن ذهب أن (لمّا) في الآية بمعنى (إلاّ) الزجاج،[2] وإذا كانت (لمّا) بمعنى (إلا) وجب أن

[1]- أبو حفص سراج الدين، **اللباب في علوم الكتاب**، ج9، ص174

[2]- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج3، ص81.

تكون (أن) مخففة، وقد ردّ ذلك الفراء بقوله: "وأما الذين خففوا (إن) فإنهم نصبوا (كلا) بـ(ليوفينهم) وقالوا: كأنا قلنا: وإن ليوفينهم كلا وهو وجه لا أشتهيه، لأن اللام إنما يقع الفعل الذي بعدها على شيء قبله، فلو رفعت (كل) لصلح ذلك كما يصلح أن تقول: إن زيد لقائم ولا يصلح أن تقول: إن زيدا لأضربُ لأن تأويلها كقولك: ما زيدا إلا أضرب هذا خطأ في إلا وفي اللام." [1] وقد ردّه النحاس وجعله من الغلط الكبير، مستندا فيما ذهب إليه على ما حكاه سيبويه في مجيء (لما) بمعنى (إلا). [2]

2- قوله تعالى: ﴿وَإِن كُلٌّ لَّمَّا جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴿٣٢﴾﴾ (يس).

ذهب الكوفيون إلى (إن) نافية واللام بمعنى (إلاّ) وما زائدة قال الفرّاء "والوجه الآخر من التشغيل أن يجعلوا (لمّا بمنزلة (إلاّ) مع (إن) خاصة، فتكون في مذهبها بمنزلة إنّما إذا وضعت في معنى إلاّ كأنّها (لم) ضمّت إليها (ما) فصارا جميعًا استثناء وخرجتا من حدّ الجحد"[1].

وقد قرئت (لمّا) مشدّدة عند ابن عامر وعاصم وحمزة، بمعنى (إلاّ)[2]، وأشار الألوسي إلى أن مجيئها بمعنى (إلا) ثابت في "لسان العرب" بنقل الثقات، ويستند في قوله إلى ما ذهب إليه الرازي في كونها بهذا المعنى مناسب وهو أنها كأنها حرفا نفي أكد أولهما بثانيهما وهما (لم) و(ما) وكذلك (إلا) كأنها حرفا نفي وهما (إن) النافية و(لا). [3]

وأشار الرازي إلى وجهين في قراءة قوله تعالى: (وإن كلٌّ لمّا). قال: "في إن وجهان أحدهما: أنّها مخفّفة من الثقيلة واللاّم في لمّا فارقة بينها وبين النافية، وما زائدة مؤكّدة في المعنى، والقراءة حينئذ بالتخفيف في لمّا، وثانيهما أنّها نافية ولمّا بمعنى إلاّ، قال سيبويه: يقال نشدتك بالله لمّا فعلت، بمعنى إلاّ فعلت، والقراءة حينئذ بالتشديد في لمّا..."[4].

---

[1]- الفراء، **معاني القرآن**، ج2، ص29-30.

[2]- النحاس **إعراب القرآن**، ج2، ص305-306

[3]- الفراء، **معاني القرآن**، ج2، ص377، وأنظر: أبا حيان، **البحر المحيط**، ج9، ص63.

[4]- البيضاوي، **أنوار التنزيل**، ج4، ص 267.

[5]- الألوسي **روح المعاني**، ج12 ص7.

[6]- الرازي، **مفاتيح الغيب**، ج26، ص 271.

وهو مذهب الزمخشري إذ يرى أنّ "(لمّا) بالتشديد بمعنى (إلاّ)[1].

3- قوله تعالى: ﴿ وَزُخۡرُفٗاۚ وَإِن كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّا مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۚ ﴿٣٥﴾ ﴾ (الزخرف).

قرأ عاصم وحمزة (لمّا) بتشديد الميم على أنّها بمعنى (إلاّ) وأنكر ذلك أبو الحسن وذهب إلى تخفيف (لما)[2].

فمن قرأ بالتشديد بمعنى (إلاّ) جعل (أن) نافية وفيه دلالة على أن العظيم هو العظيم في الآخرة لا في الدنيا[3].

على هذا تكون إن نافية بمعنى (ما) ولمّا حرف حصر بمعنى (إلاّ) ومتاع خبر لها[1].

4- قوله تعالى: ﴿ إِن كُلُّ نَفۡسٖ لَّمَّا عَلَيۡهَا حَافِظٞ ﴿٤﴾ ﴾ (الطارق).

قرئت (لمّا) عند الجمهور خفيفة وعند الكوفيين: إن نافية واللام بمعنى (إلاّ) وما زائدة. وكل حافظ مبتدأ وخبر، وقرأ الحسن والأعرج وقتادة وعاصم وابن عامر وحمزة وأبو عمرو ونافع (لمّا) مشدّدة وهي بمعنى إلاّ، وهي لغة مشهورة في هذيل[2].إلا أن الرازي حكى عن الأخفش والكسائي وأبي عبيدة، أنهم أنكروا ذلك في كلام العرب [3]

أما الفراء فقد أنكر مجيئها للاستثناء يقول: "فأما في الاستثناء فلم يقولوه في شعر ولا غيره".[4]

وإذا تأمّلنا كلّ هذه الآيات وجدنا أنّ (لمّا) سُبقت بـ (إن) الدّالة على النفي وقد اجتمعت إن ولمّا في تركيب اسمي وبهذا يمكن أن نقول أنّ هذا النوع من الاستثناء هو مفرّغ والذي عبّر عنه البلاغيون بأسلوب الحصر.

---

[1]-الزمخشري، **الكشاف**، ج2، ص 996.

[2]- المرجع السابق، ج2، ص1115، وأنظر: الرازي، **مفاتيح الغيب**، ج27، ص631، أبو حيان، **البحر المحيط**، ج 9، ص 372، البيضاوي، **أنوار التنزيل**، ج5، ص91.

[3]- المرجع السابق.

[4]- محمود سليمان ياقوت، **إعراب القرآن**، ج9، ص4260-42261.

[5]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج10، ص 450، وأنظر: الفراء، **معاني القرآن**، ج3، ص254.

[6]- الرازي، **مفاتيح الغيب**، ج31، ص 118.

[7]- المرجع السابق، ج3، ص254.

ج- الاستثناء بحروف أخرى

1- اللاّم بمعنى إلاّ:

ذهب بعض النحاة إلى أنّ اللام تأتي بمعنى (إلاّ) للاستثناء ولا يكون لها المعنى إلاّ إذا سبقت بـ (نفي).

قال السمين الحلبي في تفسيره قوله تعالى: ﴿ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ﴾ (البقرة)، زعم الكوفيون أنّها بمعنى (ما) النافية وأنّ اللاّم بمعنى (إلاّ) والمعنى: ما كانت إلاّ كبيرة[1]. ونقل ذلك عنهم أبو البقاء وردّ البصريون هذا الزعم بأنه "لو كان كذلك لجاز أن يقال: جاء القوم لزيدًا على معنى إلاّ زيدًا"[2] فـ (إن) عند البصريين مخففة من الثقيلة (إنّ) واللام للتأكيد ومن الآيات التي وردت فيها اللام بمعنى إلاّ قوله تعالى: ﴿ وَإِن وَجَدْنَآ أَكْثَرَهُمْ لَفَـٰسِقِينَ ﴾ (الأعراف).

ذهب الكوفيون إلى أن (أنّ) أن النافية واللام بمعنى (إلاّ) أي ما وجدنا أكثرهم إلاّ خارجين عن الطاعة[1]. وذهب البصريون إلى أن اللام في الآية للفرق بين أن المخففة من الثقيلة وأن النافية[2] ويرى الشوكاني أنّ "اللَّام فِي لَفاسِقِينَ بِمَعْنَى إِلَّا: أَيْ إِلَّا فَاسِقِينَ"[3]

وكذلك قوله تعالى: ﴿ وَإِن نَّظُنُّكَ لَمِنَ ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴾ (الشعراء).

يرى الكوفيون أن اللام في (لمن) بمعنى (إلاّ) و(إن) بمعنى (ما) وتقدير الآية (ما نظنك إلاّ من الكاذبين) هذا خلافًا للبصريين الذين يرون (إنّ) مخفّفة من الثّقيلة واللام في (لمن) هي الفارقة[4].

---

(1)- السمين الحلبي، **الدّر المصون**، ج2، ص155-156

(2)- الألوسي، **روح المعاني**، ج1، ص 406

(3)- العكبري، **إملاء ما من به الرحمان**، ج1، ص67.

(4)- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج 2، ص 18

(5)- الشوكاني، **فتح القدير**، ج 2، ص 262

(6)- أنظر: أبو حيان، **البحر المحيط**، ج 8، ص 187، الزمخشري، **الكشاف**، ج2، ص842

وقد ردّ العكبري ما ذهب إليه الكوفيون وضعّفه قائلاً: وقال الكوفيون: "وقال الكوفيون ان بمعنى ما واللام بمعنى إلاّ وهو ضعيف جدا من جهة أن وقوع اللام بمعنى إلاّ لا يشهد له سماع ولا قياس"[1].

أمّا ما ذهب إليه العكبري من إنكار فهو مرفوض لأنّ الكوفيين استدلّوا على مجيء اللام للاستثناء بقول الشاعر:

أمسى أبانُ ذليلاً بعد عزّته * وما أبانٌ لَمِن أعلاج سودان[2]

ويؤكد هذا ابن هشام الذي أيّد رأي الكوفيين بدليل قياسي استنبطه من كلام سيبويه[1] وهو اشتراكهما (اللام-إلاّ) في تعليق الفعل عن العمل ودليل سماعي وهو بيت الشعر، كما وردت هذه اللّام بهذا المعنى في قوله (ص) "ما رأينا من شيء وأن وجدناه بحرًا"[2]

فهذا كلّه دليل على أن اللاّم يجوز أن تأتي بمعنى الاستثناء والذي يقوي مذهب الكوفيين أيضا قراءة أُبي لقوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ إِنۡ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ ﴿٦٣﴾ ﴾ (طه). فقد قرأها "إن ذان إلاّ ساحران". والواضح ممّا تقدّم أنّ الكوفيين ومن تابعهم يريدون أن تكون اللام بمعنى (إلاّ) في القصر وأنها لا تكون بمعناها هذا إلاّ أن تسبق بـ "إن" المشبه بـ "ما" والتي تفيد النفي أي في الاستثناء المفرّغ[3].

---

[1]- العكبري، **املاء ما من به الرحمان**، ج1، ص67.

[2]- البيت بلا نسبة في **المغني**، ج1، ص452.

[3]- أنظر: ابن هشام، **المغني**، ج1، ص 450-451.

[4]- **صحيح البخاري**، كتاب الهبة حديث رقم 2627. فقد روى البخاري بسنده عن قتادة قال: سمعت أنسًا، يقول: كان فزع بالمدينة فاستعار النبي (ﷺ) فرسًا من أبي طلحة يقال له المندوب قرينة فلما رجع قال الحديث.

[5]- الفراء، **معاني القرآن**، ج2، ص184.

2- الاستثناء بـ (أو):

وردت (أو) بمعنى (إلاّ) في قوله تعالى: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِن طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمۡ تَمَسُّوهُنَّ أَوۡ تَفۡرِضُواْ لَهُنَّ فَرِيضَةٗۚ ٢٣٦ ﴾ (البقرة).

ذكر ذلك الزمخشري بقوله "أو تفرضوا لهن فريضة إلاّ أن لهن فريضة"[1].

وذكر ذلك أيضًا أبو حيان في البحر، يقول:" و(أو) على بابها من كونها تأتي لأحد الشيئين أو لأشياء، والفعل بعدها معطوف... على مصدر متوهم، فهو منصوب على إضمار أن بعد أو بمعنى (إلاّ).وعلى هذا القول يكون معنى الآية :" يَنْتَفِي الْجُنَاحُ عِنْدَ انْتِفَاءِ الْجِمَاعِ إِلَّا إِنْ فُرِضَ لَهَا مَهْرٌ، فَلَا يَنْتَفِي الْجُنَاحُ، وَإِنِ انْتَفَى الْجِمَاعُ، لِأَنَّهُ اسْتَثْنَى مِنَ الْحَالَاتِ الَّتِي يَنْتَفِي فِيهَا الْجُنَاحُ حَالَةَ فَرْضِ الْفَرِيضَةِ، فَيَثْبُتُ فِيهَا الْجُنَاحُ."[1].

فقد أعربت (تفرضوا) فعلا مضارعًا "منصوبًا بـ (أن) مضمرة، لا فعلا مجزومًا بالعطف على (لتمسّوهن) لئلا يصير المعنى لا جناح عليكم فيما يتعلق بمهور النساء إن طلقتموهنّ في مدّة انتفاء أحد هذين الأمرين... ولو كان (تفرضوا) مجزومًا لكانت الممسوسات والمفروض لهنّ مستويين في الذكر، وإذا قدّرت (أو) بمعنى: إلاّ، خرّجت المفروض لهنّ عن مشاركة الممسوسات في الذكر "[2].

وهذا ما يثبت أن (أو) هنا في هذه الآية بمعنى (إلاّ) يستقيم المعنى الفقهي المفروض من الله -سبحانه وتعالى- في الآية الكريمة اللاحقة، وبذلك لا يجوز أن تكون (إلاّ) للعطف.

---

[1]- الزمخشري، **الكشاف**، ج1، ص130

[2]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج2، ص529.

[3]- ابن هشام، **مغني اللبيب**، ج1، ص141.

وتوقف الفرّاء عند قوله تعالى: ﴿ لَنُخۡرِجَنَّكُم مِّنۡ أَرۡضِنَآ أَوۡ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا ﴿١٣﴾﴾ (ابراهيم) جاعلا (أو) بمعنى (إلاّ) يقول :"(أو لتعودنّ) معناه (إلاّ) " وذكر ذلك أيضا ابن عطيّة[1].

وممّن ذهب إلى أنّ (أو) تأتي بمعنى (إلاّ) الألوسي في قوله تعالى: ﴿سَتُدۡعَوۡنَ إِلَىٰ قَوۡمٍ أُوْلِي بَأۡسٖ شَدِيدٖ تُقَٰتِلُونَهُمۡ أَوۡ يُسۡلِمُونَۖ ﴿١٦﴾ ﴾ (الفتح)

يقول (أو) للتنويع والحصر لا للشّك... ويدلّ على ذلك قراءة أُبي وزيد بن علي (أو) بحذف النون لأن ذلك للناصب وهو يقتضي أنّ (أو) بمعنى إلاّ أي إلاّ أن يسلموا فيفيد الحصر"[2] وهذا ما ذهب إليه الفرّاء أيضا[1].

3- الاستثناء بـ (حتى):

قال ابن هشام عن قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنۡ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحۡنُ فِتۡنَةٞ ﴿١٠٢﴾﴾ (البقرة)

"حتى يقولا: أي: إلاّ أن يقولا وحتى مرادفة (إلاّ) في الاستثناء ممّا صرّح به ابن هشام الخضراوي وابن مالك ونقله أبو البقاء عن بعضهم"[2].

وتأوّل النحويون هذا المعنى من قول سيبويه في تفسير قولهم: "والله لا أفعلُ إلاّ أن تفعَلَ" والمعنى (حتى أن تفعل)[3].

وممّن صرّح بمعنى حتى للاستثناء العكبري في قوله "وقيل حتى بمعنى (إلاّ) وتقدير الآية موضع الشاهد عنده" وما يعلمان من أحد إلاّ أنّ يقولا"[4].

وقيل: إنّ حتى في الآية نفسها تأتي بمعنى (إلا). وذهب الزركشي إلى أَنَّهَا لِلْغَايَةِ.[5]

---

[1]-ابن عطيّة، **المحرر الوجيز**، ج 3 ص 329

[2]- الألوسي، **روح المعاني**، ج 13، ص 258.

[3]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج 3، ص66.

[4]- المرجع السابق، 1، ص248.

[5]- المرجع السابق ، 1، ص248.

[6]- العكبري، **إملاء ما منّ به الرحمان**، ج1، ص55.

[7]- الزركشي، **البرهان** ج 4 ص 243

ثانيا: الاستثناء بالأسماء

الاستثناء بـ (غير):

أشرنا سابقًا إلى أنّ (غير) الأصل فيها أن يوصف بها و الاستثناء عارض عليها، وحكم (غير) في الاستثناء حكم الاسم الذي يقع بعد (إلاّ) فتنصب غير في الموجب والمنقطع وعند التقديم. وتجيز فيه البدل والنصب في غير الموجب[1].

وقد وردت (غير) في القرآن الكريم سبعًا وستين ومائة مرّة، وأخذت أحكامًا إعرابية مختلفة رفعًا ونصبًا وجرًا. وقد اختلف النحاة والمفسرون في عددها إذا كانت بمعنى الاستثناء، فمنهم من ذهب إلى أنها وردت في أربع وثلاثين آية ومنهم من اعتبرها للاستثناء في اثني وعشرين موضعًا، وهذا يعني أنّ هناك مواضع سُرِدت فيها غير بين الاستثناء وحكم آخر إذ وقع الخلاف فيها فكانت محلّ جدال نحوي[1].

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿مَا لَكُم مِّنْ إِلَـٰهٍ غَيْرُهُۥ ۝٥٩﴾ (الأعراف). قرئت بالجر على أنّها نعت لإله، وبالنّصب على أنّها استثناء وبالرّفع على أنّها بدل[2] على قياس "لا إله إلاّ الله" لمن أعرب الله بدل.، أي بمعنى: ما لكم من إله إلاّ إياه.[3]

والملاحظ أنّ (غير) وردت للاستثناء في اثنى وعشرين موضعًا منها اثنان في التام الموجب وخمسة عشر في التام المنفي وثلاثة في المفرّغ.

1- (غير) في الاستثناء التام المتصل:

تعدّد ورود (غير) في الاستثناء التام المنفي...في القرآن الكريم ولعلّ السبب يرجع إلى دلالة الاقناع من خلال الدعوة إلى وحدانية الله. وهذا ما تضمنته أغلب الآيات القرآنية التي ذكرت فيها غير منها:

---

[1]-ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج4، ص 422-423.

[2]- نفسه، ج2، ص83، ابن هشام **المغني**، ج1، ص317.

[3]- أنظر: الفراء، **معاني القرآن**، ج1، ص382، النحاس، **إعراب القرآن**، ج2، ص 134-135.

[4]- الزمخشري، **الكشاف**، ج 1 ص 367.

1- قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ ....أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ ﴿٣١﴾ ﴾ (النور). قرأها ابن عامر وأبو بكر عن عاصم وأبو جعفر وحمّاد (غير) بالنصب على الاستثناء أو الحال وقرأها باقي السبعة بالجر على النعت قال الفرّاء: "...إن شئت جعلته على الاستثناء فتوضع (إلاّ) في موضع (غير) فيصلح[1].

2- وقوله تعالى: ﴿لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ غَيۡرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلۡمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴿٩٥﴾ ﴾ (النساء).

قرأها نافع وابن عامر والكسائي (غيرَ) بالنصب وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة برفع (غيرُ) وقرأ الأعمش وأبو حيوة بكسرها[1].

وقد رجّح النحّاس النصب بقوله: " " و(غير) نصب على الاستثناء، وإن شئت على الحال من (القاعدون) أي لا يستوي القاعدون في حال صحّتم، والحديث يدل على معنى النصب"[2].

ثم روى الحديث[3] وكان فيه قول ابن مكتوم وهو ضرير، والنّصب على الاستثناء المتصل هو رأي أكثر العلماء[4]، فقراءة النصب على الاستثناء من القاعدين لا من المؤمنين كما ذهب البعض.

[1]- أنظر: أبا حيان، **البحر المحيط**، ج8 ص 35، وأنظر: الفراء، **معاني القرآن**، ج 2، ص 250، النحاس، **إعراب القرآن**، ج3 ص 134، الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج 4، ص 42.

[2]- أنظر: أبا حيان، **البحر المحيط**، ج4، ص 35، ابن عطية، **المحرر الوجيز**، ج 2، ص 97.

[3]- النحاس، **معاني القرآن**، ج 2، ص 171.

[4]- المرجع السابق ج 2، ص 171. والحديث في سبب نزول الآية.

[5]- أنظر: الفراء، **معاني القرآن**، ج1، ص282، الزجاج **معاني القرآن وإعرابه**، ج 3، ص 92-93، أبو حيان، **البحر المحيط**، ج 4، ص 35.

وهذا الاستثناء نجم عنه اختلاف في مساواة أهل الضرر للمجاهدين أم لا، فذهب ابن عطية إلى المنع وتابعه ابن جريح الذي اعتبر الاستثناء لرفع العقاب لا لنيل الثواب. وذهب الأكثر إلى أنّه إذا كان الاستثناء من النّفي اثبات لزمت المساواة[1]

وحاصل هذه المسألة أنّ في إعراب (غير) ثلاث حالات ذكرها أبو حيان في قوله: "وَأَجَازَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ فِيهِ الْبَدَلَ. قِيلَ: وَهُوَ إِعْرَابٌ ظَاهِرٌ، لِأَنَّهُ جَاءَ بَعْدَ نَفْيٍ، وَهُوَ أَوْلَى مِنَ الصِّفَةِ لِوَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُمْ نَصُّوا عَلَى أَنَّ الْأَفْصَحَ فِي النَّفْيِ الْبَدَلُ، ثُمَّ النَّصْبُ عَلَى الِاسْتِثْنَاءِ، ثُمَّ الْوَصْفُ فِي رُتْبَةٍ ثَالِثَةٍ."[2]

3- قوله تعالى: ﴿فَقَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ ﴿٥٩﴾﴾ (الأعراف).

قرأ الكسائي (غيره) بكسر الرّاء على أنّه نعت لله وقرأ الباقون بالرّفع على أنّه صفة للإله[1] وذكر الزمخشري في الكشّاف أنّ (غير) قرئت بالحركات الثلاث. أمّا النصب فعلى الاستثناء بمعنى ما لكم من إله إلاّ إيّاه[2]، وهو ما ذهب إليه عمر بن عيسى الثقفي، نقل أبو جعفر النحاس عنه قوله: "النصب والجر جائزان" إلاّ أنّه ردّ عليه الخفض بقوله: "والرفع من جهتين: إحداهما أن يكون (غير) في موضع (إلاّ) فتقول ما لكم من إله إلاّ الله وما لكم غير الله فعلى هذا الوجه لا يجوز الخفض"[3] وتبع الفرّاء أستاذه في نصب (غير) في كلّ موضع يحسن فيه (إلاّ) في موضعها تمّ الكلام أو لم يتم[4].

وهذا النّوع من الاستثناء تحدّث عنه كثيرًا الأصوليّون فعندهم الاستثناء من النفي اثبات ومن الاثبات نفي، ففي الآية المقصود من الكلام الأوّل إثبات التكليف والمقصود من الكلام الثاني الإقرار بالتّوحيد[5] فتخريج الخفض على النعت لـ (إله) أو ما لكم من إله. وهذا

---

(1)- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج4، ص 36 - 37.

(2)- المرجع السابق ج 4 ص 35.

(3)- الرازي، **مفاتيح الغيب**، ج14، ص294.

(4)- الزمخشري، **الكشاف**، ج1، ص367.

(5)- النحاس، **إعراب القرآن**، ج2، ص134.

(6)- المرجع السابق ج2، ص134. وأنظر: الفراء، **معاني القرآن**، ج1، ص382.

(7)- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج5 ص 82.

بقراءة نافع وأبي عمرو وشيبة وعاصم وحمزة[1]. "وقرأ ابن وثاب الأعمش وأبو جعفر والكسائي (غيره) بالجرّ على لفظ (إله) بدلاً أو نعتاً، وقرأ باقي السّبعة (غيره) بالرفع عطفاً على موضع (من إله) لأنّ من زائدة بدلاً أو نعتاً، وقرأ عيسى بن عمر غيره بالنصب على الاستثناء، والجرّ والرفع أفصح (ومن إله) مبتدأ و(لكم) في موضع الخبر."[2]

وقد جعل الفرّاء قراءة النصب لغة تميمة[3] ونخلص من كل هذا أن (غير) تأتي بدلا أو نعتا كما يجوز نصبها على الاستثناء وجاء هذا في التام المنفي

4- قوله تعالى: ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ ﴿٦٥﴾﴾ (الأعراف).

5- قوله تعالى: ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥ ﴿٧٣﴾﴾ (الأعراف).

6- قوله تعالى: ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥ ﴿٨٥﴾﴾ (الأعراف).

7- قوله تعالى: ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ ﴿٥٠﴾﴾ (هود).

8- قوله تعالى: ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥ ﴿٦١﴾﴾ (هود).

9- قوله تعالى: ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥ ﴿٨٤﴾﴾ (هود).

10- قوله تعالى: ﴿فَقَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ ﴿٢٣﴾﴾ (المؤمنون).

11- قوله تعالى: ﴿فَأَرۡسَلۡنَا فِيهِمۡ رَسُولاً مِّنۡهُمۡ أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ ﴿٣٢﴾﴾ (المؤمنون).

قرئت (غيره) في كلّ الآيات السابقة بالرفع والنصب والجر، فعلى قراءتي الرفع والجر تكون (غير) بدلا من (إله)، وأمّا على قراءة النصب فتكون (غير) مستثنى منصوب.

---

[1]- المرجع السابق، ج5 ص 82..وأنظر: النحاس، **إعراب القرآن**، ج2، ص134.

[2]- أبو حيان، **البحر المحيط**، ج5، ص 82.

[3]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج1، ص382.

12- قوله تعالى: ﴿مَّنۡ إِلَٰهٌ غَيۡرُ ٱللَّهِ يَأۡتِيكُم بِهِۦۗ ﴿٤٦﴾ ﴾ الأنعام).

الاستثناء هنا تام منفي لأنّ الكلام منفي ضمنا بواسطة الاستفهام الإنكاري والتقدير من إله إلاّ الله، أي لا إله إلاّ الله، وقد وردت (غيرُ) مرفوعة على البدل من (إله).

13- قوله تعالى: ﴿مَنۡ إِلَٰهٌ غَيۡرُ ٱللَّهِ يَأۡتِيكُم بِضِيَآءٍۖ أَفَلَا تَسۡمَعُونَ ﴿٧١﴾﴾ (القصص).

14- قوله تعالى:﴿مَنۡ إِلَٰهٌ غَيۡرُ ٱللَّهِ يَأۡتِيكُم بِلَيۡلٖ تَسۡكُنُونَ فِيهِۦۖ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ ﴿٧٢﴾﴾ (القصص).

15- قوله تعالى: ﴿هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ يَرۡزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ ﴿٣﴾ ﴾ (فاطر).

قرئت (غيرُ) بالنصب على الاستثناء والاستثناء تام منفي، وهو قول الزجاج[1] أمّا النحاس فقد أجاز الرفع و النصب و الخفض في قوله : " ويجوز نصب غير على الاستثناء، والرفع من جهتين: إحداهما بمعنى: هل من خالق إلّا الله بمعنى ما خالق إلّا الله، والوجه الثاني أن يكون نعتا على الموضع، لأنّ المعنى هو خالق غير الله. والخفض على اللفظ"[2]، والفرّاء يقول هذا الأخير في قوله تعالى: ﴿هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ ﴿٣﴾ ﴾ (فاطر)...ولو نصبت (غير) إذا أريد بها (إلاّ) كان صوابًا[3].

2- (غير) في الاستثناء المنفي الناقص (المفرّغ):

1- قال تعالى: ﴿فَمَا وَجَدۡنَا فِيهَا غَيۡرَ بَيۡتٖ مِّنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ﴿٣٦﴾ ﴾ (الذاريات).

(غَيْرَ بيتٍ) منصوبة على الاستثناء، أي غير أهل بيت وهنا الاستثناء "للبيان بقوله تعالى: (من المسلمين) فالكلام بتقدير مضاف... واستدل بالآية على اتحاد الايمان والاسلام

[1]- الزجاج، **معاني القرآن وإعرابه**، ج4، ص262

[2]- النحاس، **إعراب القرآن**، ج 3 ص 360

[3]- الفراء، **معاني القرآن**، ج2، ص366.

للاستثناء المعنوي فإن المعنى: فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فلم يكن المُخرج إلاّ أهل بيت واحد"[1].

2- قال تعالى: ﴿وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ يُقۡسِمُ ٱلۡمُجۡرِمُونَ مَا لَبِثُواْ غَيۡرَ سَاعَةٖۚ ﴿٥٥﴾ ﴾ (الروم).

(غير) منصوبة على الاستثناء، وقد حملها الفرّاء على (إلاّ) قال: "ما لبثوا في قبورهم إلاّ ساعة ويجوز أن تأتي واقعة في جواب القسم"[2].

3- قوله تعالى:﴿فَمَنۡ يَنصُرُنِي مِنَ ٱللَّهِ إِنۡ عَصَيۡتُهُۥۖ فَمَا تَزِيدُونَنِي غَيۡرَ تَخۡسِيرٖ ﴿٦٣﴾﴾

(هود).

قال أبو البقاء العكبري الأقوى في المعنى أن يكون غير هنا استثناء في المعنى وهو مفعول ثان لـ(تزيدونني) أي: فما تزيدونني شيئًا إلاّ تخسيرًا، ويضعف أن تكون صفة لمحذوف إذ التقدير: فما تزيدوني شيئًا غير تخسير، وهو ضد المعنى".[1]

3- (غير) في الاستثناء المنقطع:

- قال تعالى:﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ﴿٧﴾ ٱلضَّآلِّينَ﴾

(الفاتحة).

قرئت (غير) بالجر على أنّها صفة للذين [2] ونقل الزمخشري عن ابن كثير، أنّ (غير) قرئت بالنصب على الحال وهي قراءة الرسول ﷺ وعمر بن الخطاب[3].

---

[1]-الألوسي، **تفسير روح المعاني**، ج14، ص15

[2]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج 2، ص 326.

[3]- العكبري، **التبيان في اعراب القرآن**، ج 2، ص 455.

[4]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج 1، ص7.

[5]- الزمخشري، **الكشاف**، ج1 ص 12.

وذهب بعض النحاة إلى تخريج قراءة النّصب على الاستثناء منهم الأخفش قال: "هو النصب على الحال وإن شئت على الاستثناء"،[1] فإذا كان النّصب على الاستثناء يكون استثناء منقطعًا لم يتناوله اللّفظ السابق فلم يتسلّط عليه العامل. والتقدير (لكن المغضوب عليهم) فالنّحاة يقدِّرون الاستثناء المنقطع –كما رأينا– بـ (لكن)، أمّا الأخفش، فقد أجاز في (غير) في الآية الكريمة النصب على الاستثناء المنقطع على لهجة أهل الحجاز الذين ينصبون المستثنى إذا كان غير المستثنى منه وخارجًا عنه فيقولون: ما فيها أحدٌ إلاّ حماراً..."[2].

– قوله تعالى:﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ ﴾ (المائدة).

قرئت (غير) بالنصب وكان تخريج هذه الآية على أحد الوجهين:

أ– إمّا صفة للمصدر أي لا تغلوا في دينكم غلوا غير الحقّ أي غلُوًّا باطلا[1].

ب– وإمّا نصب على الاستثناء المتّصل أو المنقطع[2] والأرجح المنقطع والتقدير: لكن الحقّ فاتبعوه[3].

قال الطاهر بن عاشور:" وقوله (غير الحق) منصوب على النيابة عن مفعول مطلق لفعل (تغلوا)، أي: غلوًّا غير الحق، وغير الحق هو الباطل، وعدل عن أن يقال باطلا إلى (غير الحق) لما في وصف غير الحق من تشنيع الموصوف، والمراد أنه مخالفٌ للحق المعروف فهو مذموم..." [4]

---

[1]–النحاس، **إعراب القرآن**، ج1، ص176. الأخفش، **معاني القرآن**، ج1، ص17– 18.

[2]– المرجع السابق ج1، ص17– 18.

[3]– الزمخشري، **الكشاف**، ج1، ص303، محمود بن عبد الرحيم صافي، **الجدول في الإعراب**، ج 6 ص426.

[4]– الألوسي، **روح المعاني**، ج3، ص 375، وأنظر: أبا حيان، **البحر المحيط**، ج 4 ص 335.

[5]– المرجع السابق، ج 4 ص 335.

[6]– الطاهر بن عاشور **التحرير والتنوير**، ج 5 ص 178.

ثالثا: الاستثناء بالأفعال

الاستثناء بـ (حاشا):

وردت الأداة (حاشا) في كتاب الله تعالى مرّتين في سورة يوسف وهما:

- قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا رَأَيْنَهُۥٓ أَكْبَرْنَهُۥ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ مَا هَٰذَا بَشَرًا إِنْ هَٰذَآ إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾ (يوسف).

هذه الآية من الشواهد التي استدلّ بها الكوفيين على مجيء (حاشا) فعلا يفيد الاستثناء.

والآية الثانية قوله تعالى: ﴿ قُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِن سُوٓءٍ ﴿٥١﴾ ﴾ (يوسف)

ففي الآية معنى" التعجب من عفة يوسف، عليه السلام، ومن نزاهته عن الريبة".[1]

فقد قرأ الجمهور (حاش لله) بغير ألف بعد الشين ويرى الطبري أنها مخففة من (حاشا)، خففتها العرب لكثرة ورودها في كلامهم، فحذفوا الألف منها كما حذفوها في قولهم: (لا أب لغيرك)...وهم يعنون (لا أبا لغيرك) [1] وذهب القرطبي، إلى أن من حذف الألف جعل اللام في (لله) عوضا منها [2] وقد اختارها الطبري أيضا لشهرتها[3] وقرأ أبو عمرو (حاشا لله) بالألف، وقرأت فرقة منهم الأعمش (حشى لله) بحذف الألف الأولى وقرأ الحسن (حاش لله) بسكون الشين. وذلك يكون بإسقاط الفتحة، وإلحاقًا بالألف، وقرأ أبي وعبد الله (حاشى لله) بالإضافة، وقرأ أبو السمّال (حاشا لله) بالتنوين"[4].

وقرأت (حاش لله) بحذف آخر الفعل وهي قراءة أكثر القرّاء، و(حاش) إمّا فعل ماض على مذهب الكوفيين والفاعل الضمير مستتر يعود على (يوسف) والتقدير حاش يوسف أن

---

[1]- الزمخشري، **الكشاف**، ج 1، ص 543.

[2]- الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ج 16 ص82

[3]- القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ج9 ص 181

[4]- الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ج 16 ص82

[5]- أنظر: الزمخشري، **الكشاف**، ج1، ص537، المرادي، **الجني الداني**، ص510-511.

يقارب ما رمته به النسوة، ومعنى (لله) لطاعة الله أو لمكانة من الله أو لترفيع الله أن يرمى بما رمته، فتكون اللام للتعليل أي: جانب يوسف المعصية لأجل طاعة الله، لأن تلك الأفعال للبشر وهو ليس منهم، إنما هو ملك.[1]

وأمّا حرف الجر، اللاّم في (لله) زائدة ولفظ الجلالة اسم مجرور وهذا قول البصريين.

وهناك من ذهب إلى أنّ (حاش) اسم وهو قول الزجاج وابن مالك، قال: "الصحيح أنّها اسم منتصب انتصاب المصدر، والواقع بدلاً من اللفظ بالفعل فمن قال (حاش لله) فكأنّه قال: (تنزيها لله). قال الغلاييني في جامع الدروس: "متى استعملت (حاشا) للتّنزيه المجرّد كانت اسما مرادفا للتّنزيه منصوبا على المفعولية المطلقة.. وإن لم تضف ولم تنوّن كانت مبنيّة"[2].

ويؤكد هذا قراءة أبي السمّال (حاش لله) بالتنوين. فهذا مثل قولهم: (رعبًا لزيد) أو كما قيل (سبحان الله) و(معاذ الله) وتوافقه قراءة ابن مسعود (حاش الله) بالإضافة[1]، والمعنى هنا، تنزيه الله تعالى من صفات العجز والتعجّب من قدرته على خلق جميل مثله.

وأمّا قوله تعالى: ﴿ قُلۡنَ حَٰشَ لِلَّهِ مَا عَلِمۡنَا عَلَيۡهِ مِن سُوٓءٖۚ ﴾ (يوسف)، "تعجباً من عفّته وذهابه بنفسه عن شيء من الريبة ومن نزاهته عنها"[2].

أما الطبري فنجده يفرق بين الاستثناء والتنزيه، فقد أشار إلى أن العرب تستعمل (حاشا) للاستثناء والتنزيه [3].

ويظهر من خلال كلّ هذا تباين في الآراء حول (حاشا) في القرآن الكريم، ويذهب بعض النّحاة إلى التّفريق بين حاشا في الشّعر وحاشا في النّثر، كالعكبري الذي نجده في

---

[1]- أنظر: أبا حيان الأندلسي، **البحر المحيط**، ج 5، ص 303، ابن الأنباري، **الإنصاف في مسائل الخلاف**، م37.

[2]- مصطفى الغلاييني، **جامع الدروس العربية**، المكتبه العصريه، (ط 28)، 1414 هـ، 1993م، ص 133.

[3]- المرادي، **الجنى الداني**، ص 510-511.

[4]- الزمخشري، **الكشاف**، ج 1، ص 544.

[5]- الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ج 16، ص 83.

التبيان لا يقف نفس الموقف بين ما ورد في الآية (حاش لله) وبين ما ورد في الشعر كقول النابغة:[1]

وَلَا أَرَى فَاعِلاً فِي النَّاسِ يُشْبِهُهُ * وَمَا أُحَاشِي مِنَ الأَقْوَامِ مِنْ أَحَدِ

حيث يردّ على الكوفيين حججهم، ويؤكد على حرفية (حاش) بقوله: "(حاشى) يقرأ بألفين وهو الأصل والجمهور على أنّه هنا فعل وقد صرف منه: (أحاشي) وأيد ذلك دخول اللام على اسم الله تعالى، وفاعله مضمر تقديره: حاش يوسف...وقال بعضهم: هي حرف جر واللام زائدة وهو ضعيف لأنّ موضع مثل هذا ضرورة الشعر".[2]

أمّا صاحب المغني، ابن هشام فقد لخّص الأقوال المتعلقة بـ (حاشى) -في القرآن وفي الشعر- إذ يقول عن الآية (حاش لله ما هذا بشرًا): "والصحيح أنّها اسم مرادف للبراءة من كذا، بدليل قراءة بعضهم (حاشًا لله) بالتنوين. كما يقال براءة "لله من كذا"[1] فهو لم يقف عند رأي واحد فيها فهي عنده حرف أو فعل جامد كما ورد في البيت، واسم مرادف للبراءة كما ورد في الآية[2].

رابعا: أنماط أخرى من الاستثناء

1- الاستثناء بالمشيئة:

إذا كان النحاة يشترطون وجود الأداة لتحقيق أسلوب الاستثناء فإنّ الأصوليين يرون نمطا آخر للاستثناء يركّزون فيه على معنى المشيئة، وقد تحذف منه الأداة وهو الاستثناء بالمشيئة.

فالمشيئة الإلهية تعتبر استثناء وإن كانت بدون أداة استثناء لصرفها الكلام السابق له عن ظاهره. "ذَكَرَ إمَامُ الْحَرَمَيْنِ في بَابِ الْإِقْرَارِ من النِّهَايَةِ أَنَّ الْفُقَهَاءَ يُسَمُّونَ تَعْلِيقَ الْأَلْفَاظِ

---

[1]-البيت للجميح الأسدي كما أورده ابن الأنباري في **الانصاف في مسائل الخلاف**، ج1، ص258.

[2]- العكبري، **التبيان في إعراب القرآن**، ج 2، ص 471.

[3]- ابن هشام، **المغني**، ج 1، ص 242-243.

[4]- المرجع السابق ج 1، ص 242-243..

بِمَشِيئَةِ اللَّهِ اسْتِثْنَاءً فِي مِثْلِ قَوْلِ الْقَائِلِ أَنْتِ طَالِقٌ وَأَنْتَ حُرٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ"[1] وقد اختلف الجمهور في نوع هذا الأسلوب الاستثنائي، فقيل إنّه استثناء منقطع وقيل استثناء متصل، وقيل إنّه استثناء مفرّغ، و قيل إنّه استثناء يراد به التأبيد أي ولا تقولن ذلك أبدا.[2]

ومن الآيات التي وردت بهذا الأسلوب قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ۝٢٤﴾ (الكهف). والتي قال عنها القرافي :"هذه الآية من أشكل آي القرآن في الاستثناء وهي أحد المواضع التي بعثتني أن أضع هذا الكتاب "[3] فهذه الآية كانت موقع خلاف بين الأصوليين والنحاة .

ذهب العكبري إلى أنّ المستثنى منه في قوله تعالى (إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ) فيه ثلاثة أوجهٍ:[1]

أحدها: هو من النَّهي. والمعنى: لا تقولنَّ : أفعلُ غداً، إلاَّ أن يؤذن لك في القول.

الثاني: هو من (فاعلٌ)، أي: لا تقولنَّ إني فاعل غداً؛ حتَّى تقرن به قول (إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ).

و**الثالث**: أنه منقطعٌ، وموضع (أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ) نصب على وجهين:

أحدهما: على الاستثناء، والتقدير: لا تقولنَّ ذلك في وقتٍ إلاَّ وقت أن يشاء الله، أي: يأذن، فحذف الوقت، وهو المراد.

الثاني: هو حالٌ، والتقدير: لا تقولنَّ: أفعل غداً إلا قائلاً: (إن شاء الله).

وقد ردّ الزمخشري الوجه الثاني، فقال:" (إِلَّآ أَن يَشَآءَ) متعلقٌ بالنهي، لا بقوله (إنِّي فاعلٌ) لأنّه لو قال: إنّي فاعل كذا إلاّ أن يشاء الله، كان معناه: إلاّ أن تعترض مشيئة الله دون فعله، وذلك ممَّا لا مدخل فيه للنّهي. وتعلُّقهُ بالنهي من وجهين **أحدهما**: ولا تقولنَّ ذلك القول، إلاّ أن يشاء الله أن تقوله بأن يأذن لك فيه. و**الثاني**: ولا تقولنَّه إلاَّ بأن يشاء الله،

---

[1]- الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**، ج 2، ص 421.

[2]- أنظر: الألوسي، **روح المعاني**، ج 8، ص 235، العكبري، **إملاء ما من به الرحمن**، ج 2، ص 110.

[3]- القرافي، **الاستغناء في الاستثناء**، ص548.

[4]- العكبري، **إملاء ما من به الرحمن**، ج 2، ص 110.

أي: إلاَّ بمشيئته، وهو في موضع الحال، أي: ملتبساً بمشيئة الله، قائلاً إن شاء الله وفيه وجه **ثالثٌ**: وهو أن يكون (إِلَّآ أَن يَشَآءَ) في معنى كلمة تأبيد، كأنه قيل ولا تقولنه أبدا."[1]

وذهب النحاس إلى أنه نصب على الاستثناء المنقطع. [2]

أمّا ابن هشام في المغني فبعدما أشار إلى عدم جواز حذف الأداة في الاستثناء يقول عن الآية موضع الشاهد: و"الصواب أنّ الاستثناء مُفرَّغ، وأنّ المستثنى مصدر أو حال، أي: إلاّ قولا مصحوبا بأن يشاء اللّه، أو إلاّ متلبساً بأن يشاءَ اللّه وقد علم أنّه لا يكون القولُ مصحوباً بذلك إلاّ مع حرف الاستثناء، فطوى ذكره لذلك، وعليهما فالباء محذوفة من (أن) وقال بعضهم: يجوز أن يكون (أن يشاء الله) كلمة تأبيد، أي لا تقولنّه أبداً، كما قيل في قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴿٨٩﴾ ﴾[1]، لأنّ عودهم في ملّتهم ممّا لا يشاؤُه اللَّهُ سبحانه". [2]

وورد هذا النوع من الاستثناء في قوله تعالى ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ شَقُواْ فَفِى ٱلنَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴿١٦﴾ خَـٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَـٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ ۚ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴿١٧﴾ ﴾ (هود) وقد وقف المفسرون والنحويون وقفة تأمُّلٍ أمام هذه الآية الكريمة ولهم فيها عدّة تخريجات وأقوال كثيرة منتشرة لخّصها السمين الحلبي[3] في أربعةَ عشرَ وجهاً، نذكر منها سبعة فقط:

– **أحدها**: وهو الذي ذكره الزمخشريُّ فإنه قال: "فإنْ قلت: ما معنى الاستثناء في قوله: (إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ) وقد ثَبَتَ خلودُ أهلِ الجنة والنار في الأبد مِنْ غير استثناء؟ قلت: هو استثناء مِن الخلود في عذاب النار، ومن الخلود في نعيم أهل الجنة"[4].

---

[1]– الزمخشري، **الكشاف**، ج 1، ص 658.

[2]– النحاس، **إعراب القرآن**، ج 1، ص 453.

[3]– سورة الأعراف.

[4]– ابن هشام، **مغني اللبيب**، ج 2، ص 419.

[5]– السمين الحلبي، **الدّر المصون**، ج 6، ص 391 وما بعدها.

[6]– الزمخشري، **الكشاف**، ج 1، ص 520، وانظر القرطبي **الجامع لأحكام القرآن** ج 9 ص 99

– **الثاني**: أنّه استثناءٌ من الزمان الدالِّ عليه قوله: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ﴾ والمعنى: إلا الزمان الذي شاءه اللَّه فلا يُخَلَّدون فيها".

– **الثالث**: أنّه استثناءٌ من الضمير المستتر في الجار والمجرور وهو قوله: (ففي النار) و(ففي الجنة).

– **الرابع**: أنّه استثناءٌ من الضمير المستتر في الحال وهو (خالدين).

الخامس: قال ابن عطية: " قيل: إنَّ ذلك على طريقِ الاستثناء الذي نَدَبَ الشارعُ إلى استعماله في كل كلامٍ فهو كقولِه: ﴿لَتَدۡخُلُنَّ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ ٢٧﴾ (الفتح)، استثناء في واجب، وهذا الاستثناء هو في حكم الشرط، كأنّه قال: إنْ شاء اللَّه، فليس يحتاج أن يُوْصَفَ بمتصل ولا منقطع"

– **السادس**: أنّ (إلاّ) حرفُ عطفٍ بمعنى الواو، فمعنى الآية: وما شاءَ ربُّك زائداً على ذلك.

– **السابع**: أنّ الاستثناءَ منقطعٌ، فيقدَّر بـ (لكن) أو بـ (سوى)، ونَظَّروه بقولك: (لي عليك ألفا درهم، إلاّ الألفَ التي كنت أسلفتك) بمعنى سوى تلك[1].

وهذا النّمط من الاستثناء شكّل مسألة مهمّة عند الأصوليين وهي الاستثناء بالمشيئة الإلهية المتّصلة بالطلاق، فقول الرجل لزوجته أنت طالق إن شاء الله يصح استثناؤه ولا ينعقد طلاقه في الراجح عند الفقهاء ويكون هذا من الاستثناء اللفظي وإن لم يكن بإلاّ أو إحدى أخواتها، لأنّ الناس تعارفوا على ذلك لأنّ المشيئة، تصرف الكلام على غير ظاهره وترده إلى سابق عهده كأن لم يكن، تماما كما لو كان الاستثناء بإلاّ أو إحدى أخواتها واستدل الفقهاء في هذا النّوع من الاستثناء بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْيۡءٍ إِنِّي فَاعِلٞ ذَٰلِكَ غَدًا ٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ ٢٤﴾ (الكهف).

ومعنى المشيئة في هذه الآية التي ورد فيها الاستثناء الإرشاد إلى التأدّب مع الله كقوله تعالى: ﴿قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٠٢﴾ (الصافات).

[1]– المرجع السابق، ج 6، ص 393–394، وأنظر: الشوكاني، **فتح القدير**، ج 5، ص 65

أمّا من الحديث فاستدلوا بقوله ﷺ "من حلف على يمين فقال إن شاء الله فلا حنَث عليه"[1].

فقد تناول الفقهاء في كتبهم الصيغ التي يمكن أن يقع الاستثناء بها ويترتب عليها حكم الطلاق وأسهبوا في ذلك كثيرًا وذهبوا في ذلك إلى قولين:

1- القول الأوّل: أن الصيّغ المختلفة للاستثناء بالمشيئة صحيحة يقع بها الاستثناء، وحجتهم في ذلك أنّها إن قيّدت الطلاق بمشيئة الله فلا يقع الطلاق.

2- القول الثاني: أنّ هذه الصيغة لا تصحّ ولا يترتّب عليها حكم وكأنّه لم يقلها، أي أنّ الرجل الذي قال لزوجته: أنت طالق إلاّ أن يشاء الله، فالاستثناء غير صحيح ويقع طلاقه وحجّتهم في ذلك أنّه أوقع الطلاق وعلّق رفعه بمشيئة الله[1].

وقد ورد الاستثناء بالمشيئة الإلهية في ستة عشر موضعاً:
(البقرة 255)، (الأنعام 80، 111، 128)، (الأعراف 89، 188) (يونس 49)، (هود، 107، 108)، (يوسف 76)، (الكهف 23)، (الزمر 86)، (المدثر)، (الإنسان 30)، (التكوير، 29)، (الأعلى 6).
والملاحظ من خلال كتب الإعراب التي تناولت آيات المشيئة أنّ معظم أسلوب الاستثناء في الآيات السابقة تام، وليس مفرّغا كقوله تعالى:

- ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ مِّنۡ عِلۡمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَۚ ﴿٢٥٥﴾ ﴾، (البقرة).
- ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ ﴿١٨٨﴾ ﴾، (الأعراف).
- ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي ضَرّٗا وَلَا نَفۡعًا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۗ ﴿٤٩﴾ ﴾، (يونس).

[1]- **رواه الترمذي في سننه**، حديث رقم 1032.

[2]- فتح الله أكتم تفاحة، **الاستثناء بالمشيئة الإلهية وأثره في الطلاق**، في الفقه الاسلامي المقارن، مجلة جامعة الملك سعود، م18، 1426هـ /2006م، ص 1043-1044.

وللنحاة والمفسرين تقديرات تتعدّد وتختلف في بعض الأساليب السابقة كمثل ﴿وَلَآ أَخَافُ مَا تُشۡرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيۡـٔٗا ﴿٨٠﴾﴾ (الأنعام) فقد جاء في روح المعاني: " (إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيۡـٔٗا) بتقدير الوقت عند غير واحد مستثنى من أعمّ الأوقات استثناء مفرغاً. وقال بعضهم: إنّ المصدر منصوب على الظرفية من غير تقدير وقت، ومنع ذلك ابن الأنباري مفرّقا بين المصدر الصريح فيجوز نصبه على الظرفية وغير الصّريح فلا يجوز فيه ذلك، وابن جني لا يفرّق بين الصّريح وغيره ويجوز ذلك فيهما على السواء، والاستثناء متّصل في رأيه. وشَيْئاً مفعول به أو مفعول مطلق أي لا أخاف ما تشركون به في وقت من الأوقات إلاّ في وقت مشيئته تعالى شيئا من إصابة مكروه لي من جهتها أو شيئا من مشيئته تعالى إصابة مكروه لي من جهتها وذلك إنما هو من جهته تعالى من غير دخل لآلهتكم في إيجاده وإحداثه. وجوز بعضهم أن يكون الاستثناء منقطعا على معنى ولكن أخاف أن يشأ ربي خوفي ما أشركتم به."[1]

وقد رأى العكبري وجوها وتقديرات أخرى للآية السابقة، هي كما يلي:

– (إلاّ أن يشاء) يجوز أن يكون استثناء من جنس الأول تقديره إلا في حال مشيئة ربى: أي لا أخافها في كلّ حال إلاّ في هذه الحال.

يجوز أن يكون من غير الأوّل أي: لكن أخاف أن يشاء ربى خوفي ما أشركتم، و(شيئا) نائب عن المصدر :أي مشيئة.

– يجوز أن يكون مفعولا به أي:" إلّا أن يشاء ربى أمرا غير ما قلت، وعلما (تمييز)"[2]

وأرى الوجه الثالث الذي ذهب إليها العكبري هو الأقرب للحق: حيث إني أرى أن المصدر. المؤول (أن يشاء) مفعولا به لفعل محذوف فسره الفعل الأول (أخاف)، فإنك لو تأملت التركيب المعنوي للآية ﴿وَلَآ أَخَافُ مَا تُشۡرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيۡـٔٗا﴾ لشعرت

[1]– الألوسي، **روح المعاني**، ج 4، ص 194.

[2]– العكبري، **إملاء ما من به الرحمن**، ج1، ص.250

أن (أخاف) في الآية قد انصب صبا على ما بعد (إلّا) وكأن المصدر المؤول (أن يشاء) بعدها هو مفعوله.

قال الفراء عن الاستثناء في قوله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۝٦ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ ۝٧﴾" هُوَ لِلتَّبَرُّكِ "ومثال ذلك قول أحدهم:" لأعطينك كل ما سَأَلت إلَّا ما شئتُ، وإلَّا أن أشاءَ أن أمنعَك، والنية ألا تمنعه، وعلى هَذَا مجاري الْإِيمَان يستثنى فيها "[1].

وقد وردت آيات كثيرة في القرآن الكريم تدل على المشيئة الإلهية اقترنت بإذن الله تعالى، فالإذن لا بد من اقتران المشيئة به بل إنها سبقته فإنّه سبحانه إن شاء أمرًا، أذن به، فكان ذلك لأن الله تعالى يستحيل عليه أن يأذن بشيءٍ على غير مشيئةٍ منه، ويؤكد هذا الراغب الأصفهاني بقوله: " والإذن في الشيء إعلام بإجازته والرخصة فيه نحو: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ ۝٦٤﴾[1] أي بإرادته وأمره. وقوله: ﴿وَمَآ أَصَـٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ ۝١٦٦﴾[2] وقوله: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنۡ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ ۝١٠٢ ﴾[3]، ﴿ وَلَيۡسَ بِضَآرِّهِمۡ شَيۡـًٔا إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ ۝١٠ ﴾[4] قيل معناه بعلمه لكن بين العلم والإذن فرق فإن الإذن أخص ولا يكاد يستعمل إلا فيما فيه مشيئة به راضيا منه الفعل أم لم يرض به، فإن قوله: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفۡسٍ أَن تُؤۡمِنَ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ ۝١٠٠﴾[5] فمعلوم أن فيه مشيئته وأمره. وقوله : ﴿ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنۡ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ ۝١٠٢ ﴾[6] ففيه مشيئته من وجه".[7]

---

[1]- الفرّاء، **معاني القرآن**، ج3، ص 256، فتح الباري أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**: دار المعرفة – بيروت، 1379 هـ،ج9 ص85.

[2]- سورة النساء.

[3]- سورة آل عمران..

[4]- سورة البقرة.

[5]- سورة المجادلة.

[6]- سورة يونس.

[7]- سورة البقرة.

[8]- الراغب الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، ص 14-15.

وقد ورد الاستثناء في تلك الآيات مفرغًا ومنها أيضا :

- وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴿١٤٥﴾ (آل عمران).
- وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ ﴿٦٤﴾ (النساء).
- ﴿ مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ إِذْنِهِۦ ﴿٣﴾ ﴾ (يونس)
- ﴿ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِيَ بِـَٔايَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِۗ ﴿٣٨﴾ ﴾ (الرعد).
- ﴿ وَمَا كَانَ لَنَآ أَن نَّأْتِيَكُم بِسُلْطَٰنٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ ﴿١١﴾ ﴾ (إبراهيم).
- ﴿ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ ﴿١٠٩﴾ ﴾ (طه).
- ﴿ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ﴿٢٣﴾ ﴾ (سبأ).
- ﴿ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِيَ بِـَٔايَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ ﴿٧٨﴾ ﴾ (غافر).

وعلى الرغم من خلافات المفسّرين والنحويين في هذا الأسلوب فإنّ الغاية من وروده هو الإرشاد إلى التأدّب مع الله وإظهار ضعفه ممّا يزيده طمأنينة وراحة نفسية وهذا بتسليم أمره إلى اللّه وليس شرطا أن تتحقق المشيئة، ذلك لأن الله لم يشأ، وتحقق المشيئة أو عدم تحققها أمر لله وحده وقد يأتي معنى الاستثناء حقيقيا كما في أكثر الآيات التي وردت فيها المشيئة الإلهية، كقوله تعالى: ﴿وَلا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ﴿٢٥٥﴾﴾.(البقرة)

2- الاستثناء بالتهليل:

بقي أن نشير إلى أنّ هناك نوع من الاستثناء كثر وروده في القرآن الكريم ألا وهو الاستثناء بالتهليل أو التوحيد و كنّا قد تعرضنا له سابقا من خلال سردنا للاستثناء بـ (إلاّ) وقد أفرد له باب عُنونَ بـ(بَابُ فَضْلِ التَّهْلِيلِ)[1] وقد أُلِّفت فيه الكثير من الرسائل أشار إليها د/ حسن موسى الشاعر في مقدمة تحقيقه رسالة (إعراب لا إله إلا الله)، المنسوبة

[1]- العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**: ج 11 ص 101.

إلى ابن هشام الأنصاري، قال: "لقد صنّف علماؤنا القدامى كثيرا من الرسائل في بيان معنى لا إله إلاّ الله وفي إعرابها....، وهي:

– رسالة في إعراب لا إله إلاّ الله. لابن هشام الأنصاري. المتوفى سنة 761 هـ.
– رسالة في إعراب لا إله إلاّ الله. للزركشي المتوفى سنة 794 هـ.
– رسالة في إعراب لا إله إلاّ الله. وتسمّى التّجريد في إعراب كلمة التوحيد لمصنِّفها علي بن سلطان القاري. المتوفي سنة 1014 هـ.
– إنباه الأنباه على تحقيق إعراب لا إله إلاّ الله، لمصنِّفها إبراهيم بن حسن الكوراني، المتوفِّي سنة 1101هـ."[1] وتوصّل المحقِّق إلى أنّ الاسم الواقع بعد "إلاّ"، لم يرد إلاّ مرفوعا يقول:

"تتبّعت الآيات القرآنية التي وردت فيها "لا إله إلاّ الله" أو ما كان على وفق هذا الأسلوب، فوجدتها كلّها جاءت برفع الاسم الواقع بعد "إلاّ"، ولم تأت قراءة واحدة، ولو شاذة؟ بالنصب."[1]

وتلكم هي الآيات التي وردت فيها كلمة التوحيد وجملتها أربعون موضعا رتّبتها حسب الاسم الوارد بعد (إلاّ):

فقد ورد ما بعد (إلاّ) في بعضها لفظ الجلالة خمس مرات كما في قوله تعالى:﴿ وَمَا مِنۡ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُۚ ﴿٦٢﴾ ﴾ (آل عمران)، (الصافات، 35)، (ص، 65)، (محمد، 19)،

وورد (هو) ضمير المخاطب للفظ الجلالة ثلاثين مرّة كقوله تعالى ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾، (سورة البقرة، الآية 163، 255).، (آل عمران،2،6، 182)، (النساء، 87) (المائدة، 73)، (الأنعام 102، 106)، (الأعراف، 158)، (التوبة 31، 129)، (هود، 14)، (الرعد 30)، (طه8، 98)، (

[1]– حسن موسى الشاعر، **إعراب لا إله إلا الله** الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (ط 21)، 1409هـ ص 39
[2]–المرجع السابق ص 43

المؤمنون، 87)، (النمل، 26)، (القصص 70، 88)، (فاطر، 3) (الزمر، 6) (غافر3، 62، 65) (الدخان، 8)، (الحشر22 ، 23)، (التغابن 13)، (المزمل 9).

وورد الاسم الموصول (الذي) للدلالة على لفظ الجلالة مرّة واحدة في قوله تعالى: ﴿ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ﴿٩٠﴾ ﴾ (يونس).

وورد (أنا) ضمير المتكلِّم للفظ الجلالة ثلاث مرات كقوله تعالى﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ ﴾ (سورة النحل، الآية 2).، (طه 14)، (الأنبياء 25).

وورد (أنت) ضمير المخاطب للفظ الجلالة مرّة واحدة في قوله تعالى ﴿ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾ (الأنبياء).

ومهما اختلفت معاني آيات التوحيد من آية إلى أخرى بالنّظر إلى زمان ومكان وسبب نزولها وبالنظر إلى ما بعدها، يبقى الهدف الأسمى هو الحديثُ عن صفات الله تعالى الواحد الحي القيوم الخالق القادر المستحق وحده للعبودية، وذكر بعض آيات قدرته، كما جاءت مُبيّنة أن الحاكمية لله وحده، فالله وحده هو المشرّع للعباد

خاتمـــة

الخاتمة:

من خلال هذه التطوافة في موضوع الاستثناء في القرآن الكريم بين النحاة والأصوليين رأيت أنّ البحث قد تكشف عن عدّة حقائق منها:

أولاً: العلوم الإسلامية كلُّها مرتبطةٌ ببعضها أيَّما ارتباط، وأيُّ باحث في أيٍّ من هذه العلوم لا بدَّ أن يحيطَ من كلِّ علم بطرَف، وإلاَّ جاء بحثُه ينقصه الكثير، غير أنَّ هناك بعض العلوم تلتقي مع بعضها التقاءً كبيرًا، وتشترك في الأصول والأدوات التي تقوم عليها. ولا ريبَ أنَّ علمَ النحوِ وعلمَ أصولِ الفقهِ مِن أخصِّ العلوم التي نشأتْ في رحاب القرآن، فالنحو نشأ منذ بدايته للحِفاظ على لغة القرآن مِن أن يتطرَّقَ إليها لحنٌ، أو يلحقَها تبديل، وأصول الفقه نشأ للحِفاظ على دَلالات القرآن مِن أن يخطئَ في فهمها فقيهٌ، أو يتأولَها على غير وجهها. وهكذا نشأت علاقة حميمة بين العلمين، فهناك العديد من آي الذّكر الحكيم التي كان للنّحو الفصْلُ في توجيهِها، والفضْلُ في الوقوف على أغراضها ومعانيها.

ووجوه التقارُب والتلاقِي بيْن النحو وأصول الفِقه أكثرُ من أن تُحصَى، ويَكفي لتوضيح ذلك من جانبِ الأصوليِّين ما ذكروه هم أنفسُهم أنَّ أحدَ أهمِّ روافدِ عِلمِهم مستمَدٌّ بالأساس مِن علوم العربية، التي كان يجمعها علمُ النحو في تسميته القديمة، ويُوضِّحه من جانبِ النحاة ما ذَهَب إليه أكثرُ الباحثين في اللغة أنَّ علم (أصولِ النحوِ) يكادُ يكونُ صورةً أخرى مِن علم (أصول الفقه)، وهذا لا يخفَى على ناظر في العِلمين؛ فالموضوعات هي هي، والتقسيمات هي هي، والمنهجُ وطرائقُ البحْث هي هي، مع فروق طفيفة، فرضتها طبيعةُ النصِّ المدروس بينها، والهدفُ الجزئيُّ الذي سعَى إليه كل منهما. فالناظر للموضوعات المتداولة في العِلمين يجد تطابقا في بعض الأبواب مثل باب السماع والقياس والاستصحاب وغيرها من الموضوعات المشتركة بين العلمين.

– الأصول التي ابتناها النحاة لعلمهم، والتي لاطَف بينها ابنُ جني وأصحابه، وشادَ أركانها الأنباريُّ، وجمَع شتاتَها السيوطيُّ، إنما تخلَّقتْ في عقول الأصوليين أولاً، وضمتْها

مِن قَبلُ بطونُ كتبِهم، ثم نقلَها النحاة عنهم إلى حقلهم. كما اتّبعهم النحاة في ترتيب المادة النحوية و استعمال المصطلح.

ثانيًا: اختلفت نظرة كلّ من النحويين والأصوليين إلى الاستثناء في القرآن الكريم، إذ يظهر من خلال البحث اهتمام النحاة بوظيفة الشكل واهتمام الأصوليين بوظيفة الدّلالة. فعلماء الأصول دقَّقوا في فَهْم أشياءَ مِن كلام العرب لم يصلْ إليها النحاة، ولا اللّغويون –كما قال الإمام السُّبكي – فإنَّ كلام العرب متَّسِع جدًّا، والنظرَ فيه متشعِّب، فكُتب اللغة تضبط الألفاظَ ومعانيَها الظاهرة، دون المعاني الدقيقةِ التي تحتاج إلى نظرِ الأُصولي، واستقراءٍ زائد على استقراءِ اللغوي كما أنّ دراسة الأصوليين للاستثناء مختلفة كثيرًا عن دراسة النحويين له. فقد درسوه على أنّه دليل لفظي متصل مخصص للعام، أي أنّ الاستثناء المتصل فقط هو الذي يؤدي وظيفة التخصيص، أما المنقطع فلا تخصيص فيه.

ثالثًا: اتَّضح مِن خلال الفصل الثاني من الدِّراسة، الفروع الكثيرة التي أولاها الأصوليُّون اهتماما أكثر من النحويين منها:

– الخوض في مسألة شروط الاستثناء، منها: الاتصال الزمني والاتصال النوعي، عدم الاستغراق في الاستثناء، الاستثناء من الإثبات نفي ومن النفي إثبات وهذا ما لم نجده في كتب النحاة مفصّلا.

– ذهب الأصوليون إلى أنّ الاستثناء من غير الجنس باطل على سبيل الحقيقة، وجائز على سبيل المجاز.

– من القضايا التي شغلت الأصوليين كثيرا "الاستثناء بعد الجمل المتعاطفة هل يعود للكلّ أم للجملة الأخيرة فقط " بينما قلّ تعرض النحويين لها لأنّها كما قيل: "بعلم الأصول أليق ".

– اتفق الأصوليون والنحويون على:

– عدم جواز تقديم المستثنى في أوّل الكلام ولكن يجوز بالإجماع تقديمه على المستثنى منه.

– جواز الاستثناء من الاستثناء ما عدا الحنفية.

– صحّة استثناء الأقل من المستثنى منه بينما اختلفوا في استثناء النصف والأكثر، فقد ذهب المحققون من الأصوليين إلى أنّ الاستثناء كما يجوز به إخراج الأقل يجوز إخراج المساوي والأكثر، بل حتى يبقى فرد من أفراد المستثنى منه لأنّ وظيفة الاستثناء ليس هو إلاّ إخراج البعض من المستثنى منه، بدون قيد بقليل ولا بكثير بينما ذهب الفراء من النحاة إلى أنّ استثناء الأكثر لغو.

رابعاً: إذا كانت قضية العامل في ناصب المستثنى قد شدّت انتباه واهتمام النحاة، فإنّها عند الأصوليين ليست بذات الأهمية، لأنّ النحاة اهتموا بوظيفة الشكل، بينما اهتم الأصوليون بوظيفة الدلالة، وقد اختلف النحاة في ناصب المستثنى على النحو التالي: العامل "إلاّ" المركبة من "إن" و"لا"، العامل هو الفعل المتقدم بواسطة "إلاّ"، العامل هو معنى الفعل (استثنى) بدلت منه (إلا)، العامل هو "أن" المقدرة بعد "إلاّ"، العامل هو المستثنى بواسطة (إلاّ) (تمام الكلام)، العامل "إلاّ" نفسها، أو العامل المخالفة.ورجّحنا الفعل بواسطة "إلاّ". وهي من القضايا التي أولاها النحاة من الاهتمام ما فيه مبالغة وتكلّف كبحثهم في الأداة (إلاّ).

خامسًا: لم يتفق النحاة والأصوليون في أدوات الاستثناء بل كان هناك اختلاف فالملاحظ أنّ الأصوليين اقتصروا على (إلاّ) في تفريع مسائلهم دون سواها من أدوات الاستثناء لأنّها لازمة للاستثناء في أصل الوضع وما عداها قد يكون استثناء وغير استثناء لذا نجدهم يكتفون بالإشارة إلى باقي أدوات الاستثناء نحو (غير وسوى وعدا وخلا وحاشا) وما إلى ذلك من أدوات. أمّا عند النحاة فقد تمثّلت أدوات الاستثناء في ثلاثة أضرب هي: الحروف

والأفعال والأسماء وهي أحد أركان الاستثناء الثلاثة والتي يُبنى بها التركيب الاستثنائي، ولا يكون الاستثناء إلاّ بوجودها.

سادسًا: لقد ساهم الانفتاح الدّلالي للنّص القرآني بشكل كبير في تخريج أكثر من حكم فقهي للآية الكريمة المتضمّنة أسلوب الاستثناء وهذا من خلال:

– احتمال أكثر من دلالة للآية لتعدّد معاني "إلاّ.

– احتمال الاتصال والانقطاع في الاستثناء.

– السيّاق وأهميته في تحديد المعنى.

– اختلاف القراءات ودورها في التنّوع الدلالي للنص القرآني، فقد تبين من خلال البحث أيضًا دور الاستثناء في توجيه العديد من القراءات القرآنية وظهر أثره على مستويات ثلاثة: نحويًا وصرفيًا وصوتيًا.

سابعًا: اتَّضح مِن خلال الفصل الثالث من الدِّراسة كثرة آيات الاستثناء في القرآن وكان أكثرها بالأداة (إلاّ) لأنّها أمّ الباب وهي أصل في باب الاستثناء. ونجمل خلاصة هذا الفصل في النقاط التالية :

– خلت آيات الاستثناء من بعض الأدوات التي نصّ عليها النحاة مثل (ليس) و(لا يكون) و(ما خلا) و(ما عدا) ووردت أدوات أخرى لم ينص عليها كلّ النحاة ودلّت على الاستثناء نحو (أو) و(حتى).و (اللام)

– الأصل في المستثنى النصب، لأنّه من باب المنصوبات ولكن يجوز الإتباع إذا كان الكلام تامًّا ومنفيًا. والاستثناء متصلا، أمّا إذا كان مفرّغًا فحسب حاجة العامل

– وجدنا كلّ أنواع الاستثناء في القرآن: استثناء حقيقي تام (متصل)، واستثناء مجازي أو منقطع، واستثناء ناقص (مفرّغ)، إلاّ أنّ المفرّغ حظي بعدد كبير من الشواهد، وربّما يعود ذلك إلى وضوح المعنى بحيث يسهل على القارئ معرفة وتقدير المستثنى منه المحذوف دون الحاجة إلى ذكره فالعربية تلجأ إلى الاختصار والحذف إذا كان المعنى واضحا والقصد بيّنًا، إضافة إلى ذلك فهو يؤدي غرض التوكيد في مختلف مجالات استعماله خاصة ما تعلّق بوحدانية الله .

– يرى بعض الباحثين اللّغويين المحدثين أنّ نمط الاستثناء المفرّغ ما هو إلاّ أسلوب من أساليب القصر والحصر، والقصر توكيد، أداته التي يقوم عليها (النفي بإلاّ).

– توجيه آيات الاستثناء إعرابيا لم يكن محلّ إجماع من النحاة، فقد رأينا من خلال البحث الشيء وضدّه في آية واحدة، ففي الوقت الذي تُوجَّه فيه الآية على الاتصال، يذهب بها فريق آخر إلى الانقطاع، وبعض الآيات التي يحملها بعضهم على الإتمام يحملها البعض على النقصان.

– نتج عند الأصوليين أنواع من الاستثناء لم يتناولها النحاة مثل استثناء المشيئة واستثناء التهليل.

وهكذا تم بهذه الخاتمة انهاء البحث بفضل من الله عز وجل وبنعمته.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قائمة المصادر والمراجع

ثبت المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

1-إبراهيم أنيس، **من أسرار اللغة**، القاهرة، مطبعة لجنة التأليف و الترجمة و النشر، 1947م .

2- إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار **المعجم الوسيط** تحقيق: مجمع اللغة العربية القاهرة دار الدعوة.(د ت).(د ط).

3- ابن أبي الأصبع عبد العظيم المصري **بديع القرآن** تحقيق: حفني محمد شرف القاهرة (ط 2) (د ت).

4- ابن الأنباري كمال الدين أبو البركات، **الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين** تحقيق حسن حامد، بيروت (دار الكتب العلمية، بيروت (ط،1) 1418هـ - 1998 م

ـــــــ، **البيان في غريب إعراب القرآن** تحقيق: طه عبد الحميد، الهيئة المصريّة العامة، 1970 م .

ـــــــ، **نزهة الألباء في طبقات الأدباء**، تحقيق: إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار الزرقاء، الأردن، (ط 3)، 1405 هـ، 1985م.

ـــــــ، **أسرار العربية** دار الجيل، بيروت تحقيق: .فخر صالح قدارة دار الجيل، بيروت (ط 1)، 1995م.

ـــــــ، **الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو** تحقيق: سعيد الأفغاني مطبعة الجامعة السورية 1377هـ، 1957م.

5- ابن الحاجب جمال الدين، **الإيضاح في شرح المفصل**: تحقيق موسى بناي العليلي مطبعة العاني، بغداد (د ت).

ـــــــ، **الكافية في علم النحو** تحقيق: صالح عبد العظيم الشاعر، مكتبة الآداب، القاهرة (ط 1)، 2010م.

ـــــــ، **شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي**، ضبطه ووضع حواشيه فادي نصيف وطارق يحيى، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت 1421هـ 2000م

ـــــــ، **منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل**، دار الكتب العلمية، (ط 1)، بيروت 1405 هـ- 1985م.

6-ابن الخشاب أبو محمد عبد الله، **المرتجل**، تحقيق علي حيدر، دمشق، (د ط)1972م.

7-ابن الزملكاني، شرف الدين الحسين بن محمد الطيبي، **التبيان في علم البيان**: بيروت، دار البلاغة، 1991م

8-ابن السّراج، أبو بكر محمد بن سهل، **الأصول في النحو**، تحقيق عبد حسين الفتلي، مؤسسة الرسالة بيروت، (ط 3)،1417هـ- 1996.م.

9-ابن العماد الحنبلي عبد الحي بن أحمد **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**: تحقيق محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت (ط 1)، 1406 هـ - 1986 م

10-ابن القيم، أبو عبد الله شمس الدين، **أعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم دار الكتب العلمية – بيروت (ط 1)، 1411هـ - 1991م

ـــــــــ، **بدائع الفوائد** تحقيق علي بن محمد العمران، دار علم الفوائد (د ت)، (د ط).

ـــــــــ، **الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان** لبنان دار الكتب العلمية .

11-ابن الناظم، **شرح ألفية ابن مالك**، تحقيق عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد، دار الجيل، بيروت، (د. ت).

12-ابن النجار، محمد بن أحمد بن عبد العزيز، **شرح الكوكب المنير**، تحقيق محمد الزحيلي ونزيه حماد مكتبة العبيكان، الرياض (ط 2)، 1418هـ-1997م،

13-ابن النديم محمد بن إسحاق أبو الفرج، **الفهرست**: دار المعرفة، بيروت، (د ط)1398هـ-1978م.

14-ابن الوراق محمد بن عبد الله بن العباس، **علل النحو** تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد – الرياض، السعودية (ط 1)، 1420 هـ - 1999م

15-ابن جنّي أبو الفتح عثمان، **اللمع في العربية** تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت، 1972م

ـــــــــ، **المنصف** دار إحياء التراث القديم،(ط1) 1373هـ،1954م.

ـــــــــ، **سر صناعة الاعراب**، تحقيق حسن هنداوي دار القلم - دمشق(ط1)، 1985م.

ـــــــــ، **الخاطريات**، تحقيق: علي ذو الفقار، دار الغرب الاسلامي، (ط1)، 1988م.

ـــــــــ، **الخصائص**، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، دار الكتب المصرية، (د. ت).

16-ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد، **الإحكام في أصول الأحكام**، تحقيق محمود حامد عثمان، دار الحديث، القاهرة.(د ت)

ـــــــــ، **رسائل ابن حزم**، تحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، لبنان، (ط.1) 1983م.

17- ابن خالويه، أبو عبد الله الحسين بن أحمد، **إعراب القراءات السبع وعللها** تحقيق، عبد الرحمن العثيمين مكتبة الخانجي، مكة المكرمة، (ط 1)، 1413هـ،1992م

18- ابن خلدون عبد الرحمن بن محمد، **المقدمة** تحقيق: عبد الله محمد الدرويش دار يعرب، دمشق، (ط 1)1425 هـ -2004م

19- ابن عاشور محمد الطاهر **التحرير والتنوير** مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، لبنان (ط 1) 1420هـ، 2000م

20- ابن عبّاد العجلي أبو عبد الله محمد، **الكاشف عن المحصول في علم الأصول**، دار الكتب العلمية،)1998م

21-ابن عصفور أبو الحسن علي بن مؤمن، **الممتع في التصريف** تحقيق فخر الدين قباوة، المكتبة العربية، حلب، 1970 م.

ـــــــ، **المقرب**، تحقيق أحمد عبد الستار الجواري وعبد الله الجبوري، (د.ط) 1392هـ، 1972م.

ـــــــ، **شرح جمل الزّجّاجي** تحقيق فوّاز الشعّار تحت إشراف إميل بديع يعقوب دار الكتب العلمية (ط 1)، 1419هـ، 1998م

22- ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز** تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت (ط 1) 1422 هـ.

23- ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن، **شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك** تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد دار التراث – القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار وشركاه ط20 1400 هـ - 1980 م

ـــــــ، **المساعد على تسهيل الفوائد** دار الفكر دمشق، (ط 2)، 1982 م.

24- ابن فارس أبو الحسين أحمد، **الصاحبي في فقه اللُغَة** تحقيق أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، (ط 1)1418هـ-1997م

ـــــــ، **مجمل اللغة** تحقيق زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت (ط 2) 1406هـ - 1986م

ـــــــ، **معجم مقاييس اللغة** تحقيق: عبد السَّلام محمد هَارُون اتحاد الكتاب العرب (دط) 1423هـ- 2002م.

25- ابن كثير، أبو الفداء اسماعيل بن عمر، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، (ط 2) 1420هـ، 1999م .

26- ابن مالك، جمال الدين محمد، **ألفية بن مالك**، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد دار التراث، القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار وشركاه (ط 20)، 1400 هـ-1980م.

ـــــــ،**شرح التسهيل**، تحقيق محمد عبد القادر عطا وطارق فتحي السيد دار الكتب العلمية، (ط1)، 1421هـ، 2001 م.

ـــــــ، **تسهيل الفوائد و تكميل المقاصد** تحقيق محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، (د ط)1387هـ 1967 م

27- ابن مجاهد، أبو بكر أحمد بن موسى **كتاب السبعة في القراءات**، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة (ط2)، 1400هـ.

28- ابن مضاء القرطبي، **الرّد على النحاة**، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، (ط2).(د ت)

29- ابن معطي، أبو الحسين زين الدين، **الفصول الخمسون**، تحقيق محمود الطناحي، عيسى البابي الحلبي، وشركاؤه، القاهرة 1976م.

30- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين **لسان العرب**، دار صادر، بيروت (ط 1)،(د ت).

31- ابن هشام، جمال الدين عبد الله الأنصاري، **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك**، تحقيق يوسف الشيخ محمد البقاعي دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع (د ت).

ـــــــ، **شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب** تحقيق عبد الغني الدقر الشركة المتحدة للتوزيع، سوريا (د ط) (د ت).

ـــــــ، **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك**، دار إحياء العلوم، بيروت، (ط 2) 1405هـ-1985م.

ـــــــ، **مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب**، تحقيق حسن حمد، إميل يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت (ط 1) 1418هـ- 1998م.

32- ابن يعيش موفق الدين،**شرح المفصل**، راجع ووضع فهارسه إميل بديع يعقوب دار الكتب العلمية بيروت، (ط.2) 2011م.

33- أبو الحسين محمد بن علي البصري، **المعتمد في أصول الفقه**، قدم له الشيخ خليل الميس، دار الكتب العلمية بيروت، (ط1) 1403هـ.

34- أبو حفص سراج الدين عمر بن علي **اللباب في علوم الكتاب** تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض دار الكتب العلمية، بيروت (ط 1)، 1419 هـ -1998م.

35- أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، **ارتشاف الضرب**، تحقيق: رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي القاهرة، (ط1) 1418هـ-1998م.

ـــــــــ، **البحر المحيط في التفسير**، تحقيق صدقي محمد جميل دار الفكر، بيروت 1420 هـ.

ـــــــــ، **تقريب المقرب**، تحقيق: عفيف عبد الرحمن، دار المسيرة، (ط 1)، بيروت1402 هـ 1982م.

36- أبو عبيدة معمر بن المثنى، **مجاز القرآن**، تحقيق محمود فؤاد سزكين، (ط 2)، مؤسسة الرسالة بيروت 1981م.

37- أبو علي الحسن بن شهاب العكبري **رسالة في أصول الفقه** مكتبة الشؤون الفنية، الكويت (ط 2) 1431هـ، 2010م

38- أبو عمر الداني، **التيسير في القراءات السبع**، تحقيق، اوتو تريزل دار الكتاب العربي، بيروت (ط 2)، 1404هـ- 1984م

39- أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد **جامع بيان العلم وفضله** تحقيق أبو الأشبال الزهيري دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية (ط 1)، 1414 هـ- 1994 م.

40- أحمد سليمان ياقوت، **ظاهرة الإعراب في النحو العربي**، دار المعرفة الجامعية، (ط1)، 1994م.

41- أحمد شوقي عبد السلام ضيف، **المدارس النحويّة** مصر دار المعارف، (ط 2)، 1972م.

42- أحمد عبد الجواد، **الأسماء الحسنى** دار الكتب العلمية، بيروت (ط 2)، 2002م

43- أحمد عبيد الدعاس – أحمد محمد حميدان – إسماعيل محمود القاسم إعراب القرآن الكريم دار المنير ودار الفارابي – دمشق ط1، 1425 هـ

44- أحمد مختار عمر، **البحث اللّغوي عند العرب** عالم الكتب، (ط 8) 2003م.

45- أحمد مصطفى المراغي ومحمد سالم، **تهذيب التوضيح**، المكتبة التجارية الكبرى، مصر (ط 9).

ـــــــــ، **علوم البلاغة البيان والمعاني والبديع**، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، (ط3)، 1414هـ - 1993م

46- الأخفش، أبو الحسن سعيد بن مسعدة **معاني القرآن**، تحقيق هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي (ط 1)، 1411هـ – 1990م.

47- الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد **تهذيب اللغة** تحقيق محمد عوض مرعب دار إحياء التراث العربي، بيروت (ط 1)، 2001م.

48- الأزهري، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاويّ: **شرح التصريح على التوضيح** تحقيق محمد باسل عيون السود دار الكتب، العلمية، بيروت، لبنان،(ط1)، 1421هـ- 2000م.

49- الاستراباذي، رضي الدين محمد بن الحسن **شرح كافية ابن الحاجب** تحقيق إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (ط 1) 1419هـ،1998 م.

50- الاسفراييني تاج الدين، **فاتحة الإعراب في إعراب الفاتحة**، تحقيق عفيف عبد الرحمان، 1981م.

51- الإسنوي عبد الرحيم بن الحسن بن علي الشافعيّ، **التمهيد في تخريج الفروع على الأصول**، تحقيق. محمد حسن هيتو مؤسسة الرسالة، بيروت (ط 1)، 1400هـ.

ـــــــ، **نهاية السول في شرح منهاج الأصول إلى علم الأصول**: دار الكتب العلمية -بيروت- لبنان(ط 1) 1420هـ- 1999م.

ـــــــ، **الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية**، تحقيق محمد حسن عواد، دار عمّار، عمّان الأردن، (ط 1)، 1405هـ - 1985 م

52- الأشموني، نور الدين أبو الحسن، **شرح الأشموني على ألفية ابن مالك** دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (ط 1) 1419هـ- 1998م.

53- الأَصْفَهاني، أبو القاسم الحسين المعروف بالرَّاغِب، **المفردات في غريب القرآن**، تحقيق محمد سيد كيلاني: دار المعرفة لبنان.(د ط)، (د ت).

54- آل تيمية، مجد الدين عبد السلام بن تيمية، عبد الحليم بن تيمية، أحمد بن تيمية **المسودة في أصول الفقه**، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي.

55- الألوسي شهاب الدين محمود بن عبد الله **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني** تحقيق علي عبد الباري عطية دار الكتب العلمية، بيروت (ط 1)، 1415 هـ.

56- الآمدي أبو الحسن علي بن محمد **الإحكام في أصول الأحكام** تحقيق عبد الرزاق عفيفي دار الصميعي الرياض المملكة العربية السعودية (ط 1) 1424هـ- 2003م.

57- الأنطاكي، محمد **المحيط في أصوات العربية ونحوها وصرفها**، مكتبة دار الشرق، بيروت (ط 1)، 1972م.

58- الباقلاني، أبو بكر محمد بن الطيب، **إعجاز القرآن**، تحقيق أحمد صقر، دار المعارف، مصر (ط 3).

ـــــــ،**التقريب والإرشاد**، تحقيق عبد الحميد بن علي أبوزنيد، مؤسسة الرسالة،(ط 1)، بيروت، 1418هـ- 1998 م.

59- البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبدالله **الجامع الصحيح المختصر** تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت (ط 3)، 1407هـ – 1987م

61- البغدادي، عبد القادر بن عمر، **خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب**، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، (ط4)، 1997م.

62- البنا أحمد بن محمد، **اتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر**، تحقيق. شعبان محمد إسماعيل، عالم الكتب، بيروت ومكتبات الكليات الأزهرية، القاهرة، (ط1).

63- البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد،**التحقيق المأمول لمنهاج الأصول**، وهوتحقيق كتاب المنهاج للقاضي البيضاوي، تحقيق عبد الفتاح أحمد قطب وخميسي، مؤسسة قرطبة، القاهرة (ط 1)، القاهرة 1417 هـ 1996 م.

ـــــــ، **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت (ط 1)، 1418 هـ

ـــــــ، **منهاج الوصول إلى علم الأصول** علّق عليه مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة (ط 1) (د ت)

64- التفتازاني سعد الدين، مسعود بن عمر، **شرح التلويح على التوضيح**: مكتبة صبيح مصر (د ت)(د، ط)

ـــــــ، **شروح التلخيص**، دار الكتب العلمية، (د ت).

65- تمام حسان، **الأصول، دراسة ابستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب**، عالم الكتب، (د ت)، 1420هـ-2000م

ـــــــ، **قرينة السياق** مطبعة عبير-جدة السعودية 1993م.

66- الثمانيني أبو القاسم عمر بن ثابت، **شرح اللمع لابن جني** تحقيق فتحي علي حسانين دار الحرم للتراث القاهرة (ط 1) 2010م.

67- الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن، **دلائل الإعجاز**، تحقيق محمد رضوان الداية وفايز الداية، دار الفكر، (ط1) 1428 هـ، 2008 م

68- الجصاص، أحمد بن علي، **الفصول في الأصول**، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية، الكويت، 1994م.

69- الجلالين: جلال الدين محمد بن أحمد المحلي وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي **تفسيرالجلالين**، دار الحديث، القاهرة (د ت)،(د ط).

70- جمال الدين محمد بن عبد الله، **شرح التسهيل**، تحقيق محمد عبد القادر عطا وطارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، (ط1) 1421هـ2001م.

71- جميل علوش **ابن الأنباري وجهوده في النحو**، دار الكتاب العربي، (ط 1)، 2009م.

72- الجويني عبد الملك بن عبد الله، **البرهان في أصول الفقه**، علق عليه وخرج أحاديثه صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت (ط1)، 1418 هـ- 1997 م

ـــــــــ،**التلخيص في أصول الفقه**، تحقيق محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، (ط1)، بيروت 1424 هـ - 2003 م.

ـــــــــ، **الورقات** حيدر آباد، (ط 4)،1419هـ - 1998م

73- الحباس محمد، **النحو العربي و العلوم الإسلامية**، دراسة في المنهج عالم الكتب الحديث، (ط 1)، 1430هـ، 2009م

74- حسن محمود الشافعي **المدخل إلى دراسة علم الكلام**، مكتبة وهبة القاهرة، (ط 2)، 1991م.

75- حسن موسى الشاعر **إعراب لا إله إلا الله**، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة،(ط 21) 1409هـ

76- خديجة حديثي، **الشاهد في أصول النحو في كتاب سيبويه**، مطبوعات جامعة الكويت، 1974م.

77- الخوارزمي محمد بن أحمد بن يوسف، **مفاتيح العلوم**، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي بيروت (ط2)، 1409هـ - 1989م.

78- راجي الأسمر **المعجم المفصّل في علم الصرف**، مراجعة إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت (ط 1)، 1993 م.

79- الرَّازي،أبو عبد الله محمد بن عمر، **مفاتيح الغيب = التفسير الكبير**: دار إحياء التراث العربي – بيروت (ط 3) 1420 هـ.

ـــــــــ، **المحصول في أصول الفقه**، تحقيق طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة (ط 3)، 1418هـ - 1997 م

80- الراغب الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، تحقيق، محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، (د.ت).

81- الرماني،أبو الحسن علي بن عيسى **معاني الحروف** تحقيق عبد الفتاح إسماعيل شلبي دار ومكتبة الهلال، بيروت، (د ط) 1429هـ 2008م

82- الزبيدي محمد بن الحسن **طبقات النحويين واللغويين** تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط2) دار المعارف. مصر، (د ت).

83- الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد، **معاني القرآن و إعرابه** تحقيق عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، القاهرة (ط 1)، 1408 هـ - 1988 م

84- الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن، **اشتقاق أسماء الله** تحقيق عبد الحسين المبارك، مؤسسة الرسالة (ط 2)، 1406هـ - 1986م

ـــــــــ، **الجمل في النحو** تحقيق علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، دار الأمل (ط 1) 1404هـ - 1984م.

ـــــــــ، **حروف المعاني** تحقيق علي توفيق الحمد مؤسسة الرسالة، بيروت (ط 1)، 1984م.

ـــــــــ،**مجالس العلماء** تحقيق عبد السلام محمد هارون مكتبة الخانجي (ط 3)،1420هـ-1999م.

ـــــــــ، **الإيضاح في النحو** تحقيق مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، (ط 4) 1402هـ - 1982م.

85- الزركشي، الإمام بدر الدين محمد بن عبد الله **البحر المحيط في أصول الفقه**، تحقيق الدكتور محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت (ط1)، 1421هـ - 2000م.

ـــــــــ،**البرهان في علوم القرآن**، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، (ط 1)، 1376هـ - 1957 م.

86- الزَّمَخْشَري، جار الله أبو القاسم محمود، **المفصل في صنعة الإعراب**، تحقيق علي بو ملحم، مكتبة الهلال، بيروت، ط 1 (1993م).

ـــــــــ،**الكشاف** عن حقائق غوامض التنزيل،، دار إحياء التراث العربي بيروت، لبنان، (ط 1) (د ت)

ـــــــــ،**أساس البلاغة**، تحقيق محمد باسل عيون السود: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ط 1، 1419هـ - 1998 م.

87- السامرائي، فاضل صالح، **معاني الأبنية في العربية**، دار عمّار للنشر والتوزيع، الأردن، (ط 1) 1981م.

88- السبكي تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي **الإبهاج في شرح المنهاج** دار الكتب العلمية، بيروت، 1416هـ - 1995 م.

ـــــــــ، **عروس الأفراح ضمن شروح التلخيص**، لسعد الدين التفتازاني، دار الكتب العلمية، (د.ت).(د ط)

89- ستيفن أولمن، **دور الكلمة في اللّغة**، ترجمة كمال محمد بشر، دار غريب للطباعة والنشر.

90- السجستاني، أبو بكر محمد، **تفسير غريب القرآن**، تصحيح مصطفى عناني، القاهرة، المطبعة الرحمانية، 1936م.

91- السخاوي، علم الدين علي بن محمد، **كتاب المفضل في شرح المفصل**، تحقيق يوسف محمد الحشكي، وزارة الثقافة عمان (ط 2) 2002م.

92- سراج الدين محمود بن أبي بكر، **التحصيل من المحصول**، تحقيق عبد الحميد أبو زيد، مؤسسة الرسالة.

93- السرخسي، أبو بكر محمد بن احمد **أصول السرخسي**، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، (ط1) 1414 هـ- 1993 م.

94- سعيد الأفغاني **في أصول النحو**، المكتب الإسلامي، بيروت، (د ط) 1407هـ - 1987م.

95- السمرقندي أبو الليث نصر بن محمد، **بحر العلوم** تحقيق علي محمد معوّض، دار الكتب العلمية، (ط 1) 1413هـ - 1993م

96- سميح أبو مغلي **في فقه اللّغة وقضايا العربية**، دار مجدلاوي (ط 1)، 1407هـ - 1978م.

97- السمين الحلبي، أبو العباس، شهاب الدين، **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون**، تحقيق الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق.(د ط) (د ت).

98- سيبويه أبو بشر عمرو بن عثمان، **الكتاب**، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، (ط1) (د ت).

99- السيد رزق الطويل **الخلاف بين النحويين**، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة،(ط 1)، 1405 - 1985م.

100- السيرافي، أبو سعيدالحسن بن عبد الله، **شرح كتاب سيبويه**، تحقيق أحمد حسن مهدلي وعلي سيد علي دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، (ط 1) 1429 هـ - 2008 م.

ـــــــــ،**أخبار النحويين البصريين** تحقيق طه محمد الزيني ومحمد عبد المنعم خفاجي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده مصر.(ط1)، 1374هـ - 1955م.

101- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، **الأشباه و النظائر في النحو** تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، القاهرة، مكتبة الكليات، 1975م.

ـــــــــ، **المزهر في علوم اللغة وأنواعها** تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية.

ـــــــــ، **المطالع السعيدة في شرح الفريدة** تحقيق نبهان ياسين حسين، دار الرسالة للطباعة بغداد (د ط)1977م.

ـــــــــ، **همع الهوامع مع شرح جمع الجوامع في علم العربية** تحقيق أحمد شمس الدين دار الكتب العلمية، بيروت (ط 1)، 1418هـ-1998م.

ـــــــــ، **الإتقان في علوم القرآن** تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394هـ - 1974 م.

ـــــــــ، **الاقتراح في أصول النحو** تحقيق: علاء الدين عطية، دار البيروتي، دمشق،ط2، 1427هـ، 2006م.

102- الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد **الموافقات** تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان دار ابن عفان ط1 : 1417هـ/ 1997م.

103- الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس، **الرسالة**، تحقيق أحمد محمد شاكر مكتبه الحلبي، مصر، (ط1)، 1358هـ - 1940م.

104- الشوكاني محمد بن علي، **فتح القدير** دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت (ط 1) 1414 هـ

ـــــــــ، **إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول** تحقيق الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا دار الكتاب العربي (ط 1)، 1419هـ - 1999م

105- الصبّان، أبو العرفان محمد بن علي، **حاشية الصبان على شرح الأشموني** دار إحياء التراث العربي، بيروت (ط1)، 1430هـ - 2009م

106- صلاح بن عوض بن عبد الله مريبش، **الاستثناء في القرآن الكريم**، عالم الكتب الحديث (ط)، 2006م.

107- طاهر سليمان حمودة، **دراسة المعنى عند الأصوليين**، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع الإسكندرية، (د ت).

108- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، **جامع البيان في تأويل القرآن** تحقيق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، (ط 1) 1420هـ - 2000م.

109- طنطاوي محمد سيد **معجم إعراب ألفاظ القرآن الكريم**، راجعه محمد فهيم أبو عبية، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، (ط 3)، 2011 م.

110- عبد الفتاح القاضي، **الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع**، مكتبة السوادي للتوزيع، جدّة (ط 5) 1414هـ-1994م.

111- عبد الوهاب خلاف، **علم أصول الفقه**، مؤسسة الرسالة، بيروت، (ط 1).2008م..

112- العسكري، أبو هلال الحسن بن سهل،**كتاب الصناعتين الكتابة والشعر**، ط1، القاهرة، 1320هـ.

113- العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين **إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات** تحقيق إبراهيم عطوه عوض المكتبة العلمية، لاهور باكستان.

ـــــــــ، **التبيان في إعراب القرآن**، تحقيق سعد كُرَيم الفقي دار اليقين للنشر (ط 1)، 1422هـ - 2001م.

ـــــــــ، **اللباب في علل البناء والإعراب**، تحقيق غازي مختار طليمات، دار الفكر المعاصر، (ط1)، بيروت، دمشق، 1416هـ - 1995 م.

114- علاء الدين ابن اللحام البعلي الحنبلي، **القواعد والفوائد الأصولية** تحقيق، محمد حامد الفقي مطبعة السنة المحمدية القاهرة،1375هـ - 1956 م.

115- علاء الدين عبد العزيز البخاري، **كشف الأسرار على أصول البزدوي**، تحقيق. عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت 1418 هـ- 1997 م

116- علي وزين، **منهج البحث اللّغوي بين التراث وعلم اللّغة الحديث**، مطابع الشؤون الثقافية العامة بغداد، 1986م،

117- عماد الدين، أبو الفداء إسماعيل بن الأفضل، **الكناش في فني النحو والصرف**،تحقيق رياض بن حسن الخوام المكتبة العصرية، بيروت (ط 1)، 1420هـ – 2000.م

118- عمر، أحمد مختار، **أسماء الله الحسنى دراسة في البنية والدّلالَة**: القاهرة(عالم الكتب)، الطبعة الأولى، 1997م.

119- عودة أبو عودة، **شواهد الإعجاز القرآني دراسة لغوية دِلاليّة**، دار عمّار للنشر، عمان (ط 1) 1989م.

ـــــــــ، **التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن**، مكتبة المنار، 1985م.

120- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، **المنخول من تعليقات الأصول**، تحقيق: محمد حسن هيتو: دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، (ط3)، 1419 هـ - 1998 م.

ـــــــــ، **المستصفى في علم الأصول**، تحقيق، محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت (ط 1)، 1413هـ - 1993م.

121- الفارسي، أبو علي الحسن بن أحمد، **الإيضاح العضدي** تحقيق حسن شاذلي فرهود، 1969م.

122- فاضل السمرائي، **أبو البركات ابن الأنباري ودراساته النحوية**، دار عامر للنشر 2007م.

123- فخر الدين قباوة، **ابن عصفور والتصريف**، (ط 1)، دار الأصمعي، حلب، 1971م.

124- الفرّاء، أبو زكريا يحيى بن زياد، **معاني القرآن**، تحقيق أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار، بيروت (د ط)، (د ت).

125- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد، **الجمل في النحو**، تحقيق فخر الدين قباوة، (ط 5)، 1995

126- الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، **القاموس المحيط**، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسُوسي، بيروت، (ط8)،1426هـ- 2005م.

127- القاضي أبو يعلي محمد بن الحسين، **العدة في أصول الفقه**، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، (ط1)،بيروت، 1423 هـ - 2002 م.

128- القاضي عبد الجبار، **شرح الأصول الخمسة** تحقيق عبد الكريم عثمان، القاهرة (ط 1) 1384هـ – 1965م.

129- القاضي عضد الملة والدين عبد الرحمن بن أحمد الايجي، **شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي**، تحقيق فادي نصيف وطارق يحي، دار الكتب العلمية،(ط 1) 1421هـ - 2000م.

130- القرافي شيهاب الدين أحمد بن ادريس، **الاستغناء في أحكام الاستثناء**، تحقيق محمد عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط1)، 1406هـ - 1986م

ـــــــ، **شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول**، طبعة جديدة باعتناء مكتب البحوث والدراسات –دار الفكر بيروت، 1424هـ، 2004م

131- القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد، **مختصر تفسير القرطبي** دار الكتاب العربي، بيروت (ط 1)، 1986م .

ـــــــ، **الجامع لأحكام القرآن** تحقيق سمير البخاري دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية 1423 هـ - 2003 م.

ـــــــ، **التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة**، تحقيق عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، القاهرة (ط 1) 1999م.

132- القفطى جمال الدين أبو الحسن، **إنباه الرواة على أنباه النحاة** المكتبة العصرية، بيروت (ط 1) 1424هـ.

133- كاظم ابراهيم كاظم، **الاستثناء في التراث النحوي و البلاغي** عالم الكتب (ط 1)، 1418هـ - 1998م

134- الكفوي أبو البقاء أيوب بن موسى، **الكليات** تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري مؤسسة الرسالة، بيروت (د ط)1419هـ - 1998م.

135- مازن مبارك، **النحو العربي**، دار الفكر الإسلامي الحديث، بيروت (ط 3) 1981م.

136- المبرّد، أبو العباس محمد بن يزيد، **الكامل في اللُغة والأدب** مكتبة المعارف، دار إحياء التراث بيروت، 1966م.

ـــــــ،**المقتضب** تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت 1963م

137- محمد الخضري .،**حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك**، دار الفكر (د.ت)

ـــــــ،**أصول الفقه**، (ط 6)، المكتبة التجارية الكبرى، 1389 هـ - 1969 م.

138- محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي **مختار الصحاح** تحقيق، يوسف الشيخ محمد: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت، صيدا (ط 5)، 1420هـ - 1999م.

139- محمد بن سلام الجمحي، **طبقات الشعراء**، دار الكتب العلمية، 1422 هـ- 2001م.

140- محمد سلام مدكور، **مناهج الاجتهاد في الإسلام**، منشورات جامعة الكويت، 1987 م.

141- محمد سمير اللبدي، **معجم المصطلحات النحوية والصرفية**، دار الثقافة، الجزائر (د.ت).

142- محمد عبد الخالق عضيمة، **دراسات في أسلوب القرآن الكريم**، دار الحديث القاهرة (د.ت).
143- محمد عيد، **أصول النحو على ضوء علم اللغة الحديث**،عالم الكتب (ط.4) 1989م.
144- محمد مصطفى شلبي، **أصول الفقه الإسلامي**، الدار الجامعية، بيروت،(د ط)،(د ت).
145- محمود أحمد نحلة، **علم المعاني**، دار العلوم العربية، بيروت، لبنان، (ط 1) 1990م.
ـــــــــ،**أصول النحو العربي**، دار العلوم العربية، بيروت (ط 1) 1407هـ - 1987م.
146- محمود السعران، **لم اللغة، مقدمة القارئ العربي** دار الفكر العربي ط 2 - القاهرة 1997.
147- محمود بن عبد الرحيم صافي **الجدول في إعراب القرآن الكريم** دار الرشيد، دمشق، مؤسسة الإيمان، بيروت،(ط 4) 1418 هـ.
148- محي الدين درويش **إعراب القرآن الكريم وبيانه**، دار اليمامة ودار ابن كثير دمشق بيروت (ط 7)، 1420هـ - 1999م.
149- المرادي أبو محمد بدر الدين **الجنى الداني في حروف المعاني** تحقيق فخرالدين قباوة، ومحمد نديم فاضل دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (ط1)، 1413 هـ - 1992 م
150- مصطفى الشكعة، **جلال الدين السيوطي، مسيرته العلمية ومباحثه اللغوية**، الدار المصرية اللبنانية للطباعة والنشر والتوزيع 2001م
151- مصطفى سلامة، **التأسيس في أصول الفقه على ضوء الكتاب والسنة**، مكتبة الحرمين للعلوم النافعة (د،ط)، (د، ت).
152- مقاتل بن سليمان أبو الحسن بن بشير الأزدي، **تفسير مقاتل بن سليمان** تحقيق أحمد فريد، دار الكتب العلمية، لبنان بيروت (ط 1) 1424 هـ - 2003 م
153- مكي بن أبي طالب أبو محمد حَمّوش، **مشكل إعراب القرآن** تحقيق حاتم صالح الضامن مؤسسة الرسالة، بيروت (ط 2)، 1405هـ.
154- مهدي المخزومي، **في النحو العربي، نقد وتوجيه**، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، (ط 1) 1964م
155- نجم الدين سليمان بن عبد القوي،الطوفي،**شرح مختصر الروضة** تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، (ط 1)، 1407 هـ - 1987 م.
156- النّحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد، **معاني القرآن الكريم** تحقيق محمد علي الصابوني، مركز إحياء التراث، مكة (ط 1)1988م .

ـــــــــــ، **إعراب القرآن**، تحقيق زهير غازي زاهد، عالم الكتب، دار النهضة العربية (ط 2) 1405 هـ - 1985 م.

157- نهر هادي، **الصرف الوافي دراسة وصفية تطبيقية في الصرف وبعض المسائل الصوتية** الأردن، دار الأمل للنشر والتوزيع، 1998م.

ـــــــــــ، **علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي**، دار الأمل للنشر والتوزيع الأردن، (ط.1)، 1427هـ 2007م

158- الهروي علي بن محمد النحوي **الأزهية في علم الحروف**، تحقيق موسى بناي العليلي، مطبعة العاني بغداد (د ط)(د ت).

159- الواحدي أبو الحسن علي بن أحمد، **الوجيز في تفسير الكتاب العزيز** تحقيق صفوان عدنان داوودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت (ط 1)، 1415 هـ.

160- وهبة الزحيلي، **أصول الفقه الإسلامي** دار الفكر، دمشق، (ط 3)، 1426هـ - 2005م.

161- ياقوت الحموي، **معجم الأدباء إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب**، تحقيق إحسان عباس، دار الغرب الاسلامي (ط 1) 1993م.

المجلات:

- عبد الله خليف، **توازي الضمائم في النسق القرآني** (المقال) مجلة التربية والعلم م(15) العدد الرابع 2008. كلية التربية، جامعة الموصل.

- عبد الملك عبد الوهاب أنعم، **التفاعل بين النحو وأصوله والفقه وأصوله**، مجلة الشريعة والقانون العدد السادس والأربعون أفريل2011م

- فتح الله أكتم تفاحة **الاستثناء بالمشيئة الإلهية وأثره في الطلاق في الفقه الاسلامي المقارن**، مجلة جامعة الملك سعود، م18، 1426هـ - 2006م.

الرسائل

- جمال عبد العزيز **دور النحو في العلوم الشرعية**، رسالة ماجستير، قسم النحو والصرف والعروض، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، 1989م.

- طالب داود الرفاعي. **أسلوب التوكيد في القرآن الكريم**، (رسالة جامعية) 1975م.

الشبكة العنكبوتية

- **أرقام وإحصاءات قرآنية في القرآن الكريم، المصحف** الالكتروني www-e curan.com
- محمد علي فركوس، **الإنارة شرح كتاب الاشارة في معرفة الأصول و الوجازة في معرفة الدليل للباجي**، مقال على الشبكة العنكبوتية:www.ferkous

الملاحق

الجدول رقم (1): إحصاء مواضع الاستثناء بـ (إلاّ)في القرآن الكريم

السـورة	رقـــم الآيـــــة	عــدد الآيات المكية	عدد الآيات المدنية
البقرة	-9-26-32-34-45-78^2-80- -83^2-85-99-102-111-114- -130-132-143^2-150-160- -171-174-193-210-213- -229-233-235-237-246- -249^2-255^3-267-269-272- 275-282-286		**42**
آل عمران	-2-6-7^2-18-19-24-28-41- -62-64-65-69-73-75-89- -93-102-111-112-126^2- 135-144-145-147-185		**27**
النساء	-19-22-23-24-29-43-46- -62-64-66-83-84-87-90- -92^2-113-114-117^2-120- 142-146-148-155-157- 159-169-171		**29**
المائدة	-1-3-13-25-34-59-73-75- 99-110-117		**11**
الأنعام	-4-7-17-23-25-26-29-32- -38-47-48-50-57-59^3-80- -90-102-106-111-116^2- 119-123-128-138-145- -146-148^2-151-152^2-158- 160-164	37	
الأعراف	-5-11-20-42-53-58-82-83- 89-94-99-105-126-147-155- -158-169-184-187^2-188^2-	22	

الأنفال	72-35-34-31-16-10^2		**7**
التوبة	-51-47-38-32-31^2-18-7-4 -110-107-79-74-54^3-52 129-121-120-118-114		**22**
يونس	-45-36-35-32-19-15-5-3 -90-83-72-66^2-61^2-52-49 107-102-100-98	21	
هود	-27^2-26-16-14- 11-7-6-2 -54-51-50-43 - 40^2-36-29 -107-105-104-88^2-81-56 119-116-109-108	28	
يوسف	-53-48-47-40^2-37-31-25 -81-79-76-68-67-66-64 109-106-104-87	19	
الرعد	$38-30-26-14^2$ (5)		
إبراهيم	22-11^2-10-9-4	6	
الحجر	-42-40-31-21^2-18-11-8-4 85-60-59-56	13	
النحل	-79-77-64-43-35-33-7-2 127-106	10	
الإسراء	-52-47-44-41-34-33-23 -67-64-62-61-60^2-59^2-58 -94-93-89-87-85-82-76 105-102-99	26	
الكهف	-50-49-39-24-22^2-16-5 63-56-55	11	
مريم	93-87-71-64-62-60	6	
طه	-108-104-103-98-14-8-3 116-109	9	

الأنبياء	-2-3-7-22-25^2-28-36-58- 87-107	11	
الحج	30-40-52-65	4	
المؤمنون	6-24-25-27-33-37-38-62- 83-114-116	11	
النور	$54-31^2-16-5-3^2$		**7**
الفرقان	4-8-20-33-41-44-50-56- 57-68-70	11	/
الشعراء	5-77-89-99-109-113-115- 127-137-145-154-164- 171.170-180-186-208-227	17	/
النمل	11-26-56-57-65-68-75- 81-87-90	10	/
القصص	19-36-58-59-70-80-84- $86-88^2$	10	/
العنكبوت	14-18-24-29-32-33-43- $46^2-47-49-64$	12	/
الروم	8-53-58	3	
لقمان	28-32	2	
الأحزاب	6 - 12 -13-14-16-18-20- 22-39-52-53-60		**12**
سبأ	3-14-17-20-21-23-28-33- $34-37-43^3-46-47$	15	
فاطر	$3-11^2-23-24-39^2-40-42-$ 43^2	11	
يس	$15^2-17-29-30-44-46-47-$ 49-53-54-69	12	

الصافات	10-15-35-39-40-59-74- 128-135-160-163-164	12	
ص	7-14-15-24-65-70-74-83- 87	9	
الزمر	3-6-68	3	
غافر	3-4-13-25-29^2-37-40-50- 56-62-65-78	13	
فصلت	14-35^2-43-47	5	
الشورى	14-23-48-51	4	
الزخرف	7-20-23-27-48-58-59-66- 67-86	10	
الدخان	8-35-39-42-56	5	
الجاثية	17-24^3-25-32	6	
الأحقاف	3-9^2-17-21-25-35^2	8	
محمد	18-19		2
الفتح	15		1
ق	18	1	
الذاريات	42-52-56	3	
النجم	4-23^2-26-28-29-32-39	8	
القمر	34-50	2	
الرحمن	33-60 (2)		

الواقعة	79-26	2	
الحديد	27-22-20		**3**
المجادلة	10-7^{3}-2		**5**
الحشر	23-22-14		**3**
الممتحنة	4 (1)		
التغابن	13-11 (2)		
الطلاق	7-1		**2**
الملك	20-19-9	3	
القلم	52	1	
الحاقة	37-36	2	
المعارج	30-22	2	
نوح	28-27-24-21-6	5	
الجن	27-23	2	
المزمل	9-2	2	
المدثر	56-39-31^{4}-25-24-	8	
الإنسان	30	1	
النبأ	38-30-25	3	
النازعات	46	1	

التكوير	29-27	2	
المطففين	12 (1)		
الانشقاق	25	1	
البروج	8	1	
الأعلى	7	1	
الغاشية	23-6	2	
الليل	20-15	2	
التين	66	1	
البينة	5-4 (2)		
العصر	3	1	

الجدول رقم (2): إحصاء مواضع الاستثناء المتصل في القرآن الكريم (التّام الموجب – التّام المنفي):

السورة	**رقم الآيات**
- البقرة	255^{2}-249^{2}-246-163-160-150-130-83-32
- آل عمران	.135-93-89-18-6-2
- النساء	.169-146-90-87-83-66-24
- المائدة	.73-34-13-3-1
- الأنعام	.146-129-119-118-17
-الأعراف	83
الأنفال	.72-16
التوبة	129-118-31
يونس	107-90-49-32
هود	119-81-40-14-11

يوسف	.53-48-47-25
الرعد	30
الحجر	40
النحل	.2
الإسراء	.62
الكهف	.39-16
الأنبياء	.87-58-25
المؤمنون	.116-27-6
النور	.31-5
الشعراء	.227-171
النمل	.87-57-26
القصص	.88-70
العنكبوت	46-33-32-14
سبأ	.20
فاطر	.3
الصافات	.135-74-35-10
ص	.83-24
الزمر	.6
غافر	.56-3
الزخرف	.86-67
الدخان	.42-8
محمد	.19
الحشر	.23-22
التغابن	.13
المعارج	30-22
المزمل	.9-2
المدثر	39
النبأ	.38
الغاشية	.6
العصر	3

الجدول رقم (3): إحصاء مواضع الاستثناء المنقطع في القرآن الكريم

السورة	رقم الآيات
البقرة	34-78- 160 -235- 237- 282.
آل عمران	41- 112
النساء	19-22-23- 24- 29- 83- 92- 98- 114-148- 157-169
الأنعام	80- 119- 128- 145.
الأعراف	11- 89.
التوبة	4- 7.
يونس	35- 61- 98.
هود	11- 43- 107- 108- 116.
يوسف	66- 68.
إبراهيم	22.
الحجر	18- 31- 42- 59.
الإسراء	61- 67- 87.
الكهف	16- 24- 50.
مريم	60- 62- 87.
طه	3- 116.
الحج	30- 40.
الفرقان	57- 70.
الشعراء	77- 89.
النمل.	11- 65.
القصص	86.
الأحزاب.	6.
سبأ	20- 37.
الصافات	10- 40- 59- 74- 128-160
ص	74.
الزمر	68.

الشورى	23- 51.
الزخرف	27-67-86.
الدخان.	42- 56.
النجم	32
القمر	34.
الواقعة	26.
الممتحنة	4.
الجن	23.
المدثر	39.
النبأ.	25.
الانشقاق	25.
الغاشية	6- 23.
الليل	20.
التين	6.

الجدول رقم (3): إحصاء مواضع الاستثناء المفرّغ في القرآن الكريم وبيان حكم المستثنى فيه

أ- المستثنى مفرد

السورة	رقم الآيات	حكم المستثنى فيها
- البقرة	99-111-213-269	يعرب المستثنى بعد (إلاّ) فاعل
- آل عمران	7^2	
- الأنعام	59-138	
-الأعراف	99-187	
- التوبة	51	
- يونس	83	
- هود	40-36-27	
-يوسف	87	
- إبراهيم	9	
- الحجر	56	

-النحل	79	
-الإسراء	102	
-الكهف	22-63	
-النور	3	
-الشعراء	99	
-القصص	80	
-العنكبوت	43-47-49	
-لقمان	32	
-سبأ	14	
-غافر	4-13	
-الجاثية	24	
-الواقعة	79	
-الملك	19	
-الحاقة	37	
-المدثر	31	
-المطففين	12	
-الليل	15	
-الأنعام	47	ما بعد (إلاّ) نائب فاعل
-فصلت	35[2]-43	
- الأحقاف	25-35	
-المائدة	99	ما بعد (إلاّ)مبتدأ مؤخر
-النحل	35	
-النور	54	
-العنكبوت	18	
-يس	17	
-غافر	56	
-الشورى	48	
-هود	16	ما بعد (إلاّ)اسم ليس مؤخر

-البقرة	85	ما بعد (إلاّ)خبر
- آل عمران	185-144-62	
-المائدة	110-75	
- الأنعام	90-38-32-29-25-7	
-الأعراف	188-184-155	
-الأنفال	34	
- التوبة	38	
- هود	50-7	
-يوسف	104-31	
-الرعد	26	
- إبراهيم	11-10	
-النحل	77	
-مريم	93-71	
-الأنبياء	3	
المؤمنون	83-38-37-33-25-24	
-الفرقان	44-4	
-الشعراء	186-180-164-154-137-115	
-النمل	68	
-القصص	36	
-العنكبوت	64	
-الروم	58	
-لقمان	28	
-سبأ	46-43[2]	
-فاطر	23	
-يس	29-15	
-الصافات	15	
-ص	87-65-7	
-الزخرف	59	
-الدخان	35	
-الجاثية	24	

-الأحقاف	17-9	
-النجم	23-4	
-القمر	50	
-الرحمن	60	
-الحديد	20	
-المجادلة	2	
-القلم	52	
-المدثر	31-25-24	
-التكوير	27	
- البقرة	286-233-173-171-83-26-9	ما بعد (إلاّ)مفعول به
- آل عمران	69-64	
-النساء	120-117²-113-84-62-171	
-المائدة	117	
- الأنعام	160-152-148-116-50-26	
-الأعراف	169-147-105-53-42	
- التوبة	107-79-52-47-18	
- يونس	102-66-36-15	
- هود	88-26-2	
-يوسف	109-79	
-النحل	43	
-الإسراء	99-89-85-82-60-47-41-23	
-طه	109-108	
-الأنبياء	36-7	
-المؤمنون	62	
-النور	3	
-الفرقان	50-41-8	
- النمل	90-81	
-القصص	84	

-الروم -الأحزاب -سبأ -فاطر -يس -الصافات -ص -غافر -فصلت -الزخرف -الأحقاف -محمد -النجم -الطلاق -نوح -المدثر -النبأ	53 22-13 33 43-42-39² 54-49 163-162-39 15 40-29² 14 66 21-9 18 29-28-23 7 28-27-24-21-6 31² 30	
-البقرة -النساء - الأنعام -الأعراف -هود -الإسراء -الكهف -الفرقان -سبأ	114 43 48 187-58 109-27 105 56 56 28	المستثنى بعد (إلاّ)منصوب على أنه حال مفردة
-الأنفال -يونس -الإسراء - يس	35 19 93 53-29	مابعد (إلاّ) خبر كان منصوب

– آل عمران –النساء –يوسف –الرعد –الاسراء –الكهف –الأحزاب –فاطر –الجاثية –الفتح	111 155-142-46 64 14 64 22-5 60-20-18-12 40 32 15	ما بعد(إلاّ)مفعول مطلق أو نائب عن المفعول المطلق
– البقرة – آل عمران – الأنفال –الإسراء –الأنبياء –يس –الزخرف –الحديد	272 126 10 60-59 107 44 58 27	ما بعد (إلاّ) مفعول لأجله

ب– المستثنى بعد إلاّ مصدر مؤول بمفرد في محل رفع وفي محل نصب:

1– في محل رفع:

–التوبة – الإسراء –الكهف	54 94-59 55	المصدر المؤول في محل رفع فاعل
–ص	70	المصدر المؤول في محل رفع نائب فاعل
–آل عمران –الأعراف –النمل	147 82 56	المصدر المؤول في محل رفع اسم مؤخر ل(كان) أو إحدى أخواتها

-العنكبوت	29-24	
-الجاثية	25	
-النجم	39	

ب- في موضع نصب:

- الأنعام	23	المصدر المؤول في محل
- الأعراف	5	نصب خبر(كان)
-البقرة	210	المصدر المؤول في محل
-المائدة	59	نصب مفعول به
- الأنعام	157	
- الأعراف	126	
-التوبة	74-32	
-النحل	33	
-القصص	19	
-البروج	8	
-البقرة	267-229	المصدر المؤول في محل
- الأنعام	111	نصب حال
-الأحزاب	53	
-الطلاق	1	
-آل عمران	75	المصدر المؤول في محل
-المدثر	56	نصب مفعول فيه ظرف
-الانسان	30	زمان
-التكوير	29	

ج- المستثنى بعد (إلاّ)شبه جملة:

-البقرة	45-102-143-193-255.	-جار و مجرور
- آل عمران	19-73-126-145	
-النساء	64	
- الأنعام	57-123-151-152-164	
-الأنفال	10	
- التوبة	31-114	

- يونس	3-5-52-72-100	
- هود	6-29-51-88-104-105	
-يوسف	40^2-67-81	
-الرعد	14-38	
- إبراهيم	4-11	
-الحجر	8-21-85	
-النحل	7-64-127	
-الإسراء	33-34	
-مريم	64	
-الأنبياء	28	
-الحج	65	
-النور	31	
-الفرقان	68	
-الشعراء	109-113-127-145-164-180	
-النمل	75	
-العنكبوت	46	
-الروم	8	
-سبأ	3-21-23-47	
-فاطر	11^2-43	
-يس	47	
-الزمر	3	
-غافر	25-37-50-78	
-فصلت	47	
-الشورى	14	
-الدخان	39	
-الجاثية	17	
-الأحقاف	3	
-الذاريات	56	
-النجم	26	
-الرحمن	33	

-الحديد	22	
-المجادلة	10	
-الحشر	14	
-التغابن	11	
-الملك	20-9	
-الحاقة	36	
-البينة	5-4	
-البقرة	80	
- آل عمران	24	
- يونس	45	المستثنى بعد (إلاّ)شبه جملة ظرف
-الإسراء	76-52	
-طه	104-103	
-المؤمنون	114	
-القصص	58	
-الأحزاب	16	
-الأحقاف	35	
-النازعات	46	

د- المستثنى بعد (إلاّ)جملة :

-البقرة	132	المستثنى بعد (إلاّ)جملة اسمية
- آل عمران	102	
- التوبة	54[2]	
- هود	56	
-يوسف	106	
-الحجر	21-4	
-الإسراء	58	
-الفرقان	20	
-الشعراء	208	
-القصص	59	
-الصافات	164	

-الزخرف	48	
-ق	18	
-المجادلة	7²	
- الأنعام	4	المستثنى بعد (إلاّ)جملة فعلية
-الأعراف	94	1-فعلها ماض
- التوبة	121-120	
- يونس	61	
-يوسف	37	
-الحجر	11	
-الأنبياء	2	
-الفرقان	33	
-الشعراء	5	
-سبأ	34	
-يس	30	
-الزخرف	23-7	
-الذاريات	52-42	
- هود	54	
-الكهف	49	
-فاطر	24	
-ص	14	
- البقرة	78	
-النساء	159	
-الأنعام	148-116-59	
-يونس	66	2- فعلها مضارع
-الإسراء	44	
-الأنبياء	25	
-يس	15	
-الزخرف	20	
-الجاثية	24	
-الحج	52	المستثنى بعد (إلاّ) جملة شرطية

الجدول رقم (04):إحصاء نسبة تكرار الاستثناء بـ (إلاّ) في القرآن الكريم

الاستثناء بـ (إلاّ)	**التكرار**	**النسبة المئوية %**
الاستثناء ب(إلاّ)	654	% 10.48
المتصل (التام الموجب والمنفي)	114	% 17.44
المنقطع	93	% 14.22
المفرّغ	447	% 68.34

الفهرس

فهرس الموضوعات

اهداء

شكر

مقدمة.....06

الفصل التمهيدي

في أصول الفقه وأصول النحو

أولا– علاقة النحو ببعض المعارف التراثية.....17

ثانيا– علم أصول الفقه، مفهومه ومصادره.....23

1- مفهوم علم أصول الفقه.....23

2- نشأته.....27

3- مؤسسه.....29

4- مصادره.....31

-القرآن.....31

-السنة النبويّة.....32

-الإجماع.....32

-القياس.....34

-المصادر المختلف فيها.....34

أ- الاستحسان.....34

ب- استصحاب الحال.....35

ثالثا– علم أصول النحو مفهومه وأدلته.....36

1-مفهوم أصول النحو.....36

-الأصول.....36

-النحو لغة.....36

-علم النحو في الاصطلاح.....36

2- أدلة النحو.....41

أولا: النقل أو السماع.....41

1- القرآن الكريم.....41

2- القراءات.....42

3- الحديث الشريف.....42

4- كلام العرب.....43

ثانيا : القياس.....43

ثالثا: الإجماع.....43

- الإجماع السكوتي وإحداث قول ثالث.....47

رابعا استصحاب الحال.....49

خامسا: الاستحسان.....50

3- الأدلة بين النحاة والأصوليين (أوجه التشابه وأوجه الاختلاف).....52

1- النص.....52

2- الإجماع.....53

3- القياس.....54

4-استصحاب الحال.....55

رابعا- التأثير والتأثر بين الفقه وأصوله والنحو وأصوله.....55

1- أثر النحو في الفقه وأصوله.....55

2- أثر الفقه في النحو وأصوله.....61

3-إتباع النحاة الفقهاء في ترتيب المادة النحوية.....63

- ابن جنّي.....63

- أبو البركات الأنباري.....64

- ابن مضاء القرطبي.....66

- السيوطي.....66
4- المنهج بين أصول الفقه وأصول النحو.....68
....5- استعارة النحاة أبوابا من أصول الفقه.....71
....6- المصطلح بين علم النحو وأصول الفقه.....71

الفصـــــل الأول

مفهوم الاستثناء أنواعه وعناصره

أولا: مفـهوم الاستثناء.....76
1-الاستثناء في المعاجم اللغوية.....76
2-الاستثناءاصطلاحا.....78
أ- عند النحاة.....78
ب- عند الأصوليين.....82
ج- عند البلاغيين.....87
د- التشابه والاختلاف في تعريف الاستثناء بين النحويين والأصوليين.....88
ثانيا:الاستثناء بين النحويين والأصوليين.....92
شروط صحة الاستثناء بين النحويين والأصوليين.....92
1- عند النحاة.....92
أ- ألاّ يكون مجهولا.....92
ب- ألاّ يكون المستثنى منه نصًّا.....92
2- عند الاصوليين.....93
أ- الاتصال.....94
ب- أن يكون المستثنى من جنس المستثنى منه.....96

ج- عدم الاستغراق.....98

ثالثا: أنواعه وعناصره.....101

1-من صور الاستثناء في القرآن الكريم.....101

أ- متصل.....102
ب- منقطع.....105
ج- مفرّغ 109
د- تام.....113
هـ- موجب.....114

2- عناصر التركيب الاستثنائي.....115

أ- المستثنى منه.....115

ب- المستثنى.....116

ج- أداة الاستثناء.....117

1- الحروف.....118

- الحرف المحض إلاّ.....118

- تركيب إلاّ.....120

-معاني إلاّ.....122

-إلاّ بمعنى غير.....123

-إلاّ بمعنى الواو.....127

-إلاّ بمعنى لا.....128

-إلاّ بمعنى لكن.....129

-إلاّ بمعنى بل.....129

-إلاّ بمعنى بدل.....130

-إلاّ بمعنى سوى.....130

-لاّ بمعنى الحصر أو القصر.....131

-إلاّ الاستثنائية وإلاّ الشرطية.....132

- لمّا.....133

2- الأسماء.....135

- غير.....135

- سوى.....138

3- الأفعال (ليس ولا يكون).....140

4- ما اختلف فيها بين حرفيتها وفعليتها (حاشا، خلا، عدا).....143

- حاشا.....144

- خلا.....147

- عدا.....148

5- أدوات أخرى للاستثناء (لاسيما،بيد، أو، بله،حتى، دون).....150

- لاسيما.....150

- بيد.....153

- أو.....155

- بله.....156

- حتى.....157

- دون.....157

د- الحكم.....158

1-حكم المستثنى بـ (إلاّ).....159

- النصب وجوبًا.....159

- النصب على الاستثناء أو الإتباع على أنّه بدل.....161

2-حكم المستثنى إذا تقدّم على المستثنى منه.....163

3-حكم إلاّ إذا تكررت للتوكيد.....164
4-حكم إلاّ إذا تكررت لغير التوكيد.....164
5-إعراب المستثنى بـ (إلاّ) حسب موقعه في الجملة.....166
6-حكم اعراب المستثنى بـ غير وسوى:.....167

الفصـــل الثاني

الاستثناء ودلالته في التركيب القرآني

أولا- مسائل في الاستثناء بين النحويين والأصوليين.....172
1- الاستثناء من الجنس ومن غير الجنس.....172
2- الاستثناء من الإثبات نفي ومن النفي إثبات.....176
3- الاستثناء من الاستثناء (تكرار الاستثناء).....181
4- تكرار الاستثناء بالعطف.....187
5- الاستثناء من العدد.....195
6- الاستثناء من المنطوق وغير المنطوق.....200
أ- الاستثناء من المنطوق.....200
- الاستثناء من الأحكام.....200
- الاستثناء من الصفات.....200
ب- الاستثناء من غير المنطوق:.....201
-الاستثناء من الأسباب.....201
-الاستثناء من الشروط.....202
-الاستثناء من الموانع.....202
-الاستثناء من المحال.....203
- الاستثناء من الأزمنة.....203

-الاستثناء من البقاع أو الأمكنة.....204

-الاستثناء من الأحوال.....204

7- الاستثناء من المجهول.....204

8- استثناء النصف والأكثر.....207

9- العامل في نصبالمستثنى.....209

أ- قضية العامل في المستثنى عند النحاة.....209

- الفعل المتقدم بواسطة "إلاّ".....210
- العامل "إلاّ" المركبة من "إن" و"لا".....212
- العامل هو معنى الفعل (استثنى) بدلت منه (إلا).....213
- العامل "إلاّ" نفسها.....215
- العامل هو الفعل المتقدِّم بغير واسطة إلاّ.....216
- العامل هو "أن" المقدرة بعد "إلاّ".....216
- العامل المخالفة.....217
- العامل هو المستثنى بواسطة (إلاّ) (تمام الكلام).....218

ب- العامل في الاستثناء عند الأصوليين.....221

- العمل بطريق البيان والعمل بطريق المعارضة.....222

10- تقديم المستثنى.....223

11- حذف المستثنى منه.....228

12- حذف المستثنى.....231

13- حذف الأداة.....233

ثانيا: دلالة الاستثناء في تركيب القرآن.....234

1- الدلالة التركيبية.....235

أ-دلالة النفي.....236

- إلاّ بمعنى (لا).....236

- إلاّ بمعنى (لكن).....236

- إلاّ بمعنى (غير).....237

- دلالة النفي بعد الاستفهام في الاستثناء.....237

ب- احتمال أكثر من دلالة للآية لتعدد معاني "إلاّ".....238

- إلاّ بمعنى (الواو).....238

ج- أثر الدلالة في حذف المستثنى منه.....239

د- تنازع الاستثناء بين الاتصال والانقطاع.....240

2- دلالة الاستثناء المتوازي.....243

3- الدلالة السياقية.....245

- تعارض المعنى.....251

- القرينة الشرعية.....252

- اتحاد اللّفظ واختلاف المعنى 253

4- الدلالة الصرفية.....255

5- الدلالة الصوتية.....263

- التلاؤم الصوتي.....267

- الإدغام.....268

6- الدلالة المعجمية.....269

أ- إلاّ.....271

ب- غير.....272

الفصل الثالــث

أقسام الاستثناء في القرآن الكريم

أولا: الاستثناء بالحروف.....277

أ:" إلاّ "..... 277
1- الاستثناء المتصل (التّام الموجب-التّام المنفي..... 277
2- الاستثناء المنقطع..... 318
- الترجيح بين المتصل والمنقطع..... 328
3- الاستثناء المفرّغ (النّاقص المنفي) أو (أسلوب الحصر)..... 338
- الترجيح بين المتصل والمنقطع والمفرّغ..... 365
ب- "لـمّا"..... 367
ج-الاستثناء بحروف أخرى..... 370
1- اللاّم بمعنى إلاّ..... 370
2- الاستثناء بـ (أو)..... 372
3- الاستثناء بـ (حتى)..... 373
ثانيا: الاستثناء بالأسماء: (غير)..... 374
1- (غير) في الاستثناء التام المتصل..... 374
2- (غير) في الاستثناء المنفي الناقص (المفرّغ)..... 378
3- (غير) في الاستثناء المنقطع..... 379
ثالثا :الاستثناء بالأفعال :(حاشا)..... 381
رابعا:أنماط أخرى من الاستثناء..... 383
1- الاستثناء بالمشيئة..... 383
2- الاستثناء بالتهليل..... 390
الخاتمة..... 394
قائمة المصادر والمراجع..... 400
الملاحق..... 417
الفهرس..... 437